مقالات
المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي
في طهران

معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية
في منظمة الاعلام الاسلامي
٢٥٦



PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.


بسم الله الرحمن الرحيم

Mu'tamar al-'Alami
lil-Fikr al-Islami

مقالات
المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي
في طهران

منظمة الاعلام الاسلامي
معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية

٢٥٦

(Arab)
BP 15
.M796
1986

الكتاب : مقالات المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي.
الناشر: معاونية العلاقات الدولية في منظمة الاعلام الاسلامي.
الجمهورية الاسلامية في ايران. طهران. ص.ب: ١٣١٣/١٤١٥٥.
المطبعة : سبهر، طهران.
التاريخ : الطبعة الاولى ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
عدد النسخ : ٣٠٠٠ نسخة.

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY PAIR>
32101 014113532

مقدمة الناشر

نحمد الله تعالى على ان وفقنا لاصدار بحوث المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي بهذه الصورة الجيدة. وكل املنا ان نكون قد قدمنا لجيلنا الاسلامي ولمفكرينا مادة للدراسة حول هذا الموضوع المهم (الحكومة الاسلامية) باعتباره اليوم امل هذه الجماهير الاسلامية الهادرة، وامنيتها لغدها الافضل. سائلين المولى جلّ وعلا ان يمن على المسلمين جميعا بحكومة اسلامية عالمية تطبق القرآن على كل نواحي الحياة.

منظمة الاعلام الاسلامي
معاونية العلاقات الدولية

الحكومة الاسلامية
في ظل ولاية الفقيه

السيد علي الخامنئي

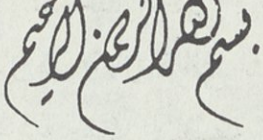

الحمدلله رب العالمين.الحمدلله مالك الملك، خالق الخلق، باسط الرزق، فالق الاصباح، ديان الدين، رب العالمين، والحمدلله على حلمه بعد علمه، وعلى طول اناته في غضبه وهو قادر على مايريد. والصلاة والسلام على نبي الرحمة ورسول الهدى والسلام، وبشير رحمة الله ونذير نقمته، سيدنا ونبينا ابي القاسم محمد (ص) وعلى آله الطيبين واصحابه المنتجبين.

قال الله الحكيم في كتابه: بسم الله الرحمن الرحيم: «**يا داود انا جعلناك خليفة في الأرض، فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله. ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد**»(ص: ٢٦ ــ ٢٨)

ابدأ بالترحيب بضيوف عشرة الفجر، وبالفضلاء والعلماء المشاركين في هذا المؤتمر القيم، وكذلك بجميع الاخوة المحترمين والاخوات المحترمات، ارحب بكم جميعا ايها الاعزاء.

يعقد هذا المؤتمر في ظروف يمر العالم فيها بواحدة من اكبر أزماته التاريخية التي تؤدي عادة الى ظهور تطورات ضخمة. وهي ازمة تشتد تفاقما يوما بعد يوم.

لقد شهدت النظم الاجتماعية والامم على امتداد التاريخ وفي فترات

متباعدة حالات من هذا القبيل، وهي حالات ترى فيها الامم الذكية وشخصياتها التي لها ما يكفي من الذكاء والفطنة بشائر ببزوغ يوم أفضل وأوضاع أفضل.

وعلى الرغم من ان الازمة الحاضرة ــ بما فيها من مشقة وحرارة وثقل وظلام وصعوبة ــ لا تصيب عادة الا الشعوب الضعيفة، وعلى الرغم من ان هذه الشعوب الضعيفة هي التي تتحمل التضحيات في خضم هذا التناحر العالمي العنيف والمتزايد، فان موطن هذه الازمة ومسقط رأسها في مكان آخر. ان بؤرة هذه الازمة تقع في قلب النظم القائمة على المدنية المادية. ان اصل المرض هناك، واولئك هم المرضى الحقيقيون وان الخطر الحقيقي في نهاية المطاف يتهددهم هم.

في الواقع، ان اخطار هذه الازمة التي اشرت اليها انما تتهدد الانظمة القائمة على الصناعة والمدنية المادية وتلك الانظمة الاجتماعية والاقتصادية المبنية على الحضارة المادية والايديولوجية المادية (شرقية كانت أم غربية). ان الزلزلة ستقع هناك، على الرغم من اننا نشهد آثارها ومشاكلها وازماتها وامراضها، كما قلت، في افريقيا، وفي الشرق الاوسط، وفي آسيا، وفي بلدان امريكا الوسطى وامريكا اللاتينية. غير ان المرضى الحقيقيين هم اولئك، واعراض المرض بادية عليهم، انها اخفاق المدنية الصناعية المادية في ادارة امور الانسان، انها الامراض المستعصية المنتشرة في أوروبا وامريكا، كالتضخم، والبطالة، والفساد الاجتماعي المستحكم، وضروب من الاختلالات النفسية التي تزرع اليأس في الجيل الشاب، وتشيع الخمول بين قوى المجتمع النشطة، وتجعلهم يركضون وراء التافهات من الامور والخاويات من الافكار، ومن ثم التحول الى الجريمة. هذه دلائل سوء في المجتمع، وظهورها في اي مجتمع دليل على ان ذلك المجتمع قد اصيب بالشلل، ولم يعد قادرا على ادارة شؤونه، وخاصة اذا عرفنا ان تلك الامراض ليست سريعة الزوال، بل ان تلك المشاكل والاختلالات خرجت من نظامها الضيق الخاص بالمحللين والمختصين الى حيث المؤسسات العامة، والناس، ففضلا عن كونهم يلمسون تلك الامارات والآثار بكل وجودهم، فانهم يحسون بها في افكارهم وعقولهم ايضا، بما ينطبق تماما مع الآية الشريفة «**ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس**».

هذه هي حصيلة ذلك الحطب الاخضر الذي باعه مؤسسو التمدن المادي، الغربيون والشرقيون، على الناس والاجيال، ان دخانه اليوم يعمي عيونهم هم

ويهددهم بالزوال والفناء.

غير ان الشعوب، من جهة اخرى، قد استيقظت. وهذا امرمهم وجديد. ان هذه اليقظة تختلف عن يقظة الشعوب في اواسط النصف الاول واواخره من القرن العشرين فيومئذ كان الناس يصحون، ويغادر المستعمرون البلاد المستعمرة، وتقام انظمة أسموها بالانظمة الوطنية او الشعبية لتحل محل المستعمرين. الا ان الخديعة التي ألبسوها على الناس والمكر الذي مكروه بهم، قد زادا الناس خبرة وحنكة وشحذا ذكاءهم. ان يقظة المسلمين اليوم يقظة لايقنعها غيرالقضاء جذريا على المشكلات. ان اليقظة اليوم تتخذ وجهة واحدة، وهي الوقوف بوجه الظلم الذي تنزله بعض القوى الاستكبارية في العالم بالشعوب، وذلك هوجوهر القضية، وان تكن الشعارات تختلف من حيث المكان واللسان.

ان شمال افريقيا وجنوبها يغليان اليوم، ولكن بشعارات مختلفة ولغات متباينة، أما المطاليب فواحدة. في كلتا الجهتين يعلو الهتاف ضد النظم والحكومات، ضد التميز العنصري في الجنوب وضد امور اخرى في الشمال.

ان اهالي مصر واهالي افريقيا الجنوبية يطالبون جميعا بحكم عادل وباحترام الانسان حيث يحتقر. ان الانسان في مصر قد احتقر مثلما احتقر الانسان في افريقيا الجنوبية.

لقد هبت الشعوب اليوم من نومتها، وقد رافقت يقظتها تجربة ناجحة بين شعوب العالم الثالث. تلك هي تجربة ايران الاسلامية.

ان من العوامل الرئيسة في يقظة الشعوب هو وجود نظام يستند الى حركة جماهيرية، ويعتمد مقاومة شجاعة لا تعرف الاستسلام للقوى العالمية. انها جاذبية النظام الجمهوري الاسلامي التي تحيي الأمل في نفوس الشعوب، وكلما مضى يوم ونحن باقون، وهذا النظام باق، والاسلام هوالحاكم الوحيد، ازداد هذا الأمل في الشعوب قوة ورسوخا.

ان المحاباة لم يقض عليها بعد، المتشائمون لما تدخل الثقة في قلوبهم، الا ان مرور الوقت كفيل بتحقيق ذلك، على ان يكون مرور الوقت هذا مصحوبا بحفظ المبادئ، اذ اننا اذا فقدنا مبادئنا نكون قد فقدنا هويتنا الثورية، وهو ما سوف يدعو الى زوال ثقة الشعوب التي تريد ان تجعل من ايران قدوة تقتدي بها.

هذه الظروف العجيبة تكشف عن عظم الكارثة التي تحيق بالقوى

العظمى والناشئة عن ضعف انظمتها القائمة على القوة العسكرية الغاشمة. اي اننا حتى لو فرضنا عدم وجود اي طرف معارض لتلك الانظمة المتسلطة المادية في العالم، غربية وشرقية، فانها لابُدَّ لها من الانهيار والسقوط بسبب بنيتها السقيمة والاختلال والنقص الموجودين في داخلها.

ان هذا النقص الذاتي والبناء المادي السريع العطب والسريع الزوال، شبهه الله تعالى بالكلمة الخبيثة، بقوله: «**ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثّت من فوق الأرض مالها من قرار**»(ابراهيم: ٢٦)

فهي انظمة غير باقية، لان تلك الكلمة الخبيثة تفتقر الى الامكانية الذاتية على البقاء، خاصة وان الشعوب المظلومة والمستضعفة قد سارعت الى اعلان معارضتها لتلك النظم المادية، كالذي نراه في افريقيا والشرق الاوسط، خصوصاً في لبنان، وفي جنوب آسيا وفي كل مكان في العالم حيث يوجد شعب مستضعف، وهي اليوم أشد من اي وقت مضى وان مايعتبر قدوة للشعوب هو النظام الجمهوري الاسلامي، وما من نظام آخر تتخذه الشعوب قدوة لها اليوم. في الماضي كانت هناك نظم استهوت انظار الشعوب التي كانت تريد صنع مستقبلها بنفسها، اما اليوم فلا. ان البقعة النيرة التي تتطلع اليها الشعوب وهي تناضل وتضحي وتخاطر بحياتها،هي الجمهورية الاسلامية. والمسلمون من تلك الشعوب اقرب الى ذلك، بطبيعة الحال.

وذلك لان المسلمين يرون ان شخصيتهم الاسلامية المضطهدة المحتقرة قد برزت اليوم في صورة نظام شجاع، مهاجم، مقدام، تقدمي، مجرب، ولذلك فانهم يحسون بالعزة والفخر.

ظلت الهوية الاسلامية عرضة للمهانة والتحقير سنوات طويلة. وقد اريد للمسلمين ان يتركوا هذه الهوية وينبذوها لانها مجرد خرافة زائدة.

ان الذين استسلموا للضغط وهجروا هويتهم الاسلامية، يشعرون اليوم بالثورة في اعماقهم، وهم يرون تلك القيم التي اعتبروها قيما سلبية عادت اليوم قيما ايجابية فعالة اثبتت وجودها النشط على الصعيد العالمي الواسع. انهم يحسون بالحاجة الى العودة الى تلك القيم. وهذا هو السبب في ما نشهده اليوم من ان المتنورين، الذين تنكروا للاسلام، عادوا يزحفون نحو القرآن والاسلام الصحيح في كثير من دول العالم، فضلا عن الشعوب والجماهير المستضعفة التي بقيت محافظة

على هويتها الاسلامية.

ان المسلمين اذ يشاهدون تلك الهوية المنسية وقد انطلقت ممتلئة بالحياة والحيوية، وفعالة في ايجابيتها وشجاعة في مواجهة القوى العظمى، وثابتة لايعتريها الكلل، ونامية كالكوثر في العطاء، لم يعد يخامرهم الشك لحظة ان هذه الهوية هوية قيمة، فيتجهون نحوها، مدركين انها مصداق الآية: «**انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر. ان شانئك هو الأبتر**». ذلكم هو الدليل على ان التاريخ يعيد نفسه. فاليوم ذلك التمدن نفسه يطعن القيم الاسلامية والايمانية. انه «**هو الأبتر**» هو المنتهي الذي لاعقب له. ان الامة الاسلامية تحس بهذا كله، ولكنه احساس ليس مقتصرا على الامة الاسلامية، فالامم غير المسلمة تحس الاحساس نفسه، وهم كذلك يحبون النظام القوي المقتدر المقاوم. لقد اتعبتهم السلطة، ولافرق بين السلطات، فالسلطة الظالمة سيئة، بصرف النظر عن نوع النظام الذي تمثله. لذلك اننا نشهد اليوم التوجه نحو الاسلام وايران الاسلامية والجمهورية الاسلامية والثورة الاسلامية وشعارات هذه الثورة، في بلدان هي تحت سيطرة الشرق والغرب. اننا نشهد هذا الميل فيهم بكل وضوح وثبات. ولايختلف الأمر مع اولئك الذين نودي بالشعارات الاشتراكية في بلدانهم، فهم بعد ان ادركوا فراغ انظمتهم وضعفها وهشاشتها لكونها بنيت على تلك الشعارات، التفتوا بميولهم نحو ذلك النظام المقتدر الصلب المقاوم. ذلك هو نظامكم، نظام الجمهورية الاسلامية.

انكم و في مثل هذه الظروف يدور بحثكم حول الحكومة الاسلامية.انكم تحسبونه بحثا جافا، ولكنه ليس بحثا عقليا مجردا. ان البحث في الحكومة الاسلامية من اكثر البحوث واقعية وعلمية مما يمكن ان يجري بحثها في العالم.

الحكومة في النظام الاسلامي تعتبر العمود الفقري والدماغ والقلب ومقر قيادة الجسم ومصدر الاوامر للاعصاب، وذلك لانها احد العناصر الثلاثة المهمة التي يتألف منها النظام الاجتماعي في النظام الاسلامي. وهذه العناصر الثلاثة هي: الحاكم، والقانون، والناس، فالحكومة تأتي على رأس هذه العناصر الثلاثة. ليس من الممكن ان نفكر باقامة نظام اسلامي بغير ان نفكر في الحاكم وفي شكل نظامه.

اذا ما ادعى نظام انه اسلامي، فان خير محك لهذا الزعم هو ان ننظر الى حاكمه، وهذا اقرب محك الى متناول اليد. كيف يصح ان يكون الاسلام هو

نظام الحياة في بلد ما، ثم يكون اهم قسم من هذا النظام ورأسه، وهو الحكومة، بعيداعن استلهام الاحكام الاسلامية، ولم يتشكل بالشكل الاسلامي ؟اننااذا اردنا ان نبحث في الحاكم والحكومة علينا ان نبحث بكل دقة وتمعن، وذلك لان هذا الموضوع يقع اليوم هدفا للهجوم. ان من المهم للاجيال القادمة ولسائر جماهير العالم ان يعرفوا ان الاسلام وتحقق نظامه الاسلامي الخارجي ليس هو وحده الذي يتعرض للتهجم والخصام على يد القوى العظمى واعدائه، انهم يهاجمون حتى وجوده الذهني في الافكار. انهم يحاربونه في كل جبهة تظهر فيها حكومة اسلامية، وها هي أمامكم حكومة ايران الاسلامية كمثال على ذلك. ان قوى العالم بلا استثناء لم تترك وسيلة تؤذي بها هذا البلد وهذا الشعب وهذه الحكومة وهذا النظام الا واستعملتها، ولم تترك طريقا لاظهار العداء لهذا البلد وهذه الامة الا وسلكته، بما في ذلك حياكة المؤامرات، والحرب، والاعتداء العسكري، ونشر الشائعات والاراجيف، والمقاطعة الاقتصادية. هذه كلها كانت كافية لتطيح بأي نظام آخر. غير ان مناعة هذا النظام ناشئة من القرآن الذي حفظه من الانحراف يسارا او يمينا لاستمالة فريق من الناس.

هذه الهجمات قد وجهت الى وجود الحكومة الاسلامية العيني. الا ان مهاجمتها في وجودها الفكري لايقل عن ذلك عنفا، ويتمثل هذا في تحريف مفهوم الحكم الاسلامي. وهو ليس بالامر الجديد، فقد كان على امتداد التاريخ. فباسم الحكم الاسلامي وامامة المسلمين، في عهد السلاطين العباسيين والامويين، حدثت امور ضد «ائمة العدل» كما يصفهم الشاعر الاسلامي المجاهد (الكميت الاسدي) في احدى قصائده التي يقول فيها:

ساسة لاكمن يرى رعية الـ... ناس سواء ورعية الانعام

من هذا يبدو ان الذين كانوا على رأس الحكم يومذاك ، والذين يعرض بهم الكميت، كانوا لايميزون بين رعي الناس ورعي الانعام ومنذ ذلك اليوم ظهر اناس ارتكبوا مثل تلك الاعمال باسم حكم الاسلام والحكومة الاسلامية. واليوم مايزال هذا التحريف في مفهوم حكم الاسلام باقيا في الاذهان بشكل او بآخر.

لقداثارعالم اليوم الكثيرمن اللغط لتحريف مفهوم الحكومة الاسلامية فمرة يشبهونها بالحكم الكنسي في الفترة المظلمة من تاريخ اوروبا، ومرة يقولون انها حكم رجعي ومتخلف لايؤمن بالتطور، ومرة ثالثة يقولون انها ضد العلم، ورابعة

انها ضد المدنية، او يسمونها بأنها تعارض حقوق المرأة التي تؤلف نصف سكان المعمورة. ولو انهم استطاعوا بكلمة واحدة ان يدخلوا في الاذهان ان النظام الاسلامي يعارض منح المرأة حقوقها، لتمكنوا من اثارة نصف سكان العالم ضد هذا النظام، واذا ما صدق النسوة بهذا فمن البديهي انهن لن يقفن الى جانبه.

كثيرة تلك الاساليب التي مارسوها والتهم التي الصقوها بالنظام الاسلامي والحكومة الاسلامية لتحريف حقيقة الاسلام، ولهذا كان لابد من القيام بعمل جاد في هذا السبيل. ان الآيات القرآنية كثيرة بهذا الشأن، وكذلك المنابع الاسلامية ايضا. فعلى المفكرين الاسلاميين والعلماء المسلمين ان يشمروا عن ساعد العمل، فلو انهم تناولوا هذه المسألة وحدها بالشرح والتوضيح، لكان له اثر كبير في تهيئة عقول الامم والشعوب لمعرفة الحق. وهذا ما حدث فعلا في بلدنا. فخلال الخمس عشرة سنة من نضالنا الثقافي والسياسي كانت اشد ضربة انزلناها بالتصورات التي اشاعها النظام الشاهنشاهي السابق هي بحث الحكومة الاسلامية وشرحها، سواء في الدروس التي كان يلقيها امام الأمة في النجف الاشرف، أوفي البحوث التي دارت حول هذه المسألة كمقدمة لها، فكانت هذه تدخل في اعماق مجتمعنا، يتناولونها بالدرس والفهم والاستيعاب. ان البحث في هذه القضية مهم وينبغي ان لانستصغر شأنه. اننا في هذا النظام الجمهوري اقمنا الحكومة الاسلامية، وان لم ندع انها اقيمت بصورتها المتكاملة، ولكننا ندعى بأننا نتخذ الاحتياطات التامة للتقيد بتطبيق احكام القرآن، واننا ندرك ان الحركة نحو تكميل هذا النظام حركة تدريجية، واننا سائرون على الدرب نحوه، اذ ان هناك الكثير من المسائل التي لم نحلها بعد.

ان اول مسألة برزت أمامنا في باب الحكومة في نظام جمهوري اسلامي، وارتسمت في اذهاننا جميعا باعتبارها شعارا اسلاميا وعلما من اعلام الحكم الاسلامي، هي القول بأن الانسان قد ولد بطبيعته حرا، وليس هناك تحت الشمس انسان يحق له ان يحكم انسانا آخر. وكان هذا في نظرنا جزءاً من البديهيات والمسلمات الاسلامية. والامر كذلك ايضا في النصوص الاسلامية. فقد جاء في الآية الكريمة: «**وتلك نعمة تمنها عليَّ ان عبَّدت بني اسرائيل**». (الشعراء: ٢٢) وكذلك ورد عن امير المؤمنين علي (ع) قوله: «**لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرا**».

وهذا هو مضمون آيات قرآنية متوافرة ومتواترة. وفي هذه الآية التي ترد على لسان موسى (ع) مخاطبا فرعون، القصد من تعبيد بني اسرائيل هوالتسلط عليهم وحكمهم واضطهادهم دون اهتمام بمشاعرهم. ان الاسلام يمنع كل انواع التسلط المعنوي والمادي على الناس، مادامت هذه السلطة غير منتهية الى الله. يقول الله سبحانه:

«اتخذوا أحبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما امروا الا ليعبدوا إلها واحداً لا إله إلاّ هوسبحانه عمايشركون». (التوبة: ٣١)

اي ان سلطة الاحبار والرهبان الفكرية والروحية تعتبر ربوبية، فهي ممنوعة، كذلك سلطة فرعون المادية سلطة ربوبية ممنوعة.

ان الحكم على الناس هو لله وحده سبحانه، كما جاء في الآية الثانية على لسان يوسف (ع):

«ان الحكم الالله أمر ألا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لايعلمون». (يوسف: ٤٠)

ولعل السبب في ان اكثر الناس لايعلمون هوانهم قد اعتادوا على غير ذلك، انهم اعتادوا على ان يحكمهم افراد من البشر، فليس بمقدورهم ان يتصوروا ان ايا من البشر، مهما تكن قدرته وثروته، ومهما يكن شرف قبيلته ونبل نسبه، لايمكن ان يتسلط على جمع من البشر ويحكمهم: **«ولكن اكثر الناس لايعلمون».**

وفي الآية التي اوردتها في صدر كلامي، يخاطب الله سبحانه وتعالى داود (ع) قائلا: **«يا داود انا جعلناك خليفة في الارض»** اي لولا «الارادة» الالهية في «جعل» داود خليفة، لما كان لداود الحق في هذا على الرغم من كل فضائله ومقامه.

وفيما يتعلق بالانبياء، جاء في سورة البقرة: **«كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه».** (البقرة: ٢١٣) ههنا تعين ان النبي يحكم بين الناس، لابحسب مايهوى ويشتهي، بل وفق الكتاب، فهو الحاكم وهو ميزان الحكم. ان هيكل النظام العام يقرره كتاب الله، والنبي قد «جعله» الله القائم بتنفيذماجاءفي الكتاب. وهذا هو المبدأ الثاني من مبادئنا المقبولة عندنا.

اي، اننا بعد ان قبلنا بأن افراد البشر لاحق لهم في ان يحكم بعضهم

بعضا وان كل حكم من هذا القبيل لاينتهي الى الله يكون حكما غاصبا وغير منطقي؛ نعود لنبحث عما يجب ان يعتمده الحاكم الالهي عند الحكم، وهو كتاب الله، وهذا هو «القانون» الذي يعتبر العنصر الثاني من العناصر الثلاثة في الحكومة الاسلامية والنظام الاسلامي. فالحكم يجب ان يكون على وفق ماجاء في كتاب الله.

والحاكمون هم الانبياء الذين نصبهم الله، او الاوصياء الذين ينصبهم النبي اما عندما لايكون هناك حاكم نصبه رسول الله (ص) كزماننا هذا، فلا موجب للاختلاف حول امام منصوب بين القائلين بنصب خليفة بعد رسول الله (ص) والقائلين بعدم نصب خليفة بعده. لم يعد اليوم معنى في وجود ذلك الاختلاف حول العثور على الحاكم الاسلامي، لاننا سواء أقلنا بالتنصيب أم لم نقل، فان الامام الحاكم المنصوب لا وجود له، فعلينا ان نبحث عن المعيار.

ترى ما هي تلك المعايير التي اذا توفرت في فرد حق له ان يحكم من قبل الله؟ ان مثل هذا الفرد يجب ان يحكم بكتاب الله، ويجب ان يكون عالما بالكتاب اذ لايمكن ان يحكم بكتاب الله من لم يكن عالما به. ولما كان عليه ان يربي الناس ويهذبهم ــ وهذا من شؤون الانبياء، وعلى الحاكم الاسلامي ان يكون كذلك ايضا ــ فلابد ان يكون هو نفسه قدتربى وتهذب، ولهذا تجب مراعاة العلم والعدالة في الحاكم الاسلامي. ان الامام او القائد ــ وهو تعبير دقيق وكامل عن الحاكم الاسلامي ــ لابد ان يكون عالما بكتاب الله، أي يجب ان يكون متفقها في الدين، ولابد ان يكون عادلا، لايتبع هوى نفسه، وذلك لان الله تعالى أمرنبيه داود (وسائر الأنبياء) قائلا له: «**ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله**» لان اتباع الهوى هواصل الفساد في المجتمعات. وبناء على ذلك فلابد للحاكم الاسلامي من ان يتجنب الوقوع تحت تأثير هوى نفسه، وهذا لايكون الا بالعدالة، فتكون نفسه مصونة عن الميل الى الدنيا، فلا تجذبها المطامح الدنياوية.

هذه الشروط والمؤهلات لم ترد بصورة تفصيلية في النصوص الاسلامية ولا في الكتاب والسنة، انما هي حكومة الفقيه وولاية الفقيه التي اخترناها محورا وقاعدة لبناء نظامنا الجمهوري واعلنا عنها. حكومة الفقيه هي حكومة العالم بعلم الكتاب، العالم بالدين، ولكن لاكل فقيه، فالعالم الذي يقع تحت تأثير هوى نفسه لايمكن ان يدير شؤون البلاد، وبالاضافة الى العلم والتهذيب، او العلم والعدالة،

لابد ان تكون له القابلية على الادارة، وهذا شرط عقلي، كما جاء في القرآن الكريم في حكاية طالوت: «**ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا انّىٰ يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال قال ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم**» (البقرة: ٢٤٧). وبديهي ان البسطة في الجسم لا تعني القوة الجسمية والبنية السليمة فحسب، بل لعلها تعني ايضا العقل السليم والقدرة على الاضطلاع باعمال الادارة. وحتى لولم تعن ذلك فانها شرط لابد منه.

هذه امور نرى لزوم توفرها في الحاكم، وعلى اساسها تم اختيارالحاكم. فالولي الفقيه او ولاية الفقيه مبنية على هذا الاساس، وبموجبه اختير الولي.

وهكذا نكون قد وجدنا الحل لقضية الحاكم والقانون. فالحاكم هو ذلك الانسان الذي اختير وفق المعايير والموازين، وهي موجودة في القرآن. والقانون هو ما اشير اليه في القرآن و ما وجب حتى على الانبياء اتباعه دون ان يصدروا حكما من عندهم، فالكتاب فيه قوانين الدين والوحي الالهي.

العنصر الثالث هو الناس، أترانا في النظام الاسلامي قد اهملنا الناس؟ كلا ابدا فالناس عنصر رئيس في النظام، هم الذين ينتخبون، وهم الذين يعينون، وهم الذين يرجع اليهم في التشاور وفي اتخاذ القرارات، ان الناس في الواقع هم اصحاب الاختيار، والاختيار حقيقة موجودة.

ان في انتخاباتنا اختلافا مبدئيا عن الانتخابات الديمقراطية الغربية، — وان كانت التسمية تطلق عليهما كليهما — وهي تختلف عن الديمقراطية الشرقية اختلافا رئيسا ايضا، على الرغم من انها في ظاهرها انتخابات ديمقراطية.

في الديمقراطية الغربية يحق لجميع الناس ان يشتركوا في الانتخابات، وان ينتخبوا من شاءُوا. اي لا وجود لشروط خاصة في المنتخَب. فاذا استطاع شخص فاسد او فاسق وضعيف ان يعلن عن نفسه، بالمال او بالاغراء، فيحرز اصوات بعض الناس، فان النظام لا اعتراض له على ذلك. اما في النظام الاسلامي فالامر ليس كذلك، فثمة شروط لابد ان تتوفر في المنتخَبين، والناس ينتخبون من تتوفر فيهم تلك الشروط او الموازين، ومن لا تنطبق عليه تلك الموازين لايرشح للانتخاب.

اما في الديمقراطية الشرقية فالامر أسوأ اذ ان الانتخابات لاتجري بين الناس، فحق الانتخاب مقصور على اعضاء الحزب. بل يمكن القول في كثير من

الحالات انه حتى اعضاء الحزب لايحق لهم الانتخاب، بل انه مقصور على كبار النخبة من الاعضاء فقط.

اما في نظام الجمهورية الاسلامية فالانتخاب حق للجميع، او للاكثرية القريبة من الاجماع، فيما يتعلق بانتخاب القائد، على شرط ان يكون فقيها عادلا وحائزا على الشروط الاخرى، كالقدرة، والادارة، والتدبير، والايمان بخط الثورة الاسلامية وغير ذلك مما هو مدون في دستور الجمهورية الاسلامية المعمول به حتى الآن. فالناس ينتخبون واحداً من بين هؤلاء، ومن يفز بأكثرية اصوات الناخبين المطلقة، يكن هو القائد للامة.

اما بالنسبة للحكم فللناس دورهم في انتخاب مجموعة لنظام كامل، كما ان للقيم دورها، وللاحكام الالهية دورها ايضا. وهذا هو النظام النبوي. لذلك اننا عندما ندرس تاريخ الانبياء نجد ان اهم عمل قاموا به هو التعليم والتزكية وادارة شؤون المجتمع. هذه هي الاعمال الثلاثة التي كان الانبياء يضطلعون بها: تعليم الناس المعارف الالهية، والمنظور الاسلامي، والاحكام الالهية، و تربيتهم، و تزكيتهم، ورعاية مواهبهم، واعداد الناس لكي يديروا شؤونهم بأنفسهم، ومن ثم ادارة شؤون الانبياء، مادام فيهم نبي، بحسب الحكم الالهي.

اننا نملك اليوم هذا النموذج، ولكن، كما قلت، هنالك بون بين هذا النموذج وما يمكن ان يكونه النموذج المثالي، الا ان هذا البون ينبغي ان يتضاءل يوما بعد يوم وان تردم الهوة التي تفصل بينهما حتى يتطابقا معا.

لقد كنا نعلم بالطبع ان مجرد وجود نظام كهذا سيؤلب علينا القوى العظمى والسلطات الاستكبارية، وكنا ننتظر حملاتها، ومازلنا ننتظرها حتى الآن. لم يخطر لنا ببال ان القوى في العالم سوف ترفع يدها الاثيمة بسرعة عن هذا النموذج الاسلامي الحي، ولا نحن نتوقع ذلك منها، بل الذي نتوقعه هواستمرارهم في التهجم والهجوم، بمثل ما كان الحال في صدر الاسلام كما جاء في القرآن الكريم:

«ولما رأى المؤمنون الاحزاب قالوا هذا ماوعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله» (الاحزاب: ٢٢).

فهم لم يستغربوا حشود الاحزاب، لانهم كانوا يتوقعونها. ونحن اليوم كذلك، فكلما ازدادت حساسية الاستكبار الشرقي والغربي من جهتنا وازداد تكالبه علينا، زاد ايماننا بحقانيتنا، وبأننا خطر حقيقي على الاستكبار العالمي،

ولذلك راح يلقي بثقله ضدنا.

واليوم بعد ان وصل تكالب الاستكبار علينا الى اقصى درجاته، وصل ايماننا، بفضل الله، الى اقصى درجاته ايضا.

ها انتم اليوم امام هذا النموذج العيني القائم لنظام حكومة اسلامية يمكن تحليلها، وهاهي مسألة مهمة يمكن فيها للإخوة والاخوات المشاركين والمشاركات في هذا الحفل، والعلماء الأجلاء المحترمين في الجلسة، ان تتضافر مساعيهم لتحليل هذه المسألة على أحسن وجه، ففي ذلك عون لنا على ايصال نظامنا الى الكمال، وستكون حصيلة هذه التحليلات موضع التطبيق عندنا، كما ان فيه ايضا تنويرا لسائر الامم. انني اطلب وأرجو من العلماء المحترمين والخطباء والمتنورين في الدول الاسلامية في العالم ان يتناولوا موضوع الحكومة الاسلامية بالشرح والتوضيح للناس، فهذا من اهم المواضيع التي يجب ان تدرس وتبلغ لعموم الناس. عليهم ان يبينوا للناس مدى المسافة التي تفصل واقع الحياة حولهم عن الحقيقة التي يريدها الاسلام ويريدها الله.

ان هذا هو الذي يحدو بنا الى ان نقدر هذا الاجتماع الجليل القيم وان نجله، سائلين الله تعالى ان يوفقكم، ايها الاخوة وايتها الاخوات، آملين ان تعرض في جلساته العامة و في لجانه في ايام انعقاده، بحوث نافعة تعمل على تحسين المعرفة بالقضايا الخاصة بالحكومة الاسلامية.

مرة اخرى ارحب بضيوفنا الاعزاء، وعلى الاخص ضيوفنا الاجانب من الدول الاسلامية وغيرها ممن تفضلوا بقبول دعوتنا للمشاركة في هذا المؤتمر، وكذلك ارحب بضيوف عشرة الفجر، سائلا من الله تعالى التوفيق لكم جميعا ايها الاعزة وكذلك للقائمين على امر هذا المؤتمر، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مسيرة الجمهورية الاسلامية
في سنواتها الأول

حجة الاسلام والمسلمين
الهاشمي الرفسنجاني

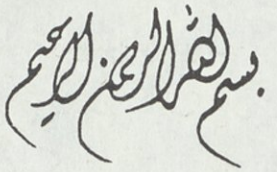

الحمدلله، والصلاة على رسول الله وآله أجمعين. اعوذبالله من الشيطان الرجيم: **«ولقد كتبنا في الزبور من بعدالذكر ان الأرض يرثها عبادي الصالحون»**.

أحمد الله وأشكره على ما حباني به من التوفيق للمشاركة في هذا المؤتمر الجليل. انني لم اسعد بحضور جلسات هذا المؤتمر لكي اكون على علم تام بما دار من كلام. لذلك قد أتطرق في كلمتي الى مواضيع تكررت عليكم. لقد تفضل آية الله جنتي بأن من بين المواضيع المقترح بحثها في هذه الجلسات، والتي لم يتطرق اليها احد لحد الآن، هو البحث في واقع الحال في الجمهورية الاسلامية وفي دنيا الاسلام. لذلك فاني سوف اركز كلامي على هذا الجانب اكثر، فاذا ما لاحظتم بعض التكرار فليعذرني الحاضرون عليه، اذ لا علم لي بتفاصيل ما دار هنا، وان كنت على علم بمجمل البحوث وكلياتها.

ان البحوث التي اطلعت عليها دارت عموما حول المسائل النظرية العامة

العلمية والاجتماعية التي تتناول الحكومة الاسلامية ودنيا الاسلام. وانه ليدور في خلدي ان أهم موضوع يرغب ضيوف «عشرة الفجر» المحترمون الوقوف عليه هو واقع الحال في الجمهورية الاسلامية فعلا، أي واقعنا الحاضر الذي أنجبته الثورة في ظل الاسلام. انهم يريدون ان يعرفوا ما الذي تحقق من أهداف الاسلام في هذه الجمهورية الاسلامية.

اننا لا ندعي بأن مجتمعنا قد بلغ مستوى المجتمع الاسلامي الكامل، فالمسافة ما زالت بعيدة بيننا وبين ذلك اليوم. ولكن الذي نستطيع ان ندعيه فعلا هو ان جهودا جبارة تبذلها القيادة والمسؤولون والقائمون على التنفيذ والناس بهدف الاقتراب من الاسلام الحقيقي. وندعي أيضا بأن تلك الجهود قد أثمرت، وان خطوات واسعة ــ اوسع حتى مما كنا ننتظر ــ قد خطوناها نحو الاسلام الحقيقي. الا اننا لانرى هذا التوفيق والنجاح مدينين لجهودنا نحن، بل نؤمن بأنه لولا الالطاف الالهية ونصرته وتحقق وعود القرآن الكريم، لما بلغنا ما بلغنا، ولما كنا جديرين ببلوغه. هذه كلها من افضال الله يسبغها على المخلصين فيما يعملون لوجهه تعالى.

سأحاول ان أبحث المحاور العامة لثمرات الثورة الاسلامية في تحقيق اهداف الاسلام ومراميه في المجتمعات البشرية. ولابد من القول بأن المجال لا يسمح الا للتطرق الى الكليات العامة، دون الدخول في التفاصيل والجزئيات.

ان اول ما يلفت النظر في هذه الحركة الاسلامية هو تحطم الطاغوت الذي كان متسلطا على ايران وعلى المنطقة. وهذا ما ينبغي ان يعد من معجزات النهضة الاسلامية المباركة، ومن الطاف الله تعالى. ان تلك السلطة الجهنمية المؤلفة من مزيج من الآمال القومية، والشاهنشاهية، والاستكبارية، والاقطاعية، والاستغلالية، قد ترابطت كلها في سلسلة متلاحمة، اقاموا لها قواعد متينة في الأرض لئلا تقتلع منها. الا ان هذا الشعب، بتضحياته وبكفاحه، وبقوة الدين والقرآن، استطاع ان يحطم النظام الطاغوتي، وان يحطم معه اسياده وحماته في المنطقة. لقد كان هذا، في الواقع، مدعاة لدهشة المراقبين وحيرتهم في العالم، وانتم لستم بعيدين عن تطورات الحوادث، فلا اجد ضرورة للاسهاب في الشرح والتوضيح.

اما في مرحلة العمل، فان اول ما ينبغي ان نبادر الى التنويه به ــ

كمكسب من مكاسب هذه الثورة ــ هو ان الحكم اصبح للاسلام. ان مجتمعنا ليفخر اليوم بأن يكون المجتمع الوحيد الرسمي والمتمين، على هذه الارض وتحت هذه السماء، يدعو الى الاسلام الاصيل، ويسعى لاجراء حكم الاسلام على جميع شؤون حياته، وليس مستعدا ان يخضع حتى للحظة واحدة لغير الاسلام، مهما يكن. وهذا قد تحقق فعلا الى حد ما، وهو بسبيله الى التحقق كاملا.

وفيما يتعلق بقيادة المجتمع وادارة شؤونه، فلست اظن ان هناك نظرية اقرب الى اساس الاسلام من قيادة الولي الفقيه المجتهد العادل المخلص التقي. هنالك فريق من المسلمين يرون ان القسم الأعظم من الفكر الاسلامي يختص بهذا الجانب فقط، وهناك آخرون يرون ان الحد الادنى هو اعتباره ركنا من الاركان. وما من احد يرفض هذا النوع من الحكم. وعليه فقد اخترنا خير حكم يوافق عليه المسلمون بالاجمال. انه حكم يقف على رأس مجتمعه الولي الفقيه، وتقنن القوانين فيه بموجب دستور يلزم المشرعين ان لا يخرجوا عن اطار الاسلام، على ان تعرض على (مجلس الأمناء على الدستور) لا يقل عدد الفقهاء العدول فيه عن ستة أعضاء، كما هي الحال الآن، للحيلولة دون المصادقة على قانون يخالف الاسلام. وهذا اساس متين لهيمنة حكم الاسلام.

اننا في التعيينات ومنح المسؤوليات نلتزم المعايير الاسلامية، وفي الحالات التي يتعذر فيها هذا الالتزام فذاك أيضا من احكام الاسلام الاستثنائية التي تطبق عند الضرورات. فكل حالة نكون فيها مضطرين الى السير وفق القوانين السابقة التي لا تكون صياغتها وفق النصوص الاسلامية، ولكن لا مندوحة لنا عن قبولها، فاننا نعتبرها وفق مبدأ إسلامي آخر يقول به القرآن الكريم، وهو مبدأ الاضطرار.

اننا في جميع قضايا الثقافة والاقتصاد والادارة والعلائق السياسية وفي سائر شؤون الحياة الأخرى التي تؤثر في المجتمع قد اخترنا الاسلام طريقا، ولسنا على استعداد للتراجع قيد أنملة واحدة، الا في حالات الاضطرار التي سبقت الاشارة اليها. وهي بذاتها طريق اسلامي أيضا.

فاذا نزلنا من مستوى الحكم الى مستوى الادارة، نجد ان الادارة في مجتمعنا اليوم قريبة من الاسلام ومما يريده الاسلام. ان المسؤولين في الجمهورية الاسلامية ــ ومعظمهم غير معروفين لدى الرأي العالمي لأنهم مجهولون ــ قد اختيروا من بين أصلح الناس. ان الموازين التي يتم بموجبها اختيار المدراء

والمسؤولين في الجمهورية الاسلامية موازين اسلامية. ولقد نجحنا خلال هذه الفترة القصيرة في العثور في جميع ارجاء البلاد على المديرين اللائقين بين الناس الصالحين، المتقين، المخلصين والمضحين، لادارة شؤون البلاد.

ان وزراء الجمهورية الاسلامية ومعاونيهم، وممثلي مجلس الشورى الاسلامي الذين يتسنمون مراكز رئيسة وأساسية في ادارة شؤون المجتمع، وكذلك القادة في الجيش وحرس الثورة الاسلامية والشرطة والدرك وقوات التعبئة (البسيج) ولجان الثورة الاسلامية، كلهم مسلمون من ذوي الكفاءة الموثوق بهم. وانك لن تجد هذا العدد من القوى اللائقة المؤهلة في أي مكان آخر. ولقد استطاعت الوزارات ان تعثر على اناس لائقين لملء مراكز المديرين والمديرين العامين.

لو اننا القينا نظرة على عدد هذه المسؤوليات واستطعنا ان نجسدها جميعا في مكان واحد، لتمكن العالم من رؤية العدد الضخم الذي استطعنا تعبئته من القوى الخيِّرة المؤمنة المدبرة والمديرة خلال هذه السنوات السبع، فتحملت المسؤولية بكل اعتزاز. انها لمفخرة من مفاخر دنيا الاسلام ان امكن العثور على هذا العدد من الايدي الصالحة. خذ مثلا: ان في كل وزارة مسؤولين الى حد مديري النواحي والقرى، وفي القوات المسلحة العسكرية وغيرها هناك الكثيرون من القادة اللائقين، في المراكز العلمية والفنية، في المصانع وفي الخدمات. في كل مكان تجد الانسان اللائق، الانسان النشط الفعال المضحي، الانسان الذي اختار العمل ليؤدي خدمة نافعة.

واني اقولها بثقة واطمئنان اننا لن نجد مثل هذه الطاقة الادارية، من اناس صلحاء متفانين يحبون العمل من اجل تقديم الخدمة، في اي مكان آخر بين دول العالم، لقد كانت هذه من التوفيقات التي لم نكن نأمل الوصول اليها بهذه السرعة. واذا كانت هنالك آثار من الماضي، فهي في جسم مؤسساتنا الادارية، وان وجودها يسير وفق سياسة اسلامية، اذ اننا لم نشأ ان «نكنس» الناس كنسا، كما هي حال الثورات العادية، بل كانت افكار اخرى، مثل احيائهم واعادة صنعهم، تدور في اذهاننا، فنتحمل الارتباك في العمل الذي يسببه بعض الموظفين غير الصالحين في سبيل مراعاة هذا المبدأ في اعطاء الفرصة لهؤلاء لكي يعيدوا صياغة نفوسهم في ظل حكومة اسلامية. ان تربية القوة البشرية من الواجبات

المهمة في نظر الجمهورية الاسلامية، وعلى دنيا الاسلام ان تتنبه الى ذلك وان تحذو حذوه.

من الامور التي تتخوف منها الثورات العادية هو افتقارها الى (الكادر) المؤهل لادارة شؤون البلاد بعد الثورة. ولقد كشفت لنا التجربة انه اذا تقدمت الثورة في مسيرة صحيحة وتحرك سليم، فانها تصنع (الكادر) اللازم بنفسها، وان عددهم من الكثرة بحيث لا يكون ثمة ما يدعو الى القلق بهذا الشأن. لقد فقدنا نحن خلال هذه المدة الكثير من رجالنا في ميادين الحرب والنضال بين شهيد ومعوّق وناقص. غير ان دماء هؤلاء قد اهرقت لتنبت رجالا آخرين اصبحوا هم من أثمن رؤوس اموالنا.

من الامور الأخرى التي تجلب الانتباه في الجمهورية الاسلامية هي المعايير والقيم. لقد حالفنا التوفيق في تثبيت الموازين الاسلامية في اختيار المديرين والمسؤولين ومنح الصلاحيات، وبذلك سقطت جميع المقاييس الفاسدة التي كانت تتخذ بغير وجه حق وسيلة لاختيار الموظفين، وتغيرت كل تلك الاسس في الجمهورية الاسلامية.

لو ان احدا عرف مجتمعنا قبل انتصار الثورة في ايران، ويراه اليوم لادرك البون الشاسع الحاصل والتغير الكبير في القيم، فقد ازيحت القيم الطاغوتية والدنيوية والمادية لتقوم مقامها القيم الالهية والانسانية والاخلاقية. ان ما كان يفتخر به الكثيرون وما زالوا في انحاء من العالم قد سقط في هذه الجمهورية التي لم يعد فيها اليوم من القيم سوى القيم الانسانية الرفيعة التي هي من مكاسب هذه الثورة التي انبثقت من الشعب، والشعب هو الذي يتمسك اليوم بهذه القيم ويتخذها معيارا للتقويم.

ان الشرفاء الذين كان ينظر اليهم في الماضي بعين التحقير اصبحوا اليوم ينظر اليهم بعين التبجيل والتعظيم، وآخرين تافهين كانوا في كل مكان يسرحون ويمرحون، غدوا اليوم تحت اقدام الشعب ولا يلتفت اليهم احد. ان البهرجة والفخامة اللتين هما من دواعي الفخر والعظمة في الدول الطاغوتية لاقيمة لهما في الجمهورية الاسلامية. وهذا بحد ذاته باب مهم من ابواب التربية في المجتمعات الانسانية، ومن المعايير التي ينبغي ان نتقدم بموجبها.

من الامور الاخرى التي تحققت في الجمهورية الاسلامية هي العدالة

الاجتماعية. بديهي انها لم تبلغ الكمال بعد، فقد قلت في البداية اننا سائرون على الدرب، وان المسافة التي قطعناها من الدرب حتى الآن لكبيرة وبسرعة عجيبة أيضا.

ان العدالة الاجتماعية في الجمهورية الاسلامية لم تفرض فرضا بالقوة وبأساليب العنف التي تتبعها الثورات الماركسية والاشتراكية وامثالها، بل سارت وفق المعايير الاسلامية. فبعد الثورة استرجع القسم الاعظم من الثروات التي اغتصبت ونهبت من غاصبيها وناهبيها. ان ٧٥٪ من معامل هذا البلد ومصانعه — وهو عدد كبير — كان في ايدي الغاصبين من اصحاب رؤوس الاموال العملاء، فاستعيد منهم واعطي إما للدولة واما لمؤسسات عامة مثل «مؤسسة الشهيد» و «لجان الثورة» و «مؤسسة المستضعفين» مما يعود نفعها على المحرومين.

كذلك انتزعت المناصب المغتصبة التي كانت بيد اشخاص غير صالحين واحيلت على الصلحاء من الناس، ومعظمهم من الطبقات المستضعفة المحرومة في البلاد، التي نمت واشتد ساعدها. ان واردات الدولة توزع على جميع ارجاء البلاد، بينما كانت هذه في زمن الشاه لا توزع الا في عدد من المدن الكبيرة، وطهران على وجه الخصوص، ويبقى سائر الناس محرومين دون ان يتوقعوا شيئا اصلا، قانعين — على كره — بحياتهم القروية البسيطة.

ووفقا لما تقوله دوائر الاحصاء عندنا، فان السلع توزع في اقصى نقاط البلاد بمثل ما توزع في مدينة مثل طهران، وحتى في شمال طهران، وهذا هو الباعث على الاحساس ببعض الشحة في هذه السلع في المدن الكبيرة. ان من المحقق اليوم ان الحياة في المدن البعيدة والقرى في الجمهورية الاسلامية افضل واسهل مما كانت عليه، بصرف النظر عن امور معينة لا تتوفر فيها.

ان القرى التي لم يكن يخطر ببالها ان ترى الكهرباء والماء، اصبحت في هذه الفترة القصيرة تستمتع بهما. ان اكثر من ثلثي اهالي القرى والارياف يتمتعون الآن بالكهرباء والماء الصالح للشرب.

لقد جاء في الاحصاءات الاخيرة التي اعطيت لنا ان ٣٠٪ من اعمال ايصال الكهرباء الى البيوت يتم في القرى. وهذا دليل على العدالة الاجتماعية وعلى الالتفات الى المحرومين، وهو ما لم يخطر لأحد امكان تحققه بهذا اليسر في ظروف الحرب بحيث تتمكن الثورة من الوصول الى اعماق المجتمع والشعب

المحروم.

لو كان بالامكان ان نريكم احصائية عن تصنيف المديرين والمسؤولين في البلاد، لامكنكم ان تعرفوا كم من مسؤولينا اليوم ينتمون الى طبقات الشعب القروية التي لم يكن لها في الماضي حتى فرصة الوصول الى الادارات. لقد عهد الى هؤلاء بمناصب كبيرة في القضاء والاقتصاد والتربية والادارات. وان شاء الله سوف نعرض على العالم الاحصاءات والارقام الخاصة بذلك. والذي لاشك فيه ان الدول الماركسية التي تدعي ان الطبقة العاملة هي الحاكمة لم تنجح في توظيف ١٠٪ من الذين نجحت الجمهورية الاسلامية في توظيفهم من الطبقات المحرومة الدنيا. ان هؤلاء هم الذين بيدهم اليوم الحكم والادارة الفعلية في الجمهورية الاسلامية. ان عدالة كهذه ليس من اليسير تحققها في العالم. فاذا كان شعبنا يخلص في ولائه للجمهورية الاسلامية... يقدّمُ حياته، ويضحي بأطفاله وبشبابه، ويبدي سروره باستشهاد أبنائه، فذلك لأنه يعلم ان البلد يدار على اساس من العدالة، على الرغم من اننا لا ندعي بلوغ العدالة الكاملة، فنحن لم ننجح بعد في القضاء على كثير من مظاهر المحاباة في المجتمع، ولكننا سائرون في هذا الاتجاه.

قضيتنا الأهم هي المسألة الاقتصادية واستقلالنا الاقتصادي. لقد كان المراقبون يعتقدون انه بعد انتصار الثورة وخمود الانفعال والهيجان الثوريين وعند المباشرة بقضايا اعادة البناء، سوف تبرز المشاكل الاقتصادية في وجه الجمهورية الاسلامية الفتية، بالنظر لعدم وجود اسس اقتصادية اسلامية صحيحة مدونة، ولافتقار الثورة الى الخبراء المجربين، ولوجود مديري البلد في السجون، او انهم قد فروا من البلد، أو انضموا الى جانب المعارضة. وعلى ذلك فقد كان هؤلاء يرون ان الجمهورية الاسلامية لن تستطيع ادارة شؤونها الاقتصادية وانها سوف تنهار اقتصاديا ولكنهم اليوم يعضون بنان الندم ويعربون عن الدهشة والحيرة، معترفين بان الجمهورية الاسلامية قد نجحت في ان تخطو خطوات مؤثرة في توطيد مركزها الاقتصادي. هذا الكلام يعيه اولئك الذين يعرفون كيف كانت تجري ادارة البلاد. هؤلاء يعلمون ان النظام كان قد اعتاد على بيع ستة ملايين برميل من النفط يوميا، واستيراد بضائع مصنّعة كليا او جزئيا في الدول الصناعية، وتوفير حياة مرفهة لطائفة من الناس في المدن الكبيرة، قائلا لسائر الناس: عليكم ان ترضوا بالقوت التافه وبالحياة الحقيرة، فلاماء ولا كهرباء، ولاطرق، حتى ولا حق

المطالبة بحق. هكذا كان النظام يدير شؤون الاقلية أيضا، وكان هذا أسهل الاساليب في الادارة، تحت هيمنة بوليسية تخنق انفاس الناس لئلا ينطق احدهم بحرف.

ان ادارة الناس قائمة على أساس من العدالة، بحيث ان السلع الموجودة ترسل الى جميع انحاء البلد، وان الجميع يتوفر لهم ان يحصلوا على البضائع الأساس وحاجاتهم الضرورية الى حدود معتدلة، وان تدار شؤون الانتاج تحت ظروف المقاطعة الاقتصادية وظروف الحرب، بل وان ينجح بعض قطاعاته نجاحا باهرا، كل ذلك مما لم يكن يخطر ببال احد احتمال تحققه في الجمهورية الاسلامية، ولكنه اليوم حقيقة واقعة فيها.

ونحن اذا كنا في الماضي نصدر كل يوم من ٥ الى ٦ ملايين برميل من النفط، فان تصديرنا منذ الثورة الى هذا اليوم، أقل من ١و٥ مليون برميل في اليوم، أي ربع ما كنا نصدره سابقا. صحيح ان سعر النفط قد ارتفع على ما كان عليه، غير ان هذه الزيادة قد دخلت في حساب المخططات الدولية، واذا كان هناك اي فائض في القيمة فقد ابتلعت الحرب معظمه.

ان نجاح شبابنا في نصب تلك المعامل المعقدة وادارتها وادامتها بأفضل مما كانت عليه عندما كانت في ايدي الخبراء الاجانب، باعتراف جميع المؤسسات الاقتصادية، انما هو معجزة اقتصادية. ان التصاميم والخطط توضع الآن بيد الايرانيين انفسهم وينفذونها بأنفسهم باتقان لم يكن الغرب يظن اننا بالغوه قبل خمسين سنة.

في مساء هذا اليوم ذاته، وقبل حضوري الى هذا الحفل، قمت بافتتاح نظام البث التلفزيوني عن طريق القمر الاصطناعي، وهو نظام قام المهندسون الايرانيون وحدهم بتحقيقه. وهذا أمر لا يمكن تحققه في أي مكان آخر في العالم غير ايران بدون الاعتماد على الدول الاجنبية الصانعة.

عندما اراد السوفيت ان يوجهوا الينا الضربة (في هذه الحقبة الأخيرة) سحبوا خبراء هم من معمل صهر الحديد، ظنا منهم ان انتاج الحديد عندنا سوف يصاب بالشلل. ولكن الدهشة عقدت ألسنتهم وهم يختلسون النظر الينا ليجدوا ان اولئك الفتية الذين يعملون تحت أيديهم استطاعوا ان يديروا هذه الصناعة المعقدة على احسن وجه.

اننا عندما ثرنا كان أتفه الاعمال في بلدنا يديره خبراء اجانب. الله اعلم كم من الخبراء الاجانب كانوا في مصانعنا العسكرية، وفي مؤسساتنا الجوية، وفي قواتنا الجوية، وفي قواتنا البحرية، في هليكوبتراتنا، وفي معاملنا، وفي اجهزتنا التربوية، وفي وزارة نفطنا، وفي اداراتنا الاقتصادية والمالية، وفي مصارفنا. في كل شؤوننا كانت الايادي الغربية والشرقية هي المديرة.

واليوم، بعد سبع سنوات، نرى كل هذه الاعمال تديرها ايدي فتيتنا وشبابنا، وبأفضل من السابق في الواقع، على الرغم من وجود النواقص. هذه امور ينبغي ان لا تبخسوها حقها. ان هذا هو اخشى ما يخشاه الاستكبار، ان فصم عرى الارتباط بالدول الاستعمارية يتحقق بمثل هذه الامور من القوى البشرية والاستقلال الاقتصادي، وقد استطاعت الجمهورية الاسلامية ان تحل هذه المشكلة. اننا اليوم على استعداد لتقديم الخبرة الفنية الى الدول التي تحتاجها، وقد قدمناها لبعضها فعلا.

اما اختراعات الجمهورية الاسلامية في الصناعات العسكرية فسوف يكشف عنها بعد الانتصار في الحرب ان شاء الله. وعندما يكشف عنها فسوف تحطم اسطورة الهيمنة العسكرية الاستكبارية. في حقل القضايا الفنية قد قمنا باعمال مهمة جدا، وان مصانعنا العسكرية قادرة الآن على صنع اصغر الاطلاقات، مثل عتاد المسدسات، حتى الصواريخ العظيمة، وهي اعمال ما كان يمكن ان تتحقق لأمة تريد ان تقطع علائقها بمراكز الاقتصاد والعلم والفن في العالم الاستكباري ولكنها تحققت هنا. وهذا بالطبع ناشئ من الاسلام، فالشاب المتعلم اذا ما استلهم الفكر الاسلامي في اخلاصه واستنار بنور الدين واستوحى الهدي الالهي في عمله، استطاع ان يحقق الكثير الكثير.

اما من حيث اعداد القوة البشرية، فان جامعاتنا تضم اليوم ضعف ما كانت تستوعبه في عهد النظام السابق، وانه لأمر عجيب. يومئذ كان الاعتقاد هو ان الطبقة المتعلمة العليا لم تكن ممن قامت الجمهورية الاسلامية باعدادهم وتربيتهم، بل رباهم «الآخرون» على الرغم من وجود الكثير من الصالحين واللائقين بينهم، وكثير من هؤلاء قد بقوا، غير ان كثيرين آخرين كانوا يعيشون هنا بهياكل غربية. وعندما قمنا بثورتنا الثقافية واغلقنا الجامعات، اقصي بعض وهرب آخرون. ثم بعد ان اعيد فتح الجامعات، استطعنا اليوم ان نقبل في

جامعات الدولة وفي المدارس العالية التابعة للوزارات، وفي الجامعة الاسلامية الحرة (وهي ليست حكومية) عددا من الطلبة يناهز ضعف عدد الطلبة الذين قبلهم النظام في آخر سنة من حياته. ان هذا لعمل كبير في بلد قام بثورة، وفي حالة حرب، وتحت ضغط المحافل العلمية الاستعمارية التي اخافت بعض ادمغتنا المفكرة فحملتها على الهرب، او اجتذبتها بالاغراء. نعم انه لعمل كبير ان نستطيع استيعاب نحوسبعين الف طالب حتى الآن.

اما مستوى التعليم فجيد جدا، فما من طالب يحس ان مستوى التعليم في الجامعة منخفض، بل ان مستواه جيد، وخاصة في الفروع التي تشتد اليها الحاجة.

أصعب مشاكلنا كان في الفروع الطبية، وقد قبلت مؤسساتنا الجامعية في هذه السنة نحوا من ستة آلاف او سبعة آلاف طالب في هذه الفروع، وهي عازمة على مضاعفة هذا العدد في السنة القادمة. ان القدرة على توفير مثل هذه الامكانات في بلد يخوض حربا مفروضة عليه ويواصل مسيرته الثورية، امر مهم وهو الاساس الذي تقوم عليه الثورة.

قبل بضعة أشهر زرت محطة للكهرباء وهي في طور الانشاء وإن إنشاء مثل هذه المحطات في دول العالم الثالث يعتمد في نحو ٩٠٪ منه على المواد المستوردة عادة، و ١٠٪ يتم توفيرها من داخل البلد، وهي اشياء بسيطة. اما المحطة التي زرتها فهي عظيمة وتعمل بطاقة ٢٠٠٠ ميكاواط، وتحمل اسم الشهيد رجائي، وما زالت في طور الانشاء. لقد استطاع المهندسون ان يخفضوا من اعتمادها على المواد الاجنبية الى اقل من ٥٠٪ في المرحلة الأولى، وهم يتوقعون انخفاض هذه النسبة في المرحلة التالية الى ادنى من ٢٠٪. انهم الآن يفككون اعقد الصناعات ومن ثم يصنعونها في معاملنا. هنالك في الواقع بعض المشاكل في توفير العملة الصعبة، وهذه تحدد تقدمنا، اذ اننا نملك الفن ولكن تعوزنا المواد. وقد تكون المشاكل ناشئة من اعمال الصيانة. فاذا استطعنا حل مشكلة العملة ومشكلة اعداد المصانع الأم ونصبها، فان مستوى هذه الأمور سيرتفع الى حد كبير.

ليس بالامكان ــ بالطبع ــ ذكر جميع ما حدث في بلدنا. وبودي لو كان للضيوف الفرصة للاطلاع على الاعمال التي انجزها وينجزها جهاد سازندكى (وزارة جهاد البناء) والمؤسسات الأخرى في الريف وفي المناطق النائية وما قامت به من اعمال واسعة وابتكارات رائعة. انها من الكثرة والدقة بحيث

يتعذر احصاؤها. غير انها بمجموعها عمل عظيم وحركة جبارة. من ذلك مثلا، ان معظم الصناعات المعقدة كانت قبل الثورة تعتمد في اكثر من ٩٠٪ من امورها على الخارج، ولكن بعد الثورة وعلى اثر صنع الكثير من اجزائها وامكان صيانتها داخليا، انخفض اعتمادها على الخارج الى أقل من ٥٠٪ ومن الطبيعي ان هذه الأمور كلها مفصلة بالارقام والاحصاءات، وان التقارير التي تصلنا هي هكذا.

أمّا من حيث الاقتصادوتوزيع الثروة، فان المصارف قد انتزعت من ايدي اصحاب رؤوس الأموال وأصبحت تحت اشراف الدولة. اما التجارة والاستيراد والتصدير، فان مفاصلها الرئيسة (التي قدتؤدي الى إشاعة الفساد في المجتمع، او قد تزيد من التبعية الاقتصادية) فقد وضعت تحت سيطرة الحكومة لكي يسهل عن طريقها ضمان العدالة الاجتماعية في توزيع الثروة، وهذا حق منحه الدستور للحكومة.

ان الميدان الاقتصادي واسع جدا ليس بامكاني الدخول في تفاصيله. الا ان ثمة مواضيع اود ان اتحدث عنها، منها:

قضية الثقافة والاخلاق. انكم بمراقبتكم الاولية لمجتمعنا الاسلامي تستطيعون ان تلاحظوا الفرق بين ما كان عليه من قبل وما هو عليه الآن.

لو انكم كنتم هنا في سنوات ٧٦ و ٧٧ و ١٩٧٨ وشاهدتم البلد والتلفزيون والاذاعة والجرائد والمجلات ودور السينما والشوارع والمحلات والمطاعم والفنادق، وشواطئ البحر والملاهي، بل وحتى داخل الحافلات والازقة والمنعطفات، لرأيتم ان ما يجري فيها اشبه بما يجري في باريس ولندن والدانمارك. بل ان الاجانب الذين كانوا يؤمون الاقسام الشمالية والشمالية الشرقية من طهران، ما كانت تحد حرياتهم أية حدود وقيود كالتي كانت مفروضة عليهم في بلدانهم. لقد كانت حياة الناس في ايران حياة تعسة مؤسفة. كانوا قد افسدوا هذه المناطق التي سكنوا فيها. لقد كان الناس يرونهم حتى اعتادوا عليهم، واستقر الحال على هذا المنوال، ولعلنا لم نكن قادرين على تقدير الموقف. ولكنكم تشاهدون الآن التلفزيون وتستمعون الى الراديو وتعرفون ما يقدم فيهما للناس. اقرأوا الصحف لتروا ما فيها. انكم قد لا تستطيعون قراءة الصحف الفارسية، ولكن اكثر القراء يقطنون طهران و هم يعلمون كيف اصبحت الصحف اليوم، وكيف غدت المجلات، والفنادق، والشوارع. طبيعي اننا لسنا راضين كل الرضا، فمن

حيث الاخلاق، ما يزال هناك بعض من المعاندين الذين ما يزالون يحلمون بالغرب، غير ان التقدم عظيم والتبدل كبير.

بالطبع، لابد ان يكون هناك في بعض الدول الاسلامية بعض القيود في الظاهر، كما هي الحال في عربستان (الحجاز) وغيرها، ولكن ما يجري في الباطن هو المهم، ان الباطن يختلف. فهنا انتم ترون نماذج هؤلاء الناس في (قوافل كربلاء) وفي الجبهات، ان الغالبية العظمى من اهالينا متدينون في قلوبهم وبواطنهم، وذو واخلاق سليمة لا يمكن مقارنتها بما هنالك.

ان المسؤولين من خيرة المتدينين من جميع الوجوه، وهم في خلواتهم مثلما هم بين الناس، وواقع احوالهم واحد لا يتبدل، ولكن الناس غير مطلعين على مجمل هذا الواقع، لأن معظمهم ليسوا من اصحاب التظاهر والتفاخر. لقد كانت المشروبات الكحولية في هذا البلد تشرب كما يشرب الماء، فحيثما ذهبت والى أية زاوية نظرت وجدت محلا لبيع تلك المشروبات، اما اليوم فلا شيء من ذلك.

وفي الجامعات! أكان يتاح لانسان متدين، رجلا كان ام امرأة، ان يدخل الجامعة، ثم يكون قادرا على المحافظة على نفسه بسهولة، كلا، حتى في الصفوف في المدارس، وفي المدارس الثانوية المختلطة، في احواض السباحة المختلطة، في الالعاب الرياضية المختلطة بين الرجل والمرأة. تلك كانت مساعي الحكام لافساد المحكومين. لقد ابتعدنا اليوم مئات الفراسخ عن ذلك المحيط الفاسد الملوث، واتجهنا الى محيط يحبه الله. بديهي اننا ما زلنا في بداية الطريق ولابد ان نصل منتهاه في يوم في الأيام.

ومن حيث الاخلاق، فالبلد قد تحسن حاله كثيرا، وان كنا لا نعدم العثور على بعض الانتهازيين والمحتكرين والغشاشين وغيرهم من الذين يصطنعون السوق السوداء. ما يزال هناك الذين يركضون وراء المادة، والذين يهملون الواجب ولا يتحملون أية مسؤولية الا ان الاخلاق بمجملها قد تقدمت بفضل تطبيق الاحكام الاسلامية.

لعلكم تعرفون كيف هي سياسة الجمهورية الاسلامية الخارجية، اننا منذ اليوم الاول قد اعلنا عن ماهية سياستنا الخارجية، وما زلنا عندرأينا فيما اعلناه. واليوم ان افضل ما يتبين هو التزامنا بالمبادئ الاسلامية في علائق الجمهورية الاسلامية الخارجية، فحيثما نجد ظلما في ارجاء المعمورة نُدِنْه، دون ان نخشى في

ذلك أحداً (يتعالى التكبير من قبل الحاضرين).

اننا ندين السياسة العدوانية في افغانستان كما ندينها عند اسرائيل، على الرغم من ان هناك بضعة آلاف من الكيلومترات من الحدود المشتركة بيننا وبين هذا الغول القوي، وفي حالة الحرب كان بامكاننا ان نتغاضى عن بعض كلامنا ونحل المشاكل بيننا.

عندما يقع ظلم في فيتنام وفي كمبوديا فاننا ندين الاعتداء وعندما يقع اعتداء في (الصحراء) ندين هذا الاعتداء أيضا.

وفي افريقيا الجنوبية ندين التميز العنصري ونحاربه، بمثل ما ندين الاعتداء على غرينادا.

اننا حيثما نجد في الدنيا ظلما او اعتداء ندنه بحكم واجبنا الاسلامي، ونتخذ موقفا سلبيا ازاءه. وحيثما نجد في الدنيا نهضة صادقة نؤيدها دون ان نخاف في ذلك لومة لائم.

ان علائقنا بالمسلمين والدول الاسلامية لها الاولوية، الا اذا رفضت هذه الدول الاسلامية ان تكون لها علائق حسنة معنا.

تريد الجمهورية الاسلامية ــ كما هو في دستورها ــ ان تسير وفق الحكم الاسلامي: ان هذه امتكم امة واحدة، الا ان بعضا من جيراننا قد أساءُوا الينا كثيرا، واشدهم اساءة هو حزب البعث في العراق.

اننا عضو في منظمة عدم الانحياز، وعضو في مؤتمر منظمة الدول الاسلامية، فاذا ما ظهر منها اي خطأ فاننا نخالفه وان كنا من اعضائها، واذا اتخذت قرارا صائبا كنا من المتعاونين معها فيه.

اننا نحضر حيثما يتطلب الظرف، بدون استثناء، لأننا من حيث السياسة الخارجية لا نخجل من الحق. نحضر جلسات هيئة الأمم وغيرها من المنظمات الدولية، ولا نريد ان ننطوي او ننزوي. اننا على استعداد لاقامة العلائق مع جميع الدول، باستثناء بعضها الصريحة في عدوانها، مثل اسرائيل وافريقيا الجنوبية وامريكا الشيطانية التي ارتكبت الكثير من الاعمال الشيطانية ضدنا، وما زالت، ولكننا لسنا على استعداد أبدا للتضحية بمبادئنا في سبيلهم. انكم تلاحظون حضورنا في مختلف المحافل الدولية، ان رئيس جمهوريتنا الذي كان ضيفا على احدى الدول رفض الجلوس الى مائدة تقدم المشروبات الكحولية فيها، انه لم

يتنازل عن كرامة الاسلام والواجبات الاسلامية. تلك هي المبادئ التي تقوم عليها علائقنا الخارجية وتلك هي واجباتنا التي لا يمكن لشيء ان يهون من شأنها.

أما البعد الآخر الذي أود أن أشير اليه فهو البعد العسكري الشاخص امامكم. الواقع ان القدرة العسكرية التي تتمتع بها الجمهورية الاسلامية في هذه المرحلة التاريخية هي من الامور التي لا يمكن تفسيرها إلاّ بكونها من الألطاف الالهية والنصر الالهي.

لا شك أنكم تعلمون أننا في القضايا العسكرية كنا تبعا للغرب، فجميع سلاحنا المتطور وخبرائنا العسكريين كان من الغرب، تجهيزاتنا وادواتنا الاحتياطية كانت غربية ومن امريكا ذاتها و التي رفضت الاستمرار في التزامها بتعهداتها التي كانت قد عقدتها معنا، ولم تسلمنا القطع الاحتياطية التي كنا قد دفعنا اثمانها قبل ثماني سنوات او تسع، من ثمن النفط الذي اشتروه بسعر(٥أو٦) دولارات للبرميل الواحد، واختزنوها في المخازن التي اخذوا ادارتها من ايدينا. انها ما زالت في المخازن ولا يعطونها لنا. ان هذه الطائرات كلما قامت بطلعة فانها بعدعودتها تكون بحاجة الى ان تستبدل فيها احدى القطع، بعد كل حركة او عملية يجب ابدال قطعة غالية الثمن فيها. هذه المدافع والدبابات والصواريخ والمنظومات الرادارية، كل ما لدينا منها يعتمد على الغرب.

لكن الجمهورية الاسلامية، خلال السنوات الخمس او الست الماضية ــ بل قل خلال سبع سنوات و لاننا لم نتسلم منهم خلالها أية قطعة من الادوات الاحتياطية ــ استطاعت ان توفر ما تحتاجه من الداخل وحافظت على هذه الوسائل باعتبارها تمثل جانبا من قوتنا، وما زلنا نستخدمها على خير وجه.

انكم لو تفضلتم بزيارة معاملنا العسكرية لاستولت عليكم الدهشة والحيرة. هذه التشكيلات المعقدة التي كان يقف على رأس كل جهاز منها خبير اجنبي، تعد اليوم من اكثر معاملنا المختصة نجاحا في عملها.

هذه كلها ادوات، أما انساننا، فها انتم ترون هذه القوى البشرية، بعد سبع سنوات من مشاكل الثورة، وبعد خمس سنوات من الحرب وتقديم الكثير من الشهداء والمجروحين وغير ذلك. لو شاءت الجمهورية الاسلامية اليوم ان تعد جيشا من الشعب وتجهزه بالامكانات الموجودة لديها وترسله الى الميدان، لاستطاعت ان تعبئ اكبر جيش في العالم (باستثناء دولتين او ثلاث، لأن نفوسها اكثر). اننا

باشارة واحدة نستطيع ان نحشد في الجبهة مئات الألوف من الذين لا يخشون شيئا في الدنيا سوى الله، فيقدمون أرواحهم، مثل شربة ماء، في سبيل اهدافهم، ان قواتنا المشاة قد تعلمت من فنون الحرب والاحتراب مالا مثيل له في أي جيش من المشاة في العالم، ولا حتى افضل الدول بالرغم من معداتنا البسيطة. ان هذه القوة العسكرية في العالم لافتة للنظر حقا.

اننا لعلى ثقة تامة باننا بهذه القوة العسكرية التي تملكها الجمهورية الاسلامية نستطيع ــ لو ان الدول العربية والاسلامية تخلت عن عنادها ورضيت ان تؤيدنا وان تتعاون معنا ــ ان نزيل اسرائيل من المنطقة بكل سهولة وان نحرر فلسطين (تكبير الحاضرين: حربا حربا حتى النصر!).

ان هذه الامور التي ذكرتها انما هي سند للاستقلال، وحصيلتها مجتمعة، دولة مستقلة على سطح هذه الارض.

انني أتحدى من يقول ان هناك في الدنيا دولة مستقلة وحرة في سياستها الخارجية والداخلية وفي اتخاذ القرارات وفي اسلوب حياتها بالقدر الذي نراه من الاستقلال والحرية في الجمهورية الاسلامية. صحيح ان الدول المستقلة في العالم كثيرة، ولكنك لن تجد واحدة منها تشبه الجمهورية الاسلامية في خصوصياتها بهذا الشكل.

وما أحلى طعم هذا الاستقلال في أفواه الناس الاحرار! انهم من اجل حلاوة هذا الاستقلال وهذه السيادة والحرية مستعدون للتضحية بكل شيء في سبيلها. ان الناس لم يتخذوا موقفهم هذا دون علة.

بديهي اننا لدينا مشاكلنا في الداخل. ان بيننا اناسا لم يقلعوا بعد عن تعلقهم بالتمدن الغربي المشبوه، واناسا لم يتوجهوا بعد بقلوبهم الى الجمهورية الاسلامية، واناسا مازالوا تحت سيطرة حب المال والانتهازية والاحتكار وامثالها، وهم يسببون لنا العناء، ان فينا أيضا اناسا عملاء من حيث روابطهم الفكرية واتباعهم مدارس فكرية منحرفة مادية الحادية او مادية غربية. ان بيننا اناسا لا اخلاق لهم ولا يلتزمون مبدأ ولا عرفا... واكثر هؤلاء في المدن الكبرى مثل طهران، ولكنكم اذا خرجتم منها تجدون الناس في غالبيتهم العظمى يتخذون من الاسلام عقيدة يؤمنون بها.

نعم، هنالك امثال هذه المشاكل، ولكننا نتعامل معها بالأسلوب

الاصلاحي، لا بالقمع والكبح.

هنالك أيضا مَن هربوا من البلاد، ولكثير منهم الخيار في ان يعودوا متى شاءُوا ليستأنفوا حياتهم في ايران. ان عددا من هؤلاء آخذ بالعودة تدريجيا و ان الابواب مفتوحة امامهم، والحياة الشريفة الكريمة معروضة عليهم. ان ثورتنا ليست من الثورات العنيفة التي تلجأ الى القمع والابادة، اننا لم ننشئ (معسكرات العمل) الواسعة حتى نرمي فيها غير المرغوب فيهم الى ان يتم اصلاحهم، ثم نعيدهم الى المجتمع. ان في مجتمعنا نفسه الكثير من هؤلاء، وهم مدعاة لمضايقتنا، ولكننا نتحمل ذلك. وان شاء الله سوف نتقدم بنجاح نحو الثبات والاستقرار، وان شاءالله سوف ننهي هذه الحرب منتصرين، ولسوف نتعاون مع العراقيين تعاونا قلبيا، ولسوف نؤلف بتعاوننا مع العراق قوة مرموقة في المنطقة تعمل في سبيل نصرة الاسلام والانسانية، ولسوف نوظف معا مواردنا وامكاناتنا لخدمة مصالح الشعوب المظلومة المغلوبة على أمرها.

نأمل ان تكون الحرب منتهية عند تشريفكم في السنة القادمة، لكي نستطيع ان نتحدث معكم بشأن برامجنا البناءة لخدمة سائر الشعوب، ان شاءالله.

والسلام عليكم و رحمة الله.

وفي ختام كلمة سماحته ورد سؤال من بعض الضيوف مفاده: كيف تحلون الاختلاف بين مجلس الشورى الاسلامي ومجلس الأمناء فيما يتعلق بالأرض؟

فاجاب سماحته قائلا:

على وجه العموم ليس هناك اختلافات بين مجلس الشورى الاسلامي ومجلس الأمناء المحترم، وهي في الحدود الطبيعية لها. وفي مجلس الشورى نفسه لا تكون الآراء متفقة دائما. اننا نتبع الاكثرية بشأن القضايا المعروضة. واذا ما عرضت على مجلس الأمناء، فهناك أيضا قدلايكون اجماع، فربما رأت الاكثرية شيئا يخالف ما تراه الاقلية. هنالك اختلافات بيننا في بعض الحالات، فاذا ما دعتنا الضرورة الى اتخاذ قرار، رجعنا الى الامام، وما يقوله الامام يقبل به مجلس الشورى ومجلس الامناء كلاهما. وقد اتفق على ان الضرورة التي يقررها المجلس بثلثي آرائه، فان مجلس الأمناء لا يقف في وجه ما يقره مجلس الشورى.

وفيما يتعلق بالأرض، فاننا لم نلجأ الى ثلثي الاصوات ولا الى الرجوع الى

الامام، لأن هناك لجنة خاصة من مجلس الشورى ومجلس الأمناء منهمكة في دراسة المشروع، ونحن نتوقع ان تحل هذه القضية هناك . اما اذا لم تحل امثال هذه المسائل فاننا لانصل الى طريق مسدود، بل نرجع فيها الى الامام.

كلمة الافتتاح

آية الله الشيخ أحمد جنّتي

بسم الله الرحمن الرحيم

أود هنا أن أعرب عن شكري وامتناني لجميع الضيوف الأعزاء من داخل الجمهورية الاسلامية وخارجها، الذين لبوا دعوتنا وشاركوا في هذا المؤتمر التحقيقي والسياسي، آملا أن تترك هذه اللقاءات آثارها الايجابية والمفيدة على مستقبل العالم الاسلامي. كما اقدم التهاني والتبريكات للضيوف الأعزاء ولجميع الإخوة والأخوات بمناسبة حلول «عشرة الفجر» الذكرى السابعة لانتصار الثورة الاسلامية، وأدعو الله تعالى ان يبزغ هذا الفجر ــ الذي بزغ في ايران قبل سبع سنين ــ في باقي الدول الاسلامية في القريب العاجل.

هذا هو رابع مؤتمر للفكر الاسلامي يعقد لبحث ومناقشة قضايا أساسية وأصولية في الاسلام. والهدف من عقد هذا المؤتمر، هو التعرف ــ ما امكن ــ على مفاهيم و تعاليم وحقائق اسلامية بقيت مغمورة ومهجورة طيلة قرون طويلة بسبب تسلط حكام غير مؤهلين لحكم البلاد الاسلامية، حيث يتسنى للعلماء والمفكرين هنا وعن طريق مقالاتهم وكلماتهم تحليل هذه الحقائق الاسلامية الحيوية الحساسة والقيّمة، وتقديمها للعالم الاسلامي، وتهيئة الأمة الاسلامية لتقبل هذه الحقائق.

فطوال قرون عديدة، لم يكن في صالح الحكومات التي قامت في البلدان

الاسلامية ان تطرح المسائل الاسلامية الاساسية خاصة تلك المتعلقة بشؤون الحكومة والحاكم، كواجبات وصلاحيات وخصائص الحاكم، وكذلك لم يكن في صالحها ان تقيم جامعات وحوزات علمية تستمد اصولها من القرآن والسنة، لأن ذلك كان سيؤدي الى تحرك العلماء واتباع الشعب لهم.

واليوم فان الهدف من اقامة هذا المؤتمر، هو اتاحة الفرصة للمفكرين، ليطرحوا المسائل الاسلامية الحيوية المستمدة من النصوص والمصادر الاسلامية الاساسية، وذلك في جو من الحرية بعيدا عن ضغوط أية قوة.

تعقد سنويا في مختلف البلدان الاسلامية مؤتمرات علمية اسلامية، ولكنها ــ وللأسف ــ لا تتضمن الآ بحوثا جامدة لا روح فيها، ولا تتعدى حدودها جدران القاعة التي تعقد فيها المؤتمرات.

ونحن نأمل من السادة العلماء والمفكرين الضيوف، من داخل ايران وخارجها وجميع المفكرين القادرين على هداية وتوجيه مجتمعاتهم ان يعملوا على طرح موضوع الحكومة الاسلامية ــ الذي يبحث في هذا المؤتمر ــ بصورة تترك أثرها الواضح على السياسة الداخلية والخارجية للاسلام. فنحن نأمل ــ مثلا ــ ان نبحث الشروط الواجب توفرها في الحاكم المسلم، حسب ما جاء في القرآن الكريم الذي هو أول سند للعلماء والفقهاء، وكذلك السنة المطهرة، ثم نقوم بعد ذلك بطرحها على الامة، وهنا سيكون على الحوزات العلمية والجامعات والأزهر ان يجيبوا عن عدة أسئلة من قبيل: هل ان شروط الحاكم المسلم التي حددها القرآن و السنة متوفرة في حسني مبارك ــ مثلا ــ أم لا؟ فاذا لم تكن متوفرة، فهذا يعني أنه غاصب، واذا كان غاصبا فكيف يجب التعامل معه؟

نحن نأمل ان سيدفع بحثنا الجامعات السعودية لأن تتساءل، هل ان الحكومة السعودية الحالية فيها شروط الحكومة الصالحة التي حددت شروطها ومعالمها الآيات القرآنية والسنة النبوية؟ واذا لم تكن كذلك فما هو واجب العلماء والحوزات العلمية والجامعات والأمة الاسلامية عموما حيال هذه الحكومة؟ اذا كان بحثنا سيؤدي الى هذه النتيجة، فسيكون بحثا علميا اسلاميا صحيحا وسيلعب دورا مؤثرا ومفيدا في العالم الاسلامي، اما اذا جلس السادة بين هذه الجدران الاربعة وتجاذبوا اطراف الحديث، هذا يطرح شيئا وذلك يؤيده والثالث يرفضه، ثم ينتهي المؤتمر، ويتركون كل شيء كما كان، ويعود كلّ الى بلده، ويتوقف الأمر

عند هذا الحد، فهذا يسمى مضيعة للوقت، وقتلاً للقابليات والامكانات، وتجميداً للطاقات الانسانية.

ان العلم الذي لا يكون مقدمة للعمل، والبحث الذي لا يصل الى نتيجة عملية والقلم الذي لا يستطيع هداية المجتمع باتجاه مصالحه، وباتجاه السبيل الذي اراده الله، لا قيمة لها كلها في نظر الاسلام، ولا يُكِنُّ لها الاسلام أي احترام، وهؤلاء الكتاب و المتحدثون ليسوا اولئك الذين يسميهم القرآن الكريم بالعلماء الذين تثني عليهم السنة النبوية وتمجدهم، وليسوا اولئك الذين يتولون قيادة وتحريك وتوجيه الأمة، بل انهم قد يدفعون الامة احيانا الى الاستسلام امام الاعداء، ويساهمون في تثبيت سلطة الاعداء على المسلمين، وذلك من خلال اتخاذ مواقف، وابداء آراء مخالفة للكتاب والسنة.

اذن فالهدف الاساس لهذا المؤتمر هو القيام ببحث حيوي وبنّاء يؤدي الى تطبيق النظام الاسلامي في جميع الدول الاسلامية، وعلى هامش هذا الهدف، سنحصل على العديد من النتائج الايجابية، ففي هذا المؤتمر يشارك عدد من الشخصيات العلمية والسياسية والاجتماعية من العالم الاسلامي، يلتقون معا، ويتبادلون الآراء والافكار، وهذا بحدّ ذاته أمر جيد ويجب أن يحدث في المجتمعات الاسلامية دائما باعتبارها متحدة ومتماسكة، ونحن نرغب في أن تكون ايران نقطة يلتقي عندها المسلمون من كل مكان ويتبادلون الآراء والافكار ثم يعودون الى مجتمعاتهم حاملين لها الافكار والقرارات التي يمكنها أن تغير من واقعها، وتهدي الناس باتجاه مصالحها علما وعملاً، وهذه هي احدى الفوائد الجانبية لهذا المؤتمر واحتفالات عشرة الفجر.

اضافة الى أنّ هذه المناسبة تتيح لعدد من الشخصيات ــ التي تجهل حقائق النظام الاسلامي، والتي يحتمل تأثرها بالاعلام المعادي ــ الفرصة للاطلاع عن كثب على هذه الحقائق، وعلى ما يحدث هنا ليروا مدى الكذب والتضليل الذي تقوم به أجهزة الاعلام العميلة والتي تقوم بقلب وتزييف الحقائق. ثم ليقوموا بعد ذلك ــ وحسب موقعهم السياسي والعلمي والاجتماعي ــ بايصال حقيقة وواقع نظام الجمهورية الاسلامية الى شعوبهم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

واقع العالم الاسلامي اليوم

عبدالمجيد تراب زمزمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله وآله الطاهرين وصحابته الموفين المخلصين. والسلام عليكم ايها الاخوة، وبعد.

يطيب لي ان اهنئكم أولاً بالذكرى السابعة لانتصار الثورة الاسلامية المباركة في هذا البلد المحمدي والتي ستهز باذن الله سبحانه عروش الطواغيت، أولياء الاستكبار العالمي وتقطع ايادي العابثين واللاعبين بمصير الانسانية، محررة الشعوب الاسلامية، بل المستضعفين في كل مكان.

ايها الاخوة والاخوات

موضوع بحثنا هو واقع العالم الاسلامي اليوم. وهذا الواقع ــ كما تعلمون ــ مرٌّ، وان كان أقلَّ مرارة من الحالة التي شاهدناها قبل اندلاع الثورة الاسلامية في هذا البلد المبارك.

فيتحتم علينا مسبقا فهم أسباب هذا الواقع الاليم، إذ أنه من السهولة المفرطة ان نلقي دائما الذنب على الآخرين: الاستعمار اولا، القومية ثانيا، والوطنية ثالثا وهلُمَّ جرّاً.

فمنذ مدة ليست بالقصيرة، شاعت بين مثقفينا ظاهرة القاء كل مآسي أمتنا على الاستعمار أوالغرب، ولسوء الحظ فان صوت الاستعمار مازال مدوياً في

الآفاق، ورنينه يملأ الآذان حتى هذه الساعة، على الرغم من أن هذا النوع من التصور، قد تصدى له مفكرون كبار، ومنهم: مالك بن نبي ــ رحمه الله ــ والذي نادى بضرورة الاعتقاد ــ أولاً وقبل كل شيء ــ بأن الاستعمار لم يزل نشطاً فعالاً.

وفي الحقيقة إن هذا النوع من التفكير ليس خاطئا ولكنه نصف الحقيقة لان مشاكلنا الحالية اساسا هي نتاج المسار الخاطئ الذي بدأ انطلاقته سنة ٦٥٨ (٢٦ سنة بعد وفاة الرسول(ص)). هذه الفترة الحاسمة من تاريخ العالم الاسلامي، شهدت رفض اعطاء الولاية والشرعية للحاكم العالم الجامع للشرائط، علي ــ رضي الله عنه ــ من طرف معاوية حاكم الشام الذي دفع به الاستهتار الى محاربة أمير المؤمنين في معركة صفين، حيث انهزم جيش الشاميين فلجأ معاوية وعمرو بن العاص حينها الى الحيلة برفع المصاحف فوق الاسنة وطلب التحكيم الى شرع الله ، فكانت كما قال علي(ع): «كلمة حق اريد بها باطل». الم تنته بقتله وهو في سجوده واقرب ما يكون العبد الى ربه وهو ساجد؟ الم تنته بمجيء الملك العضوض وتسلطه على المسلمين؟. وذا هو معاوية يقول: «انا اول الملوك» (الاستيعاب: الجزء الأول ص: ٢٥٤ والبداية: الجزء ٨ ص: ١٣٥)

فكانت النتيجة المحتومة ان تفرقت الأمة أشتاتا وأشتاتا، فرقا وطوائف في سنوات قلائل بعد مجيء الامويين الى سدة الحكم، وتتابع الملوك واحداً تلو الآخر وحل ملوك بني العباس محل الامويين ثم ترك بعد ذلك المكان للعثمانيين. والخلافة في مد وجزر تعصف بها الهوجاء.

وقد ادى تناحر الملوك والسلاطين المسلمين واقتتالهم على السلطة السياسية الى اربع نتائج رئيسة:

النتيجة الاولى: ضياع اسبانيا المسلمة عام ١٠٦٠ وضياع صقلية المسلمة عام ١٠٨٥ وسقوط القدس في سنة ١٠٩٩ الذي اعقبته عمليات ابادة مرعبة. ولم تحرر من كل هذه البقاع الا القدس عام ١١٨٧ على يد صلاح الدين الايوبي الذي دخل هذه المدينة المباركة دون اراقة قطرة واحدة من الدم.

ولم يتوقف الأمر عند هذا، فها هي القدس تسلب منا بعد ثمانية قرون من هذه الحقبة وتعطى هدية الى الصهاينة ليجعلوا منها مركزا للصهيونية العالمية على

مرأى ومسمع من الدويلات العربية المجاورة وان لم يكن بتأييدمنها.

النتيجة الثانية: الغزو المغولي في عام ١٢٢٠م القادم من سهوب آسيا والذي ادى الى تدمير عدد من المدن والقرى والى مذابح والى سقوط العباسيين يوم دخول التتار بغداد في ٦ شباط (فبراير) ١٢٥٨م.

ثم جاء العثمانيون الى السلطة، ورغم الصراعات الدموية التي كانوا يخوضونها فيما بينهم، لالشيء الاحبا للسلطة، فقد نجحوا في ممارسة الحكم تحت اسم جديد: «سلاطين»، وذلك حتى تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٢٢م. وهو التاريخ الذي ألغت فيه معاهدة لوزان السلطنة لاالخلافة الاسلامية على أية حال. لأن الحكم كان من وجهة نظر اسلامية بدءاً من عام ٦٦١م غير شرعي وذلك باستثناء حكم عمر بن عبدالعزيز.

النتيجة الثالثة: غزو العالم الاسلامي ثم تقسيمه بين الدول الأوروبية واخضاعه لما يدعى بالاستعمار الاستيطاني.

النتيجة الرابعة: والأخطرمن الجميع، زرع القوميات المستوردة التي هي أساس كل المحن اليوم، لا في عالمنا الاسلامي فحسب بل في كل انحاء المعمورة. ولم تكن معاهدة لوزان سنة ١٩٢٢م في الواقع، سوى الضوء الاخضر للشروع في محاولة اقتلاع الاسلام من الجذور باسم «التقدم» المزعوم و «التنمية» الكاذبة.

صحيح ان اغلب الملوك والسلاطين المسلمين الذين تعاقبوا خلال الفترة الواقعة بين عامي ٦٦١ ــ ١٩٢٢ كانوا منحرفين وغير مسؤولين، ولكن من الخطأ الفاحش الاعتقاد بان الاسلام لم يعمر الا في سنوات حكم الخلفاء، فالحق ان المسؤولين لم يجرؤوا ــ رغم تعطشهم الشديد للسلطة السياسية ــ على المساس بالشريعة. وما كان ثمة من خرق خطير لتعاليم الاسلام سوى تلك الرغبة في الاستحواذ على السلطة بوسائل ملتوية. ولولا رجال ونساء سهروا على مرالعصور، مضحين غالبا بحياتهم لكي تستمر الرسالة السماوية في التألق والانتشار رغم الاعاصير والانواء، لولا أولئك لانتهى الاسلام منذ امد طويل.

وهكذا على سبيل المثال حدثت اول ثورة عام ٦٨٠م يوم الانتقال رسميا من الخلافة الى الملك وقد قاد الثورة الامام الحسين بن علي (ع) سبط الرسول (ص) ضد الملك الثاني يزيد الأموي.

ثمة من يصور هذه الثورة في ايامنا هذه على انها شيعية محضة، في حين ان

من المحقق ان جميع الصحابة كانوا متفقين تماما، على مبدأ الثورة ضد السلطة اللاشرعية آنذاك. فلم تكن تلك الثورة إلاّ اسلامية محضة.

وهذا توكيد صريح يقدمه لنا الامام ابو حنيفة، الذي ساند ماليا في عام ٧٤٠م ثورة زيد بن علي ضد الملك الاموي العاشر هشام بن عبدالملك. فقد أمر ايضا المسلمين بالاقتداء بالحسين في ثورته مشبها اياها بثورة الرسول (ص). وفي عام ٧٦٣م ساند الامام ابو حنيفة مرة اخرى ــ علانية ــ ثورة محمد بن عبدالله المعروف بالنفس الزكية.

وأيد الامام مالك الثورة ذاتها ضدالملك العباسي الثاني أبي جعفر المنصور، وفضلا عن ذلك فقد واتته الشجاعة لاصدار فتوى تؤكد عدم شرعية سلطة المنصور، ونتيجة لذلك القي عليه القبض وذاق مرارة السجن والتعذيب.

ويدعي كثيرون في ايامنا هذه بان ثورتي زيد بن علي ومحمد بن عبدالله كانتا هما ايضا ــ ثورتين شيعيتين. وهذا تشويه صارخ للحقيقة يرتكب بقصد محدد، الا وهو اخفاء صفة الشرعية لا على الملوك والسلاطين السابقين فحسب، ولكن ايضا وبشكل خاص على اولئك الممسكين بزمام السلطة اليوم في ارجاء العالم الاسلامي ولهذا السبب بالذات تشكل الغالبية العظمى من الرؤساء والملوك والامراء في العالم الاسلامي اليوم، جبهة موحدة ضد الامام الخميني وثورته. والحال ان هذه الثورة تسير في خط ثورات الانبياء والثورات الاخرى التي اعقبتها كثورات الحسين بن علي (ع) وزيد بن علي ومحمد بن عبدالله.

لقد قلنا: إن غياب الخلافة الراشدة أدى ــ من جملة المآسي ــ الى نتيجتين خطيرتين: الاستعمار أولاً والقوميات أو بالأصح عودة القوميات الجاهلية القديمة في شكل جديد ثانياً.

والسؤال الذي يطرح هنا هو: من أين وكيف ابتدعت القوميات؟

في القرن السادس عشر انتكست المسيحية في اوروبا نكسة كانت الأولى من نوعها، أدت الى دخول الغرب مرحلة دنيوية مفرطة قطعت له كل صلة بالله.

فهذا باروك سبينوزا Spinoza الاسباني اليهودي الاصل، والذي يعتبر من عمالقة الفكر الغربي اول من شكل نظاما فكريا، محاولا اخضاع الواقع بكل شموليته للقوانين العقلية، الشيء الذي لم يتجرأ ديكارت على القيام به، فاخضع الإله للعقل الانساني عند سبينوزا بعد أن كان العقل خاضعاً للحقيقة الإلهية عند

ديكارت. كانت هذه انطلاقة تحجيم كل عالم الغيب وما لا يخضع للعقل داخل حرم الكنائس.

بعد ذلك وخاصة بعد معاهدة لوزان في ١٩٢٢م بدأت محاولات تحجيم الفكر الديني في العالم الاسلامي، على نفس الوتيرة متخذة ستار علمنة الدولة وهادفة الى وضع الله ــ سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً ــ داخل حرم المساجد. فرأينا شعارات كثيرة من نوع: «لاسياسة في الاسلام ولا اسلام في السياسة» ثم نال هذا التيار سائر المجالات الاخرى: الثقافة والاقتصاد والاجتماع... كلها خلعت عنها أية صلة بالفكر التوحيدي. اذن ليس الاسلام او لم يبق في الاسلام الا مجموعة شعائر تعبدية خالية من كل معنى فلسفي او اجتماعي تؤدى في بيوت خاصة تسمى المساجد. الاسلام قصر على فناء المصليات وما عدا ذلك فليس من الاسلام في شيء.

ووجد نداء سبينوزا في اوروبا، وخاصة في القرن الثامن عشر، صدى كبيراً اذ كان هذا القرن ــ قرن التنوير ــ قرن الانسان المطلق الذي يقابل قرون ظلمات الكنيسة وظلمات الفكر الديني، أي ظلمات قرون سادت فيها فكرة الله التي يجب ــ في نظرهم ــ أن تمحى من الوجود.

على أثر ذلك رأت أوروبا نفسها المسؤولة الوحيدة عن «تنوير» العالم. فبدل أن تتجه نحو الاسلام بعد ما تركت الفكر الكنسي العقيم، فضلت العودة الى الماضي باحثة في جثث الاقدمين عن الاساطير من كل حدب وصوب. وكانت النتيجة احياء الوحشيات القديمة والمجازر وتقتيل الملايين ومحو الثقافات غير الاوروبية. هذه الافعال تدلنا على معاني النور التي نادت بها هذه الحقبة النيرة اصطلاحا والمظلمة حقيقة، ولقد كانت الثورة الفرنسية اول وعود هذا «النور».

وبرز بعد ذلك عدد كبير من اليهود، على شاكلة سبينوزا مستغلين فرصة اضمحلال الكنيسة، لتوجيه مسار الفكر الغربي في جميع المجالات من فلسفة واقتصاد وشعر و موسيقى، حتى العلوم الطبيعية لم تسلم من طعناتهم. كل شيء أعطي صبغة خاصة تجعله يخدم الايديولوجية الجديدة في المخاض؛ هذه الديانة العالمية الجديدة (القومية) والتي تدين بالالوهية لرب جديد (الانسان).

من هنا برزت فكرتا «الوطن» و «الدولة» كنظامين اجتماعيين، بل كالنظامين الاجتماعيين الوحيدين، وعملت كل التيارات الفكرية ــ جيدها

وقبيحها ــ في هذا الاتجاه جاعلة من القرن التاسع عشر قرن القوميات، وان اختلفت الاشكال فالمسمى واحد: القومية الجرمانية، القومية السلافية، القومية الفرنسية، القومية الايطالية...

لقد كان الأساس واحدا:

ــ أسطورة الدم او الجنس.

ــ اسطورة التراب أو الأرض.

انه نفس الاساس الذي جاءت الديانات السماوية والانبياء(ع) لمحاربته... وجاء أمر الله ولازال، وسيبقى ساريا الى الأبد لاقتلاع جذوره.

لان هذا النوع من الفكر ينزل بالانسان الى مستوى حيوان يتوالد بشكل طبيعي ويعيش داخل سياج وحدود خاصة. فالفكر القومي اذن ينظر الى الانسان انطلاقا من انتمائه لجنس خاص، جنس تشكل الارض منطلقه الروحي.

ومفهوم «الجنس» الذي في حقيقته ليس غير وهم دون أية ركيزة علمية، عند ربطه بالتراب او الأرض يحيي تلك الصلة الاسطورية التي في ازمنة وأصقاع مختلفة اعطت النظام القبلي المنغلق في حدود جغرافية معينة، ونداءات القومية في القرن التاسع عشر في اوروبا في القرن العشرين في العالم الاسلامي ما كانت في الحقيقة إلاّ إحياء غير واع لهذه الاسطورة (اسطورة البطل الذي يؤمن الأرض ثم يصبح او يخلق جنسا ذا ارتباط خاص بها). فلا نستغرب اذن حينما نرى عودة هذه الصراعات القبلية الدامية وما تخلفه من اشلاء وضحايا على كل الاصعدة. فاين التقدم ياترى!؟

مفهوم «الجنس» يرتكز كذلك على فكرة الترتيب القبلي، التي تتحول الى تراتب المجموعات البشرية مضيفة اليها ــ وهنا الاخطر ــ مفهوم الاختلاف البيولوجي، لتبرر تقتيل مئة مليون هندي في امريكا واقامة الولايات المتحدة على اشلائهم، ولتبرر كذلك مقتل ٢٠٠ مليون افريقي في افريقيا السوداء ونقل عشرين مليوناً آخرين، كيد عاملة بالمجان لبناء الحضارة الامريكية، وكان الأولى بنا ان نقول: الجدارة الأمريكية. هذا المفهوم برّر كذلك الهجمات الاستعمارية التي اعتمدت الاستغلال ونهب مقدراتنا اولا وتبسيط اقتصادنا ثانيا مما ادى الى اغناء سريع لاوروبا.

واخيرا برّر مفهوم «الجنس» هذا كل انواع المظالم التي نرزح خاليا تحت

نيرها منذ دخول القوميات الى ديارنا. كيف لا وكل المسلمين يتألمون لفقدان بيت المقدس وارض الاسراء؟

والسؤال هو كيف دخل الفكر القومي الى ارض الاسلام؟

في منتصف القرن التاسع عشر دخل العالم الاسلامي بعد سبات عميق مرحلة غليان ثقافي، اذ انه بالنظر الى نجاح هذا الفكر في اوروبا أحس عدد من المثقفين المسلمين بالخطر الذي يتهدد وحدة الامة الاسلامية. على رأس هذه الطليعة المباركة كان العالم الجليل جمال الدين الافغاني او الأسدآبادي.

قضى جمال الدين حياته في الدعوة الى الوحدة الاسلامية، متنقلا في ارجاء العالم الاسلامي شاجبا الاستعمار الفرنسي والانجليزي وكذلك المسؤولين المسلمين. وانتشرت افكار جمال الدين حتى ان المستعمرين شعروا بأنها تشكل تهديداً جديا وخطيراً لمصالحهم في العالم الاسلامي، كان واضحاً أن الاسلام سينهض من جديد. جمال الدين ورفاقه وتلاميذه في كل مكان من عالمنا الاسلامي، كانوا في طليعة من حمل هذا الوضوح و نهض لتجديد الحياة على أساس الاسلام وبوضع حد للسرطان القومي المارد.

وأمام هذه الظاهرة الجديدة لم يقف الفرنسيون والبريطانيون مكتوفي الايدي، ولم يطل الأمر حتى ظهر اشخاص يبشرون بالوعد المستورد: (القومية). فابتدعت القومية العربية والقومية الطورانية وغيرها من القوميات ذات الأسماء الطنانة.

ولعله من المهم هنا التلميح الى كون زعماء القومية الاوائل هم من المسيحيين وفي مقدمتهم: ادموند رباط ونجيب عازوري كانا اول المستعملين لمصطلح «الوطن العربي» القائم على مشروع تأسيس دولة عربية تترك جانبا أي انتماء الى الاسلام.

فهذا ادموند رباط يقول في كتابه (التطور السياسي لسوريا ــ ص ٢٥) ما نصه:

«وستحل مكان مثال الأمة الاسلامية البالي والمتهاوي فكرة الوحدة العربية المجيدة» لننظر كيف يحاول الوصول الى مطامحه هذه؟. يرد بالنص «ان ذلك يكون تحت تأثير ووطأة الاحداث».

في الحقيقة لم يستطع مصطلح القومية العربية، ان يُزرع في الأرض

الاسلامية العربية الا بالتحايل وقوة المدافع الفرنسية والانجليزية، كمجرد فكرة عملت على اجهاض النهضة الاسلامية الصاعدة على يد الافغاني واقبال وعبده وميرزا الشيرازي والثعالبي... الخ.

واستعمل القوميون العرب من طرف بناة الاستراتيجية الاستعمارية، اذ انه بمجرد ازالة خطر هذه النهضة الاسلامية بالقوة والمواثيق، التي لا عدلها ولاحصر من نوع معاهدة لوزان ١٩٢٢م رأى القوميون انفسهم على هامش الاحداث حيث شجع الاستعمار بروز الوطنيات الضيقة. الاستعماريون ــ منذاليوم الاول ولعل معاهدة برلين سنة ١٨٨٥م خير دليل على ذلك ــ كانوا يفكرون في تقسيم الرقعة الاسلامية الى دويلات هنا و هناك لتسهل السيطرة عليها. وكانت النتيجة مصطفى كمال في تركيا و رضاخان في ايران، و بورقيبة في تونس والبعث في العراق... الخ.

وهكذا امتد سرطان القومية حتى أوجد له جذوراً داخل الكيان الاسلامي. فمنذ غياب الخلافة الى تركيز وتوطيد القوميات وشيوع الوطنيات الضيقة، حافظت الامة على تطبيق الحدود واركان الاسلام عموما، حتى والمستعمر موجود. لكن مباشرة بعد ما سمي بالاستقلال شن «محررو الشعوب» حربا شعواء على الاسلام صراحة، الشيء الذي لم يستطع حتى المستعمر الغربي القيام به.

ازيلت المدارس الاسلامية في اغلب الامصار، حلت المحاكم الشرعية ومنع الحجاب وكبديل لكل ذلك استورد «المحررون الجدد» القوانين الأوروبية واستفحل البلاء لحد أنه في بعض البلدان قدتم منع استعمال اللغة العربية اطلاقا، وفتح الأبواب للغات المستعمر الاوروبي، وليت الامر توقف عند فناء المدارس بل تعداه حتى صارت هذه اللغات المستوردة لغة الادارات لينال التقليد الأهوج الأعمى كل فضلاء الامة مثقفين وعامة.

وهنا لابد من اشارة خاصة الى ان المسلمين في الجمهوريات السوفياتية كانوا ممن عانى الويلات اكثر من غيرهم، ولكن أصواتهم لم تسمع!.. لقد كان المبدأ واحدا: يجب محو الاسلام من الوجود وفي سبيل ذلك كل الاساليب مباحة. ومنهم من فكر في تطهير الأرض الاسلامية من المسلمين كما طهرت امريكا من الهنود الحمر.

ولايخفى عليكم ان هذا من اكبر الاهداف المتوخاة من خلق دويلة

اسرائيل التي طالما كرر قادتها ان دولتهم لاحدود لها. الم يقل ابن غوريون بصراحة «علينا ان نؤسس دولة قوية وتوسعية»..؟

وهذه جريدة Jerusalem Post في عدد ١٠ أغسطس ١٩٦٧م تستدعي كل من له ضمير حي الى التفكير الجدي، إذ كتبت بوضوح: «خذوا ميثاق الاستقلال الامريكي، انه لايتضمن أية اشارة الى حدود جغرافية، نحن لسنا مضطرين لتبيان حدود دولتنا».

ان الاشارة قوية تستحث همم كل المسلمين، وبتعبير أوضح: في نظر الغرب واسرائيل، ان المسلمين هم الهنود الجدد الذين ستتكفل الصهيونية بافنائهم. ولذا نحن نرى ان الفكر القومي في صميمه ليس إلاّ خطوة نحو التمكين للقوة الصهيونية على كافة ارجاء المعموررة، وها هي أمريكا نفسها والدول الاوروبية اضافة الى عدد كبير من مناطق المسلمين تتحكم في زمامها الصهيونية، بواسطة السيطرة على مجال النقد والبنوك والثقافة والسياسة، والأخطر من كل ذلك هو التحكم شبه المطلق على مراكز الاعلام.

ولنفهم اكثر: كيف اصبح ممكنا وبسهولة السيطرة على الحكومات المسماة بالاسلامية، وكيف أضحت هذه الاخيرة أداة طيّعة في خدمة الصهيونية وافراغ الاسلام من محتواه. تكفينا الاشارة الى ان وصول هذه الحكومات الى اخذ مقاليد المسلمين بسهولة، كان ثمنا لعمالتها عن تواطؤ او عن جهل. لقد غدا الشرط الاساس ان يكون الايمان بالوطنية داخل الحدود الجغرافية الضيقة قبلة المتسلم لزمام الحكم، وهكذا دواليك الى الآن حيث أخذ هذا المسلك شعاراً آخر هو «طريق التنمية».

فمنذ الثامن والعشرين من حزيران (يونيو) ١٩١٩م و المادة ٢٢ من ميثاق هيئة الامم تنص على ان «تنمية هذه الشعوب (الاسلامية) واجب حضاري مقدس».

بعد هذا أي في الخمسينات برزت الى الوجود نظريات من الجامعات الامريكية، وطبل لها كثيرا لحد انها أصبحت «انجيلا» للهيئات الدولية الهادفة الى «تنصير» المسلمين ونعني بذلك تنميتهم كمايزعمون. فلهثنا وراء التنمية وماذا كانت النتيجة ياترى؟ بعد ثلاثين عاما من السعي الحثيث على هذا الطريق يمكننا أن نلخص النتيجة في كلمة واحدة ولسوء الحظ كان المعتدون هم من بني

جنسنا وبشرتنا ويحملون اسماء اسلامية! انهم «محررو الأمس» المنادون بالتقدمية والوطنية وما الى ذلك من المصطلحات الطنانة. ها هم كممونا، عملوا معنا ما لم يستطع الغرب في الفترة السابقة عمله. وفي الحقيقة لا يمكن ان نتوخى من اشخاص تشربوا الفكر التجزيئي القومي افضل من هذا.

لنضرب مثالاً واحداً عن هذه التعاسة:

القدس: هذه القطعة من كل قلب مسلم التي ترزح تحت وطأة الصهاينة: هل تظنون انه كان ممكناً الوصول الى هذا الضياع والتردي لولا تواطؤ القيادات والكيانات العربية المجاورة، التي وكأن قادتها في اسواق عكاظ يتبارون في الخطب والاشعار دفاعا عن ارض الاسراء! لكن خطاباتهم كانت خالية من اي محتوى.

كدليل على تواطئهم الواضح هنا، انبهكم الى كون هؤلاء القادة لم يشيروا في ميثاق نشأة جامعة الدول العربية في عام ١٩٤٥م بكلمة واحدة الى فلسطين وكأن وعد بلفور المشؤوم الذي أعلن في (١٩١٧م) لم يكن موجودا، وكأن ثورة (القسام) كانت في القمر او المريخ وليس على هذه الارض الطاهرة وانطلقت من مسجد الاسراء.

ولندرس مليا هذه الثورة القسامية:

منذ ١٩٣١م الى ١٩٣٥م حمل الشيخ عزالدين القسام السلاح في وجه الخطر الصهيوني منطلقا من ايمانه بحقانية وعد الآخرة، وبوجوب العمل لدفع الذلة وعدم الرضى بالمهانة. لقد كان القسام علما من اعلام الجهاد الاسلامي المظلومين، ولعله من قبيل اعادة الحق الى نصابه، ان الشباب الفلسطيني المسلم يعيد حاليا ربط الصلة بهذه الفترة القسامية، مستلهما منها القدوة ويطلق على مسجد الاسراء مسجد القسام والمنبر القسامي. وندعو الله ان يكون ذلك قاسما وقاصما للصهيونية ومخالبها الشيطانية. انه ولي ذلك وقادر عليه. وبعد وفاته في ١٩٣٥م تابع المسلمون جهادهم في وجه القوات البريطانية والصهيونية وفي ١٩٣٩م تدخلت القوى العربية طالبة منهم ومجبرة اياهم على وقف الجهاد المقدس وكان اولى بهذه الدول العميلة ان تقف معهم في خندق واحد، وان تعضد خناجرهم ببنادقها.

وفي ١٩٤٨م لم تجرؤ هذه الدويلات المتواطئة على تقديم أي عون مادي او أية امدادات للمقاومين المسلمين ليدافعوا عن انفسهم، وعن اعراضهم وعن

مقدسات الأمة ولما قرروا أخيراً دخول المعركة تحت وطأة الجماهير المسلمة المرتبطة بأرض المعراج كانت وصمة عار وهي ارسال ٢٢٠٠٠ رجل لمحاربة ٦٠٠٠٠ صهيوني.

ولم يبق للفلسطينيين المطرودين من ديارهم الا ان يواجهوا الصهاينة من خارج الارض السليبة.

رفعوا السلاح في وجه الغزاة انطلاقا من ارض الكنانة مصر، فكان مصيرهم الابعاد والتشريد.

رفعوه بعد ذلك انطلاقا من الاردن، فكانت مجازر أيلول (سبتمبر) الاسود التي ستبقى وصمة عار في جبين النظام الهاشمي الى الابد.

رفعوه بعد ذلك من لبنان فكانت مجازر تل الزعتر التي ارتحلت على اثرها البندقية الفلسطينية الى الجنوب اللبناني فكانت مذابح صبرا و شاتيلا والعرب في صمتهم الرهيب.

لقد كان خطأ الفلسطينيّين انهم حاربوا الصهيونية باسم القومية والوطنية، ولم ينالوا في المقابل من دول التجزئة سوى المهانة والوعود الكاذبة، في حين كان قادة هذه الدول يبيعون ويشترون باسم القضية الفلسطينية، ويعترفون بأمر واقع اسمه اسرائيل وفق مخططات سلام من نوع كامب ديفيد وفهد وفاس ومبارك وحسين... عدا الاتفاقات السرية.

بعد مذابح صبرا وشاتيلا في لبنان، أجرت الجمهورية الاسلامية في ايران تحركا كبيرا على الصعيد الدبلوماسي، وقدمت الى الامم المتحدة اقتراحها التاريخي بطرد اسرائيل من هيئة الامم بتاريخ ٢٥ اكتوبر ١٩٨٢م. اتدرون من كان على رأس المعارضين للمشروع؟ مصر و تونس!!! فاذا كان هذا حال بلدين يدعيان الاسلام فلا يسألن احد كيف ضاعت حقوق المسلمين بين دول الغرب وقد صدق القائل:

لايلام الذئب في عدوانه ان يك الراعي عدو الغنم

ولسنا هنا في حاجة الى التذكير بان الجمهورية الاسلامية الايرانية، هي الدولة الاسلامية الوحيدة التي ارسلت المتطوعين الى لبنان، للوقوف الى جنب اخوانهم اللبنانيين والفلسطينيين، في حين منعت الجماهير في باقي البلدان العربية حتى من التظاهر في الشوارع والتنديد بجرائم اسرائيل والكتائب.

اسمحوا لي كذلك ان اسألكم سؤالا واحدا. ماهي الدولة التي عملت وارسلت من خيرة علمائها ــ رغم المخاطر ــ لمنع اسالة الدم المسلم في طرابلس وبيروت؟

انكم جميعا تعرفون الجواب! واذن فلينعتوا هذا النظام بالمجوسية او بالتشيع او بما يشاءُون! فنحن لانرى فيما قام به هؤلاء المجوس الشيعة الاما يحث ويثيب عليه الشرع الاسلامي الحنيف.

فانتم في غنى عن أن اذكركم، بأنه لولا تعاليم الجهاد التي أعادتها الى اذهان الأمة تجربة ايران الاسلامية، لما ولت قوى الاستكبار الامريكي ــ الفرنسي ــ البريطاني والايطالي الدبر ذليلة رغم قوتها وعددها امام مجموعات حزب الله وابناء القرآن في لبنان.

لعل لهذه الاسباب ولاسباب اخرى يضيق المجال عن ذكرها، فرض الاستكبار العالمي على الجمهورية الاسلامية حربا لاهوادة فيها، بواسطة احد عملائه في المنطقة ــ صدام ــ ممدّاً اياه بكل وسائل الدمار شرقيها وغربيها، وشاركت في هذه المهزلة كل الدول الغربية الا من رحم ربك والحاجة في نفس يعقوب قضاها.

ولنكن واعين اخوتي انها حرب على الاسلام اولا واخيرا، وليست حرباً عل الرقعة الايرانية. انها حرب ضدي انا وضدكم انتم كل في بلده،حرب ضد المبادئ التي تنادون بها وتضحون في سبيلها.

فماذا علينا عمله الآن؟ ماهو واجبنا كمسلمين ملتزمين؟ ماهو دور العلماء والمفكرين في هذه الظروف الحرجة؟ ماهو دور الحركات الاسلامية وواجباتها تجاه هذا التحدي الحضاري؟

فمنذ مايقرب من قرن، أي من اليوم الذي قام فيه جمال الدين الافغاني ــ رحمه الله ــ متنقلا بين بلدان العالم الاسلامي لاستنهاض همم المسلمين، رأت الساحة عشرات من العمالقة الذين ساروا على دربه وانتهجوا خطه، فمنهم من قضى نحبه مضرجاً بدمه، ومنهم من لقي ربه غريبا طريداً شريداً!. لكن كان همهم واحداً وهو: جمع شمل هذه الأمة المشتتة من جديد، وما بدلوا تبديلا.

كذلك رأينا في هذه المدة شعوبا تتحرك ... تبحث عن أصالتها... ترجوربها وتقتدي بخيرة رجالها من علماء ومثقفين... تقدم الغالي والنفيس. وكان

لابد ان يأتي النصر الموعود.

فكانت ايران الاسلام هي هذه المنة الالهية المنتظرة، التي انطلقت شرارتها منذ سبع سنوات، انها حصيلة موجتين او نوعين من الجهاد شهدهما هذا القرن، لكنها وقبل كل شيء، الامتداد لثورات الانبياء وللانتفاضات التوحيدية التي ــ عبرحقب التاريخ المختلفة ــ قامت لاعادة الحقوق الى نصابها، انها ثورة المسلمين كل المسلمين التي لا تنتظر منا الا ان ندعمها، علما بان معطيات الجهاد قد تغيرت.

ففي الفترة الاولى فترة جمال الدين وتابعيه وحتى بروز دول التجزئة في الرقعة الاسلامية، كان المسلمون يواجهون استعماراً واضح المعالم لايخفى شره على مسلم عليم بالايمان.

في حين أن فترة التجزئة التي نعيشها اليوم، نواجه فيها قوى عظمى وصهيونية توسعية ولم يفقه المسلمون خطرها الا مؤخرا. الفترة الأولى واجهت نظما جاهلية معلومة اللامشروعية مهما ارتكزت على بعض الملوك والبايات والدايات، ولم يكن خافيا على احد ان الغرب كافر ظالم وتجب مواجهته.

والفترة الثانية تواجه نظما قومية مجزأة لبست قناع التحرر والاستقلال ونجحت في اخفاء عمالتها وتبعيتها للغرب المستعمر حتى فترات متأخرة.

الفترة الاولى حاربت نهب خيرات الامة من طرف أجانب كانوا (واضحي الهوية والمعالم).الفترة الثانية واجهت في نفس الوقت هذا النهب الذي لم يتوقف، اضافة الى تشويه اقتصادياتنا وتبسيطها واغترابنا الثقافي الذي مس بلاؤه اغلب البلاد والعباد: فلاأركان الاسلام، ولاحدود الله، حتى ولا تقاليد شعوبنا سلمت من هذا البلاء.لقد كانت هذه هي النتيجة الحتمية لقوميات فرضت علينا بالتحايل وفوهات المدافع ، ولم نستفق من سباتنا العميق رغم كل هذا!!! وما عذر عامتنا الا كونها قبلت بقادة يجيدون الكلام الرنان، لكنهم (اشباه الرجال ولا رجال) كما قال امير المؤمنين علي رضي الله عنه.

انه حقا عذر اقبح من الذنب ولكن...

فترة الجهاد الاولى دفعت المسلمين الى الثورة وطرد المستعمر، والى وحدة الامة باقامة خلافة من نوع الخلافة الراشدة الاولى، خلافة ابي بكر وعمر وعلي وعمر بن عبدالعزيز! لكن رد المستعمر على هذا النداء الثوري كان التشجيع على

قيام كيانات قومية تفصل بينها حدود وهمية وقطع قماش اصبحت اعلاما ورايات؛ ممالك تذكرنا بملوك الطوائف في أندلسنا المفقودة. جمهوريات تذكرنا بقبائل الجاهلية وان كانت تنقصها شهامة العصر الجاهلي! مخابرات درك وبوليس قومي لمتابعة عمل المستعمر الفرنسي والانجليزي، تحت ستار القومية وبطرق اكثر دهاء وخفية! الشيء الذي لم يستثر وعي الجماهير المسلمة بسرعة.

لكن استفحال شرور القومية، ادى الى بروز نوعية جديدة من المجاهدين، قدرها الله ان رأت فاتحة نصره منذ سبع سنوات بعد جهاد مرير، وتضحيات جسام وايام سود، استطاعت خلالها غالبية الامة ان تفرز الصالح من الطالح، وما ذلك إلاّ فاتحة لهذا النصر الرباني.

إن هذا النصر الالهي الذي نستبشر به و نحمدالله عليه، ينبغي ان لا يخفى علينا، ان غالبية رقعتنا الاسلامية لازالت تعيش المظالم الجسام! وان حركة المجاهدين من اجل تحريرنا، تحرير شعوبنا واخراج العباذ من عبادة العباد، الى عبادة رب العباد ستبقى مستمرة. ان معطيات جهاد الفترة الثانية لم يتغيرفيه شيء، الا ان المسلمين الآن قد اصبح لهم موطئ قدم وحصن حصين منذ سبع سنوات، هذا الحصن الحصين ــ باذن الله ــ أدى الى ظهور جيل ثالث من المجاهدين. ففي حين كانت اجيال الفترتين الاولى والثانية تفتقر الى المثال الواقعي المعاش وكانت قدوتهم دوما وابدا العهد الراشد، اصبح للجيل الجديد مثال واضح معاش وحي. اذن واجبنا الحالي هو اتباع النهج الرسالي لهذه الثورة ودعوة كافة المسلمين لمسايرة ركب ايران الاسلام، بهدف اقامة كيان الامة الذي طالما تحسرنا على فقدانه، والذي قدمت في سبيله وابتغاء مرضاة ربنا الجهود والدماء والارواح الغالية، التي لا تعد ولاتحصى. فهذا جمال الدين واقبال والثعالبي والبنا والمودودي ،وآلاف ساروا على الدرب ولقوا ربهم كذلك، لم يعرفهم أحد لكن الله يعرفهم، كلهم عاشوا وارواحهم تتطلع الى حدث من هذا النوع، الى موطئ قدم للمستضعفين الذين وعدهم الله بوراثة الارض.

وها نحن نعيش هذا اليوم المشهود. فلنسأل انفسنا عما كان يفعله الآن جمال الدين الافغاني او اقبال او قطب لوقدر لهم الله القيام من مراقدهم لرؤية الأمة من جديد وهي تلتئم حول قائد ــ سبط الرسول ــ سائر على نهج الرسول (ص). انكم تعلمون الجواب ولا حاجة للاطالة عليكم.

ان واجبنا حاليا هوحث الخطى مع هذه الثورة ودفع عجلتها الى أمام وكل محاولة عكس هذه، لايمكن الا ان تعيق المسيرة الاسلامية. وهذا هوما استجد في هذه المرحلة، ولسوء الحظ لحد الآن لم يأخذ هذا المعطى الجديد، ما يستحقه من اهمية خاصة من جانب ابناء الحركات الاسلامية!

ولفهم هذه اللامبالاة، ينبغي اعطاء تشخيص للعالم الاسلامي، حيث نلاحظ حاليا أربع مجموعات:

ـ مجموعة العلماء.

ـ مجموعة المفكرين.

ـ مجموعة الحركات الاسلامية.

ـ مجموعة العامة أو الجماهير المسلمة.

اولاً ـ العلماء: هناك نوعان من العلماء: العلماء حملة العلم الحقيقي والعلماء حملة العلم المشوه الكاذب.

فالاوائل ـ اي حملة العلم الصحيح ـ ورغم وجود قلة قليلة والحمدلله تتاجر بعلمها، إلاّ ان غالبيتهم تستعمل علمها للجهاد الفعلي وللعمل على تطبيق شرع الله ومناصرة المستضعفين في كل الارجاء الاسلامية وبمستويات مختلفة.

اما حملة العلم غيرالصحيح فهم كثرة، لكن علمهم إمّا طائفي وامّا مغترب، أي منحرف في كلتا الحالتين. كل اهتمامهم حصرالدين الحنيف وسط اقبية المساجد وفي حركات الشعائر التعبدية مبتعدين عن صميم التوحيد الذي هو اخلاص العبودية لله حاكمية وعبادات، وان خطر هذه المجموعة كبير. تكفينا الاشارة هنا الى ان هذا الصنف من العلماء يشكل احدى دعامات أنظمة التجزئة القائمة في بلداننا، وذلك بسيطرته على بيوت الله واحتكاره «للوعظ» و «الارشاد» فيها.

ثانياً ـ المفكرون: هناك القوميون من كل حدب وصوب وضمنهم التيارات القومية الاسلامية، أو التي تخلع على نفسها صفة الاسلام والتي لا تشكل ـ رغم نواياها الحسنة ـ الا عائقا في وجه الصحوة الاسلامية الطلائعية، ومما يثير الغرابة ان حركاتنا «الاسلامية» في هذه البلدان التي يشيع فيها الفكر القومي، تدخل في صراعات هامشية ضيقة حول تقنيات الحكم، بدل مناقشة جذور المظالم في صميمها **وخلع** الشرعية عن كل المتسلطين على رقاب الامة.

اما المفكرون الاسلاميون فعلا، فلا يمكن ان يكونوا الا مناهضين للفكر القومي، انهم يقيمون هذا المعطى الجديد او الوليد الجديد، عاملين على توحيد الصف الاسلامي حول محوره الفعلي في ايران وخلف قيادته الرشيدة التي يجب ان تلتف حولها جهود كل العاملين المخلصين.

ثالثا-الحركات الاسلامية: نجد انفسنا امام نوعيات كثيرة من الحركات، فهناك الحركات المرتبطة بالعلماء المرتزقة او الطائفيين الذين لا يمكن ان يخشاهم الفكر الجاهلي، اذ ان كل اهتمامهم ينحصر في شعائر تعبدية خالية من كل روح، يسجنون الاسلام في المساجد! وكأنهم يقولون: ماالله ومالقيصر لقيصر. ومنهم من قالها دون حياء.

وهناك الحركات المرتبطة بالعلماء الفعليين والمفكرين الملتزمين، منهم من يأخذون بعين الاعتبار هذا الحصن الجديد (ايران الاسلام) ومنهم من لايعون جيدا هذا البعد الكبير وهم اقرب الى التشكيلات الحزبية، السياسية والقومية الكلاسيكية في مواقفهم وكأن لسان حالهم يقول: ان التجزئة لابد منها وان الاسلام عاجز مستقبلا عن اقامة الكيان الواحد ذي القيادة الواحدة.

اما الجماعات الاسلامية فعلا والتي تأخذ بعين الاعتبار هذا البعد الجديد ــ ايران ــ فهي تعمل ضد القومية وليست مُشكَّلة حزبيا، فارتباطها بالله أقوى، اذ هي معتصمة بحبله لا تفرق بين الصراع الداخلي والخارجي. برنامجها واقعي لانه يرفض القومية التي فرضها علينا الغرب ويرفض الدول القومية رفضا كاملا، مؤمنا بأنه لاسبيل للمواءمة والتوفيق بين الاسلام وعدوه ــ القومية ــ كسائر تجسيداتها في كل الميادين.

وواقعية هذا البرنامج لا تستلهم من حسابات سياسية حزبية، وانما من دراسة سنة الرسول الاكرم و تعاليم الدين الحنيف التي جعلت مسلمي الفترة المكية تحت قيادة خير الانام (ص) ينظرون الى مكة بتقاليدها وقوتها و هيكلها وهيلمانها نظرة ازدراء.فمع نزول الوحي الالهي اصبحت واقعية هذا الجيل هو مايتماشى مع التعاليم الموحاة من السماء وما عدا ذلك فلا قيمة له مهما كانت عظمته.

لذا فان هدف هذه الجماعات يبقى ــ اساسا ــ وحدة الأمة حول هذا المحور المبارك (ايران الاسلام)، فهي تعي ان اندثار هذا المحور يعني ــ لاقدر الله ــ

غياب الاسلام واغترابه من جديد عشرات السنين ان لم نقل عشرات القرون!
وتعلم ان الطريق الواقعي الوحيد للوحدة الاسلامية يتطلب أولاً: تفكيك الدول القومية القائمة وطرد ــ بدون تهاون ــ «زعماء استقلالنا» و «آباء شعوبنا» و «اصحاب الجهاد الاكبر» المزعومين و تلامذتهم الذين هم من اكثر الناس عبودية وخنوعا للغرب ممن انجبتهم هذه الأمة.

ونحن من هذا البلد المحمدي نناشد الجماعات او بالأحرى الأحزاب الاسلامية، ــ القومية ــ كما ناشدناهم من أماكن أخرى بالعودة الى الرشد وباعادة النظر في استراتيجياتهم. نقول لهم: ان الثورة الاسلامية موجودة، المحور الذي يجب ان تتوحد حوله الجهود قائم، واذا كان الأمر كذلك فالبحث عن محور آخر يعني ان الاول غير شرعي والعمل جنبا الى جنب مع كل المؤامرات التي تحاك حول الجمهورية الاسلامية بغية تجزيئ الصف الاسلامي.

أخيراً جماهير المسلمين: الذين أصبحوا يعون ــ خاصة بعد الشرارات الاول للثورة الاسلامية ــ مدى تعاستهم ويتنامى لديهم امل الخروج من المأزق الذي لايعرفون كيف دخلوه، وهنا الاسلاميون الملتزمون فعلا والواعون بضرر التجزئة والمنادون لربط الصلة مع هذه الجموع رغم قلة الامكانيات وندرة الناصر في بلدانهم.

«املنا في الله كبير رغم كل ما يحاك من مكائد للاسلام والمسلمين»

«ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوي عزيز»

«الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت و فرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين باذن ربها...»

اللّهم انا نشكو اليك ضعف قوتنا وقلة حيلتنا وشدة محن الزمان علينا وهواننا على الناس يا أرحم الراحمين أنت رب المستضعفين وأنت ربنا!

الى من تكلنا؟ الى بعيد يتهجمنا؟ أم الى عدو ملكته أمرنا؟

ان لم يكن بك علينا من غضب فلا نبالي!

لك العتبى حتى ترضى ولا حول ولاقوة الا بك.

«والحمدلله رب العالمين والصلاة على محمد و آله الطاهرين»

والسلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته»

واقع العالم الاسلامي اليوم
وما يجب أن يعمل لإعادته الى أمجاده

الشيخ احمد كفتارو

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرات السادة والاخوة العلماء:

يعيش مجتمعنا الاسلامي اليوم، في واقع مؤلم لايحسد عليه، ونطلق عليه العالم الاسلامي لمجرد انتمائيته للاسلام. ولكن النظرة البديهية البسيطة لواقع أكثر بلدان هذا العالم، تعطينا واقع التمزق السياسي، والتفرق المذهبي، والتشاحن والتدابر، والتنازع والتقاتل ومن ثم التخلف العلمي والضعف الاقتصادي والانقسام حسب الرغبات والاغراض الاستعمارية التي مزقت العلم الاسلامي لتضع على كل جزء من الارض الاسلامية قطعة منه بتسمية خاصة، فهناك دول المشرق، ومن طرف آخر دول المغرب، وبينهما دول الشرق الاوسط. هذه الصورة للعالم الاسلامي هي التي أحزنت الأحباب، وأفرحت الأعداء، و أطمعتهم بأرضنا و بموارد بلادنا وأصبح الدستور الالهي لصلاح الانسان وهو كتاب الله القرآن من حظ الالحان والموسيقى ليتغنى به أو من حظ الأموات الذين لم يستجيبوا له أحياء. فهل سيسعدون به وهم تراب ورفات؟ ولذلك تطلع العالم غير المسلم الينا من خلال هذه الصورة المشوهة لحقيقة الاسلام وجوهره، فاعتقد أن الاسلام هو السبب في هذا التخلف والقهر، والضياع والفقر. «**ربنا لاتجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا، ربنا انك أنت العزيز الحكيم**»[1]

الى جانب كل ماقدمت، هناك الغزو العقائدي والثقافي من برامج التبشير والاستعمار المادي والمعنوي، ومن خلال العادات والتقاليد التي نتعايشها، ولم يبق للكثير من علماء الاسلام الا بقية من اسلام سطحي مذهبي جامد، وعرفان صوفي رهباني منعزل، أو تجمعات لشباب عاطفي متحمس متهور، تقوده زعامات لاكفاءة لها ولاحكمة لتصل به الى نتائج كثيرا ما أحزنت ولم تسر، وكثيرا ما أضرت بالاسلام و بالمسلمين ولم تنفع.

أيها الاخوة الأفاضل:

ألا ترون أننا قد عدنا لنعيش جاهلية القرن العشرين التي تعبد فيها أصنام الأنانية والشهوات والتي قد سميناها اسلاما فظلمنا أنفسنا بها وظلمنا الاسلام؟

في البداية لابد لنا من تشخيص الداء، ومعرفة العلة والمرض لعلنا نهتدي الى معرفة الدواء ونطلبه من صيدلية قوله تعالى: «**ما فرطنا في الكتاب من شيء**»[٢] وقوله تعالى: «**ونـنزّل من القرآن ماهو شفاء ورحمة للمؤمنين ولايزيد الظالمين إلاّ خسارا**»[٣]

ان الاسلام ومع كل هذه المشاكل، ومع كثافة الأعداء والظلمات، لا يزال والحمدلله عظيما بمبادئه، فقد حرم القنوط على المسلمين فقال تعالى: «**ومن يقنط من رحمة ربه الا الضالون**»[٤] وجعل اليأس من صفات الكافرين فقال تعالى: «**إنه لايأس من روح الله إلاّ القوم الكافرون**»[٥].

أيها الاخوة الأفاضل:

ان الاسلام لايزال عظيما بعقيدته، فقد ضمن الله النصر للمؤمنين الصادقين فقال تعالى: «**وكان حقاً علينا نصر المؤمنين**»[٦] وحثّ على العمل مهما ضعف الأمل فقال النبي الكريم: «**اذا قامت القيامة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها**». ويبقى الاسلام عظيما ببشاراته لنا حيث قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**وسيبلغ الاسلام مابلغ الليل والنهار**».

ويبقى الاسلام عظيما بوعد الله للمؤمنين العاملين حيث يقول: **ان الأرض يرثها عبادي الصالحون**»[٧] «**ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين**»[٨]. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «**وستملأ الأرض عدلا وقسطا بعد أن تملأ ظلما وجورا**».

أيها الاخوة الأفاضل:

ولنا في التاريخ الاسلامي، وفي أولئك الذين صدقوا الله في أعمالهم الدروس والعبر، فلقد نكب المسلمون في حروبهم مع أعدائهم من الصليبيين والتتار بسبب ما كانوا عليه من التخلف والتفرقة وبأعظم مما هم عليه في العصر الحديث، ولكن بظهور المجددين من علماء هذه الأمة، وبوعد الله الحق الذي لايتخلف عن المؤمنين الصادقين، فان العالم الاسلامي يعود أعز وأقوى مما كان ويندحر العدو الظالم بالخزي والهوان، أو يدخل الأعداء في عقيدة الاسلام وينضمون الى صفوف المسلمين. وما كان ذلك الا بسلاح الدعوة وجهاد الدعاة المخلصين والحكماء العاملين، وبالتوجه الى الله وكتابه بيقين.

أيها السادة والعلماء الفضلاء:

ان الشعوب الاسلامية المعاصرة وبأكثريتها الساحقة، متمسكة بايمانها التقليدي، غيورة عليه، وانها لتحن الى اسلامها الأصيل حنين الامهات الى أولادها، ولئن وجد في هذا المجتمع المؤمن بعض المنحرفين عن جادة الاسلام المستقيمة، فما هو الا لغياب الدليل الخبير في دروب صحارى مبادئ الاستعمار الفكري والضلال العقائدي، وما ذلك الا لفقدان الطبيب الحاذق الماهر عند هجوم الجراثيم والطفيليات والأوبئة. لكن الظلام مهما تكاثفت غيومه وسحبه فان عود ثقاب واحد مضيء كفيل بطرد الظلمات وبالقضاء على كل سحبها وغيومها.

أما اذا أشرقت شمس القرآن وبزغ قمر هدي النبوة المحمدية، فبلحظة سينقلب الليل نهاراً والظلمات أنواراً.. فكم رأينا من ملاحدة كبار بل من فلاسفتهم ومفكريهم قد انحازوا الى صف الاسلام جنوداً هداة! وانضموا الى قافلة الايمان اخواناً دعاة، بحوار بسيط مع عالم حكيم أو مع داعية للاسلام عليم.

أيها السادة الأفاضل:

ليست الشعوب الاسلامية التي ورثت الايمان عن الآباء والأجداد هي وحدها منسجمة مع الاسلام، لا بل وألف مرة لا بل كل شعوب الانسانية وخاصة المتحضرة منها والمتمدنة، فلقد أصبحت مهيأة لذلك فان لها من القابلية اليوم في اعتناق الاسلام والانسجام الكامل معه، كانسجام الظمآن وتعطشه مع الماء البارد المحلى او كانسجام الجائع تجاه الغذاء الشهي الطازج، وما ذلك الا لأن الاسلام هو دين الفطرة، دين العلم، دين العقل والانسانية، دين الحياة الكريمة، ولكن كيف نحصل على رغيف بلا خبّاز، أو حصيد بلا زُرّاع، وكلنا يعلم الآن

انتشار الاسلام في العالم المتمدن، واقبال الشعوب عليه؛ بمجرد معرفة سطحية بسيطة عن مبادئه وعقائده، وخاصة بين صفوف العلماء والفلاسفة. وللحق وبأسف اقول: ان أكثر هذا الاقبال لم يكن بدعوتنا و دعائنا، بل بدراسات أولئك المهتدين وتتبعاتهم الخاصة بل وبدون معلم أومرشد.

فكيف لو كان هناك منظمة اسلامية عالمية، تملك الامكانات العلمية، والمواهب الروحية، والطاقات الفكرية، والوسائل التي تحتاجها الدعوة من مادية ومعنوية؟! كيف لو تهيأ الدعاة الأكفاء وضمنت لهم كل الوسائل اللازمة للبلاغ المبين؟!

ايها السادة والعلماء:

لقد تهيأ العالم اليوم لاعتناق الاسلام بعد سيطرة حكم العقل والعلم، لقد فتحت العقول أبوابها مرحبة به، لقد عُبِّدت الطرقات لوصول الاسلام الى الأفئدة والقلوب بهديه وأنواره، بعلمه وعقلانيته، بحقيقته وواقعيته، بل وأعتقد ــ أيها الاخوة ــ بأن القرن الحادي والعشرين سيكون عصر الاسلام العالمي وعصر الاخاء والسلام العالمي و: «سيظهره الله على الدين كله».

فأين العلماء الدعاة أيها المجاهدون في الدعوة الى الله؟ أين اسلامهم وفريضة البلاغ المبين؟

فإلى حكومات العالم الاسلامي عامة، والى حكومة الثورة الاسلامية خاصة، والى ملوك ورؤساء وعلماء الدول الاسلامية، أوجه ندائي من على هذا المنبر، أن لبوا داعي الله، وبلغوا رسالة محمد رسول الله، رسالة الاخوة والمحبة والسلام. هذه الدعوة أمانة في أعناقكم أيها العلماء، أيها الملوك والرؤساء ايها القواد والزعماء، ان مسؤوليتكم لا تنحصر في اسعاد امتكم وشعوبكم فحسب، بل أنتم مسؤولون عن العالم كله، عن شعوبه وجماهيره، عن أمنه وسلامه، عن سعادته واخائه، وقريبا ستسألون عن فرضية وأداء هذه الأمانة حين تنتقلون من القصور الى القبور، ومن الترف الى التلف، ومن الغنى الى الفقر، هناك في محكمة الخالق العظيم، فهل أعددتم الدفاع فيها عن أنفسكم، وهل أعددتم للسؤال جوابا، وهل هيأتم من المحاكمة الالهية خلاصا يضمن لكم البراءة فيها؟

أيها السادة والعلماء الأفاضل:

ان وضع الحكومات الاسلامية كوضع شعوبها، فالخلل واقع في أكثر

الحكومات والشعوب.في أكثر العلماء والأفراد، وان المريض المزمن اذا حظي بالطبيب الحكيم الناصح، فالشفاء مضمون وحتمي باذن الله (ما أنزل الله داء الا وأنزل له دواء).

ان الحكام بشر كبقية الناس فكما ان الانسان العادي اذا ضل طريقه أو أضاع ثروته، فقانون الفطرة الالهي يفرض عليه أن يقبل هداية الدليل، وأن يشكر من يرجع اليه ثروته الضائعة. وكذلك الحاكم هو انسان يقبل النصيحة والخير ويكره الضياع والفوضى.

ان أكثر علماء الدين الاسلامي يضعون المسؤولية على عاتق الحكومات وحدها في واقع تردي حال المسلمين وتخلفهم ولا شك أن هناك مسؤولية كبرى على الحاكم المسلم (حيث أن الله ليزع بالسلطان مالايزع بالقرآن) .ولكن وفي رأيي أن مسؤولية علماء المسلمين أعظم، وتقصيرهم أكبر، حيث هم الدعاة وهم المهندسون البناة، وهم المعلمون الحكماء، والورّاث لتركة النبي صلى الله عليه و آله وسلم في الهداية والعلم والتزكية والتبليغ. فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ربى كل المسلمين وأنشأ حكامهم ومحكوميهم، قادتهم وشعوبهم، وقال: «**الدين النصيحة. قلنا لمن يارسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**».

لقد سجل لنا تاريخ علماء المسلمين وقائع مضيئة عن جهادهم في الدعوة الى الله وفي خلاص المسلمين من أشد محنهم. ان ثلاثة علماء على مستوى الوراثة المحمدية هم الشيخ سيف الدين الباخرزي من بخارى، والشيخ جمال الدين وابنه الشيخ رشيد الدين من ايران، رجال ثلاثة صدقوا ماعاهدوا الله عليه. خاضوا غمار معركة الدعوة، فأوقفوا بسلاحها وجهادها زحف التتار والمغول. **نعم لقد** أوقفوا بحكمتهم واخلاصهم تدمير العالم وخراب الحضارة الانسانية. وأعادوا بناء الاسلام المهدم، وغيروا خريطة العالم بأحسن بناء، لقد بدلوا التدمير بالتعمير، والظلام بالتنوير، والتعاسة بالسعادة والوثنية بالربانية. أجل لقد قلبوا وحوش العالم بشرا طيبين، وشياطينه ملائكة مباركين، وأعداء الانسانية والمسلمين اخوة متحابين.

أيها الاخوة الأفاضل:

المسؤولية مشتركة، فالحكومات مسؤولة عن ضعف المسلمين، والعلماء مسؤولون عن جهل المسلمين وتخلفهم، فعلى الفريقين أن يتلاقيا ويتعاونا.

فالاسلام والسلطان أخوانِ توأمان لايصلح أحدهما بدون الآخر، فالاسلام أسّ والسلطان حارس ومالا أسّ له ينهدم وما لا حارس له يضيع. لقد طلب منا ربنا جل وعز ذلك فقال: «**وتعاونوا على البر والتقوى**»[٩] وقال: «**واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا**»[١٠] ولابد لي من القول: ان قابلية العالم الاسلامي لتطبيق الأحكام الاسلامية ليست متساوية، فبناء تنفيذ الأحكام الشرعية يتطلب أرضية الايمان المهيأة لقبول الأحكام مع اعداد الوسائل الكافية لتهيئة النفوس لتطبيق أحكام الشرع الاسلامي، وهكذا خطط القرآن لبناء كيان الشرع الشريف في اقامة مسيرة الحياة الانسانية.

ان النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم، أقام أولا دولة الايمان القلبي والأخلاقي في النفوس والأرواح، وبنى الحكمة في العقول والأفهام، وصنع ابطال الدعوة والنضال والبناء، وهكذا وصف القرآن الكريم المجتمع الاسلامي المكي فقال: «**رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار**»[١١] وأقام على هذا الأساس المتين من العقيدة والصلة بالله؛ تطبيق الأحكام الشرعية في المدينة المنورة، ووضع بذلك نواة الدولة العالمية التي لا تعرف الحدود ولا السدود ولا تميز بين الألوان والجنسيات الا بالتقوى، أي بالعلم والعمل. أجل العلم للجميع والعدل للجميع. والسعادة للجميع. عالم واحد موحد، عقلا وعقيدة، أهدافا وغايات، انه الرحمة للعالمين و«**إنّ هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون**»[١٢]

أيها الاخوة الأفاضل:

ان ايجاد الأرضية الصالحة لتطبيق أحكام الله هي أمنية كل مؤمن يعلم، وأمنية كل انسان وان كان لايعلم. ولكن ليس الايمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن الايمان ماوقر في القلب وصدقه العمل. وان الله تبارك وتعالى اذا أراد امرا هيأ أسبابه وهو القادر على كل شيء، وانما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون. وعلى ذلك يهيئ الله الأسباب لايجاد المسببات. فكيف يصل المخلوق الضعيف الى غاياته بلا مقدمات صحيحة وبلا اسباب معقولة صادقة؟ ان رجاء تحقيق الأماني موقوف على ايجاد اسسها وأصولها، وعلى شق طرقها وتعبيدها، فعند ذلك تنقلب الأمنية رجاء، والتمني حقيقة وواقعاً. قال الله تعالى: «**ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم**»[١٣]

فالواجب يقضي على من يملكون الوسائل أن يهيئوا لحكماء وعلماء المسلمين العاملين المخلصين الذين يرجون الله والدار الاخرة البعيدين عن التعصب والجمود، العارفين بزمانهم ومكانهم، أن يقدموا لهم مايملكون من الوسائل، وهم بالمقابل يقدمون مايملكون من طاقات ضمن برنامج محدد الزمان والخطوات والواجبات لتنقلب الأمنية رجاءً محققا، والغاية حقيقة ملموسة مشاهدة. والا فسيصبح العمل نكسة، والجهد والجهاد كارثة ونكبة، ومادروس معارك أحد وحنين عنا ببعيدة.

ان حراثة الأرض أولا وتنقيتها ثانيا وبذرها ثالثا وسقايتها رابعا، وحمايتها خامسا، وتحديد الزمن سادسا، ان هذه المقدمات هي التي تعطينا حصاداً وغلة طيبة. وانني لأقررأنه لاسعادة ولا نجاة ولا نصر ولا تحرير ولا خلاص للمسلمين من محنهم وتخلفهم بل ومن فنائهم بالسلاح النووي وغيره الذي يتهددهم ويتهدد الوجود الانساني، الا بتطبيق شريعة الله كما نزلت أخلاقا وتزكية، اعمالا وعدالة، دعوة ونضالا، وبذلك يكون السلام العالمي والاخاء العالمي، والرخاء العالمي.

أيها السادة الأفاضل:

ان قطب الرحى في خلاص العالم الاسلامي من تخلفه وتمزقه ومعقد الرجاء لعودة العزة والمجد، والاتحاد اليه، وان الوسيلة الحقة في **استعادته** كرامته ومكانته التي بوأها الله للمسلمين حيث يقول تعالى: «**كنتم خير أمة أخرجت للناس**»[١٤]، وحيث يقول: «**وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس**»[١٥]، بل ولنكون رحمة **للعالمين**. ان قطب الرحى والأساس الذي يبنى عليه هذا الأمل والرجاء هو دور العلماء وكفاءتهم، وفي حسن تحملهم هذه المسؤولية الخطيرة، وفي العودة بالعالم الاسلامي من خلال القدوة الحسنة بهم تربيةً وسلوكاً، وايمانا وتطبيقا، الى سابق ماكان عليه في عصره الذهبي ثم اعادة بنائه على قواعد الهندسة التي شيده على أصولها النبي الكريم و آل بيته الطيبون الطاهرون، وصحابته الغر الميامين الذين «**... صدقوا ماعاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا**»[١٦] الذين «**رضي الله عنهم ورضوا عنه**»[١٧] والذين كانوا إخوة بعضهم أولياء بعض.

ان العمل على تجديد بناء العالم الاسلامي، بل وانقاذ السلام العالمي وتحقيق العدالة والسعادة في العالم لايكون الا بماقاله سيدنا عمربن الخطاب في القدس الشريف لقائد جيشه(نحن قوم أعزنا الله بالاسلام ومهما نرد العزة بغيره

يذلنا الله). وإلاّ بما ورد من أنه (لن يصلح آخر هذه الأمة الا بما صلح عليه أولها).

ان المسؤول الأول عن كل هذا هم العلماء العاملون والحكام المسلمون الذين ورثوا ونابوا عن النبي الكريم في فقه البناء واقامته والترميم عند الخراب، واعادته الى جوهره الأصيل والاعتماد على منهج القرآن والسنة النبوية. فان رسولنا الأعظم قد أقام المجتمع الاسلامي وبنى الدولة بمنهج الله تعالى في مدة عشرين سنة وفي زمن لم يكن يملك فيه مانملك من وسائل الطباعة والنشر ومن امكانيات المواصلات والاعلام ومن حرية الفكر والعقيدة فحقق أمة واحدة، ودولة عزيزة، وعقيدة راسخة، شعت شمسها على العالم أجمع، ولم يقع من الضحايا في سبيل ذلك أكثر من خمس مئة شهيد وقتيل. وتابع صحابته والمسلمون معهم المسيرة وعلى نفس المنهج فاستطاعوا أن يحرروا نصف العالم ويوحدوه عقيدة وسياسة، دينا ودولة وفي أقل من نصف قرن. كما ان مخلصي الدعاة في الأعصر الأخيرة استطاعوا بقوة الدعوة وبالحكمة والايمان الحي وبلاسيف ولاسنان، أن يفتحوا قلوب الشعوب وعقولهم في الشرق الأقصى وافريقيا وآسيا وغيرها، ويعمروها بالحب والاخوة وبالجنسية الايمانية وبمدة وجيزة وماذلك الا بما حملوه من علم وحكمة وقلوب مليئة بنور الله وخشيته.

أيها السادة والاخوة الأفاضل:

ان الأجيال الاسلامية في عصرنا الحاضر لفي لهفة الى رؤية قائدها الملتزم بالاسلام، وعالمها الحكيم الذي يتقن غرس الايمان العملي الحكيم، وحينما فقد عالمنا الاسلامي القيادة العلمية والعملية الحكيمة تسلط الاستعمار الغاشم على شعوبنا الاسلامية فبدد وحدتها، واستلب خيراتها، وزرع الشوك والفرقة بين صفوفها، فلو توحدت القيادة الاسلامية، والتعليم الرباني، لكان المصير الحتمي، **«وكان حقا علينا نصر المؤمنين»**.[18] ولتحقق الضمان الرباني القائل: **«ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا»**[19].

نعم ان العالم الاسلامي اليوم، يعيش أزمة حادة ألا وهي فقدان هذه النوعية من العلماء، ويشهد المسلمون الخراب في مصانع الدعاة وضعف برامج التربية والتعليم في الكثير منها، ومحاربة أصحاب الكفاءات من أهل هذه الصناعة الربانية.

أيها السادة الأفاضل والاخوة:

ان الكثير من **علماء الدين الاسلامي، والمشرفين** على الجمعيات والحركات الاسلامية، يحتاجون الى دورات تدريبية تعليمية، والى مناهج دراسية يكملون بها المعرفة الالهية، والعلم الرباني الذي يرشحهم لخلافة النبوة المحمدية، وميراث العلم الالهي «كما ورث سليمان داود» والى الحكمة بقسميها العلمي والعملي حتى يتحقق للوارث ماقام به الموروث، وليعمل الوكيل ما كان قد عمله الأصيل.

ان المسلمين اليوم ليسوا في أزمة جهل بكيفية الوضوء أو الطهارة أو أعمال العبادات الجسدية من صلاة وصيام وحج وتلاوة للقرآن، بل ان المسلمين لفي أشد الحاجة الى فقه وحدتهم في قوله تعالى: «**إن هذه أمتكم أمة واحدة**»[20] المسلمون الآن بحاجة الى فقه قوله تعالى: «**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**»[21]. المسلمون الآن بحاجة الى فقه: «**ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص**»[22]. المسلمون الآن بحاجة الى فقه «**اذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا**»[23]. ان المسلمين اليوم في ازمة فهم قوله تعالى: «**وقاتلوا المشركين كافة، كما يقاتلونكم كافة**»[24]. ان المسلمين في جهالة من فقه قوله تعالى: «**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة...**»[25] فهل في عالمنا الاسلامي اليوم العدد الكافي وبالكيفية المطلوبة من العلماء الأكفاء ليقدموا الدواء الشافي لعالمنا المريض؟ المسلمون كلهم بخير، عامتهم وعلماؤهم، جمعياتهم وتجمعاتهم، ولكن الكثير منهم فقراء الى معرفة اسلوب مدرسة النبوة التي كان برنامجها: «**يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة**»[26] والتي كانت تخرج (فقهاء حكماء أدباء كادوا من فقههم أن يكونوا أنبياء).

ان طلاب العلم اليوم بحاجة الى برنامج فقهي عملي تربوي فكري، هم بحاجة الى ثورة تثقيفية تحررية من الجمود والتفرقة المذهبية، هم بحاجة الى ثقافة وفقه اسلام الحياة الى فقه القرآن والسنة علما وعملا، أخلاقا وسلوكا، قلباوقالبا، هم بحاجة الى فقه قوله تعالى: «**أن اعمل سابغاتٍ وقدِّر في السرد**»[27]

من الواجب علينا نحن علماء الاسلام أن نعرف كيف نستفيد من صحوة المسلمين المعاصرة وأن نعلم أن الفرصة اذا اهملت ضاعت، ولن ينتظر الطير صياده لليوم الثاني، وكان صلى الله عليه وآله وسلم (لايؤخر عمل اليوم الى غد).

أيها السادة والعلماء الأفاضل:

ليس العالم الاسلامي وحده في صحوة، بل كل العالم المتمدن في صحوة،

بل في تفتيش وبحث عن الحقيقة، وها نحن نسمع ونرى ان علية الشعوب المتمدنة وكبار علمائهم، وفلاسفتهم يعتنقون الاسلام وبكل عمق واخلاص، ويقومون بالدعوة اليه، وبالحكمة والبرهان.

واذا رأينا الملحد منهم فانما كان الحاده بخرافات وأباطيل سميت له دينا، فرفضها، ولكن لم يجد البديل.

لقد زرت معظم العالم الغربي والشرقي، وحاورت الكثير من رجال السياسة، وكبار العلماء في مؤتمرات دولية، والتقيت بأساتذة الجامعات ورجال الدين وعلى اختلاف مذاهبهم وعقائدهم، فما رأيت إلاّ أبوابا مفتحة، وطرقا معبدة، لوحدة العالم وسلامه، ومن خلال الاسلام وتعاليمه. نعم وبدون غرابة، اقول انما اقصد اسلام القرآن الكريم، الاسلام الذي دعا اليه سيدنا محمدصلى الله عليه وآله وسلم، بأقواله الحكيمة، وأفعاله المخلصة الرصينة، ونضاله الصادق المخلص.

وأخيرا أقول: استعدوا للمسؤولية أيها العلماء الأماثل، استعدوا للمحاكمة الربانية أيها الملوك والرؤساء، في محكمة قاضيها الله جل جلاله، وأول الشهود علينا، أو لنا سيدنا محمدصلى الله عليه وآله وسلم والشهداء من بعده، ثم أعمالنا وجوارحنا، في يوم لاينفع فيه مال ولابنون، الا من أتى الله بقلب سليم، في يوم لاظلم فيه ولاجور بل كل نفس بما كسبت رهينة، يوم تبيض وجوه وتسود وجوه. وفقنا الله جميعا للخير، هو مولانا، فنعم المولى ونعم النصير.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الهوامش:

١ ــ الممتحنة /٥.
٢ ــ الأنعام /٣٨.
٣ ــ الإسراء / ٨٢.
٤ ــ الحجر /٥٦.
٥ ــ يوسف /٨٧.
٦ ــ الروم /٤٧.
٧ ــ الأنبياء / ١٠٥.
٨ ــ القصص /٥.
٩ ــ المائدة /٢.
١٠ ــ آل عمران /١٠٣.
١١ ــ النور / ٣٧.
١٢ ــ الأنبياء / ٩٢.
١٣ ــ البقرة / ٢١٨.
١٤ ــ آل عمران / ١١٠.
١٥ ــ البقرة / ١٤٣.
١٦ ــ الأحزاب /٢٣.
١٧ ــ المائدة / ١١٩.
١٨ ــ الروم / ٤٧.
١٩ ــ النساء / ١٤١.
٢٠ ــ الأنبياء / ٩٢.
٢١ ــ الأنفال / ٤٦.
٢٢ ــ الصف / ٤.
٢٣ ــ التوبة / ٢٥.
٢٤ ــ التوبة / ٣٦.
٢٥ ــ الأنفال / ٦٠.
٢٦ ــ الجمعة / ٢.
٢٧ ــ سبأ / ١١.

التقنين
بين النظم الوضعية ونظم السماء

السيد كاظم الحائري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين وأفضل الصلوات والتحيات على أفضل الأنبياء والمرسلين وعلى آله الغر الميامين وصحبه المنتجبين.

سلام الله عليكم ايها الحفل الكريم ورحمته وبركاته.

قال الله الحكيم : «**إن الحكمُ إلاّ لله**»[1].

وقال عزّ اسمه: «**فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لايعلمون**»[2].

وقال سبحانه وتعالى: «**صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون**»[3].

وقال جل جلاله: «**واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين أوتقولوا انما أشرك آباؤنامن قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون**»[4]

وقال عزّ من قائل: «**يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود**»[5] (صدق الله العلي العظيم).

لعل أحدث تعريف للقانون لدى علماء القانون هو: «مجموع القواعد التي

تنظم الروابط الاجتماعية».

اما كيف تتكون القوانين وعلى أي أساس ترسو قواعدها لكي يجب احترامها والالتزام بها؛ فهذا ماتاه فيه فقهاء النظم الوضعية كماتاهوا في جميع ابواب الفقه ولايترقب ممن يحجب عن نفسه نور السماء إلاّ ان يتيه في وادي الضلال. قال الله تعالى: «**فماذا بعد الحق الاالضلال فأنّىٰ تُصرفون**»[٦]

ولهم مذاهب شتى في فهم القانون حينما تقاس بمذهب الاسلام ترى كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب.

فمن المذاهب لديهم المذهب الشكلي وهو المذهب الذي لايعدو القانون عنده ان يكون مجرد تعبير عن إرادة الدولة أو الهيئة الحاكمة يلتزم به الافراد الذين يدينون لها بالخضوع والطاعة.

وهذا يعني الاقتصار على شكل القانون من أمر ونهي صادر من حاكم سياسي أو هيئة سياسية حاكمة من دون محاولة النفوذ الى أعماق القانون والأسس وضرورة الالتزام بها.

ومنهم من حاول الخروج عن نطاق الشكل والنفوذ الى أعماق القانون وهنا تشعبت طرقهم واختلفت مذاهبهم في معرفة روح القانون وجوهره ولعل تلك المذاهب رغم كثرة الصيغ المختلفة التي جاءت فيها لتوضيح روح القوانين تحوم جميعا حول أحد أسس ثلاثة يفرض بعضها أو جميعها أساسا لوضع القوانين ومنشأ لاضفاء القدسية عليها.

١ ــ **المثل العليا والمبادئ الاخلاقية:** من قبيل حسن العدل وقبح الظلم ومبدأ عدم الإضرار بالغير وما الى ذلك.

ويعتقد أصحاب هذا المسلك أن القانون يستمد قوة الالزام الكامن فيه من تلك المثل العليا.

٢ ــ **العقد الاجتماعي:**

وكان هذا أيضا مستمداً من الاعتماد في القانون على المثل الأعلى إلاّ أن المثل الأعلى الذي يكون أساساً للقانون منحصر في هذا المسلك في أمر واحد وهو ضرورة الوفاء بالعقد الاجتماعي.

٣ ــ المصالح الاجتماعية:

فالقوانين وضعت ــ على مايعتقد أصحاب هذا المسلك ــ لاجل الحفاظ على المصالح الاجتماعية. اما الإلزام الذي يجبر الفرد على اعتناق القانون فهو ينبع ــ حسب مايراه اكثر اصحاب هذا المشرب ــ عن قوة الدولة المسيطرة على المجتمع والثواب والعقاب الماديين المفروضين بشأن من يمتثل القوانين او يخالفها.

أما الأساس الأول ــ وهو المثل العليا فهذا مايظهر من كثير من تعبيرات المدافعين عما يسمى بمذهب القانون الطبيعي.

ويعتقد أصحاب هذا المذهب: انه كما لاشك في أن العالم الطبيعي بما يحويه من فلك وأرض وهواء وماء خاضع لقوانين طبيعية، لا تتغير ولا تتبدل كذلك العالم الاجتماعي يخضع لقوانين طبيعية كامنة في ذات الروابط، فيستخلص مبادئ القانون الطبيعي ليصوغها في قواعد القانون الوضعي وكلما اقترب القانون الوضعي من القانون الطبيعي كان أقرب الى الكمال. ومنهم من قال: ان القانون الطبيعي متغير وفق الزمن والظروف والبيئة.

ولئن اردنا ان نحمل فرضية التغير في القانون الطبيعي على محمل صحيح فيجب أن نفترض أن المقصود بذلك هو التغير في المصاديق والتطبيقات أما القانون الطبيعي لوكان في العالم الاجتماعي فلامعنى لتغيره كما لا تتغير القوانين الطبيعية في العالم الطبيعي.

وعلى أية حال فقد انتهى أصحاب هذا المذهب أخيراً وفي أواخر القرن التاسع عشر أو مطلع القرن العشرين الى أن القانون الطبيعي لايعدو ان يكون موجها مثاليا للعدل وليس عدا مجموعة محدودة من المبادئ المثالية الخالدة تقوم كمثل اعلى للعدل فهو لايضع حلولا عملية تفصيلية للفروض التي تعرض في الحياة الاجتماعية.

وهذا كما ترى يعني انهيار القانون الطبيعي وعجزه عن صنع نظام قانوني يلبي متطلبات مرافق الحياة كافة.

وأما الأساس الثاني ــ وهو

نظرية العقد الاجتماعي:

فقد طبقت هذه النظرية بأشكال مختلفة وانتهت الى نتائج متفاوتة ولعل أشهرها نظرية (جان جاك روسو) الفيلسوف الفرنسي الذي شرح آراءه بهذا

الصدد في كتابه المعروف «العقد الاجتماعي» حيث افترض في هذا الكتاب: ان افراد الشعب قد تعاقدوا فيما بينهم على تنازل كل فردعن بعض حقوقه الطبيعية واستعاضوا عنها بحقوق مدنية للمجموع ككل ثم أوكلوا الاشراف على ذلك الى وكيلٍ أقامته الجماعة عنها. فالقوانين تستمد شرعيتها من كونها تعبيراً عن الارادة العامة للجماعة وهي إرادة مطلقة معصومة لأن إرادة المجموع لايتصور أن تضر المجموع.

وكل مايرد على هذه النظرية ان من آرتأى عدم الاشتراك في هذا العقد الاجتماعي لامبرر لالزامه بالنظم والقوانين وقد شرحنا تعليقاتنا على كلام جان جاك روسو بتفصيل في كتابنا «أساس الحكومة الاسلامية».

وأما الأساس الثالث: وهُوَ المصالح الاجتماعية:

فقد ضمن ذلك في مذاهب عديدة مختلفة كلها تشيرالى حقيقة واحدة وهي ان جوهر القوانين وأساسها هو حفظ المصالح الاجتماعية وتلبية حاجات الجماعة ولعل أهم المذاهب التي بنيت على هذا الأساس مايلي:

أولاً: مذهب التطور التاريخي:

وهو المذهب القائل بان القانون من صنع الزمان وانتاج التاريخ فهو وليد حاجات الجماعة و نتاجها ومايتفاعل في وجدانها من عوامل.

وأقل مايرد على هذه النظرية انها اغفلت الى حد كبير دور الارادة الفعالة التي لها القسط الواسع في صنع القانون سواء فرضناها إرادة الهية كما في رأي الاسلام أو إرادة بشرية كما في النظم التي يضعها الانسان. كما وأغفلت أيضا دور مسؤولية الانسان في اعتناق القانون وكأن الانسان آلة تنجر الى تطور التاريخ ومتطلبات القوى المادية من دون مسؤولية وتكليف ينتهيان الى إلحاق الضمير بدوافع الوجدان. ولافرق في واقع الحال لدى هذه النظرية بين الانسان وسائر الحيوانات.

ثانيا: مذهب الغاية والكفاح:

وهذا المذهب يشارك المذهب التاريخي في خضوع القانون لظاهرة التطور ولكنه أرجع هذا التطور الى إرادة الانسان الواعية لاالى مجرد القوى الخفية اللاشعورية التي تتفاعل في ضمير الجماعة قائلا:

كما تخضع الظواهر الطبيعية لقانون السببية كذلك تخضع الظواهر الاجتماعية للغاية، فالجسم يسقط من أعلى الى أسفل بسبب الجاذبية، أما الانسان فيشرب ليرتوي مثلا، والقانون ظاهرة اجتماعية فهو يخضع لقانون الغاية لالقانون السبب.والغاية هي حفظ المجتمع وبما ان حب الذات الكامن في نفس كل انسان يجره الى مصالحه الشخصية عن طريق اللذة والألم وهي قد تعارض مصالح المجتمع، فقد جاء القانون ليوفق بين المصالح الشخصية ومصالح المجتمع عن طريق فرض ثواب وعقاب في هذه الدنيا على موافقة القانون ومخالفته، ومادام القانون يتطور بفعل الارادة الانسانية وبهدف معين فلابد ان يقع الصراع بين من ترتبط مصالحهم بالقانون القديم، والذين يبغون تغييره بما يحقق غاية جديدة لا تتفق ومصالح الاولين ومن ثم لايتم تطور القانون بالكفاح لترجيح كفة أحد الفريقين.

وأقل مايرد على هذه النظرية؛ انها لا تشتمل على عنصر الالزام الحقيقي للانسان باعتناقه للقانون، اللّهم عدا خشيته من العذاب الدنيوي ورجائه للثواب الدنيوي، واكثر المآسي التي تقع في العالم وتتعذب الانسانية من جرائها، تنشأمن فقدان الاحساس بالمسؤولية وانحصار المحفز له نحو الالتزام بالقانون، بالثواب والعقاب الماديين. فما اكثر من يكون بامكانه الهروب من هذا العقاب! أولايهمه تحمل العقاب لقاء مايحصل عليه من مآرب نفسية ولذائد مادية أكبر وأكبر من ألم ذاك العقاب.

ثالثا : مذهب التضامن الاجتماعي:

يقول صاحب هذا المذهب: اننا لانشعر بامكانية ان نفترض للقانون أساساً غير مادي وغير ملموس كفكرة القانون الطبيعي او البديهيات العقلية، أو غير ذلك لاننا لانؤمن بغير الواقع الملموس.فالقانون يجب ان يخضع لطريق المشاهدة والاستقصاء والتجربة كما هو الحال في العلوم الطبيعية. وقد شهدنا بالحس ان الانسان كائن اجتماعي وان الافراد تربطهم بالمجتمع رابطة التضامن، لان الفرد لايستطيع ان يفي بحاجاته الابالتضامن مع الآخرين وذلك لأمرين:

اولا: قد لايستطيع تحقيق حاجته إلاّ بالتعاون مع آخرين ضمن حاجة مشتركة وهنايتم مايسمى بتضامن الاشتراك أو التشابه.

ثانيا: قد يستهدف تبادل الخدمات والمنافع لأن اختلافهم في القدرات والامكانيات يؤدي الى اختلاف مايحوزه كل واحد منهم من تلك المنافع

والخدمات وهنايتم مايسمى بتضامن تقسيم العمل.

ولابد لتحقيق التضامن بكلا قسميه، من قواعد تنظم سلوك الافراد تبعا له فيجب الامتناع عن كل مايخل بالتضامن الاجتماعي، ويجب القيام بكل مامن شأنه أن يحقق هذا التضامن، ولتحقيق هذا الوجوب يقوم الحد الاجتماعي الذي يحدد مايجب الامتناع عنه، وهذا الحد الاجتماعي قد يتصل بانتاج وتداول واستغلال الثروات، فيكون حداً اقتصادياً يتمثل جزاء مخالفته في الخسارة المحققة، وقد يكون حداً متصلاً بالآداب والصلات الاجتماعية فيكون حداً اخلاقياً يتمثل جزاء مخالفته في التعرض لاستنكار الناس، فاذا ارتفع هذا الحد الاجتماعي؛ اقتصادياً كان أو اخلاقياً الى مرتبة الحد القانوني بان اتخذ الجزاء فيه صورة الاجبار الاجتماعي عن طريق استخدام القوة المنظمة التي تحتكرها الدولة في المجتمعات الحديثة، أصبح هذا قانوناً ويكون ذلك لدى ارتفاع شعور جمهور الناس بان احترام هذا الحد الاجتماعي ضروري لحفظ تضامنهم الاجتماعي الى درجة تتعين معها كفالة هذا الاحترام بالقوة. أقول: ان هذا البيان لم يختلف في جوهره عن نظرية الغاية عدا أنه أعطى شرحاً للغاية التي يريدها المجتمع من وضع القوانين، وعدا انه سجل على نفسه عدم الايمان بغير الواقع المادي الملموس فيرد عليه ما اوردناه على تلك النظرية اضافة الى المؤاخذات التي ثبتت في الفلسفة على الفلسفة المادية.

وهناك نظرية أخرى تسمى بنظرية العلم والصياغة، وهذه النظرية ترى أن عيب النظريات السابقة، عبارة عن أن كل واحدة منها اقتصرت على النظر الى القانون من زاوية واحدة. فالمذهب الشكلي وقف على جانب الصياغة والنظريات الأخرى طرحت الشكل جانبا ثم حصرت كل منها نفسها في تعرفها على الجوهر في زاوية بذاتها من قانون طبيعي يكشفه العقل او حقائق وحاجات تسجلها التجربة والمشاهدة.

ويقول صاحب هذه النظرية ان القاعدة القانونية تقوم على هذه الامور جميعا فهي جوهر يقوم على معرفة الواقع وحاجاته ومقتضياته وفق ماتسجله المشاهدة والتجربة والتاريخ ويقوم ايضا على فرض الواجب في شأن هذا الواقع وفق مايمليه العقل من مثل عليا وغايات بعيدة وهي شكل يصنعه رجل القانون بفنّه.

ويقال: قد استقر على هذه النظرية الأخيرة جمهور الفقهاء في العصر الحديث ، الاّ أنَّ هذه النظرية أيضا عاجزة عن اعطاء قوة الالزام للقوانين عدا التي

نفرض نشوءها من العقل بعد فرض الايمان بعنصر الضرورة الخلقية ففي غير ذلك من النظم والقوانين، لايبقى مايلزم الفرد باعتناقها، عدا قوة الدولة ونظام العقوبات ولوكان يكفي ذلك لتطبيق النظام العادل لما أنّت البشرية والى يومنا هذا تحت نير الظالمين، ولما ازدادت المآسي والويلات يوما بعد يوم على الانسانية المعذبة الغارقة بالدموع، ولماسقيت الأرض بدماء المظلومين. وسوف لن ينتهي ظلم الظالمين وتفرعن الطاغين وتجبرهم ولن تكف أدمع المضطهدين المنكوبين وآهاتهم وانّاتهم مالم تعد البشرية الى رشدها. ولن ترجع الى خالقها وبارئها مالم ينشر لواء الاسلام على ربوع العالم.

أما وجهة نظر الاسلام في القوانين وأسسها:

فالاسلام وان كان يؤمن بأن نظام العدل كامن في الفطرة البشرية.قال الله تعالى: «**فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها**»، وقال تعالى: «**صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة**» وقال تعالى: «**واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى**».

ولكن هذا لايعني الاكتفاء بالفطرة في هداية البشرية، فان بذور الظلم والاستغلال التي هي كامنة ايضا في نفس البشرية وكذلك جهل الانسان بكثير مما يصلح أويفسد، يؤديان الى ان الحكم والنظام لو أعطيا بيد البشرية لأفسدت أكثر مما اصلحت فيجب ان يكون الحكم لله ينزله عن طريق انبيائه وكتبه، قال الله تعالى: «**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلاّ الذين اوتُوه من بعدماجاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا الى صراط مستقيم**»[٧].

وكذلك القرآن يعترف بضرورة الوفاء بالعهد والعقد.

قال الله تعالى: «**يا أيها الذين آمنوا أوفوابالعقود**» ولكن هذا لايعني امكانية تأسيس النظم والقوانين الاجتماعية على أساس نظرية العقد الاجتماعي بل الأساس الوحيد الذي تكمن فيه سعادة الانسانية في الدنيا والآخرة، والذي ينبني عليه صرح القوانين المُنَحّية لها عن الضلال هوالايمان بالله سبحانه الذي أسبغ علينا نعمة الوجود وسائر النعم. وعلى أساس ذلك حكمت الفطرة السليمة بوجوب طاعته شكراً له تعالى على نعمائه فكان وجوب شكر المنعم هو المبدأ الذي استمدَّ منه القانون في الاسلام عنصر الالزام، ثم قرن الاسلام طاعة الرسول بطاعة الله تعالى

وإنما وجبت اطاعة الرسول لان الله تعالى أمرنا بذلك وقرن بعد ذلك طاعة ولي الأمر بطاعة الله والرسول قال الله تعالى: «**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فان تنازعتم في شيءٍ فردّوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير وأحسن تأويلا**»[٨]

ومما يميز القوانين الاسلامية عن القوانين التي وضعتها البشرية: انها تلحظ صلاح الانسان في عمره الأبدي، الذي لانهاية له فتشمل صلاح الدنيا والآخرة بينما القوانين البشرية ــ لوعرفوا صلاح الدنيا ولن يعرفوه ــ لا تنظر الى المصالح باكثر من دائرة العمر القصير الدنيوي.والآخرة خير وأبقى.

وقد قسم الاسلام مايصلح البشرية الى قسمين:

احدهما ــ القسم الثابت وقد ضمنه الاسلام في نظم وقوانين ثابتة جاءت في متن الشريعة الاسلامية لايحق لولي الأمر أن يخالفها.

والثاني ــ القسم المتطورالذي يختلف من وقت لآخرومن بيئة لأخرى نتيجة اختلاف الازمان والظروف، وقد أعطاه الاسلام بيد وليّ الأمر ليملأ منطقة الفراغ في دائرة المباحات ومن مافوض اليه حسب المصالح الاجتماعية المتطورة.

وبهذا البيان ظهر فساد ماقد يتراءى لانسان ساذج، من أن القوانين في الاسلام سوف تبقى جامدة لا تتطور وفق تطور الزمن، لأن صياغتها في كل زمان ليست مبنية على الابداع والانشاء كي تتطور بتطور الاوضاع،بل هي مبنية على استنباط الأحكام التي جاء بها الرسول (ص) قبل اربعة عشر قرناً، وستبقى هي الاحكام الى يوم القيامة حسب مايؤمن به الاسلام، وهذا يعني عدم قابلية القانون في الاسلام لاستيعاب التطورات التي تطرأ على العالم بمرور الزمان.

والجواب على ذلك اتضح مماقلناه فان قسما كبيراً من حاجات البشر الراجعة الى علاقة الانسان بأخيه وبالطبيعة وبالله سبحانه، هي حاجات ثابتة (وهي التي ثبتت قوانينها في متن الشريعة الاسلامية) لا تقبل التغيير.

اما القسم المتطور المتبدل بتبدل الزمان والمكان فقد خطط الاسلام لاستيعابه بطرق ثلاثة:

الاول ــ فتح باب الاجتهاد والاستنباط؛ فالفقيه حينما يحدث في العالم حدث جديد يستنبط حكمه من المقاييس العامة التي اعطيت في الشريعة الاسلامية وبهذا تزداد ثروة الفقه الاسلامي بقدر مايستوجب تطور الزمان من بروز أمور

مستجدة.

والثاني ــ اشتمال الشريعة الاسلامية على عناوين مرنة، يختلف تطبيقها باختلاف الموارد والظروف من قبيل عنواني نفي الضرر ونفي الحرج، وعنواني الفقر والغنى وغيرذلك. فرب أمر يكون في ظرف من الظروف وضمن بيئة من البيئات ضررياً أو حرجياً، ولايكون كذلك في ظرف آخر وبيئة أخرى،ورب مستوى من القدرة المعيشية يعتبر في بيئة معينة فقراً وفي بيئة أخرى غير ذلك لأن الغنى عبارة عن وجدان المستوى المتعارف من المعيشة لدى عامة الناس والفقر عبارة عن فقدان ذلك ومن الواضح أن مستوى ا لمعيشة لدى عامة الناس يختلف باختلاف الزمان والمكان.

والثالث ــ مبدأ ولاية الفقيه ــ وليّ الأمر ــ المتمثل في رأينا في ولاية الفقيه في رأي طائفة من المسلمين فيمن ينتخب بالشورى وهناك تفاصيل كثيرة غضضنا النظر عنها نظراً لضيق الوقت.

وختاما نقول: لئن كانت نظرية التقنين الاسلامي الى الأمس القريب غير معاشة عملياً في مابين المسلمين، نتيجة لانحسار الاسلام عن العالم بمستوى الحكم،فهاهي اليوم أمر معاش ملموس في ايران الاسلام بفضل انتصار الثورة الاسلامية المباركة على يد قائدها العظيم الامام الخميني دام ظله، وها هي الحكومة الاسلامية التي تشيد بنيانها على أساس تلك الثورة قد ازدهرت أغصانها وأينعت ثمارها واستحكم عودها واتسع ظلّها وسيزداديومابعديوم نفوذهافهي كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الهوامش:

١ ــ س ٦ ، الأنعام الآية ٥٧.
٢ ــ س ٣٠، الروم الآية ٣٠.
٣ ــ س ٢ ، البقرة الآية ١٣٨.
٤ ــ س ٧ ، الأعراف الآية ١٧٢ و ١٧٣.
٥ ــ س ٥ ، المائدة الآية ١.
٦ ــ س ١٠ ، يونس الآية ٣٢.
٧ ــ س ٢ ، البقرة الآية ٢١٣.
٨ ــ س ٤ ، النساء الآية ٥٩.

الحكومة الاسلامية
في ايران

حجة الاسلام والمسلمين
الشيخ محمد باقر الناصري

الحكومة الاسلامية في ايران

ـ علاقتها بالأمة والشعوب الاسلامية وتأثيرها على الفكر السياسي الاسلامي.
ـ اتجاهها نحو خدمة قضايا المستضعفين في العالم.
ـ جهادها ضد الاستكبار العالمي ومؤامراته.

بسم الله الرحمن الرحيم

«إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً» (النساء: ١٠٥).

«وما أنزلنا عليك الكتاب إلاّ لتبيّن لهم الذي آختلفوا فيه وهدىً ورحمةً لقومٍ يؤمنون». (النحل: ٦٤)

«لقد أرسلنا رسلنا بالبيّنات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط». (الحديد: ٢٥).

المدخل

من أبرز معالم الثورة الاسلامية هو اهتمامها الكبير ببناء صرح الفكر الاسلامي على أسس موضوعية، وتنمية الوعي الاسلامي لبناء صرح حكومة العدل الإلهي في الارض، وأقرب دليل لنا هو اهتمامات اللجنة العليا لاحتفالات الذكرى السنوية السابعة للثورة الاسلامية في إيران بالقضايا الفكرية، وآعتبارها الحجر الأساس لترصين وإدامة الحكومة الاسلامية المباركة، وفسح المجال أمام مفكري العالم الاسلامي وعلمائه ليتناولوا بالبحث والتمحيص المواضيع الفكرية واعتبار ذلك أفضل عمل يقدمونه لدعم مسيرة الثورة وتطوير منطلقاتها.

ولما كان محور الثورة وهدفها الاول هو قيام الحكومة الاسلامية التي تعتبر الوسيلة الوحيدة لإقامة نظام العدل الإلهي وتحقيق حلم الأنبياء والمرسلين ببناء صرح العدالة الإلهية في الارض، كان حريّاً بالثورة ومفكريها أن يتابعوا — وبكل اهتمام — أبعاد الحكومة الاسلامية، وآثارها، على الصعيدين الاسلامي والعالمي، وما حققته من أشواط و برامج، وما يمكن لها أن تحققه، والآثار الفعلية والمستقبلية لكل ذلك، لهذا وتلبية لاقتراح اللجنة العليا في تشخيص مسار الأبحاث سأتجه بعون الله لبحث ثلاث فقرات بهذا الخصوص:

اولاً: الحكومة الاسلامية في ايران وعلاقتها بالأمة الاسلامية في إيران والعالم الاسلامي، وتأثيرها في الفكر السياسي الاسلامي.

ثانياً: إتجاه الحكومة الاسلامية نحو قضايا المستضعفين في العالم.

ثالثاً: جهاد الحكومة الاسلامية ضد الاستكبار العالمي ومؤامراته.

ولا يخفى مدى الترابط الوثيق بين هذه الفقرات بعضها ببعض، والحاجة الماسة الى تسليط مزيد من الأضواء على مختلف جوانب هذه الفقرات باعتبارها من أبرز ميادين الثورة الاسلامية، وضرورة إغنائها بالأرقام والشواهد رغم أنها من الحقائق المسلّمة في الفكر الاسلامي إلاّ أنَّ تعطيلها لقرون كثيرة خلت، وتراكمات هذا التعطيل، ولجاجة أعداء الإسلام وكيدهم، كل ذلك سبّب غربة المسلمين عن كثير من مفاهيم الاسلام وقيمه، وساعد على انتشار ضباب كثيف استغله أعداء الاسلام للتشكيك بتلك القيم والمفاهيم، مما أوجب على حَمَلَةِ الفكر الاسلامي وروّاد الصحوة الاسلامية مزيداً من الجهد والمثابرة للعودة بالمسلمين الى ينابيع الاسلام الأصيلة.

الحكومة الاسلامية في ايران وعلاقتها بالأمة الايرانية، وبالشعوب الاسلامية، وتأثيرها في الفكر السياسي الاسلامي

مجموعة اسئلة ترد ضمن هذا الفصل، تستدعي الوقوف عندها، وتسليط الأضواء عليها بما يزيل اللبس:

ما هي الحكومة الاسلامية؟

هل هي الهيكل التشريعي والتنفيذي للدولة الاسلامية؟

هل هي مجموعة الافكار والتصورات النظرية التي استطاع الامام الخميني (حفظه الله تعالى)، والعلماء المجاهدون معه ان ينقلوها من الحيز العقائدي النظري الى التطبيق العملي على ارض ايران ويحيلوا الحلم الى حقيقة؟

هل هي مجموعة التصورات للأيديولوجية الاسلامية بابعادها الشمولية عبر مسيرة الانبياء والرسل والأئمة والمصلحين في الماضي والحاضر، وانها تلك التي تأبى التقوقع في الضوابط العرقية والزمنية والجغرافية... والتي يصرّ حملة الايديولوجيات الوضعية على التلاعب بها، واحكام حلقاتها وتصغير مربعاتها يوما بعد يوم؟

وحتى لا نغرق في دوامة التساؤلات والتصورات الكثيرة التي تثار هنا وهناك نقول: ان هذه التساؤلات وغيرها قد تكون هي بعض ملامح الحكومة الاسلامية في ايران، ولكنها قطعا اوسع من ذلك بكثير، واكبر منه بمراتب.

الحكومة الاسلامية

الحكومة الاسلامية تشترك في المعنى العام مع كل الحكومات والدول بما تمثله من النظام والضبط، والإدارة لشؤون الرعية.

وبأنها حاجة تُجمع البشرية على ضرورة قيامها والسعي لإيجاد نوع من أنواع الحكم والإدارة لتنظيم شؤونهم وحفظ مصالحهم، وتحقيق طموحاتهم.

الفارق بين الحكومة الاسلامية وغيرها من الحكومات

الضرورة تملي علينا تشخيص الفوارق بين الحكومة الاسلامية بالمنظار الرسالي، وبين غيرها من الحكومات والدول والأنظمة الوضعية، وهي فوارق أساسية في نظرنا، إبتداءً من المفاهيم والأسس والأهداف، ومروراً بالوسائل والأدوات، وانتهاءً بالنتائج.

وليست تلك الفوارق بالأمر الهيِّن الذي يمكن تجاوزه، أو بناء المصالحة والترقيع بين المفهوم الاسلامي للدولة والحكومة، ومفهومها المعاش في الواقع الاسلامي بجميع فصائله وأقسامه، وهو ما توهمه بعض الاصلاحيين القدامى والمحدثين ممن حاولوا، وأفنوا أعمارهم، وألهوا الأمة عن السير في طريق بناء الدولة الاسلامية المنشودة، وتبنوا نسيجا مشوها من تراكمات الافكار المستوردة والواقع اللا إسلامي الذي عاشته الأمة الاسلامية عبر قرون الانحراف والردّة، حتى

تمادى بعضهم ــ بقصد او بدون قصد ــ الى اعتبار تلك الفوارق شكلية أو لفظية تدور مدار الأسماء والعناوين، ومتى ما تغيرت بما يتطابق والتسميات الاسلامية كان ذلك كافيا في إضفاء الصفة الاسلامية، والتمتع بالحصانة والحرمة الاسلامية، كاستبدال اسم الملك أو الرئيس بالخليفة أو الإمام، والمحافظ بالوالي، والمحكمة بديوان المظالم... الى آخره.

والحق ان الفوارق بين المفهوم الاسلامي الأصيل للدولة والحكومة الاسلامية، وبين تلك التصورات المموّهة بالعناوين والشعارات الاسلامية (وهي تتبنى اللا إسلامية بكل أبعادها من المفاهيم والأهداف، إلى الوسائل والنتائج) كبيرة جدا. وأظن أنَّ فشل تلك الاطروحات التوفيقية، وسقوط مراهناتها في إثبات هويتها الإسلامية راجع إلى وعي الأمة الاسلامية وتنامي صحوتها في السنين الأخيرة، مما سهل على المفكر الاسلامي الأصيل مهمة البحث و التدليل في هذا المجال، وعرّى الدعوات المشبوهة التي حاولت ولا زالت تحاول ــ مستميتة ــ التقليل من أهمية هذه الفوارق لخداع الأمة الاسلامية، والوقوف بوجه صحوتها المباركة، وجزى الله مفكرينا وعلماءَنا الواعين عبر عمر الاسلام المبارك حيث واجهوا الصعاب وتحمّلوا أقسى المشاقّ، ودفعوا أعلى الضرائب في سبيل توعية المسلمين وتحذيرهم من مغبة الخلط بين المفاهيم، وتبنّوا طرح المفاهيم الاسلامية بكل أبعادها الأصيلة النقية، وتصدّوا لطرح هذه المفاهيم عبر السجون وعلى أعواد المشانق، وعملوا بصبر ومثابرة على إعادة الثقة للمسلمين بالفكر الاسلامي وجدارته، وحاجة البشرية إليه، و إمكان وصلاحية تطبيقه، ورفضوا التلبيس والترقيع وبناء المصالحة مع الأفكار والأطروحات الوضعية الفاسدة والتي يتسترها الطواغيت والظلمة، ووعاظ السلاطين، بل وأثبتوا للبشرية ــ بما لامزيد عليه ــ أن تلك الانظمة والحكومات التي أقيمت على قواعد جاهلية ــ سواء في أوساط المسلمين أو خارجها ــ إنما هي محنٌ وكوارثُ منيت بها البشرية، وأنها كانت السبب الرئيس في ويلات الشعوب ومعاناة المستضعفين عبر مسير البشرية وتاريخها المؤلم.

وصدق الله العظيم حيث يقول: «**ومن أعرض عن ذكري فإنَّ له معيشة ضنكا، ونحشره يوم القيامة أعمى...**» (طه: ١٢٤).

وأن هذه البشرية المعذبة إذا كانت جادةً حقّاً في الخروج من محنتها

والعيش في سعادة وكرامة، فلابدَّ لها من أن تتحرر من كل تلك القيود والأوهام، وتبني كيانها على أساس من حكومة عدل إلهية وأول ما تتصف به هذه الحكومة أنها من عند الله خالق البشر، العالم بما يصلحهم وما تنطوي عليه طباعهم وغرائزهم...

«**ان الحكم إلاّ لله...**» (الأنعام: ٥٧) و (يوسف: ٤٠، ٦٧).

«**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**». (المائدة: ٤٤).

ومن خلال ما تقدم على وجازته نخلص الى نتيجة حتمية هي أن الحكم في الأرض لا يخلو من حالتين لا ثالثة لهما:

إمّا حكم الله المنزل إلى الارض على أيدي رسله وأمنائه على وحيه بكافة مشخصاته وحدوده،

وإمّا حكم الجاهلية الذي ابتدعته البشرية على اختلاف أهوائها وأمزجتها، ولا زالت تتخبط في متاهات هذا الابتداع، وتلعق جراح الفشل تلو الفشل. ونستخلص هذا الحصر من كثير من آيات الكتاب العزيز، والأحاديث النبوية الشريفة.

يقول عزَّ اسمه «**وأنِ احكم بينهم بما أنزل الله.... فإنْ تولَّوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإنَّ كثيرا من الناس لفاسقون * أفحكمَ الجاهليَّةِ يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**». (المائدة: ٤٩ ــ ٥٠)

وفي الحديث المشهور عن النبي (ص) قوله: «**ألحكم حكمان: حكم الله، وحكم الجاهلية، فمن أخطأ حُكمَ الله فقد حكم بحكم الجاهلية**».

وبذلك يكون الرسول (ص) قد أعطى الحكم الفصل، وأعلن بكل حزم و وضوح: «أن أجهزة الحكم في الأرض لا تخلو من أمرين، إمّا أن يكون الجهاز الحاكم مستمِداً تشريعاته ومقوماته من نظام وضعي (وهو ما جرت تسميته في الكتاب والسنة بحكم الجاهلية)، وإمّا أن يكون الجهاز الحاكم مستمِداً تشريعاته ومنطلقاته ووسائله من الرسالة الاسلامية وهو حكم الله بداهة، ولا ثالث لهما اطلاقا»[1].

يبقى أن نحدد شكل الحكم في الاسلام:

إنّ هدف الحكم للدولة الاسلامية هو رعاية شؤون الأمة ووجودها في حدود الشريعة الاسلامية، ولذلك كثيراً ما يطلق على الحاكم الاسلامي

(الراعي)، ويمكن أن نشير في هذه العجالة إلى صحة تسمية الحكم الاسلامي بالحكم الرسالي نسبة إلى الرسول أو الرسل، وبالحكم الإمامي نسبة إلى إطلاق آسم الامام على رأس النظام وقائد الأمة، منطلقين في ذلك مما أشار إليه الكتاب العزيز بقوله: «**يوم ندعوا كلّ أناسٍ بإمامهم**» (الاسراء: ٧١) و قوله تعالى حاكيا عن دعاء المؤمنين: «**... وآجعلنا للمتّقين إماما...**» (الفرقان: ٧٤)، وقوله تعالى: «**وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا...**» (الانبياء ٢٣) وقوله تعالى: «**ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين**». (القصص: ٥) وقوله تعالى: «**وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا...**» (السجدة: ٢٤) إلى كثير من الآيات الشريفة التي عبرت عن القائد والرأس بالامام، إضافة إلى عشرات الأحاديث النبوية الشريفة التي تدعم هذا المنحى، وتصرّح بإطلاق آسم الإمام على الرّسول والإمام والقائد والولي والحاكم، كما أن السلف الصالح على آمتداد التاريخ الاسلامي كانوا يعبرون عن الخليفة والقائد والرئيس بالإمام، وعن المنصب بإمامة المسلمين.

أمّا كيف يتم تعيين الإمام، فهذا ما لا نريد التطرق إليه لأنه خارج عن مجال البحث، وقد تكفل آخرون بمعالجته. ويمكننا أن نشير إشارة عابرة إلى رأي مدرسة أهل البيت (ع) في هذه المسألة:

بما أن الإمامة آمتداد للنبوة فهي إذن حقٌّ إلهي و «**الله أعلم حيث يجعل رسالته**» (الانعام: ١٢٤) والذي نتج عنه اليوم حكم الحاكم الشرعي الجامع للشرائط في إطار الفهم الواعي لـ (ولاية الفقيه) وذلك أيضا ما تكفلت به الأبحاث الخاصة والندوات الموسعة التي عقدت للبحث فيه بتسليط الأضواء الكافية عليه.

أمّا التصور الثاني لشكل الحكم الإلهي فهو الحكم الانتخابي حيث يكون للأمة دور في تعيين الحاكم على آختلاف القائلين بهذا الشكل من الحكم من المسلمين، وما على هذا المنهج من مآخذ وإشكالات على أصل فكرة الانتخاب، أو على مدى صلاحيتها في تشخيص الحاكم، أو على مقدار تأثير الانتخاب على مسار التعيين، فإنه يبقى في أحسن الحالات ــ حسب رأي مدرسة أهل البيت ــ مساعداً للأمة في الخروج من أزمة الحكم في غياب الإمام المنصوص عليه، وملء الفراغ

الذي حدث بسبب غياب الامام المعصوم، الامام المهدي المنتظر عجل الله فرجه.

ومع ذلك ما استقامت فكرة انتخاب الامام مستقلة بالامر، بل دعمتها نصوص المعصومين التي وضعت الأسس والإطار الشرعي لمدى استفادة الأمة من مشروع الانتخاب، ومدى التزامها بنتائجه، وللتوسع في هذه المسألة مجال آخر.

ولعل مشروع الجمهورية الاسلامية المعروف بشورى المرجعة، او شورى القيادة، والذي صوتت الامة عليه بمباركة وتأييد الامام الخميني ــ حفظه الله ــ هو نتاج لهذا التفكير، واثر من آثاره ولكنه في الواقع اعطى الحق في انتخاب القائد والامام للخاصة من الأمة وهو ما يمكن تسميته بشورى اهل الحل والعقد من فقهاء المسلمين وليس هو الانتخاب بمعناه العام ومفهومه الليبرالي، ولعل الممارسة الاخيرة لمجلس الخبراء هذا في تشخيص القائد المستقبلي للثورة والأمة بسماحة الفقيه المجاهد آية الله العظمى الشيخ حسين علي المنتظري هي باكورة عمل هذه الاطروحة المباركة وهي من اهم مكاسب الثورة الاسلامية واكثرها نفعا في صيانة الثورة وديمومتها.

من هو الحكم الاسلامي؟

أمّا عن مدى انطباق اسم الاسلام على حكمٍ مّا فإننا نتصور وباختصار أنه لا يمكن انطباق اسم الاسلام على أيِّ حكم إلاّ إذا تحقّق فيه ركنان مهمّان:

أولهما: إسلامية الأهداف والوسائل مئة بالمئة. وذلك باعتماد مصادر التشريع الاسلامي المجمع عليها.

وثانيهما: تطبيق تلك المفاهيم الاسلامية، وتجسيدها في الواقع العملي بكافة فصولها وفقراتها بما فيها شكل الحكم، ومؤهلات الحاكم، ومدى التزامه بالأهداف والمبادئ والوسائل، وعدم الاكتفاء بالطرح والشعار، أو بتطبيق بعض الفقرات دون بعض. وعليه فلابد أن يؤخذ بالحل الاسلامي كله لمشكلات الحياة وذلك لأنه حلٌّ متكامل مترابط الأجزاء، وأيُّ إهمال لبعضه، أو ترقيع فيه، يؤثر على بقية الأجزاء، إذ انَّ قِطَعَ الترقيع هذه أشبه بقطع الغيار الغريبة التي توضع في جهاز لا تلائمه، فهي مهما تكن صالحة في نفسها فإنَّها لا تنفع في تشغيل ذلك الجهاز، ومن هنا حذَّر القرآن الكريم من أخذِ بعض أحكام الله دون بعض، وقرَّعَ بني إسرائيل على ذلك أشَدَّ التقريع، حيث نفذوا بعض تعاليم كتابهم، وتركوا البعض

الآخر. فقال عزَّ اسمه: «**أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك إلاّ خزيٌ في الحياة الدنيا، ويوم القيامة يُرَدُّون إلى أشدّ العذاب، وما الله بغافل عما تعملون**». (البقرة: ٨٥).

وقال تعالى مخاطبا رسوله الكريم: «**وأنِ احكم بينهم بما أنزل الله، ولا تتَّبع أهواءهم، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك... أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**». (المائدة: ٤٩ ــ ٥٠). «فهو إمّا حكم الله، وإمّا حكم الجاهلية، كما قدَّمنا. ولن ينفي عن الحكم صفة الجاهلية أخذه في بعض الأمور»[٢]

بهذا اتضحت أبعاد ومشخصات الدولة الإلهية على أيدي الأنبياء، الذين قاموا بدورهم ببناء الدولة السليمة، ووضع الله تعالى للدولة أسسها وقواعدها. وقد واصل الأنبياء ــ بشكل وآخر ــ دورهم العظيم في بناء الدولة، كداوود وسليمان وغيرهما، وقضى بعض الأنبياء كل حياته وهو يسعى في هذا السبيل كما في حالة موسى (ع).

وقد استطاع خاتم الأنبياء (ص) أن يتوج جهود سلفه الطاهر بإقامة أنظف وأطهر دولة في التاريخ شكلت ــ بحق ــ منعطفا عظيما في تاريخ الانسان، وجسدت مبادئ الدولة الصالحة تجسيداً كاملا ورائعا.

وعلى الرغم من أن هذه الدولة قد تولاّها في كثير من الأحيان ــ بعد وفاة الرسول الأعظم (ص) ــ قادةٌ لا يعيشون أهدافها الحقيقية ورسالتها العظيمة، فإن الإمامة التي كانت امتداداً روحيا وعقائدياً للنبوَّة، ووريثاً لرسالات السَّماء، قد مارست باستمرار دورها في محاولة تصحيح مسار هذه الدولة وإعادتها الى طريقها النبوي الصحيح.

وقد قدم الأئمة عليهم السلام في هذا السبيل زخما هائلا من التضحيات التي توَّجها استشهاد أبي الأحرار وسيد الشهداء أبي عبدالله الحسين (ع) مع الصفوة من أهل بيته وأصحابه في يوم عاشوراء.

«وقد امتدت الإمامة بعد عصر الغيبة في المرجعية كما كانت الإمامة بدورها امتداداً للنبوة، فلقد تحملت المرجعية أعباء هذه الرسالة العظيمة وقامت على مرِّ التاريخ بأشكال مختلفة من العمل في هذا السبيل او التمهيد له بطريقة

وأخرى...»[٣]. والذي نتج عنه حكم الحاكم الشرعي للشرائط في إطار من الفهم الواعي لأطروحة (ولاية الفقيه) وذلك ما تكفلت الأبحاث الخاصة، والندوات الموسعة التي عقدت للبحث فيه بتسليط الاضواء الكافية عليه، ونستطيع القول بأنَّ من أبرز معالم المرشح لولاية أمر المسلمين هي الفقاهة، والكفاءة، والعدالة، والالتزام بأحكام الشريعة، والاستعداد لتحمل أعباء القيادة والإمامة، وكلها اليوم بحمد الله متوفرة ومتكاملة في شخص إمام الأمة وحامل رايتها؛ الامام الخميني سدّده الله و امد في عمره المبارك.

لابد من وجود حكومة إسلامية

إننا نشعر بضرورة الحل الحقيقي الحازم، وحاجة البشرية الى حكم عادل في الأرض، ولا نجده الا في الاسلام.

«وإذا كان الحل الاسلامي يعني قيام مجتمع إسلامي خالص للاسلام تتمثل فيه مقومات المجتمع المسلم و خصائصه، فإن الشرط الأول لذلك أن يقوم في رقعةٍ مّا من الأرض حكم إسلامي خالص، حكم يرى الناس في ضوئه نموذجا لفضائل الاسلام في وضوحه وشموله.

وعليه فلابد من قيام هذا الحكم أو هذه الدولة لتعمل على تكوين المجتمع المسلم المنشود، وتنقية هذا المجتمع فكرياً، ونفسياً، وسلوكياً، من الأجسام الغريبة التي تسللت إليه، والجراثيم الخفية التي أضرَّتْ به؛ من لوثات العلمانية، والقومية، والسلبية... ومن تصوَّرَ قيام المجتمع المسلم بكل مقوماته وكل خصائصه بدون حكم إسلامي يوجهه ويرعاه ويحرسه فقد أخطأ خطأين كبيرين»[٤].

أخطأ أوّلاً: في فهم الفكر الإسلامي الذي يعتبر الحكم فريضة من أولى الفرائض الدينية، ويعتبر التقاء الدين والدولة خصيصة من أهمّ خصائص الإسلام.

وأخطأ ثانياً: في ظنه إمكان قيام مجتمع إسلامي يوجهه حكم غير إسلامي. حكم علماني قومي، أو اشتراكي، أو ليبرالي...

الحكومة الاسلامية في ايران

يقول عز اسمه: «**ونريد أن نمنَّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين...**» (القصص: ٥) ويقول (ص): «**إنَّ عند كل بدعة تكون**

من بعدي ــ يُكادُ بها الإيمانُ ــ وليّاً من أهل بيتي موكّلا به يذبُّ عنه، ينطق بإلهامٍ من الله، ويعلن الحقّ وينوّره، ويردُّ كيد الكائدين، يعبّرُ عن الضعفاء، فاعتبروا يا أُولي الأبصار، وتوكّلوا على الله»[٥].

وفي حديث آخر: «لا يصلح الناس إلاّ بإمام، ولا تصلح الأرض إلاّ بذلك»[٦].

من مجموع ما تقدم من الآيات الشريفة والأحاديث الصحيحة، ومما قام عليه إجماع المسلمين، بل وإجماع الربّانيّين وعقلاء البشرية، نصل الى نتيجة حتمية هي: أن الناس جميعا ــ والمسلمين الواعين بصورة خاصة ــ ملزمون ومأمورون في كل زمان ومكان بالعمل على إقامة حكومة العدل الإلهي.

يدعم ذلك الإجماع صريح القواعد الإسلامية الحاكمة بضرورة قيام حكومة العدل الإلهي بقيادة فقيه عادل.

وعدم الاستسلام لأيّ شكل من أشكال الحكومات غير الإلهيّة.

وأنّ صلاح الناس وصلاح الأرض ومن عليها منوط بالحكم الذي يقوده الإمام العادل.

وهذا ما ينطبق وبكل وضوح ودقة على الإمام الخميني ــ حفظه الله تعالى ــ الذي حقق أمل الملايين وطموحات المستضعفين في الأرض بقيامه بهذه الثورة الاسلامية النقية، حيث أطاحت بحكم الطاغوت، وأقامت حكومة إسلامية لم يشهد التاريخ لها مثيلا.

ونستطيع أن نثبت أنّ هذا الثائر الذي مَنَّتْ به العناية الإلهيّة على إيران والأمة الاسلامية كان امتداداً طبيعيا لخط الرسالة، ووريثا شرعيا لمنصب الامامة.

فقد تحلّى ومنذ شبابه بالطموح العالمي، وأعدَّ نفسه ــ وبدعم وتوفيق من الله سبحانه ــ لتحمُّل أعباء إصلاح البشرية.

فكان بحق قائد الصحوة الاسلامية، ورائد الثورة ومفكرها، ومفجرها. حيث أسكت دويُّها المبارك هدير التفجيرات النوويّة والأسلحة الاستراتيجية، وهشم أصنام القرن العشرين وطواغيت الحكومات الجاهلية.

تسلح بالمبدئية الاسلامية، ورفع راية الجهاد لإقامة حكومة الله في الأرض، وطرح برامجه وأهدافه بكل صلابة ووضوح، وشخّص معاناة الأمة

وامراضها، فخاطب المظلومين والمستضعفين، وتحدّى بذلك طواغيت العصر و رؤوس الظلم والفساد في الأرض.

وعالج أعقد المسائل وأخطر الامراض التي منيت بها الأمة الاسلامية بل ومستضعفو العالم، وهذا ما يعرفه كل من تابع مسيرة هذا الامام المجاهد، وآطلع على خطبه وبياناته منذ اكثر من ربع قرن.

وحقق نواة الحكومة الاسلامية وقاعدتها الأولى في الأرض، فكانت حصيلتها المباركة قيام الجمهورية الاسلامية في ايران.

علاقة الحكومة الاسلامية في إيران بالأمة الايرانية و بالأمة الاسلامية

أوّلاً ــ علاقتها بالأمة الإيرانية: حيث هيمنت أفكار الثورة الاسلامية على مشاعر المسلمين في إيران، فتجاوبت ملايين المسلمين بكل معنى التجاوب، وأيّدت الثورة منذ لحظاتها الاولى، ومنحتها الثقة، ودعمت مشاريعها إبتداء من الانتفاضات والمظاهرات المليونية المتتالية وفي كل أنحاء إيران مما أذهل العالم حيث كانت تلك الصحوة الاسلامية ــ التي قادها ونمّاها الامام الخميني بكل حنكة واصرار ــ تلاحق النظام الطاغوتي المتسلط على المسلمين في إيران والذي كان من أقوى ركائز الاستكبار العالمي، ودعائم استعلائه في الأرض، ونهبه لخيرات الأمة الإسلامية، وآضطهادها وإذلالها، وإفساد أخلاقها، فكانت الثورة ثورة بكل ما للكلمة من أبعاد، تلاحق النظام، وتبثُّ الوعي، وتثير الحماس في أوساط الامة، وتخطط للإجهاز على النظام الفاسد، وتوجّه فصائل الثورة بقيادة علماء الامة ومفكريها الاسلاميّين الأحرار، وتسدّد الضربات لكل مكامن القوة المادية والمعنوية في نظام الشاه، وهذا هو المنهج الصائب للقيادة الرسالية الواعية، فكانت النتيجة بحمد الله وتوفيقه قرة أعين المسلمين بسقوط نظام العمالة، وآنتصار الدم على السيف، وتحقُّق حلم الملايين. وهرب الشاه وأعوانه مذعورين من غضبة الشعب المسلم، تلاحقهم غضبة المسلمين في العالم حيث حلّوا أو آرتحلوا.

وقامت الجمهورية الاسلامية، واستمر التلاحم الواعي بين القيادة والأمة، فكان حضور الامة الفاعل، وحراستها الدائمة، واستعدادها للبذل والتضحية من أهم عوامل ديمومة الثورة والحفاظ على إسلاميتها ومبدئيَّتها، ونما حسٌّ ثوريٌّ إسلامي تمكن من فرز الأوراق، وتعرية الدُّخلاء، ولفظهم خارج دائرة المسؤولية، وبقيت الثورة، وسقط العملاء والمدسوسون، وسقطت كل مراهنات الاستكبار العالمي التي تعوَّد أن يلغم بها الثورات ويلتف عليها وينسف مكاسبها ويعيدها الى القفص ثانية.

وكان تغلُّب الأمة على كل هذه المشاكل والمؤامرات دليلا حسّياً على وعي الأمة، وحبها لثورتها، وإيمانها العميق بالإسلام وبالقائد الرسالي التاريخي الواعي، فوقفت الى جانبه في أحرج الظروف، وحمت ثورتها من الاغتيال، وقدَّمت في سبيل ذلك أغلى القرابين وأعزَّ الدِّماء. كبهشتي ومطهري ورجائي ودستغيب ومدني وآلاف من قرابين المحاريب والمنابر والخنادق، فهل نريد دليلا أوضح من كل هذه الأدلة على مدى تأثير الثورة في الأمة؟

وعندما خابت ظنون الاستكبار العالمي في كل حبائل الالتفاف والتطويق والسرقة، عمد الى الحرب العلنية والمقاطعة الشاملة لمحاصرة الثورة والإجهاز عليها في مهدها بعدما تأكد أنَّ الثورة ترسل أشعتها إلى كافة بقاع الدنيا، وتضع الأسس لبناء صرح حكومة الله في الأرض، وبذلك تتحقق نهاية حكومة الطاغوت. فكان الهجوم على طبس، والمحاصرة الاقتصادية، ومصادرة وتجميد أرصدة الشعب المسلم الإيراني في البنوك والشركات العالمية، والهجمة الإعلامية الشرسة الضارية، وبمختلف الأبواق والوسائل والإمكانات.

إلاّ أنها قد باءت كلها بالفشل ولله الحمد، وذلك برعاية الله وإيمان القائد والأمة بالله ونصره، ووقوفها صفّاً واحداً لحماية الثورة وديمومة توهُّجها، وتعالت أصوات الملايين بهتاف «هيهات منَّا الذلة...» «لاشرقية، لا غربية، جمهورية إسلامية» وكانت مظاهر تأييد الشعب في إيران لثورته وجمهوريته وقيادته تتكرر كل يوم، بل كل ساعة من خلال الحضور الفاعل والدعم المتواصل، فترى طوابير البشر تقف لتدلي بأصواتها بكل حرية وحماس: «نعم للجمهورية الاسلامية»، «نعم للقيادة الرسالية»، «نعم للتضحية بكل غال ونفيس من الاموال والدماء وتحمّل مشاق المقاطعة والتصدي»، لتلافي ماخرّبه الاستكبار

العالمي و عملاؤه في المجالات العلمية، والاقتصادية والصناعية والاخلاقية.

ثم جاء الاختبار الأشدُّ حين أوعز الاستكبار العالمي للحكم العميل في العراق بشن حربه الظالمة على الجمهورية الاسلامية وآختراق حدودها، وتخريب مدنها وقتل وتهجير الملايين من سكان المناطق الحدودية. وظن الظانون بالله أن تلك الحرب ستئد الثورة الاسلامية وتمزّق أشلاء إيران، وتقتسم مواردها، وتقبر الحلم الاسلامي إلى الأبد.

ووقف الشعب المسلم في إيران وقفة رجلٍ واحد بزحوفه البشرية الهائلة، وبرفده لكل حاجات المعركة من مادية ومعنوية، فبنوا من أجسادهم سدوداً حطمت أعصاب المعتدين، وأفشلت مخططاتهم رغم دعم كل قوى الكفر والفساد والاستكبار في العالم، و إمداد المعتدي بآخر ما توصلت إليه مختبراتهم ومصانعهم الحربية، ورغم عشرات المليارات من الدعم المادي الذي قدمته دول الكفر والعمالة ــ للوقوف في وجه الثورة الاسلامية. وصدّ تيارها العارم الذي دخل كما تدخل الشمس الى كل ركن قصيٍّ من الدنيا ، وخاصة الصهيونية والحكومات العميلة في الوطن الاسلامي.

وتقطعت أنفاس أعداء الاسلام وثورته، وتنادوا مصبحين متباكين على الاسلام والمسلمين بعدما يئسوا من النصر.

ولكن الشعب المسلم وقيادته الرسالية الواعية لم يزدادوا إلاّ إصراراً وتصميما على ردِّ العدوان وآقتلاع جذوره، ممتثلين أمر الله سبحانه: «ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب» (البقرة: ١٧٨) وهذه الملايين التي تشق بهتافاتها عنان السماء، وتتجه نحو خنادق الجهاد ومراكز التعبئة الاسلامية متطوعة بالأرواح والأموال، كُلُّها أدلةٌ على ما تتمتع به الثورة الاسلامية من حب وإيمان في نفوس الأمة الاسلامية في إيران، ومن ورائها كلُّ المسلمين في العالم.

ثانيا: علاقتها بالأمة الاسلامية في كافة أرجاء العالم

أمَّا عن علاقة الثورة بالأمة الاسلامية في العالم، فهذا ما تميزت به عن سواها من الأحداث والثورات، وكشفت عن الترابط المبدئي الوثيق بين فصائل الأمة الاسلامية، ومدى الاستجابة والتلاحم اللذين برزا بين الأمة الاسلامية وثورتها المباركة في إيران بما لم يحصل له مثيل في العالم.

وكان من توفيق الله سبحانه وتسديده لثوار الاسلام في إيران وللقائد المؤمن المحنك الامام الخميني حفظه الله تعالى، أن جاءت الثورة تتويجا للإرهاصات الاسلامية التي شملت كثيراً من أرجاء الوطن الاسلامي، حيث كانت الأمة في صحوة إسلامية متنامية خلال أكثر من قرن، ساعد على تلك الصحوة المباركة تهاوي وسقوط آيديولوجيات وحكومات فُرِضَتْ على المسلمين فرضا، وأُريدَ لها أن تكون بديلاً عن الفكر الاسلامي وأطروحته، وعززت بالغزوين: الفكري والعسكري لقوى الكفر و الاستكبار العالمي طيلة قرون مظلمة من حياة الأمة.

ولكن أصالة الأمة الإسلامية، وعمق وجدارة رسالتها المباركة، حالتا دون تحقيق أهداف الغزاة والمفسدين في الأرض. وبرزت من خلال مسيرة علماء الأمة ومجاهديها الأبرار، مشاعل الصحوة الاسلامية، فكانت الدنيا ــ وخاصة الوطن الاسلامي ــ تتوقع أحداثا إسلامية، وتتنبأ بقرب انبعاث دولة الحق والعدل والهدى، دولة الاسلام التي وعد الله بها (ووعده الحق)، فجاء ميلاد الثورة الاسلامية في ايران ليحقق الأمل ويصدّقَ الوعد.

وهنا جاء دور أعداء الاسلام وأعداء ثورته في الحيلولة دون تفاعل الأمة الاسلامية خارج إيران مع الثورة وقيادتها الرسالية الهادفة، وتغير دور أعداء الاسلام بعد أن سقطت حساباتهم و مراهناتهم على عدم نجاح الثورة، وعدم قدرتها على مواجهة النظام الشاهنشاهي (بما له من قوة عسكرية وسياسية هائلة) تغير هذا الدور إلى دور الدوائر الاستعمارية بمحاصرة الثورة، وعدم فسح المجال لها للدخول الى الوطن الاسلامي ووضعوا لذلك استراتيجيات متعددة وإمكانات هائلة كان من أهمها وأخطرها:

أ ــ المحاصرة الاعلامية.

ب ــ الاعلام المضاد.

ج ــ إثارة النعرات الطائفية والقومية.

واستعانت لتحقيق ذلك بأضخم الامكانات المادية والفنية والبشرية، وسخرت له كل طاقاتها، واستنفرت كل أجهزتها ومرتزقتها، فحشرت آلاف العملاء والمرتزقة من المهرجين والصحافيين، يعاونهم في ذلك طابور من وعّاظ

السلاطين وأيتام العهد المقبور.

فكانت الثورة بحمد الله تكتسح كل تلك العقبات والحدود، وتدخل إلى كل ركن قصي من الوطن الاسلامي، وإلى قلب كل مؤمن، وكل مستضعف في الارض، فهبت الأمة الاسلامية من غفوتها تحتضن الفجر الجديد، وملايين المسلمين تردِّدُ: «لبيك يا خميني» وانقلب السحر على الساحر، وعاد الكيد والاعلام المضاد مرشدا للامة الاسلامية، ودليلا على أعدائها وتلا سقوط الشاه، سقوط السادات العميل الأرعن، يتلوى تحت أقدام ثوار الاسلام في مصر، وتبعه النميري هاربا لا يلوي على شيء، تلاحقه لعنات الشعب المسلم المجاهد في السودان، وقريبا ــ إن شاء الله ــ يتبعهم آخرون وآخرون ممن نصبوا أنفسهم حماةً للكفر والفساد في الارض، فكانت الثورة حقا عصا موسى (ع) تلقف ما يأفك المبطلون، وتبلورت أبعاد الصحوة الاسلامية، وانتصرت كلمة الله على أعدائه.

وكان التعبير الحقيقي لتفاعل الأمة الاسلامية مع ثورتها المباركة هو طرح المفاهيم الاسلامية للحيز العملي، وغصّت مساجد الدنيا بآلاف المسلمين الواعين، وتعالت صيحات المسلمين مطالبة بتحكيم شرعة الله في أرض الله وعباده، وها هي الجماهير المسلمة الثائرة تُلِحُّ وتناضل لفرض الشريعة الاسلامية في التشريع والتقنين والادارة في مصر والسودان و دول شمال أفريقيا، وأفريقيا السوداء التي علتها غبرة الجوع، وسوء الادارة، وخيانات الحكام، وجموع المستضعفين في القارة الهندية وشرقي آسيا. وبرز الحجاب الاسلامي يطبع الشارع والجامعة كردٍّ عملي على السقوط الاخلاقي والتمرد على القيم والشرائع.

وخرجت المظاهرات المليونية الهادرة في عواصم عوالم الكفر والفساد (في واشنطن، ولندن، وباريس و بون، وسواها من العواصم العالمية) تتحدى الكفر والفساد في عقر داره، وتعلن تأييدها للثورة ولقيادتها الاسلامية، واستعدادها للتضحية والبذل لبناء صرح الاسلام المنتظر. وما يوم القدس عنّا ببعيد.

وكانت هذه المؤتمرات العالمية وسواها، والتي تتكرر كل شهر بل كل يوم في مناطق عديدة من العالم، وهي تبايع الثورة، وتلبس الأكفان للدفاع عنها؛ شاهدا حيّاً على ما تتمتع به الثورة من نفوذ روحي في كافة أوساط المسلمين، يقابلها في الخندق المقابل؛ (خندق الكفر والفساد) ذعر واضح، واندفاع في

سفرات مكوكية بين أقطاب الضلال، ومؤتمرات مشبوهة تعقد لخلط الأوراق، وللتلاعب بالشعارات، ولامتصاص غضبة الأمة الاسلامية وصحوتها الهادرة، وللوقوف في وجه استجابة المسلمين في العالم للثورة الرائدة.

ولم لا تستجيب الجماهير الاسلامية لهذا الوليد المبارك، وهي التي انتظرته طويلا، وعانت من أجله كثيرا عبر مئات من الثورات والانتفاضات والمواقف الرسالية الخالدة في وجه الظلم والكفر والفساد، وهي التي آمنت بحتمية الحل الاسلامي، وحتمية تحقيق وعد الله سبحانه لعباده المستضعفين، وقوافل شهداء الاسلام تنادي من عليائها مكبِّرة ومهلِّلة أنِ احتضنوا الثورة، وضحُّوا من أجلها، «ذوبوا في الامام الخميني كما ذاب هو في الاسلام»*.

ولم لا تستجيب الجماهير المسلمة لثورتها التي أحالت الحلم إلى حقيقة، وتبنَّت هموم وآلام وآمال الأمة الاسلامية جمعاء، ودعت المستضعفين نحو شاطئ العزة والكرامة الانسانية، نحو دولة العدل الإلهي، نحو حكم الله العادل، وشريعته الخالدة، وتعبيد البشر كافة لله الواحد القهار، لا: للشرق ولا للغرب لا: لكسرى ولا: لقيصر، لا: للبيت الأسود مطبخ المؤامرات والكيد لاستعباد البشرية واذلالها.. ولا: لسجن الكرملين المرعب، وستاره الحديدي، وأطماعه التوسعية.

بل نعم لزيتونة مباركة لا شرقية ولا غربية.

واهتزت الارض تحت أقدام الطواغيت والمفسدين في الأرض، وفقد من سُمُّوا بحكماء صهيون كل وقارهم واتّزانهم المصطنع، فخرجوا على الدنيا ينعون ويبكون وينادون بالويل والثبور للثورة الاسلامية وأهدافها التوسعية، وقالها قادة إسرائيل: «لقد جاء دور الزلزال».

وكان أول من لبَّى نداءَ الثورة الاسلامية، وحمل شعاراتها، وعانقها بحرارة؛ ثوار عراقنا المسلم، يتقدمهم فيلسوف الاسلام الخالد، ونابغة العصر آية الله الشهيد السعيد السيد محمد باقر الصدر، والواعون من علماء الأمة ومجاهديها، وجماهيرنا المسلمة المظلومة.

وترددت أصداء الثورة في أفغانستان الأشم، فهبَّ جند الله هناك ليقلِّموا أظفار الدبِّ الأحمر، ويحيلوا نهاره إلى ليل، وفرحته بغزو أفغانستان ــ وهو يتلمض للاقتراب من المياه الدافئة ومكامن الثَّراء والطاقة في الوطن الاسلامي ــ إلى حزن

عميق. إذ لم يتعوَّد هذا الطاغوت الجهنمي أن يجد من يقف في وجهه لأكثر من أيام أو ساعات و بأقلّ معاناة يمسح الارض بأجسام البولونيين و السلافيين والآسيويين، وإذا به يقف متحيِّرا يريد الخلاص من تورُّطه بغزو أفغانستان فلا يجده، وثوّار الإسلام هناك يذيقون جنرالاته ومرتزقته الذلّ والعار والهزيمة.

بوركتم يا ثوّار أفغانستان مفخرةَ الأجيال.

وأنتم يا ثوّار لبنان الذين مرَّغتم أنوف الصهاينة، ومن ورائهم كل دول الاستكبار العالمي بشرقه وغربه، وغسلتم عار الهزائم المتكررة للحكومات العميلة في الجزء العربي من الوطن الاسلامي.

وبوركت كلُّ فصائل الثورة الاسلامية في الوطن الاسلامي التي سلبت الرقاد من عيون الظلمة والمستكبرين في الأرض. فها هي حلقات الثورة الاسلامية تلتقي على بركة الله مستنيرة بنور الثورة الاسلامية في إيران، وأبرز دليل على ما أقول: هذه المؤتمرات التي تمثل أعلى درجات التفاعل والانسجام بين فصائل الحركة الاسلامية في العالم.

تأثير الثورة الاسلامية
على الفكر السياسي الاسلامي

كل منصف يدرك مدى ما أحدثته الثورة الاسلامية في الفكر السياسي الاسلامي، ومنعكسات ذلك على المسلمين في العالم.

فقد عالجت الثورة أعقد المشاكل الفكرية التي عششت في أذهان كثير من المسلمين نتيجة تراكمات عهود الردّة والانحراف.

ومنها: قضية الفصل بين الدين والسياسة، والتي كانت وما زالت من أخطر الأسلحة وأشدّها ضرراً على الثورة والصحوة الاسلامية ، ولكن الثورة ــ بحمدالله، ومن خلال ممارساتها الفكرية والاعلامية ــ استطاعت أن تنسخ هذا المفهوم الخاطئ، وتكسر الطوق الذي أحكمه أعداء الاسلام على العلماء والمفكرين الاسلاميين. وكان لنجاح الثورة، ونزول آلاف العلماء والفقهاء الى ميادين السياسة، والعمل في اجهزة الدولة، وممارستهم لكافة انواع العمل السياسي العسكري والاداري في الجهازين التشريعي والتنفيذي؛ أكبر الأثر في تبديد هذه

الفرية، وتصحيح هذا الخطأ الشائع.

وكما يصور لنا التاريخ كيف كان علي (ع) يتولى القضاء، و يجوب الأسواق يحاسب الباعة، ويؤدّب المعتدين في أزقة الكوفة، وكذلك في الميادين العسكرية والإدارية وهو نهج الاسلام الذي عرفناه عن الرسول والصحابة الصالحين والتابعين لهم بإحسان.

كذلك رأينا الفقهاء والمجتهدين من أبناء الثورة الاسلامية في إيران؛ يرتدون الملابس العسكرية، ويمارسون مختلف أنواع الإدارة والتنفيذ. وأصبح مألوفا أن ترى كل شرائح المجتمع الاسلامي في إيران تنتظم في طوابير التدريب العسكري كما هي في مراكز الاقتراع، وفي ساحات المظاهرات وعلى منصات الخطابة والمناظرة من المنابر الدولية وهذه نعمة عظمى على الاسلام والمسلمين.

الموضوع الثاني الذي عالجته الثورة الاسلامية في إيران وحلت إشكالاته: موضوع القيادة في الحكم، ونوع الحكم والحاكم. فكانت أطروحة ولاية الفقيه بآفاقها الواسعة هي الحل العملي الصائب لهذه المشكلة المعقدة في نظر كثير من المسلمين، والتي كانت سبباً في إفشال كثير من الثورات الاسلامية، والتسلل اليها عبر مراكز القوى، وسرقة مكاسبها.

مسألتان مهمتان ذكرتهما للتدليل على ما أحدثته الثورة من تأثير كبير في الفكر السياسي السائد بين المسلمين قبل الثورة، ولست بصدد التدليل وبحث الفقرتين بتوسع، كما أني لا أستطيع استيعاب كافة ما أحدثته الثورة وحققته في هذا المجال. وإذا كانت الثورة الاسلامية في إيران قد امتحنت فيما مضى من عمرها المبارك فلم تستطع خدمة الأمة الاسلامية بمستوى الطموح، وحالت ظروف مواجهة حكومات الضلال وقوى الاستكبار العالمي بينها وبين تطبيق برامجها العالمية لخدمة الأمة الاسلامية في العالم، وتوفير أكثر مما وفرته فعلا. فإنها اليوم أكثر من ذي قبل بعد أن رسّخ الله أقدامها، وثبّتَ كيانها وعزّز نصرها، مدعوة إلى تطبيق ما تبقّى من برامج عالمية الثورة، ونشر الفكر الاسلامي الثوري، ودعم الشعوب المستضعفة في صراعها العادل ضد الظلم والفساد. وهو الحل الوحيد لحماية وديمومة الثورة الاسلامية وإفشال مخططات أعدائها في الإجهاز عليها.

كما أن الامة الاسلامية هي الأخرى مدعوةٌ اليوم إلى مزيدٍ من التفاعل مع هذه الثورة المباركة والإفادة من تجربتها العملية الناجحة؛ في ميادين تصعيد

الثورة، ومعالجة المشاكل، واعتماد الحلول الفكرية والسياسية التي نجحت الثورة ــ ولله الحمد ــ في طرحها وتطبيقها.

والأمة الاسلامية وخاصة العلماء والمجاهدين والثوار مدعوون للوقوف إلى جانب الثورة فيما تبقّى من صراعها المحتدم مع قوى الكفر والفساد، وفي الحرب المفروضة عليها من قبل أعداء الاسلام وخاصة النظام العراقي الصليبي الحاقد على الاسلام والمسلمين، وحربه الظالمة ضد الجمهورية الاسلامية، وتعدّيه السافر على حدودها، وإصراره على تدمير الاسلام والمسلمين في العراق بقتل العلماء والمفكرين من أمثال آية الله المجاهد السيد الشهيد الصدر، والشهيد الشيخ عبدالعزيز البدري، وآلاف الشهداء والرساليين من أبناء العراق وحركته الاسلامية المجاهدة، وتهجير مئات الآلاف من أبناء العراق، وسلبهم أموالهم وحقوقهم الشرعية، وتعطيل المعاهد والمدارس الإسلامية التي رفدت الأمة الإسلامية منذ أكثر من ألف عام بالعلماء والمفكرين والفلاسفة، وكذلك بتدمير شعبنا المسلم في شمال العراق، ودك مدنه، وقتل الآلاف من أبنائه وملء السجون بمن تبقّى من المسلمين في العراق؛ لا لشيء إلاّ لأنهم لا يرضون بغير الاسلام حكماً، ولا يوالون النظام العميل، ولا يسكتون عن جرائمه، ويجلب الملايين من المرتزقة لحرب الجمهورية الاسلامية، وإن عراقنا المسلم الجريح اليوم يضج بانتفاضة إسلامية من جنوبه إلى شماله، بعربه وأكراده وتركمانه، بسنته وشيعته، يعلن رفضه لهذا النظام الكافر، ويستصرخ كل المسلمين للوقوف الى جانبه في محنته، ولن يغفر للأنظمة ولوعاظ السلاطين السكوت عن جرائم هذا النظام، أو التستر عليها.

اتجاه الحكومة الاسلامية
نحو خدمة قضايا المستضعفين في العالم

إنه موقف مبدئي نابع من صميم الفكر الاسلامي الذي جاءت به الشريعة الاسلامية، وبعث الرسول الأعظم محمد (ص) من أجله «**قل يا أيُّها الناس إنّي رسولُ اللهِ إليكم جميعاً**» (الاعراف: ١٥٧).

«**تبارك الذي نزّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً**» (الفرقان: ١).

«**وما أرسلناك إلاّ كافة للناس بشيراً ونذيراً**» (سبأ: ٢٨).

وإذا كان هذا هو المنطلق الرسالي للشريعة الإسلامية وللرسول الأعظم (ص) فالمفروض في حَمَلَةِ الرسالة وورثَة الأنبياء الاستمرار في تحمُّل المسؤولية تجاه البشر كافة. فالقرآن الكريم لم يقصر تحمُّلَ المسؤولية على الرَّسول فقط، بل عَمَّمَها على كافة المسلمين، ووضعَهُمْ أمام مسؤولياتهم الكبرى في تحمُّل أعباء إصلاح البشرية وحمايتها، حيث قال عزَّ اسمه: «**وفي هذا ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على الناس**» (الحج: ٧٨) كما وضع سبحانه منهج العمل الرسالي الشامل، ومنطلق التحرك في ميدان الشمول لحملة الرسالة الاسلامية في مخاطبتهم لجميع الديانين في العالم: «**قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ألاّ نعبد إلاّ الله، ولانشرك به شيئا، ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولّوا فقولوا آشهدوا بأنا مسلمون**» (آل عمران: ٦٤) وهذا ما اعتمدته الثورة الاسلامية في تعاملها مع القضايا العالمية، بما في ذلك عرض قضايا الثورة والمشاكل المحيطة بها، وهذا ما تضمنه كثير من خطابات الامام الخميني حفظه الله وبياناته ورسائله الى العالم، (وخاصة منها ماجاء في رسائله الى القيادات الدينية غير الاسلامية في العالم وتحديد مسؤولياتها تجاه قضايا المستضعفين في العالم) حيث ورد في بعض هذه الرسائل قوله حفظه الله: «إنَّ من واجبات رجال الدين المسيحيين، ورجال الدين المسلمين، ورجال الدين اليهود، وجميع علماء الدين هو التبعية الكاملة لكل الأنبياء الذين بعثوا لإ رساء السلام والمحبة بين جميع أفراد البشر.

وعلماء الدين يقفون في المرتبة الأولى من أجل تحقيق أهداف الأنبياء التي تمثل الوحي الإلهي، وعليهم واجب إلهي أسمى بكثير من واجبات سائر الناس،

فالعلماء مسؤولون أمام الله تبارك وتعالى، وأمام الأنبياء، وعليهم إيصال تعاليم الأنبياء إلى الناس وإنقاذهم من النكبات.

فشعوب العالم اليوم تواجه قوىً شيطانيةً كبرى تقف في وجه الأنبياء العظام، وتحول دون تحقيق أهدافهم، وللروحانية المسيحية خصائص عديدة، وتستطيع أن تلعب دوراً فعّالاً في إنقاذ المستضعفين من براثن المستكبرين، حيث أن القوى الكبرى تعتنق المسيحية ولكنها تعمل خلافا لتعاليم الله سبحانه وتعالى، وخلافا لتعاليم السيد المسيح»[٧].

ثم يستمر حفظه الله تعالى في خطابه لعلماء النصارى قائلا:

«يجب عليكم أن تدرسوا قضايا العالم على حقيقتها كي تطّلعوا على ما يجري بحق الشعوب على أيدي أولئك الذين يدّعون المسيحية..».

وفي رسالة أخرى يستمر الامام الخميني في أداء دوره الرسالي في الدفاع عن مظلومي العالم ومستضعفي البشرية فيخاطب البابا بولص الثاني، ويناشده ليؤدي وظيفته في هذا المضمار قائلا: «أرجو منكم ــ بالنفوذ الذي تملكونه في الشعب المسيحي ــ أن تحذروا حكومة أمريكا من مغبة الظلم والافتراء والنهب، وأن تنصحوا السيد كارتر ــ الذي يواجه الفشل تلو الفشل ــ في أن يعامل الشعوب التي تريد الاستقلال المطلق، ولا تريد أن تكون تابعة لأية دولة في العالم، أن يعاملهم حسب المقاييس الانسانية، وأن يتبع تعاليم السيد المسيح سلام الله عليه، وأن لا يعرّضَ نفسه والحكومة الامريكية إلى العار والفضيحة أكثر من هذا، راجيا من الله سعادة المستضعفين في العالم، ومؤمّلا قطع أيدي الظالمين»[٨].

هذه هي القيادة الاسلامية الرشيدة التي تنشدها الاجيال، تجسّد أخلاق الأنبياء وهمومهم وطموحاتهم في إصلاح البشرية كافة، فينطلق نداؤها الحار من قلب مفعم بحب المستضعفين وبالألم لما يصيبهم.

جهاد الحكومة الاسلامية
ضد الاستكبار العالمي ومؤامراته

يقول سبحانه وتعالى:

«لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدِّين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرُّوهم وتُقسِطوا إليهم إنَّ الله يحبُّ المقسطين، إنَّما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أنْ تولَّوهُم. ومن يتولَّهم فأولئك هم الظالمون... يا أيُّها الذين آمنوا لا تتولَّوا قوماً غضب الله عليهم قد يئسوا من الآخرة كما يئس الكفار من أصحاب القبور». (الممتحنة: ٨ ــ ١٣)

طرحت هذه الآيات الكريمة وغيرها من آيات الكتاب العزيز، والأحاديث النبوية الشريفة، قواعد تنظيم تعامل المسلمين مع غيرهم، حيث تقرر الشريعة الاسلامية بحكمٍ من رب العالمين مبادئ عامة للتعامل، ونوع العلاقة التي سمح بها المولى، والتي يُحرِّمها ويمنع المسلمين منها. فالأمة ــ طبقا للآيات المتقدمة ــ مدعوَّة للتسامح وحسن المعاشرة وطيب المعاملة، بل والدَّعوة إلى برِّ غير المسلمين، والقسط في الحكم معهم، لأنَّ الله يحب العدل والقِسط والإحسان أن تجري كناموس عام بين جميع البشر ــ إلاَّ فيما استثني ــ وذلك حين يواجه المسلمون باعتداء الكفار عليهم، ومقاتلتهم للمسلمين واهانة المسلمين بإخراجهم من ديارهم، او التأليب والتعاون مع أعداء الإسلام ضدالاسلام والمسلمين، فيكون المسلمون ملزمين ــ حماية للمُثُلِ وتطبيقاً للعدل ــ بالمعاملة بالمثل «إنَّما ينهاكم الله...» وإنَّ أي تهاون تجاه هؤلاء المعتدين سيجابه بغضب من الله، بل تحدد الآيات أنَّ مصير المتهاون من المسلمين في الخضوع للكفار والظلمة ومماشاتهم سيكون كمصيرهم سواء بسواء **«ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون»**.

أمَّا الصنف الذين نهانا الله عن مودَّتهم فهم الذين حكم الله عليهم بالغضب واللَّعن لفساد عقيدتهم وسلوكهم وإصرارهم على الكفر والظلم والفساد، وخاصة أولئك المنكرين للهِ وللقائه وجزائه.

وفي آيات أخرى مزيد من الردع والتنفير عن مودة الكفار وما فيها من الخطر والمضارّ **«ومن يتولَّهم منكم فإنَّه منهم»**.

وإن هذه المعالم الواضحة لسياسة الاسلام تجاه غير المسلمين هي ما اتسمت بها مواقف الجمهورية الاسلامية وثورتها المباركة من أول يوم. فلم تبدأ بمعاداة أيّة أمّة أو دولة إلاّ بعد إظهار تلك الدول والحكومات العداء السافر للإسلام والمسلمين، والجهر بمواقفهم الواضحة الصريحة في محاربة الثورة والتآمر عليها، وثبوت ذلك بما لا يقبل الشك والجدل من خلال السياسة التي سارت عليها دول الاستكبار العالمي من التدخل في الشؤون الداخلية للوطن الاسلامي وخاصة إيران، وفرض الهيمنة عبر حكومات عميلة نصبتها، ومواصلة دعمها متحدية إرادة الأمة الإسلامية.

وإصرار هذه الحكومات على تقوية النظام الشاهنشاهي، ومده بالسلاح والخبراء والإعلام المضاد للثورة الاسلامية، حتى وصل الأمر بامريكا والصهيونية العالمية إلى التحكُّم في مصير الأمة، وحتى في مصير العملاء كالشاه وبطانته وأسرته، تتدخل في الصغيرة والكبيرة، وتدير المشاريع العسكرية والسياسية والاقتصادية والاعلامية، وبالتالي حتى التشريعية والقضائية، وبذلك سجلت على نفسها موقفا صريحا في معاداة الأمة الاسلامية وطموحاتها، وأطالت معاناة الأمة واضطهادها، وأجاعت الشعب المسلم في إيران وأذلّته تنفيذاً لسياسة آقتسام الوطن الاسلامي ونهب خيراته.

وعندما قامت الثورة الاسلامية وتحدت كل المصاعب وطردت الشاه، وأسست بمحض إرادتها حكومة إسلامية مستقلة، لا شرقية ولا غربية، لم تظهر أيَّ موقف عدائيٍّ تجاه أيّة دولة في العالم، بل أعلنت عن رغبتها في إقامة علاقات نزيهة ومستقلة ومتكافئة مع كل دول العالم، وأبدت استعدادها لفتح صفحة جديدة من العلاقات حتى مع تلك الدول التي أمدّت الشاه بوسائل القوة والبطش، ونهبت خيرات الشعب لعشرات السنين.

والثورة تمنّت على تلك الدول وناشدتها أن تكف عن منهج الاستكبار والنهب، وأن تثبت للشعب المسلم في إيران أنّها لا تحاربه، بأن تعيد له حقوقه الرسمية المعلنة في البروتوكولات والاتفاقات والمحاضر الدولية.. إلاّ أنَّ دول الاستكبار العالمي ــ وعلى رأسها أمريكا الباغية ــ أصرت على آنتهاج طريق معاداة الثورة، والتصريح بعدم الوفاء بالالتزامات الدولية، وأمعنت في الاستهانة

بإرادة الشعب المسلم ومواجهة ثورته والكيد لها جهاراً، بتألبب الفسدين والمنافقين، ودفعهم إلى التخريب وإثارة الفتن، وافتعال الازمات، والتشهير بالثورة وقيادتها، بل وبالامة الإسلامية وصحوتها، وتجاهل نداءات الحق والعدل في الكف عن امتهان المستضعفين ونهب خيرات الأمة الإسلامية. مما وضع الثورة الإسلامية أمام خيارين لا ثالث لهما:

إمَّا الخضوع والاستكانة والركوع أمام طواغيت الأرض، وهو ما تعودته تلك القوى الاستكبارية في تعاملها مع ثورات وانتفاضات المستضعفين في الأرض، وترويض الثوار وإركاعهم، وبذلك هدر كل مكاسب الثورة، والاستهانة بدماء آلاف الشهداء والثوار الذين بنوا مجد الثورة بأجسادهم، وإعادة البلاد الى حظيرة الاستعباد بأسوأ مما كانت عليه من قبل. ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون..

وإمَّا الاستمرار في خط الثورة و بناء كيان الأمة وتحررها من الهيمنة الطاغوتية، وإعادة هيبة الأمة الاسلامية وسيادتها المهانة وثرواتها المنهوبة، وهذا ما تأباه قوى الكفر والاستكبار، ومصاصو دماء الشعوب و على رأسهم أمريكا وروسيا والصهيونية العالمية.

هكذا اضطرت الثورة الاسلامية وحكومة الجمهورية الإسلامية الى انتهاج الموقف الذي يريده الله ويأمربه، وتُقِرُّهُ كل الشرائع والقوانين البشرية، وهو موقف مواجهة الظالم، والوقوف بحزم تجاه ظلمه واستبداده وغطرسته، وفضح نواياه، والتصدي لكل مؤامراته واعتداءاته.

ودوت دنيا الثورة بهتاف المستضعفين (هيهات منَّا الذِّلة... هيهات منّا الذلة..) وقد حقَّق الله وعدهُ، ونصر عبده، وأعزَّ جنده، وتحدَّت الثورة كلَّ أعدائها، وخرجت ــ ولله الحمد ــ من كل معاركها شامخة منتصرة بنصر الله. وهي اليوم أقوى منها في أيِّ وقت مضى.

ومع ذلك فإننا نقرأ ونسمع ونعيش أفكار الإمام القائد، وتجسدُها مواقف وتصرُّفات حكومة الجمهورية الاسلامية بأن الثورة لا تريد الحرب ولا تضمر العداء لأيِّ أحدٍ إلاّ إذا اضطرها المعتدون، فإنها بالمرصاد لكل أعداء الله وأعداء الاسلام وأعداءِ الانسانية. «وسيعلم الذين ظلموا أيَّ منقلب ينقلبون، والعاقبة للمتقين» (الشعراء: ٢٢٧).

وسلام الله على ثورة الإسلام وثوّارها البواسل، وعلى حامل رايتها الإمام الخميني، وعلى جنده الأبطال، والسلام عليكم جميعا وعلى عباد الله الحاملين لكلمة الله، الثائرين بوجه أعداء الله في كل مكان، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الهوامش:

(١) محمد ابوالمجد، الاسلام ورسالته الخالدة ص ٣٥.

(٢) يوسف قرضاوي ــ الحل الاسلامي، ص ١٠٧

(٣) آية الله الشهيد السيد محمد باقر الصدر ــ «الاسلام يقود الحياة» ص ٧ بتصرف بسيط.

(٤) د. يوسف القرضاوي ــ الحل الاسلامي ص ٨٨.

(٥) الكافي ج ١ باب البدع والراي ص ٤٤.

(٦) البحار ج ٢٣ ص ٢٢.

* ــ هذا النداء أطلقه الشهيد السعيد السيد محمد باقر الصدر (رضون الله عليه) وتمسكت به الجماهير العراقية المؤمنة، وردّدته في كل تظاهراتها واجتماعاتها وندواتها الخاصة والعامة. (المصحح).

(٧) فقرات من خطاب الامام في وفد علماء النصارى الذي قدم الى إيران في أعقاب الثورة وزار الإمام في مدينة قم في ٦ صفر ١٤٠٠هـ.

(٨) في رسالة جوابية بعث بها الامام الخميني للبابا في ٢٨ جمادي الثاني ١٤٠٠هـ.

أهم المصادر والمراجع

١ ــ القرآن الكريم وتفاسيره المشهورة.

٢ ــ كتب الحديث، «الكافي» و «البحار» وغيرهما من الكتب المشهورة.

٣ ــ «فلسفتنا» للشهيد السعيد السيد محمد باقر الصدر.

٤ ــ «الاسلام يقود الحياة» للشهيد السعيد السيدمحمدباقر الصدر.

٥ ــ «نظرية السياسة والحكم» للعلامة الطباطبائي.

٦ ــ «معالم في الطريق» للسيد قطب.

٧ ــ «نظام الحكم والدولة» محمد المبارك .

٨ ــ «مطالع الفجر» ملف عن الثورة أصدره المؤتمر العالمي لأئمة الجمعة والجماعة بطهران.

٩ ــ «ماذا يعني آنتمائي للاسلام».

١٠ ــ «شكل الحكم الاسلامي وولاية الفقيه».

١١ ــ «الاسلام ورسالته الخالدة» محمد ابو المجد.

١٢ ــ «بين ولاية الفقيه وحكم الشعب» للسيد حسن طاهري خرُّم آبادي.

١٣ ــ «الاسلام وايران» ج ٢ الشهيد مرتضى مطهري.

١٤ ــ «الحل الاسلامي» للدكتور يوسف القرضاوي.

مجالس الشورى
العمود الفقري للنظام السياسي الاسلامي

حجة الاسلام والمسلمين
عميد زنجاني

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

نظام الشورى من أعرق المبادئ العرفية والسنن التقليدية، ومن ابرز الأساليب العقلائية في المجتمع، وان اقدم اشكال ادارة الحياة الاجتماعية للانسان كانت مقترنة بمعالم من نظام الشورى. حتى ان اشد الحكومات استبدادا كانت تهدف الاستفادة من الشورى في اقناع الشعب وإسكاته من جهة، وتقليص حجم الأخطاء المرتكبة الناجمة عن الاستبداد من جهة اخرى.

ان نظام الشورى وتبادل وجهات النظر مع أصحاب الفكر والتجربة كان قد شمل اوسع المجالات في الحياة الاجتماعية خلال تاريخ الانسان الطويل، حيث لجأ اليه الانسان من اجل حلّ مشكلاته عن طريق تحري الآراء الصائبة، والتخلص من المغالق التي قد تواجهه حتى في حياته الفردية والخاصة.

ان اهم نقطة انعطاف في تاريخ حياة الانسان كانت حينما تخلص الانسان من العزلة والتمحور والتقوقع، وبدأ حركته مع حركة المجتمع واستمدّ واستوحى افكاره من المجتمع. وكما صادق الاسلام على السنن الخلاّقة والمفيدة للاقوام والشعوب، وأكّدَ على حفظ السنن والأعراف النافعة؛ فقد استقبل هذا النظام الفطري ووافق عليه. وبما ان ماهية الحكومة الاسلامية لا ترتبط بفئة أو

مجموعة خاصة، بل هي أمانة إلهية بأيدي الصالحين والمتقين، وانها لا تنسجم مع الاستبداد؛ فقد فسحت المجال للناس أجمع كي يشاركوا في جميع مراحل اتخاذ القرارات السياسية والمصيرية، وحيث أن الهدى الذي يتوخاه النظام السياسي للاسلام ــ والذي يتمثل بحركة الانسان التكاملية والوصول الى مرحلة القسط والعدل في كافة مجالات الحياة ــ لا يتحقق الاّ عن طريق المشاركة الفعالة والواسعة لجميع عناصر المجتمع، فان نظام الشورى لا يمكن ان تستغني عنه الحكومة الاسلامية.

الفصل الاول

مجالس الشورى من وجهة نظر الكتاب والسنة

تصرح المصادر الاسلامية (الكتاب والسنة) بان نظام الشورى اسلوب لابد منه في ادارة المجتمع السياسي للاسلام بل وتؤكد عليه.

ففي مجال بيان خواص المؤمنين والملتزمين بمبادئ الدين يعتبر القرآن الكريم نظام الشورى مبدأ نابعا من الايمان والمجتمع الاسلامي فيقول:

«والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلوٰة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون* والذين اذا أصابهم البغي هم ينتصرون».

(الشورى: ٣٨ ــ ٣٩)

ومرة أخرى يعتبر نظام الشورى أمراً إلهيّاً، ويفرض على الرسول الاكرم الالتزام به، واحترام آراء ووجهات نظر المؤمنين والمجاهدين، ويعد ذلك من صفات القائد ومن موجبات النصر فيقول:

«فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظّا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم وآستغفر لهم وشاورهم في الأمر فاذا عزمت فتوكل على الله إنّ الله يحب المتوكلين».

(آل عمران: ١٩٥)

وان السيرة والسنة النبوية كانت قائمة على هذا النظام، اذ ان القرآن

الكريم يمثل صورة حية لحياة الرسول الاكرم (ص)، كما ان كلام وسيرة الرسول (ص) تبينان وتفسران التعاليم الالهية وأصول القرآن الكريم. ولا نجد من الضروري شرح الحوادث التي جرت في غزوة بدر، أو الخندق، أو كيفية تنظيم المعاهدة مع أهل الطائف. اذ ان ذلك لا يخفى على أي محقق ملمّ بتاريخ الاسلام والسيرة النبوية، ويعلم بما لا يقبل الشك بان نظام الشورى قد تمّ تطبيقه مرات عديدة خلال الحياة السياسية للرسول الاكرم (ص).[1]

وهناك روايات عديدة تؤكد ــ باشكال وتعابير مختلفة ــ على نظام الشورى، وتنهى عن الاستبداد بالرأي.[2] نذكر بعضاً منها فيما يلي كدليل على بحثنا:

«المستشار مؤتمن».[3]

«اذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه».[4]

«يا علي ما حار من استخار ولا ندم من استشار».[5]

«ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يستشير أصحابه ثم يعزم على ما يريد».[6]

«مشاورة العاقل الناصح رشد ويمن وتوفيق من الله، فاذا أشار عليك الناصح العاقل فاياك والخلاف، فانّ في ذلك العطب».[7]

«تصدّقوا على أخيكم بعلم يرشده، ورأي يسدّده».[8]

«الحزم ان تستشير ذا الرأي».[9]

«وأمركم شورى بينكم».[10]

حتى ان النبي (ص) نهى عن البيعة دون التشاور.[11] ويصف الامام علي (عليه السلام) المشاورين بأنهم **«الحكماء، العلماء، أصحاب الرأي السديد والتجربة والتقوى**[12]**، وان الاستبداد بالرأي عين الضلالة».**[13]

ويمكن استنتاج مشروعية نظام الشورى من الاجماع وسيرة المسلمين والتي تعد من مصادر الفقه المعتبرة، وكذلك دليل العقل لكون ان نتيجة التشاور وتبادل الرأي أقرب للواقع. ولذا تجب رعاية نظام الشورى في مجال المصالح العامة، ويعتبر اصل الشورى من المستقلات العقلية.

ولا يختص نظام الشورى في الاسلام بالمسائل الفردية والمصالح الشخصية، بل يعم جميع الشؤون الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقضايا

الحكومية، حيث تشمل الروايات المتعلقة بنظام الشورى جميع أمور ومجالات الحياة الاجتماعية.

وحيث ان تطبيق الشورى يستلزم نوعا من الحرية والاختيار، وان الاسلام قد عين حدود الحرية والاختيار في بعض الموارد، فلا مفرّ اذن من خضوع نظام الشورى لهذه الحدود التي وردت في مجالين:

١ ــ الفرائض الشرعية والأحكام الالهية الثابتة التي لا يمكن للشورى ان تغير او تبدل شيئا منها، بل ان ما يمكنها هنا هو تعيين اسلوب تطبيقها وبرمجتها فقط.

٢ ــ الأنظمة واللوائح والتعليمات التي سنّها الرسول الاكرم (ص) والامام علي (ع) والولي الفقيه في مجال الاحكام الثانوية والمتغيرة[١٤] والأوامر التي يصدرها حاكم الشرع.

الاشكال المختلفة للشورى

لغرض تطبيق نظام الشورى الاسلامي هناك نوعان:

الاول: كون الشورى الساعد القوي للادارة، والعقل المدبر والمرشد الذي يعتبر بمثابة القوة المسيطرة على الادارة.

مثل هذه الشورى تكون معزولة عن مسؤوليات الادارة اذ ان التصميم النهائي يعود للادارة، وليس للشورى ان تقف في وجه التنفيذ العملي للادارة، واذا ما لاحظت ارتكاب اية مخالفة فانها تكتفي بالتحذير ومؤاخذة الادارة عن طريق المراجع القانونية.

الثاني: كون الشورى مركز اتخاذ القرارات بدلا من الادارة الفردية حيث تتحمل اعباء ومسؤوليات الادارة وتتم الادارة بشكل جماعي، اذ تتولى الشورى مسؤولية تشكيل اللجان والدوائر المختلفة لادارة شؤون البلاد.

ان مجال تطبيق كلٍّ من هذين النوعين للشورى يختلف عن الآخر، اذ يتم تطبيق الاول في المسائل الآنيّة والعاجلة، وتطبيق الثاني في المسائل الأساسية والطويلة الأمد. ومن البديهي ان تطبيق المجال الثاني من الشورى في المسائل العسكرية التي تقتضي صدور قرارات فورية يؤدي الى خسائر جسيمة، وتفويت فرص ثمينة.

لهذا نجد ان الأمر الالهي في الآية «**وشاورهم في الأمر**» تتبعه الآية «**فاذا عزمت فتوكل على الله**» لتبيّن حقيقة مهمة وهي انه متى ما حانت الظروف الخاصة والاستثنائية للقائد، او حصلت ضرورة لاتباع النوع الأول من الشورى فليس من الضروري اتباع النوع الثاني.

وربما يمكننا ان نعتبر تعيين حدود هذين النوعين من الشورى من أهم مسائل نظام الشورى في الحكومة الاسلامية.

الشورى في دستور الجمهورية الاسلامية في ايران

استفاد الدستور من كلا النوعين حسب الضرورة، حيث ان نظام الشورى المتبع ــ في مجلس القيادة ومجلس صيانة الدستور، ومجلس الخبراء، ومجلس الشورى الاسلامي، ومجلس القضاء الأعلى، ومجلس الدفاع الأعلى ومجلس الوزراء وهو ان كل وزير يكون مسؤولا عن اعمال الوزراء الآخرين في الشؤون التي يصادق عليها مجلس الوزراء[15] ــ هو من النوع الثاني، والنظام المتداول في مجالس الشورى الموجودة في القرى والنواحي والأقضية والمدن والمحافظات التي نصت عليها المادة المئة من الدستور هو من النوع الاول، لان هذه المجالس تعمل في اطار خاص الى جانب مسؤولي الحكومة، وحسب الاصول والقوانين المصادق عليها من قبل مجلس الشورى الاسلامي.

ان قانون مجالس الشورى المحلية الذي صادق عليه مجلس قيادة الثورة الاسلامية بتاريخ ١٣٥٨/٤/١٤ هـ . ش (١٩٧٩/٧/٥ م)[16]، ولائحة قانون مجالس الشورى في المدن التي صادق عليها المجلس بتاريخ ١٣٥٨/٧/٢٤ (١٩٧٩/١٠/١٦ م)[17] وجميع مجالس الشورى الاسلامية التي تعمل الى جانب الادارات العسكرية والصناعية والزراعية ومؤسسات الدولة الادارية هي من النوع الاول ويقتصر عملها على الارشاد والهداية والتقويم.

وهذا النوع من الشورى هو الذي جاء في وصية الامام علي (عليه السلام) لولده محمد بن الحنفية حيث قال:

«**أضمم آراء الرجال بعضها الى بعض، ثم اختر اقربها الى الصواب، وابعدها من الارتياب**».[18]

وجاء كذلك في السيرة النبوية:

«**ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يستشير اصحابه ثم يعزم على ما**

يريد».[١٩]

ويقول الامام علي (عليه السلام) لصاحبه ومستشاره عبدالله بن عباس:

«عليك أن تشير عليّ فاذا خالفتك فأطعني».[٢٠]

وهناك الكثير ممن يتصور ــ بسبب عدم اطلاعه على نظام الشورى في الاسلام ــ بأنه نظام بديل عن المديرية والقيادة الجماعية، ويغفل عن ان الشورى ليست فقط نظاما اجتماعيا سياسيا واقتصاديا في الاسلام بل هناك مبادئ أخرى في المجالات الاسلامية المختلفة يجب ملاحظتها كلها بمنظار أوسع وبعد ضم بعضها الى بعض، وان نظام الشورى يعتمد على تلك القواعد والأصول كلها.

الفصل الثاني

اهداف مجالس الشورى

الروايات والنصوص الواردة اشارت الى الأهداف العامة للشورى، والتي هي تجنب الانانية، والنظرات الضيقة، والخطوات الفردية، وتكرار الجهود والتمحور حول التراث.

وكذلك الحصول على اجماع في الآراء، وتلاقح في الأفكار وبالتالي، الوصول الى الغنى الفكري.

فمن منظار الاسلام، يتماشى مبدأ الشورى، أو الأقرب فالأقرب، مع مبدأ الاصلح فالاصلح. ان الأقرب الى الشعب، الذي هو العمود الفقري للنظام الاسلامي، وتعاونه مع النظام يحظى بأهمية خاصة. كما ان الرأي الجماعي هو دائما اكثر واقعية وصوابا من رأي الفرد، وفي ظل الشورى يمكن لكل شخص، طرح رأيه، وتعتبر الشورى محكا يمتحن بها الفرد صواب رأيه. وبالاضافة الى ذلك، يمكننا شرح وتفصيل مبدأ الشورى حسب موارد الحاجة له. وقد ورد في المادة المئة، والمادة الأولى بعد المئة من دستور الجمهورية الاسلامية بيان للأهداف العامة لمجالس الشورى ويمكننا من خلال تحليلها، الوصول الى عدة أهداف رئيسية كما يلي.

١ ــ تطبيق سياسة اللامركزية.

٢ ــ الادارة الذاتية.

٣ ــ اناطة شؤون الشعب بالشعب نفسه.

٤ ــ الاسراع في انجاز الأعمال.

٥ ــ القضاء على الفوارق الطبقية.

٦ ــ الرقابة الاجتماعية.

٧ ــ اتمام عمل الاجهزة الحكومية.

٨ ــ القيادة والتوجيه في المشاريع المحلية.

٩ ــ توعية الشعب بالأحداث.

١٠ ــ رفع مستوى كفاءة الأجهزة الحكومية ورفدها بأصحاب الكفاءات المختلفة.

واليكم فيما يلي شرحاً مفصلاً لكلّ هدف من الأهداف السالفة:

١ ــ تطبيق سياسة اللامركزية في الحكم

وهي من الأساليب السياسية التي تلائم الكثير من الدول، خاصة الدول الكبيرة المساحة والكثيرة النفوس، والمتعددة القوميات. والتي يؤدي تطبيق سياسة المركزية في الحكم فيها الى ظهور مشاكل كثيرة.

ان حصر السلطة واتخاذ القرارات بجهاز خاص، او هيئة معينة هو كحصر السلطة بيد شخص واحد، ومن شأنه ان يؤدي الى ظهور سلبيات لا يمكن تلافيها، كما انه يؤدي الى عزل الحكومة عن الشعب، كما تؤدي هذه السياسة الى إتلاف الوقت وتضييع الفرص، وانجاز الأعمال ببطء، وشيوع ادواء المحسوبية والمنسوبية والتفرقة في كافة الأجهزة الحكومية.

ان مركزية السلطة واتخاذ القرارات هي من خصائص الأنظمة الاستبدادية وهي عادة جزء لا يتجزأ منها.

وبغض النظر عن طبيعة السياسة المركزية التي يكون تطبيقها مصحوبا بسلبيات كثيرة، فان تطبيقها في الدول الكبيرة المساحة والمختلفة القوميات يؤدي الى عدم تمكن الدولة من إحكام سيطرتها على المناطق البعيدة من البلاد. ويمكن تشبيه هذا الامر بالجسد المريض الذي لا يستطيع ايصال الدم الى بعض اعضائه او خلاياه مما يؤدي الى موت ذلك العضو، وبالتالي خروجه من دائرة الفعاليات

الفسيولوجية للبدن.

ان طبيعة اللامركزية في البلدان الصغيرة تشبه الى حدّ كبير النظام الفدرالي. ففي الدول الكبيرة ذات المساحات الكبيرة والقوميات المتعددة، تحصل اجهزة الحكم المحلية للمناطق على بعض الصلاحيات، وتتحمل بعض مسؤوليات السلطات العليا في ادارة شؤون المنطقة التي تشرف عليها، مع بقائها تابعة للحكومة المركزية التي تملك الصلاحيات العليا، ولها الاشراف العام على جميع المناطق.

وطبيعي ان تجزئة السلطة بهذه الصورة الموجودة في النظام الفدرالي لا يمكن تطبيقها في الدول الصغيرة غير المعقدة والتي تتبنى اللامركزية كنظام للحكم. والصلاحيات التي تعطى للاجهزة المحلية في المناطق والمحافظات، لا تتعارض مع سلطة الحكومة أبداً. فالحكومة هي صاحبة القرار والصلاحيات، وما أجهزة حكم المناطق المختلفة الاّ نائبة عن الحكومة المركزية في التشريع والتنفيذ في حدود مناطقها خاصة.

اما في النظام الفدرالي، فان الصلاحيات والسلطات مقسمة بين الدول الاعضاء، والحكومة الفدراليّة المركزية. وكل منها يمارس الحكم الذاتي ونوعا من الاستقلال السياسي ضمن حدوده القانونية. وعادة لا يختلف تطبيق سياسة تقسيم المسؤوليات والصلاحيات في النظام اللامركزي عنه في النظام الفدرالي.

ففي الدولة الواحدة التي تطبق سياسة اللامركزية، تمنح بعض صلاحيات ومسؤوليات الحكومة المركزية، لأجهزة حكم المناطق والمحافظات، وهذه الأخيرة تقوم بممارسة هذه الصلاحيات داخل حدودها القانونية باعتبارها نائبة عن الحكومة المركزية.

اما في الدولة الفدرالية فالوضع يختلف تماما. اذ في ظل هذا النظام نرى عدة دول تحتفظ بحقها في ممارسة الحكم الذاتي، وتتمتع بنوع من الاستقلال، لكنها تبقى مرتبطة بالسياسة المركزية للدولة الواحدة، كما انها تمنح جزءاً من سلطاتها لهذه الدولة.

وهكذا نرى ان خط السلطة في ظل النظام اللامركزي للدولة الواحدة يتجه من السلطة المركزية، الى الاجزاء والفروع. اما في النظام الفدرالي فان خط السلطة يتجه من الاجزاء الى السلطة المركزية. وبتعبير آخر يمكن القول ان الحالة الأولى تعني سير السلطة من المركزية الى اللامركزية ، والثانية سير السلطة من

اللامركزية الى المركزية.

ان مصطلح الحكم الذاتي في العرف السياسي الدولي يختص بالدول الفدرالية ولا يصدق على المناطق والمحافظات داخل الدولة الواحدة. لان تنفيذ سياسة الحكم الذاتي في اجزاء الدولة الواحدة يتطلب تجزئة ارض الدولة الواحدة، وتقسيم سلطاتها الوطنية، بحيث تصبح هناك عدة دول مستقلة، وحينذاك تبدأ هذه الدول العمل باتجاه الدولة الفدرالية المركزية، وهذا العمل بمثابة تفتيت للدولة وتجزئة لأرضها والقضاء على سلطتها الوطنية.

وبالرغم من وجود الاختلاف في طبيعة كلٍّ من النظامين اللامركزي و الفدرالي، في الدولة الواحدة، الاّ انّ هناك أوجه شَبَهٍ كبيرة بينهما تتجلى أكثر عند التطبيق.

ففي ظل النظام الفدرالي تشاهد وجود هيئات عليا للسلطات الثلاث، اضافة الى السلطات الثلاث في كل ولاية او دولة عضو في الاتحاد الفدرالي. أما في ظل النظام اللامركزي في الدولة الواحدة فيوجد في كل محافظة عدد من المؤسسات الحكومية نصف المستقلة، فهي تابعة ومرتبطة سياسيا بالمؤسسات العليا للدولة المركزية، ومؤسسات المناطق او المحافظات ــ والتي تتمتع بصلاحيات وتتحمل مسؤوليات يحددها القانون ــ يكون دورها اشبه بجهاز تقوية التيار الكهربائي لايصاله الى مناطق بعيدة.

ان مجالس الشورى المحلية في المناطق او المحافظات، تؤدي نفس دور مجلس الشورى الاسلامي في حدود حاجات وظروف تلك المناطق؛ حيث تقوم باتخاذ القرارات، ووضع الخطط في اطار مقررات مجلس الشورى الاسلامي.

وكما يقوم نواب الشعب من ارجاء البلاد بالتشاور والمناقشة في مجلس الشورى الاسلامي، وفي اطار الدستور، ثم المصادقة على القوانين التي تحظى بتأييد اكثرية النواب عند التصويت، فان اعضاء مجالس الشورى المحلية للمدن والمحافظات يقومون بمناقشة الشؤون الخاصة بمناطقهم وفقا لحاجة وظروف المنطقة وفي اطار مقررات مجلس الشورى الاسلامي، الذي يعتبر السلطة التشريعية العليا في البلاد.

وفي عهد الامام علي عليه السلام الى مالك بن الأشتر، نلاحظ وبوضوح تطبيق هذه السياسة، حيث كان الأشتر ــ وبأمر من الامام علي عليه السلام ــ

يستعين بأهل مصر ويتشاور معهم لاقرار حكم الامام هناك .

٢ ــ الادارة الذاتية للشعب:

قد يحدث احيانا خلط بين معنى مصطلح الادارة الذاتية والحكم الذاتي، فالادارة الذاتية، اسلوب خاص في السياسة الادارية تقوم الدولة على اساسه بمنح بعض صلاحياتها ومسؤولياتها الى افراد الشعب لتتمكن ــ عبر اشتراكها في عملية الادارة ــ من التخلص من بعض اعباء المسؤولية الثقيلة الملقاة على عاتقها.

ان الدولة هي صاحبة السلطات العامة، وقد حصلت على ذلك نتيجة تصويت الشعب لصالحها، وهي بذلك مسؤولة امام الشعب عن اداء كافة المسؤوليات الملقاة على عاتقها. وعلى هذا فان الشعب هو صاحب السلطة والقوة، وهو الذي تتشكل منه الدولة وتنظيماتها وهو الذي يمنحها هذه السلطة لتقوم باقرار النظام وبسط سلطة القانون، وضمان العدالة والأمن.

وعندما لاتتمكن الحكومة ــ باعتبارها ممثلة الشعب ــ من بسط نفوذها في المناطق والمحافظات البعيدة فانها تنيط قسما من مسؤولياتها وصلاحياتها المتعلقة باقرار الأمن والعدالة والنظام وتطبيق القانون، بالشعب نفسه لكي يقوم ــ عبر عملية الادارة الذاتية ــ بدعم الحكومة ومساعدتها في اداء مسؤولياتها.

ان الفرق بين الادارة الذاتية كنظام سياسي مفتوح، واللامركزية كنظام سياسي، هو ان وجود اجهزة حكم محلية كمجالس الشورى في المحافظات، الى جانب السلطة التشريعية المركزية في ظل نظام اللامركزية، يؤدي الى حدوث تغييرات في هيكل التنظيمات السياسية للبلد. اما نظام الادارة الذاتية فانه يجذب ويحفز ابناء الشعب ضمن حدود مناطقهم للمشاركة في ادارة شؤونهم بانفسهم وذلك بتشكيل مجالس الشورى المحلية ليتم التعاون بين اصحاب السلطة الحقيقيين وهم افراد الشعب وبين ممثليهم (اي الدولة) فتنصب جميع امكانيات الأمة في دعم ومساندة الدولة لتكون اكثر فعالية وتؤدي بالتالي الى افضل النتائج.

إن الهدف الاساس لسياسة الادارة الذاتية هو استقطاب أقصى حد من الكفاءات والطاقات الموجودة لدى الشعب. والأساس الاسلامي لهذا النوع من الحكم، اي (الادارة الذاتية) هو مبدأ التعاون الذي أكد عليه القرآن بصراحة.

٣ ــ اناطة شؤون الشعب بالشعب نفسه

اذا كان باستطاعة الحكومة ان تقوم بكافة الواجبات الملقاة على عاتقها، مستخدمة امكاناتها وصلاحياتها القانونية، فهذا هو الافضل لها حيث تترك الشعب يمارس الأعمال والمسؤوليات الخارجة عن نطاق واجبات الحكومة.

اما اذا لم تكن الظروف مواتية لذلك ولم تستطع الحكومة النهوض بكافة أعباء المسؤولية بسبب تعدد القوميات واتساع مساحة البلد فان الحكومة ستكون مضطرة لاناطة بعض مسؤولياتها بالشعب نفسه، خاصة تلك المسؤوليات التي تتعلق به مباشرة.

وعلى هذا الأساس جاء نص القانون على تأسيس مجالس الشورى المحلية، حيث تتاح للشعب ادارة شؤونه بنفسه بشكل جماعي عن طريق هذه المجالس، وممثليه فيها.

والمهم في الأمر، هو ماهية الأعمال التي تناط بالشعب عن طريق مجالس الشورى المحلية، ولا أهمية هنا لطبيعة النظام السياسي السائد في البلد. ولا شك في ان الشعب أولى من غيره بادارة شؤونه عن طريق التشاور والتخطيط واتخاذ القرارات اللازمة ومن ثم التنفيذ بشكل جماعي.

وخلاصة الأمر انه يمكن للحكومة فرز الاعمال والمسؤوليات المتعلقة بالشعب مباشرة، والتي يفضل أن يقوم هو نفسه بها، واناطتها به عن طريق مجالس الشورى المحلية.

٤ ــ الاسراع في إنجاز الأعمال

لاشك في ان الظروف تختلف من منطقة لاخرى في الدولة الواحدة، وقد تكون المناطق متباعدة فيما بينها، ولهذا فان تنفيذ المشاريع الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والعمرانية والصحية والتعليمية والترفيهية، يختلف ايضا من منطقة لاخرى حيث يتطلب ذلك درايةً بالظروف الاجتماعية والبيئية لكل منطقة بهدف ازالة العقبات وتمهيد الطريق لتنفيذ هذه المشاريع، ويمكن لمجالس الشورى المحلية ان تلعب الدور الاكبر في هذا السبيل، وهي بذلك تساهم في التعجيل بانجاز اعمال الحكومة، كما ان ذلك يؤدي الى قدر اكبر من التنسيق بين المناطق والمحافظات المختلفة في طريق تنفيذ مشاريع الحكومة، وهذا ما يؤدي الى

دعم الحكومة في سبيل وصولها الى هدفها الاساس وهو تنفيذ مشاريعها المختلفة بشكل متساوٍ في كافة مناطق البلاد.

٥ ــ القضاء على الفوارق الطبقية

المناطق البعيدة عن مركز البلاد تكون هي المحرومة عادة، وذلك بسبب افتقادها للامكانيات، الناتج عن عدم مقدرة الحكومة على توزيع خدماتها بشكل عادل. وقد تكون عائدات الدولة من المناطق البعيدة كثيرة جدا الا ان ما يصل منها الى سكان تلك المناطق يشكل نسبة ضئيلة منها. حيث لا يجري توزيع عادل لعائدات الدولة على جميع المناطق.

ان كبر مساحة البلد تؤدي عادة الى تجلي هذه الظاهرة اكثر فاكثر، فهي تؤدي الى عدم تنفيذ المشاريع العمرانية والترفيهية والزراعية والصناعية بشكل متناسب ومطابق لموازين العدالة بين كافة مناطق البلاد.

ان تحقيق التوازن والعدالة في توزيع الخدمات والمشاريع بين مناطق البلاد المختلفة ــ خاصة البلاد المترامية الاطراف والمتعددة القوميات ــ يحتاج الى تخطيط دقيق وبرمجة فائقة لطاقات وامكانات وكفاءات الشعب لمساعدة الحكومة في هذا السبيل، ويمكن ان يتم ذلك عن طريق مجالس الشورى المحلية.

٦ ــ الرقابة الاجتماعية

ان من الاهداف الاخرى لمجالس الشورى المحلية، هي الاشراف والرقابة على سير الامور وتنفيذ برامج ومقررات الحكومة، للحيلولة دون نقض القوانين وبروز خطوط مائلة وتيارات معادية للحكومة داخل الاجهزة الحكومية، وكذلك الحيلولة دون تفشي الامراض الادارية في دوائر الدولة، من قبيل الاختلاس، والرشوة، والتفرقة، والتكتلات... الخ.

ان مجالس الشورى، هي الضمير الحي للشعب، والعين الساهرة له، فهي تتولى ادارة الأمور في أقصى مناطق البلاد، وتمارس الرقابة والاشراف، وبالتالي فان زمام الأمور في هذه المناطق يكون بأيدي هذه المجالس.

٧ ــ اتمام عمل الأجهزة الحكومية

تعتبر مجالس الشورى مكملة لدور الحكومة بمؤسساتها واجهزتها، وذلك من

خلال تنسيق وتعاون المجالس مع هذه الاخيرة. ومن هنا فان هذه المجالس لاتشكل جبهة مقابل الاجهزة الحكومية، ولا هي منافسة لها، فعملها هو مزيج من التشريع والتنفيذ والرقابة الحكومية والشعبية.

ان بامكان مجالس الشورى ان تسد النقص في ما يعانيه المجتمع في مجال المسؤوليات والخدمات الحكومية، وان تكون سندا للحكومة حيث تكون الاخيرة في ظروف تعجز فيها عن القيام بكافة مسؤولياتها.

٨ ــ القيادة والتوجيه في المشاريع المحلية

تمارس مجالس الشورى المحلية عملية الاشراف والتوجيه في تنفيذ كافة المشاريع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما تتولى قيادة عملية تنفيذ كافة المقررات الحكومية بخصوص هذه المشاريع، كما تقوم هذه المجالس باتخاذ قرارات في شتى المجالات وبتهيئة سبل تنفيذها وذلك في حدود ما يجيزه القانون.

ان ممثلي الشعب في مجالس الشورى المحلية اعرف من مسؤولي الحكومة المركزية بظروف مناطقهم، لذلك فهم اقدر على ادارة شؤونها وتذليل الصعاب والعقبات التي تعترض سبل تنفيذ المشاريع الحكومية.

٩ ــ توعية الشعب بالأحداث

ان مشاكل الحياة المعاصرة، وعوامل اخرى غيرها تؤدي بالشعب عادة الى النسيان والغفلة وعدم الوعي والمماطلة في كثير من الأمور، وهذه أهم قضية سياسية تواجه الشعوب سواء الحرة المستقلة منها او تلك التي ترزح تحت نير العبودية والتسلط.

ان الغفلة والنسيان وعدم الوعي والاهمال خاصة في الظروف الحساسة وفي اوقات الازمات تؤدي الى نتائج سيئة وعواقب وخيمة.

وهذه العوامل قد تدفع الاجهزة الحكومية لاستغلال سلطاتها وصلاحياتها وإمكاناتها، وبذلك تحدث الهوّة بين الحكومة والشعب.

ان من اهداف مجالس الشورى هو اطلاع الشعب على الأحداث، وإيقاظ ضمير الأمة حيال الأزمات والأحداث، بهدف إشراك افراد الأمة في

ادارة شؤون بلدهم.

١٠ ــ رفع مستوى كفاءة الأجهزة الحكومية

مهما كانت الحكومة متقدمة ومقتدرة ولها برامج ومشاريع عامة وحيوية وبناءة ، فإنَّ طبيعة الكثير من المسؤوليات تجعل الحكومة غير قادرة على ادائها بالمستوى المطلوب، ومن ذلك: الخدمات الصحية، والتأمين الاجتماعي، والتعليم والتربية، والتعليم العالي. فرغم جميع الجهود التي تبذلها الحكومة في هذا المجال إلاّ انها تبقى بحاجة الى تعاون ودعم من الشعب. وهنا لا يكفي ان يقوم الشعب بالتنسيق والرقابة والتوجيه وغيرها بل ان الامر يحتاج الى مشاركة شعبية فعلية في تنفيذ هذه المشاريع على نطاق واسع، وبعكسه فان هذه المشاريع ستتوقف نهائيا.

ان رفع مستوى كفاءة الاجهزة الحكومية، هو احد الأهداف التي يمكن لمجالس الشورى تحقيقها من خلال اشراك اكبر عدد ممكن من افراد الشعب في تحمل هذه المسؤولية ورفد الدولة بالكفاءات المطلوبة.

الفصل الثالث

تنظيمات وتسلسل مراتب مجالس الشورى

لقد نص دستور الجمهورية الاسلامية على وجوب تشكيل مجالس الشورى باعتبارها الهيئات العليا صاحبة الصلاحيات، والمؤسسات الاساسية في نظام الجمهورية الاسلامية، من قبيل مجلس القيادة، ومجلس الشورى الاسلامي، ومجلس أمناء الدستور، ومجلس القضاء الأعلى، ومجلس الدفاع الأعلى، ومجلس رئاسة الجمهورية المؤقت. واضافة الى ما ذكر، فقد نص الدستور على ايجاد تنظيمات خاصة لمجالس الشورى المحلية في كافة ارجاء البلاد، والتي تقسم من حيث الشكل الى قسمين:

١ ــ مجالس ذات تنظيمات هرمية الشكل

وهي التي تتولى ادارة شؤون القرى والمدن والمحافظات، ومع الأخذ بنظر

الاعتبار الاهداف التي تسعى لتحقيقها، فان هذه المجالس تعتبر العمود الفقري للنظام السياسي الحاكم.

فقد ورد في المادة رقم (١٠٠) من دستور الجمهورية الاسلامية حول انواع مجالس الشورى المحلية واشكالها التنظيمية وتسلسل المراتب فيها ما يلي:

«طبقا للحاجة المحلية، تتولى مجالس الشورى في كل قرية او ناحية او مدينة اومركز محافظة، او محافظة عملية الاشراف على ادارة شؤون المنطقة، وينتخب اعضاء كل مجلس من ابناء نفس منطقته». وفي المادة ١٠٢ من دستور الجمهورية الاسلامية ورد ذكر «المجلس الأعلى للمحافظات».

ان المادة الأولى من قانون تأسيس مجالس الشورى المحلية، الذي صودق عليه في التاسع من شهر آذر عام ١٣٦١ هـ . ش[٢٩] اضاف اسم «مجالس المناطق (منطقة ــ محلة)» بعد مجالس النواحي، وهكذا يبلغ عدد مجالس الشورى المحلية التي ورد ذكرها في القانون، ثمانية مجالس وهي كما يلي:

مجالس القرى، والنواحي، والمناطق (منطقة ــ محلة)، والمدن، والاقضية، والمحافظات ثم المجلس الأعلى للمحافظات، ويليه مجلس الشورى الاسلامي الذي هو فوق المجلس الأعلى للمحافظات كما نص القانون على ذلك.

لقد أوضح قانون تأسيس مجالس الشورى المحلية كيفية تنظيم وهيكل وتسلسل مراتب كلّ من هذه المجالس كما يلي:

يتألف المجلس الأعلى للمحافظات من اعضاء ينتخبون من مجالس المحافظات حيث يكون لمجلس كل محافظة ممثل في المجلس الأعلى للمحافظات.

اما مجلس المحافظة فيتألف بدوره من ممثلي الاقضية حيث يكون لكل مجلس قضاء ممثل في مجلس المحافظة.

ويلي ذلك مجلس القضاء، وهذا يتألف من احد اعضاء مجلس المدينة اضافة الى ممثل عن كل ناحية تابعة للقضاء.

ووفقا لملحق هذا القانون، فان المدينة التي يزيد سكانها على ثلاث مئة الف نسمة، يجري تمثيلها في مجلس القضاء بشخص واحد مقابل كل مئتي الف نسمة.

اما مجلس المدينة فيتألف من ممثلين عن مجالس المناطق وعددهم سبعة ممثلين. واذا كان عدد مناطق المدينة اقل من سبعة، فلن يكون هناك مجلس

منطقة وفي هذه الحالة يتم انتخاب اعضاء مجلس المدينة من اعضاء مجالس المحلات.

واذا كان عدد محلات المدينة اقل من سبعة، او انه لم تكن في المدينة تقسيمات ادارية، ففي هذه الحالة يجري انتخاب أعضاء مجلس شورى المدينة عن طريق الانتخابات المباشرة.

اما مجلس شورى المنطقة، فيتم تشكيله من بين مجالس المحلات التي تنتخب ممثلا عنها في هذا المجلس، أما مجالس المحلات ــ التي هي اصغر المجالس في حدود المدينة ــ فتتالف من سبعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل الشعب مباشرة.

كما تتألف مجالس الشورى في النواحي من ممثلين عن مجلس مركز الناحية ومجالس القرى التابعة لها. بينما تتالف مجالس القرى من خمسة اعضاء يتم انتخابهم من قبل سكان نفس القرى.

ان أعضاء كل مجلس من المجالس سالفة الذكر يكونون الرابط بين مجالسهم والمجالس التي تليها مرتبة، وهذا يشمل المجالس في جميع المستويات باستثناء مجالس القرى.

ان التنظيم الهرمي الشكل لمجالس الشورى يساعد هذه المجالس على ان تغطي بنشاطاتها وتنظيماتها كافة فئات الشعب، وهو اكثر الاساليب منطقية من حيث تسلسل المراتب واتخاذ القرارات وانجاز المسؤوليات القانونية، وفي ظل هذا النظام يتمكن ممثلو الشعب وبعد ان يجتازوا المراتب، من الوصول الى مراكز السلطة بشكل عادل، كما يمكنهم تهيئة الأرضية والسبيل لترقية الافراد الفاعلين والمخلصين وايصالهم الى مواقع المسؤولية. كذلك يتمكن ممثلو الشعب، وبسبب الصلاحيات والموقع الذي هم فيه من كسب دعم وتأييد الشعب وسد الطريق امام تغلغل المصلحين والوصوليين وغير الكفوئين الى مواقع المسؤولية والسلطة.

٢ ــ مجالس الشورى المهنية

وهي النوع الثاني من أنواع المجالس ــ من حيث الهيكل والتنظيم ــ الواردة في الدستور، وهي مجالس مؤلفة من ممثلي القطاعات الانتاجية، سواء الصناعية منها أو الزراعية، كما تشمل أيضا المجلس المؤلف من ممثلي اعضاء القطاعات التعليمية والادارية والخدمية وامثالها، وتعمل هذه المجالس على

تحقيق العدالة الاسلامية بالتعاون والتنسيق لايجاد المشاريع، وتطور وتقدم القطاعات المهنية.

وقد اعتبرت المادة ١٠٤ من الدستور، هذه المجالس عاملا مؤثرا في إقرار العدل والقسط، وتحقيق التنمية والتطور في المجالات الاقتصادية والادارية والتعليمية والخدمية، ان المادة (١٠٤) من الدستور الاساسي قد تركت للقانون الخاص بهذه المجالس تحديد طريقة تأسيسها، وحدود واجباتها وصلاحياتها.

وبالرغم من ان هذه المجالس لاتتصف بالشمولية والنفوذ الواسع الموجودين لدى النوع الأول، إلاّ أنها تلعب دورا مؤثرا على مستوى القطاعات المهنية.

ان مجالس الشورى الاسلامية العمالية يمكنها من جانب ان تلعب دورا فعالا في دفع عجلة الاقتصاد الى الامام، ومنع الاستغلال والسلبيات التي تصيب الاقتصاد، كما يمكنها جذب اكبر قدر ممكن من الطاقات والكفاءات الى ساحة العمل، وضمان حقوق العمال واخذ زمام المبادرة في وضع البرامج والخطط الاقتصادية، وقانون العمل اضافة الى الكثير من القضايا المتعلقة بشؤون العمال. ومن جانب آخر، يمكن لهذه المجالس دعم الحكومة ومساعدتها في اداء واجباتها وتحقيق اهدافها، كما يمكنها ان تكون الساعد الأيمن للاجهزة الادارية في المصانع والمعامل والمؤسسات الانتاجية الاخرى.

ومجالس الشورى للمزارعين يمكنها ــ من خلال توجيه وقيادة القطاعات الزراعية ــ رفع مستوى انتاجها، وجلب الطاقات والكفاءات الى حقل الانتاج، ووضع خطط وبرامج افضل وكذلك دعم الحكومة وصولا الى تطوير العمل ورفع مستوى الكفاءات لتحقيق الاكتفاء الذاتي.

اما مجالس الشورى الاسلامية للموظفين والمدراء في القطاعات التعليمية والادارية الخدمية فتستطيع بدورها ان ترفع من مستوى عمل هذه القطاعات كما يمكنها تحسين اوضاع الموظفين على كافة المستويات وذلك من خلال تنفيذ مشاريع وبرامج جماعية مدروسة.

الفصل الرابع

الضوابط التي تحكم عمل مجالس الشورى الاسلامية

قام الدستور بتعيين اسس وضوابط عامة لمجالس الشورى، اضافة الى التفاصيل التي يحددها قانون تأسيس المجالس وهي كالآتي:

١ ــ الالتزام بالوحدة الوطنية

وهو مبدأ ثابت وأساس في عمل مجالس الشورى حيث لا يحق لأية جهة او شخص المساس بالوحدة الوطنية باسم مجالس الشورى، بل يجب على هذه المجالس السعي لترسيخ هذه الوحدة، كما لا يحق لها زرع التفرقة بين القوميات والفئات المختلفة وكل ما من شأنه تعريض الوحدة الوطنية للخطر.

وقد ورد التاكيد على هذا المبدأ في المادة التاسعة من الدستور حيث اعتبرته من الواجبات الاساسية للحكومة وجميع افراد الشعب، والتزام مجالس الشورى في الجمهورية الاسلامية بهذا المبدأ يضمن اتحاداً بين ابناء الشعب رغم تعدد قومياته.

٢ ــ الالتزام بوحدة الأرض

وقد اكدت المادة الثامنة من الدستور على هذا المبدأ ايضا واعتبرته مبدأ أساسياً لا يجوز المساس به أبداً.

وعلى اساس هذا المبدأ: لا يحق لايّ مجلس شورى المساس بوحدة ارض الجمهورية الاسلامية او تهيئة الأرضية لتجزئة هذه الأرض تحت ستار الحفاظ على مصالح منطقة المجلس او مقتضيات حاجة المحافظة وغير ذلك.

وقد وضع الدستور حداً لتحركات المجموعات السياسية الانفصالية العميلة بعد الثورة الاسلامية والتي استهدفت تقسيم أرض البلاد خدمة لأهداف الشرق والغرب تحت ستار تشكيل مجالس محلية او قومية، وذلك عندما حظر على مجالس الشورى القيام بأي عمل يؤدي الى المساس بوحدة أراضي الجمهورية الاسلامية.

٣ ــ الالتزام بمبادئ الجمهورية الاسلامية

ويعني القبول بنظام الجمهورية الاسلامية والاخلاص والوفاء له، فمجالس الشورى مهما كان نوعها او مستواها لا تخرج نشاطاتها عن اطار الدستور ومبادئ الجمهورية الاسلامية، ولا يحق لها لأي سبب كان الخروج على احد هذه المبادئ او تجاهلها.

وقد اشترط قانون تأسيس مجالس الشورى توفر الوفاء للجمهورية الاسلامية في الشخص المرشح لعضويتها، وذلك لاجل ضمان توفر هذا المبدأ في عمل المجالس.

وطبيعى ان فلسفة واهداف هذه المجالس ترفض عضوية اي شخص يعمل على خرق الدستور، او تجاهله، او العمل ضد نظام الجمهورية الاسلامية.

٤ ــ التبعية للحكومة المركزية

ان المجالس التي تتشكل في دولة معينة، وتتخذ شكل حكومة ــ وهذا هو الطبيعي ــ عليها الحفاظ على جميع عوامل ومقومات وجود هذا البلد.

ان هذه الضوابط التي وردت في الدستور تشير الى ان مقومات الدولة هي وحدة الشعب ووحدة الارض، والحكومة المركزية، وسلطة وهيمنة الحكومة، وعلى هذا الأساس فان مجالس الشورى ملزمة بالتبعية للحكومة المركزية اي بقبولها حكم السلطات المركزية العليا والعمل وفق هذا المبدأ.

وقد أشار قانون تأسيس مجالس الشورى الى ان انتماء او ميل الاشخاص الى أحزاب او تكتلات غير قانونية وقائمة على أسس وعقائد غير إلهية يسلب منهم صلاحية تمثيل الشعب في هذه المجالس، لان ذلك يعني عدم التبعية للحكومة المركزية والخروج على حكمها. كما يشترط القانون عدم الارتباط والتبعية للنظام البائد لاحراز صلاحية العضوية في هذه المجالس.

٥ ــ الالتزام بالموازين والأحكام الاسلامية

اكدت المادة (١٠٥) من الدستور على ان قرارات ونشاطات مجالس الشورى يجب ان تتطابق مع الموازين الاسلامية، وعلى المجالس مراعاة ذلك واتخاذه مبدأ رسالياً يحكم جميع قراراتها ونشاطاتها.

وعلى هذا اشترط قانون تأسيس مجالس الشورى ــ الذي يتولى تعيين شروط الانتخابات طبقا للمادة ١٠٠ من الدستور ــ توفر صفة الاعتقاد والالتزام بالاسلام عند المرشح للانتخابات، وذلك لضمان توفر هذا الشرط في المجالس، وبهذا أبعد أي اتجاه او تيار مخالف للموازين الاسلامية، عن ساحة عمل مجالس الشورى الاسلامية.

وطبيعي ان القانون ــ في احد ملحقاته ــ حذف هذا الشرط في المناطق التي تشكل الاقليات الدينية المعترف بها اكثرية السكان واكتفى بتوفر شرط الالتزام بالدستور.

٦ ــ مستوى العمل

ان العضوية في المجالس وسيلة لتقديم خدمات على صعيدي الدولة والشعب، وهذا ما يتضح من اهداف وصلاحيات هذه المجالس. وعلى هذا يجب ان يتمتع الاعضاء بمستوى جيد من الخبرة والكفاءة والعمل، ليتمكنوا من اداء واجباتهم بأحسن وجه. ولهذا السبب وضع القانون شروطا لعضوية هذه المجالس من قبيل السن (٢٢ عاما) والسكن في تلك المنطقة لمدة ستة اشهر على الاقل، وافضلية المتعلمين على الاميين، والخبرة بالامور الاجتماعية والاخلاص والامانة وان لا يكون العضو معروفا بفساد الاخلاق.

٧ ــ انتخاب اعضاء مجالس الشورى

يؤكد الدستور على هذا المبدأ وهو ان يجري انتخاب اعضاء مجالس الشورى من قبل اهالي المنطقة انفسهم، واعتبر هذا من المبادئ الاساسية لهذه المجالس، أما طريقة الانتخابات والشروط الواجب توفرها في الاعضاء، فقد تركها الدستور للقانون الخاص. وهكذا نشاهد ان جميع شؤون مجالس الشورى قد عهدت الى الشعب، سواء ورد النص على ذلك بشكل مباشر كما في الدستور، او بشكل غير مباشر، كما في قانون المجالس الذي اقره مجلس الشورى الاسلامي. وهذا الأمر بحد ذاته يعتبر ضمانة لهذه المجالس على كافة الأصعدة.

الفصل الخامس

استقلالية مجالس الشورى

بما ان اعضاء مجالس الشورى، يتم انتخابهم من بين ابناء المنطقة، او من اعضاء القطاعات المهنية، لذا فان هذه المجالس تتمتع بالاستقلالية، وهي غير خاضعة لنفوذ أيٍّ من المؤسسات أو الأجهزة الحكومية وحتى تلك التي تملك السلطات العليا في المجتمع الاسلامي.

ان تحديد شروط الانتخابات وحدود وواجبات وصلاحيات المجالس من قبل مجلس الشورى الاسلامي لايعني ان تكون هذه المجالس خاضعة لنفوذ وهيمنة السلطة التشريعية، بل ان واجب مجلس الشورى الاسلامي هو تعيين الضوابط التي تحكم كل مؤسسة في اطار الدستور.

ولا توجد هناك اشارة او نص على تعيين شخص في عضوية المجالس، ولا يفرض على المجالس أي شيء خارج نطاق الدستور ومقررات مجلس الشورى الاسلامي.

ان مجالس الشورى، هي مؤسسات شعبية فعّالة، تعتمد على دعم الشعب، وتتمتع باستقلالية الرأي والقرار في حدود القانون. ولا يحق لأية جهة حكومية ــ مهما علا مستواها ــ أن تفصل أحد اعضاء أي مجلس من المجالس، او ان تحل احد المجالس باستثناء الحالات التي حددها القانون. فالمادة (١٠٦) من الدستور حددت مسألة حل مجلس معين في حالة واحدة وهي انحراف المجلس عن نهجه وعدم ادائه لمسؤولياته القانونية. وقد أوكلت للقانون مهمة تحديد الانحراف، واجراء عملية حل المجلس المذكور وتشكيل مجلس آخر بدلا منه.

لقد أوضحت المادة (٢١) من قانون تأسيس مجالس الشورى، عملية تنفيذ المادة (١٠٦) من الدستور كما يلي:

«لأجل التحقيق في تقصيرات وتخلفات مجالس الشورى المدرجة في القانون، او حلها عندما تستدعي الضرورة، تشكل لجنة في مركز كل محافظة، وتتألف من:

١ ــ ممثل عن مجلس القضاء الأعلى.

٢ ــ ممثل عن وزارة الداخلية.

٣ ــ ممثل عن المجلس الأعلى للمحافظات.

ويمكن للمجلس المنحل الاعتراض على الحكم الصادر بحقه من قبل اللجنة المذكورة وذلك عن طريق تقديم شكوى لدى الجهات القضائية المعنية، كما يمكنه ايضا ووفقا للمادة (١٠٦) من الدستور تقديم شكوى لدى المحكمة المختصة خلال مدة اقصاها خمسة ايام، وعلى المحكمة المذكورة النظر في القضية فورا.

اما فيما يتعلق بفصل احد اعضاء المجلس بسبب تقصيره او انحرافه عن واجباته القانونية، فقد نص القانون على ان يتم ذلك باقتراح من ثلاثة ارباع الاعضاء، ومصادقة المحكمة المختصة.

ان تركيبة اللجنة المختصة بالتحقيق في تقصيرات وانحرافات المجالس توضح ان المحكمة المختصة بذلك ليست خاضعة تماما لهيمنة واشراف السلطة القضائية، حيث ان وجود ممثل عن السلطة التنفيذية يخفف من هيمنة السلطة القضائية على مجالس الشورى ــ هذا من جانب ــ، ومن جانب آخر فان وجود ممثل عن المجلس الأعلى للمحافظات يحفظ الى حد معين استقلالية المجالس، حتى في حالة التحقيق في المخالفات القانونية.

وقد تضمنت المادة (١٠٣) من الدستور توضيح استقلالية مجالس الشورى عن المسؤولين والمؤسسات الحكومية، كما وضحت المادة الى حد ما، نفوذ وسلطة المجالس على تلك المؤسسات في حدود الصلاحيات الممنوحة لها. وطبقا لهذه المادة، فان على المحافظين والقائمقامين ومدارء النواحي وباقي المسؤولين الذين تعينهم الحكومة ، الالتزام بمقررات المجالس، وتنص المادة الخامسة عشرة من قانون تأسيس مجالس الشورى على ان من حق مجالس الشورى استدعاء المحافظ او القائمقام او مدير الناحية، او أي من المسؤولين اصحاب العلاقة، ويجب على هؤلاء الحضور الى المجلس للاجابة عن ما يوجه اليهم من استفسارات.

كما تنص المادة (١٦) من نفس القانون على انه في حال اعتراض المسؤول على قرار معين للمجلس، فانه يحق له إبداء رأيه ومطالبة المجلس باعادة النظر في الموضوع خلال مدة اقصاها اسبوع واحد من تاريخ ابلاغه بالقرار، وفي حالة اصرار المجلس على قراره ورفضه التعديل، يحق للمسؤول المعترض احالة الموضوع الى المجلس الأعلى منه مرتبة ليبت في الأمر ويكون هذا البت قطعيا وملزما، أما تنفيذ القرار المختلف عليه، فيعلق حتى البت فيه نهائيا.

وقد منحت المادة (١٧) من القانون، شخصية حقوقية لمجالس الشورى حيث ان بامكان هذه المجالس اقامة الدعاوى ضد شخصيات حقيقية كانت أم حقوقية، والدفاع عن المجالس في مقابل دعاوى هؤلاء.

اما المادة (١٨) فقد اعطت المجالس صلاحية الحصول على المعلومات ذات العلاقة بعملها وواجباتها من الدوائر والمؤسسات الحكومية.

وهذه المؤسسات ملزمة بتقديم هذه المعلومات الى المجالس التي تطلبها.

وبالرغم من ان مجلس الشورى الاسلامي هو أعلى مرتبة من المجلس الأعلى للمحافظات، الا انه ملزم ــ وطبقا لطبيعة الشورى ــ بمناقشة المشاريع التي تقدمها اليه مجالس الشورى في المحافظات (المادة ١٠٢ من الدستور).

الفصل السادس

حدود الصلاحيات والمسؤوليات العامة لمجالس الشورى

لقد منح الدستور، مجالس الشورى، صلاحية الاشراف على ادارة شؤون كل قرية او ناحية او مدينة او قضاء او محافظة (كلاً في منطقته) وفقا للظروف والحاجة المحلية، كما أناط الدستور بالمجلس الأعلى للمحافظات مسؤولية مكافحة التفرقة، والتشجيع على التعاون لاقامة المشاريع العمرانية والترفيهية في المحافظات، والاشراف على تنفيذها، ويتم تقديم الاقتراحات والخطط اللازمة لهذه المشاريع إما مباشرة وإما عن طريق الحكومة الى مجلس الشورى الاسلامي.

وقد أورد قانون تأسيس مجلس الشورى تفصيلا للمسؤوليات والصلاحيات العامة لمجالس الشورى استنادا الى المادتين: (١٠٠ و ١٠١) من الدستور كما يلي:

١ ــ تحديد وبحث الحاجات الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية، والصحية والثقافية والتعليمية وغيرها في حدود منطقة كل مجلس وتقديم الحلول اللازمة لرفعها.

٢ ــ اعداد الخطط والاقتراحات للمشاريع الاصلاحية في المجال الاجتماعي وتقديمها الى المجلس الأعلى للاطلاع عليها والتخطيط لها وتقديمها الى الجهات التنفيذية.

٣ ــ الاشراف الدقيق على ادارة شؤون المنطقة، ومراقبة تنفيذ مقررات المجلس وقوانين الحكومة والمشاريع المصادق عليها.

٤ ــ تقديم اقتراحات لتنشيط عمل المؤسسات الحكومية الثورية الى المجلس الأعلى مرتبة.

٥ ــ متابعة شكاوى أبناء الشعب حول تقصير المؤسسات والدوائر في تلك المنطقة، وذلك عن طريق المسؤول المعني بذلك.

٦ ــ التخطيط والعمل على اشراك الشعب في تقديم الخدمات الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية والصحية والثقافية والتعليمية وباقي الخدمات الترفيهية، بعد كسب موافقة المسؤولين المعنيين.

٧ ــ خلق روح التعاون بين أبناء الشعب والمسؤولين الحكوميين لضمان استمرار الثورة الاسلامية.

٨ ــ مناقشة البرامج والمشاريع المقترحة من قبل المؤسسات التنفيذية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية وغيرها، من حيث تلبيتها لحاجات المنطقة، والحيلولة دون حدوث عملية التفرقة والتميز بين مناطق البلاد المختلفة في هذا المجال. وكذلك ابلاغ المجالس الأعلى مرتبة، والجهات التنفيذية بحاجات المنطقة.

٩ ــ الاشراف على عملية التنفيذ المنظم والكامل للمشاريع المصادق عليها في المجالات المختلفة.

١٠ ــ يمكن لمجالس الشورى ــ بناء على طلب من المسؤولين ــ تولي بعض المسؤوليات المحلية، من قبيل توزيع المحروقات، والمواد الغذائية، واجراء الاحصاءات والبحوث المحلية.

١١ ــ مجالس الشورى ملزمة برفع صورة من مقرراتها الى المجالس الأعلى رتبة والمسؤولين في تلك المنطقة، وفي اسرع وقت ممكن.

١٢ ــ كل مجلس ملزم باطلاع الأهالي ــ وبمختلف الوسائل ــ على مقرراته المهمة ذات الطابع العام.

١٣ ــ كل مجلس ملزم ــ وخلال اسبوع من اكتسابه الصفة الرسمية ــ بانتخاب احد اعضائه باكثرية الاصوات لعضوية المجلس الأعلى.

١٤ ــ التعاون مع المؤسسات الحكومية.

١٥ ــ تقديم التقارير والاقتراحات والانتقادات المتعلقة بالمنطقة الى ممثل تلك المنطقة في مجلس الشورى الاسلامي.

١٦ ــ يمكن لمجالس الشورى ــ وبالتنسيق مع المؤسسات الحكومية ــ تأسيس جمعيات ومؤسسات اجتماعية، وجمعيات للاغاثة او الارشاد او جمعيات تعاونية للتوزيع، واخرى انتاجية او استهلاكية.

١٧ ــ المجالس ملزمة باعداد تقارير عن نشاطاتها السنوية وعرضها في آخر اجتماع في كل عام، وبعد المصادقة عليها، تعلن لابناء المنطقة.

١٨ ــ تعيين وفصل رئيس البلدية.

١٩ ــ مجالس الشورى مسؤولة عن ادارة اموالها المنقولة وغير المنقولة والحفاظ عليها، وكذلك القيام ببيع وشراء وتأجير واستئجار الأموال المتعلقة بمجالس الشورى هذه وفقا للضوابط والمقررات.

٢٠ ــ تتمكن مجالس الشورى من تقديم شكوى الى المراجع القضائية في مقابل قرار تتخذه بحقها اللجنة الخاصة بالتحقيق في تقصيرات المجلس.

٢١ ــ يمكن لمجالس الشورى تأمين مصاريفها من الزكاة (بعد أخذ اجازة بذلك) وعائداتها المحلية، او أخذ رسوم مقابل الخدمات التي تقدمها. ويجري سد النقص الحاصل، عن طريق المساعدات الحكومية وبطلب من المجلس الأعلى للمحافظات.

المسؤوليات والصلاحيات الخاصة بمجالس الشورى

لقد حدد القانون مسؤوليات وصلاحيات خاصة بكل مجلس من مجالس الشورى اضافة الى المسؤوليات والصلاحيات العامة التي سبق ذكرها. فمثلا حدد تسع نقاط لمجلس شورى القرية، منها التعاون مع المسؤولين في الشؤون المختلفة كتهيئة واعداد جنسية القرية، والحفاظ على نظافة القرية، وكري القنوات وإعمار المزارع والأماكن العامة والطرق، وتشجيع الأهالي على ممارسة الصناعات اليدوية، وتأسيس وصيانة وإعمار المساجد والأماكن المقدسة وتأسيس مراكز لمحو الأمية، ومتابعة المشاريع العمرانية. والتنسيق والتعاون مع وزارة الزراعة.

كما حدد القانون صلاحيات ومسؤوليات لمجالس النواحي هي:

ـ إعداد وتنظيم المشاريع العمرانية.
ـ تأسيس الشركات التعاونية.
ـ إنشاء مكتبة.
ـ تأمين وسائل الاتصالات المحلية.
ـ إعداد وتنظيم الجنسية.
ـ إعمار المزارع والأماكن العامة والطرق القروية والمحافظة عليها.
ـ متابعة تنفيذ المشاريع العمرانية.

أما مجالس الشورى في المدن فقد حدد لها القانون ستاً من المسؤوليات والصلاحيات هي:

ـ وضع رسوم مناسبة (بتنفيذ من الولي الفقيه).
ـ الحفاظ على الأموال والممتلكات العائدة للبلدية.
ـ الاشراف على ميزانية البلدية وعائداتها.
ـ الرقابة على أداء البلدية لمسؤولياتها.
ـ المصادقة على اللوائح والمشاريع المقترحة من قبل البلدية.
ـ تحديد أجرة النقل داخل المدينة.
ـ المصادقة على مقررات من شأنها تنظيم إسالة الماء في المدينة.

كما حدد القانون اثنتين من الصلاحيات والمسؤوليات لمجالس الاقضية وهي:

ـ مناقشة المشاريع العمرانية والمصادقة عليها.
ـ ابلاغ المسؤولين بتقصير المؤسسات والدوائر في أداء واجباتها، واذا لم يُجدِ ذلك نفعا، تتقدم المجالس بطلب توبيخ او فصل لاحد الموظفين، الى الجهات الأعلى، مع ذكر حالات التقصير.

كذلك حدد القانون خمس صلاحيات ومسؤوليات لمجالس المحافظات وهي:

ـ مناقشة المشاريع المقدمة من قبل مجالس الأقضية.
ـ ابداء وجهة نظرها واقتراحاتها حول المشاريع العمرانية والحاجات العامة للأقضية التابعة لها.
ـ ارسالها الى المسؤولين المختصين.

ـ تملك هذه المجالس حق العضوية في لجنة التخطيط في المحافظة، والاشراف على ميزانية المحافظة:

ـ الاتصال بالمجالس الادنى مرتبة منها.

اما المجلس الأعلى للمحافظات فقد حدّد له القانون تسع صلاحيات ومسؤوليات منها:

ـ اعداد الأنظمة الداخلية للمجالس والمصادقة عليها.

ـ مناقشة وبحث المشاريع والمقترحات المقدمة من قبل المجالس، وإحالتها الى الأجهزة التنفيذية.

ـ ابلاغ تقصير الدوائر والمؤسسات التنفيذية في أداء واجباتها، الى المسؤولين أصحاب العلاقة.

ـ مناقشة المشاريع الانتاجية والصناعية والزراعية والتعليمية والادارية والخدمية وغيرها التي تعدها مجالس المحافظات بهدف القضاء على التفرقة. و توسيع نطاق التعاون ثم تقديمها الى مجلس الشورى الاسلامي.

ـ الاشتراك في اعداد الخطط العمرانية للمحافظات، وتقديم اقتراحاتها حول اجراء تغييرات فيها في اطار الضوابط والمقررات الخاصة بذلك.

ـ الاشراف على تنفيذ الخطط العمرانية.

ـ اعداد خطط واقتراحات جديدة وتقديمها الى مجلس الشورى الاسلامي، وحضور ممثل عن المجلس الأعلى للمحافظات الى مجلس الشورى للدفاع عن هذه الخطط.

ـ كما يقوم المجلس بالاتصال بالمجالس الأدنى مرتبة.

الهوامش:

١ ــ صحيح مسلم / كتاب الجهاد / ص ٨٣، ومسند احمدبن حنبل / ج ٣ / ص ٢١٩ ، ٢٥٧ ، ٢٤٣، وصحيح البخاري / باب الاعتصام / ص ١٣، وابن ماجة / باب الأذان / ص ١.

٢ ــ بحار الانوار / ج ٧٢ / ص ٩٢، وغرر الحكم ودرر الكلم للآمدي / ج ٧ / ص ١٨٣، ومسند احمد بن حنبل / ج ٥ / ص ٢٧٤ ــ ٢٩٣ وصحيح البخاري / باب الاعتصام / ص ٢٨ ــ ٣٥، وابي داود / باب الآداب / ص ١٤٤، وابن ماجة / باب الآداب / ص ٣٧، والنسائي / باب الجهاد / ص ٦.

٣ ــ سنن ابي داود / باب الآداب / ص ١١٤.

٤ ــ سنن ابن ماجة/باب الآداب/ص ٣٧.

٥ ــ بحارالانوار / ج ٧٢ / ص ٩٨.

٦ ــ المحاسن للبرقي / ص ٦٠١.

٧ ــ المصدر السابق / ص ٦٠٢.

٨ ــ بحار الأنوار / ج ٧٢ / ص ١٠٥.

٩ ــ المصدر السابق.

١٠ ــ صحيح الترمذي/ باب الفتن / ص ٧٨.

١١ ــ صحيح البخاري / باب الحدود / ص ٣١ و مسند احمد بن حنبل / ج ١ / ص ٥٦.

١٢ ــ غرر الحكم / ج ٣ / ص ٤٢٨ مطبعة الجامعة (خير من شاورت ذووالنهى والعلم واولو التجارب والحزم).

١٣ ــ المصدر السابق / ج ٥ / ص ١٦٩ (من استغنى بعقله ضلّ).

١٤ ــ مقالة «الولاية والزعامة» للعلامة الفقيد الطباطبائي في كتاب «بررسيهاى اسلامي» ص ١٨٠.

١٥ ــ المادة السابعة والثلاثون بعد المئة من الدستور.

١٦ ــ مجموعة قوانين عام ١٣٥٨ ــ ص ٤٨.

١٧ ــ المصدر السابق، ص ٧ ــ ٢٠.

١٨ ــ المباني الفقهية للدستور، ص ٣٠.

١٩ ــ وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٢٨.

٢٠ ــ المصدر السابق.

٢١ ــ مجموعة قوانين عام ١٣٦١ هـ.ش. المصادف ١٩٨٢م/ ص ١٠٣ ــ ١١٤.

ثلاثة أبحاث
حول الدولة الاسلامية

سماحة الشيخ
محمد مهدي شمس الدين



في المنهج:

اقترحت علينا (اللجنة العليا لاحتفالات الذكرى السابعة لانتصار الثورة الاسلامية في ايران) الموضوع رقم ــ ٣ ــ من برنامج موضوعات (المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي) والموضوع رقم ــ ٣ ــ عنوانه في البرنامج (الحكومة الاسلامية وتشكيلاتها الادارية) وهو يتكون من المفردات التالية:

أ ــ النظام الاداري.

ب ــ شروط وخصوصيات الموظف في الحكومة الاسلامية.

ج ــ اقرار الأمن والنظام في الحكومة الاسلامية.

د ــ ميزانية الحكومة الاسلامية.

ومن الواضح أنه لا توجد علاقة بين العنوانين (ج،د) وبين العنوان الرئيسي للموضوع المطلوب، كما لا توجد علاقة بينهما وبين العنوانين التفصيليَّين للموضوع وهما: (أ،ب).

ان العنوان: (ج ــ اقرار الأمن والنظام في الحكومة الاسلامية) موضوع مستقل تماما عن الموضوع الرئيسي، (الحكومة الاسلامية وتشكيلاتها الادارية) وتفصيله في (أ،ب) كما انه موضوع مستقل تماما عن العنوان: (د ــ ميزانية

الحكومة الاسلامية).

ان واضعي البرنامج في اللجنة العليا قد التبس عليهم الأمر في الموضوع رقم ــ ٣ ــ فأدرجوا فيه ثلاثة موضوعات مختلفة اولها اداري، وثانيها امني، وثالثها مالي، ولا تربط بينها علاقات مباشرة، وان كانت تندرج في الوضعين التكويني والتنظيمي للدولة والمجتمع الاسلاميَّين وهوما تندرج فيه معظم موضوعات المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي.

لقد آثرنا التنبيه الى هذا الالتباس حرصا على الدقة. ونقدم الى المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي الابحاث التي يشتمل عليها الموضوع رقم ــ ٣ ــ في البرنامج وهي ثلاثة:

الأول: الحكومة الاسلامية وتشكيلاتها الادارية. وهويتكون من المفردات التالية:

١ ــ مدخل.
٢ ــ نواة الادارة الاسلامية في عهد الرسول.
٣ ــ المبادئ العامة للادارة في الاسلام.
٤ ــ المبادئ التطبيقية للادارة في الاسلام.
أ ــ في النص القرآني.
ب ــ في التجربة العملية.

الثاني: اقرار الأمن والنظام في الحكومة الاسلامية.
وهويتكون من المفردات التالية:
١ــ مدخل
أ ــ المستوى الشمولي الكلي لمفهوم النظام والأمن.
ب ــ المستوى التفصيلي لمفهوم النظام والأمن.
ج ــ نوعية الجرائم على المستويين.
د ــ نماذج من نصوص المستوى الشمولي الكلي وتحليلها.
٢ــ نظام **مواجهة** الجريمة لاقرار الأمن والنظام.
أ ــ العنصر الإنساني الداخلي.
ب ــ العنصر القانوني المادي الخارجي.
ج ــ ردُّ الانتقاد الموجه الى نظام العقوبات الاسلامي.

الثالث: ميزانية الحكومة الاسلامية.

مدخل.

١ ــ واردات ميزانية الحكومة الاسلامية من المصادر المالية.

٢ ــ نظام الانفاق:

المقام الأول ما ورد فيه تحديد.

المقام الثاني ما لم يرد فيه تحديد.

الحكومة الاسلامية وتشكيلاتها الادارية

١ ــ مدخل

الادارة ــ في معناها العام ــ هي الجهاز الذي يسيِّر شؤون الدولة والمجتمع. وهي غير السلطة السياسية، وتقع تحت إمرتها. وهي سلطة ضرورية لا يقوم بدونها مجتمع أو دولة، خاصة المجتمعات والدول الكبيرة والمتطورة في حياتها من حيث الخدمات التي تقدمها لأفرادها والالتزامات التي تتعهد بها ازاءهم.

وهنا حقيقة أساسية لا بدَّ من إرسائها قبل البحث عن التشكيلات الادارية في الحكومة الاسلامية، وهي أن هذه السلطة تعكس في محتواها وتركيبها وآلية عملها المعنى الذي تقوم عليه الدولة وتعبِّر عنه. ومن هنا فان الادارة في الدولة الرأسمالية تختلف في طبيعتها ووظيفتها عن الادارة في الدولة الاشتراكية، وهما تختلفان في طبيعتها وتركيبها عن الادارة في الدولة الاقطاعية. وهي جميعا تختلف ــ بالتأكيد ــ عن الادارة في الدولة الاسلامية.

ان الدولة الاسلامية تعبير عن الامة الاسلامية. وهي دولة عقيدية. إنها تقوم على عقيدة الاسلام، وتسير وفق شريعته، لأن الأمة الاسلامية تقوم على رابطة الفكر والمعتقد، وليس على رابطة الدم والعصبية، ولذا فهي تختلف في أساس تكوينها عن القبيلة، وعن الدولة القومية؛ اشتراكية كانت أو رأسمالية.

٢ ــ نواة الادارة الاسلامية في عهد الرسول (ص)

قبل اجمال المبادئ العامة للادارة من وجهة النظر الاسلامية نرى من المناسب أن نكوّن صورة عن الادارة في عهد الرسول (ص) في المدينة. وهي النواة

الأولى لتكوين الادارة في المجتمع السياسي الاسلامي على أساس القيم والمفاهيم الجديدة التي جاء بها الاسلام، وتعكس التكيُّف مع المصاعب التي كان يواجَهُ بها النهج الاسلامي في بناء المجتمع من قبل عداوة الكافرين وكيد المنافقين. وهي حالة تواجهها الجمهورية الاسلامية الايرانية. هذا مع ضرورة وعي الفوارق النوعية بين حالة تأسيس المجتمع الاسلامي الأول في المدينة، وحالة الجمهورية الاسلامية، ولكن مع ضرورة ملاحظة نقاط التلاقي بين الحالتين.

لم تكن في الحجاز ــ مهد الاسلام ــ نظم ادارية أو هيكلية ادارية لدولة أوأمة، كانت الساحة التنظيمية من هذه الناحية خالية، لذلك كانت التنظيمات التي أوجدها الرسول (ص) غير متأثرة بأيِّ وضع سابق ذي طابع حضاري وعقائدي، سوى ما كانت تقضي به الضرورة في ملاحظة الواقع القبلي داخل كل قبيلة، أمَّا خارج كل قبيلة ــ أعني علاقات القبائل في المجتمع ــ فقد نسف النبي (ص) جميع التحالفات القديمة لتحل محلها علاقات جديدة يحكمها الاسلام بقيمه ومفاهيمه وأهدافه.

وبحكم عدم وجود نظم وهيكليات إدارية سابقة من جهة، وكون المرحلة مرحلة تأسيسية للمجتمع الاسلامي السياسي من جهة اخرى؛ لم تكن الادارة في عهد النبي (ص) جهازاً منفصلا عن جهاز الدعوة أو الجيش أو الجباية.

كان الرسول (ص) يعيِّن أشخاصا للتعليم في المدينة أو فيما حولها ولدى القبائل التي تدخل في الاسلام، ويمكن أن يقوم هؤلاء بمهمة جباية الزكاة، كما يمكن ان تكون لهم مهمات عسكرية. وقد يحدث ان يعيِّن لهذه المهمات أشخاصا منفصلين، فيعين شخصا لتعليم القرآن وأحكام الاسلام، وآخر لجباية الصدقات، كما يكون هناك ثالث يقود القوة العسكرية. وقد يتبادل هؤلاء الأشخاص مهماتهم في وقت آخر أو لدى قبيلة أخرى.

ولهذا فلم يتكوَّن في عهد الرسول «**جهازاداري**» بالمعنى الذي حدث فيما بعد والذي نعرفه الآن، ولم يكن ثمة عدد كبير من الموظفين الثابتين. لقد كان (ص) يسند الأعمال التي تستجد وتقتضيها ظروف الدعوة وتأسيس المجتمع وحماية الاسلام من مثل تبليغ الأحكام، ونقل الرسائل وجباية الصدقات، وقيادة السرايا التي لا يقودها بنفسه، وغير ذلك، الى أشخاص مختلفين قد يتغيرون بين مهمة وأخرى، ولا ينتظمون في هيكلية تراتبية تتدرج فيها المسؤوليات، بحيث يمكن

القول إنه (ص) كان يتولّى بنفسه قيادة الادارة كما كان يتولى قيادة جميع شؤون الدعوة تبليغا وحرباً وسلما.

فلم يثبت عندنا أن النبي (ص) أنشأ مؤسسة ثابتة للجباية وهيئة من الموظفين الجباة كما يحاول البعض استفادة ذلك من قوله تعالى «**والعاملين عليها**» (التوبة/٦٠)

كما لم يثبت عندنا تبعا لذلك انه أنشأ بيت مال ــ بالمعنى المصطلح ــ وجعل له أمينا.

والهيئة الوحيدة التي تتحدث عنها روايات السيرة بصورة توحي أنها ثابتة، وربما كانت فيها تراتبية بين أشخاصها، هي ماسمي «كُتّاب الوحي». ويبدو أن هؤلاء كانوا يقومون أيضا بمهمة كتابة الرسائل والعهود الصادرة عنه (ص). وما عدا هذه لاتحدثنا روايات السيرة عن أية هيئة أخرى.

ومن الثابت أيضا أنه (ص) أنشأ مؤسستين جديدتين: الأولى المسجد، وهو يستجيب لمقتضيات الدعوة، والثانية، السوق؛ وهو يستجيب لمقتضيات التحول الاجتماعي الذي نتج عن اعتناق الاسلام، وسكنِ المهاجرين في المدينة، وضرورة مجابهة التحكم اليهودي في اقتصاديات المدينة.

ومن الثابت ــ وهو ما تقضي به طبيعة الأشياء أيضا ــ أنه كان يستشير أهل الخبرة من خواصه وعامة أصحابه والمتصلين به. ولكن لم يكن نظام خاص للشورى، كما لم تتكوّن هيئة خاصة بها.

والأساس القرآني للشورى آيتان، أولاهما نزلت في مكة وهي قوله تعالى في سورة الشورى في وصف المؤمنين:

«**والذين استجابوا لربهم، وأقاموا الصلاة، وأمرهم شورى بينهم، ومما رزقناهم ينفقون**» (الشورى: ٣٨).

ونانيتهما مدنية، وهي قوله تعالى في سورة آل عمران:

«**فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك، فاعف عنهم، واستغفر لهم، وشاورهم في الأمر، فاذا عزمت فتوكّل على الله**» (آل عمران: ١٥٩).

ونحن نقدر أنه لم يقتصر في المشورة على خواص أصحابه، وانما كان يستشير أهل الخبرة وان لم يكونوا من خواص المؤمنين. وسياق آية آل عمران يدل على أن

مرجع الضمير في «شاورهم» يشمل أخلاطاً من المسلمين بعضهم لا يتمتعون بايمان صاف وراسخ.

ولعل أول تنظيم اداري له صفة شمولية قام به النبي (ص) في المدينة هو وضع (الصحيفة) التي عَبَّرت عن نشوء المجتمع السياسي الاسلامي في المدينة بقيادة النبي (ص) مستوعبا جماعة اليهود الذين نظمت الصحيفة علاقاتهم بالمسلمين. ولكن الصحيفة تجاهلت وجود المنافقين الذين لا شك في أنهم كانوا قد بدأوا يكوّنون لأنفسهم وجوداً قويا.

ويرجح بعض المؤرخين ان هذه الوثيقة وضعت بعد انتصار المسلمين في بدر حيث ازدادت القوة المعنوية للمسلمين وتصاعدت هيبتهم، وتصاعدت ــ في المقابل ــ تحركات اليهود التآمرية مع المشركين ومع المنافقين ضد حركة الاسلام المتنامية وضد المسلمين.

فقضت الضرورة بتنظيم العلاقات بين سكان المدينة، وتحديد الواجبات والحقوق للجماعات المتعايشة في المدينة، وتحديد مرجع أعلى للحكم فيمايقع من اختلافات ــ وحاكم في الوقت نفسه ــ وهو النبي (ص).

وتعكس هذه الوثيقة في نصوصها الوحدة الكاملة للأمة الاسلامية، والتكامل بين أفرادها وجماعاتها وهيئاتها، ولكن هذه الوحدة ليست صارمة بحيث تتحول الدولة الى دولة جماعية تجرد الفرد من حريته، بل هي وحدة تتَّسم بالمرونة التي تسمح بالتنوع في نطاق الوحدة، وهو ما عبرت عنه التشريعات الاسلامية على صعيد الفرد والجماعة بعد تكاملها في الكتاب والسنة. ولذلك فقد أقرَّت الصحيفة وجود المجموعات القبلية القائمة داخل المجتمع على أعرافها ونظام علاقاتها الخاص ــ فيما يمكن ان نسميه بالمصطلح الاداري الفعلي باللامركزية الادارية ــ وذلك استجابة للضرورة التي كانت قائمة نتيجة لرسوخ التنظيم العشائري، ولكن ــ في الوقت نفسه ــ مع رسوخ الاتجاه الى تذويب تلك المجموعات في جسم الأمة ونطاقها عن طرفي رابط العقيدة من جهة، ومبدأ المسؤولية الفردية امام القانون من جهة اخرى حيث جرَّد الفرد من حماية قبيلته وتضامنها معه عند انتهاك الواجبات وحقوق الجماعة والأفراد الآخرين.

وفي هذا الشأن يستفاد مما ورد في الصحيفة (الفقرة ١٢) من المنع عن نقل الولاء بدون اذن المولى ــ في نطاق التقسيم الاداري للمدينة على أساس

المجموعات العشائرية ــ ان التقسيمات الادارية يجب ان تتم بحيث لا تؤدي الى الاخلال بالتلاحم الاجتماعي، ولا يجوز أن تتم بصورة كيفية.

وعلى أساس مقولة (التنوع في الوحدة) نلاحظ في الصحيفة أنها لا تجيز التنوع في القضايا ذات الطابع الشمولي الذي يستوعب الأمة كلها (الحرب والسلم، والجيش، والقضاء، والأمن العام، والاقتصاد، والمرافق الكبرى، مثال السوق والنقد)أما القضايا الخاصة داخل التكوينات الاجتماعية فان الصحيفة تشير الى السماح بالتنوع فيها (التنظيم البلدي الخاص، تنظيم الموارد المحلية-غير الستراتيجية ــ وما شابه ذلك).

٣ ــ المبادئ العامة للادارة في الاسلام

بعد هذا العرض نعود الى عرض المبادئ العامة للادارة من وجهة النظر الاسلامية بصورة إجمالية. إن الصورة التي قدمناها لما كانت عليه الادارة في عهد الرسول (ص) في بداية تكوين المجتمع السياسي الاسلامي في المدينة تشكل الإطار العام والأرضية التي نمت فيها هذه المبادئ من خلال التشريع في القرآن الكريم والسنة الشريفة والتجارب التطبيقية التي مورست على هديها من قبل المسلمين، خاصة في عهد أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع).

وينبغي لنا حين نبحث موضوع الادارة والتشكيلات الادارية في الحكومة الاسلامية ان نكون على وعي بالخصوصية المهمة والأساسية التي أشرنا اليها في مدخل هذا البحث، وهي كون الدولة الاسلامية دولة عقيدية، وما يقتضيه ذلك من كون الادارة فيها تعبيرا عنها وعن طبيعة الأمة الاسلامية بما هي أمة تقوم على رابطة المعتقد والفكر. ان هذه الحقيقة يجب أن تلاحظ في صفات الأشخاص وفي تركيب الأجهزة الادارية.

ونعرض الآن باجمال، المبادئ الأساسية للادارة في الدولة الاسلامية.

١ ــ الادارة وقضية السيادة

ان المقولة الأساسية في المسألة التنظيمية للمجتمع، وفي التعبير المؤسسي عن هذه المسألة ــ وهو الدولة ــ هي مقولة السيادة وما تقتضيه من حق الطاعة. وهذه المقولة في الاسلام تقضي بأن السيادة وحق الطاعة هي لله تعالى،

وللرسول (ص) باعتباره مبلغا عن الله، وأولي الأمر على أساس التزامهم بتطبيق الشريعة الاسلامية بما هي شريعة الله التي بلغها الرسول (ص). قال الله تعالى: «**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**» (النساء/٥٩)

ان هذه الحقيقة تنعكس على مؤسسات الحكم في الاسلام ومنها الادارة.

٢ ــ الادارة وقضية الوحدة

الأمة الاسلامية واحدة موحدة. هذه حقيقة كيانية. هي واقع نابع من طبيعة العقيدة نفسها. وحين تتعرض هذه الوحدة للاهتزاز أو التصدع تغدو واجبا على المسلمين.

والدولة في الاسلام تعبير عن هذه الوحدة. ولكن الدولة ليست جماعية تلغى فيها خصوصيات الأفراد والجماعات، بل تتمتع بخصوصية المرونة، وهي قابلية مقولة الوحدة لاستيعاب حالة الفردية وما تقتضيه من حرية، وتنسيق ذلك مع تلاحم الأمة ووحدة الجماعة ومصلحتها. ان هذا مايمكن ان نسميه «التنوع في الوحدة».

ان هذه السمة يجب ان تنعكس في الادارة وسائر مؤسسات الحكم، وفي نفس الوقت لايجوز ان يؤدي ذلك الى تمركز في السلطة يرهق الناس ويحول دون الحركة الحرة في المجتمع.

٣ ــ الادارة والتطور

لم ترد في الشرع نصوص تشريعية بشأن الوضع والشكل التنظيمي للادارة. وسبب ذلك واضح، باعتبار ان الادارة واقع متحرك في حياة المجتمع المتغيرة والمتحولة، فليس من الحكمة تقييدها بتشريع خاص، وانما تركت منطقة فراغ تشريعي تتعامل معها القيادة الاسلامية بما يناسب كل مرحلة تاريخية وظروفها من تنظيمات على أساس القواعد العامة للشريعة في البناء السياسي والتنظيمي للدولة.

واذن، فيجب التمييز بين مسألتين في البناء الاداري.

أ ــ تقنيات العمل وأساليبه الفنية (المسألة التنظيمية).

ب ــ مضمون العمل وأهدافه في نطاق بناء الأمة وتربيتها وتحقيق

أهدافها (المسألة العقيدية ــ الايديولوجية).

بالنسبة الى المسألة الاولى يمكن للقيادة الاسلامية ان تفتح المجال أمام تطور الادارة بالاقتباس من الآخرين والاستفادة من خبراتهم.

وبالنسبة الى المسألة الثانية لابد من مراعاة الأسس التشريعية الاسلامية في طبيعة العمل، وأهدافه، وأشخاصه.

ونقترح ان يستحدث في الدراسات الفقهية الاسلامية في الحوزات العلمية فرع جديد في الفقه هو «فقه التشريع الاداري» موضوعه إدارة الدولة والمؤسسات الحكومية ومسائلها، وما يتعلق بتقسيم العمل الاداري، واختيار الاشخاص و مسؤولياتهم ومواصفاتهم.

٤ ــ الا دارة وقضية الكفاءة والرسالية

في دولة عقائدية كالدولة الاسلامية تبرز هذه المشكلة على نطاق واسع، وخاصة في فترات التحول السريع والكبرى.

الخط العقائدي للدولة، والأهداف التربوية للحكومة تقتضي تطبيق المقاييس الصارمة في اختيار الأشخاص والأجهزة لتكوين الادارة وتسييرها.

والواقع القائم هو عدم وجود عدد كاف من الأشخاص المؤهلين عقائديا، ويتمتعون في نفس الوقت بالعلم والخبرة والمهارة في الادارة.

فهل ينبغي مراعاة الجانب العقائدي باسناد المناصب والمهمات الادارية الى المخلصين الواعين، رساليا وسياسيا، وان أدّى ذلك الى الاخلال بسلامة سير الادارة مدة من الزمان تطول او تقصر الى ان يكتسب هؤلاء المخلصون الخبرة والكفاءة اللازمتين للنجاح في المهمات الادارية.

او ينبغي الاستجابة للضرورة بتولية الاكفاء بمقدار ما تقضي به الضرورة أو الحاجة، وان لم يكونوا في المستوى المطلوب عقائديا ورساليا، مع عدم إغفال هذا الأصل في الاختيار، وذلك بمراعاة اختيار الأمثل منهم فالأمثل ريثما تتهيأ الخبرات اللازمة من المخلصين الواعين؟

الذي نرى أنه أوفق بالاعتبار الاسلامي فكريا وفقهيا هو الاختيار الثاني، فان مسألة الادارة تتعلق بحياة الناس اليومية وأوقاتهم، ومصالحهم الاقتصادية الحيوية، واحيائهم ومساكنهم وتنقلاتهم في شؤونهم المختلفة. وسوء

الادارة او فشلها يؤثر تأثيراً بالغا ومباشرا على استقرار الحياة العامة وعلى مصالح الأفراد والجماعات. وهذا ما يؤدي اليه الاختيار الأول.

ان هذه السلبيات تنعكس على الحكومة الاسلامية، وتبعث في نفوس عامة الناس الشك في كفاءاتها. ومن ثم تؤثر على تعلقهم بها. هذا مضافا الى ان مصالح الناس واستقرار الحياة العامة تحظى بأولوية الاعتبار الاسلامي في نفس الأمر.

ان هذا الاعتبار يقضي بالاختيار الثاني كما ذكرنا على أساس مرحلي ومؤقت، فيعين للادارة من تتوفر فيهم الخبرة والمهارة الإدارية وان لم يكونوا من المستوى العقائدي والرسالي المطلوب، مع ايجاد جهاز رقابة صارمة ومخلصة على سير الادارة وعمل الاداريين.

لقد اتبع النبي (ص) وأمير المؤمنين علي (ع) وسائر الخلفاء الأولين هذا الاختيار. كما نلاحظ في سيرة النبي (ص) ومن تلاه.

٥ ــ مجال عمل الادارة:

بينّا آنفاً مسألة الادارة وقضية الوحدة، وهنا وجه آخر لهذه المسألة وهي مسألة المجال. فالادارة ــ كأي سلطة ــ تميل نحو التوسع والاستيعاب والتمركز. واذا تركت الادارة دون ضوابط فانها تتدخل في كل صغيرة وكبيرة من حياة الناس من جهة، وتمركز السلطة في قياداتها من جهة أخرى، وهو ما يسمى «بيروقراطية».

ان الاعتبار الاسلامي الفكري والشرعي يمنع من ذلك، فان التسلط على الناس وتقييدهم في غير ما تقتضيه وحدة الأمة والمجتمع السياسي والمصلحة العامة أمر مخالف للاعتبار الاسلامي. ان هذا الاعتبار يجيز الحد الادنى من التدخل في حياة الأفراد والجماعات من قبل السلطة.

وعلى هذا فلابد من دراسة دقيقة لمجال عمل السلطة الادارية ومستوياته، وتحديده، ومراقبتها في هذا الشأن، لئلا تتكون سلطة غير لازمة، أو تتمركز سلطة في موقع لا تدعو الحاجة الى تمركزها فيه.

٦ــ سلطة الرقابة العامة

من الطبيعي ان تكون ثمة رقابة على عمل الادارة لضمان انضباطها وحسن سيرها. وقد أدى تطور الادارة في العصور الحديثة الى انشاء ما يسمى «التفتيش الاداري» وهو جهاز خاص ضمن الجهاز الاداري العام. وسنرى أن الامام علياً(ع) قد أنشأ ــ على المستوى التطبيقي ــ جهازا للتفتيش الاداري، وأقر مبدأ العقوبة للمخالفين.

ان هذا الأمر يدخل من حيث المبدأ ومن حيث كيفية التطبيق في منطقة الفراغ التشريعي التي توضع لها الأحكام المناسبة وفقا للقواعد العامة في الشريعة حسب ما تقضي به الظروف في كل مرحلة من مراحل نمو الدولة والمجتمع.

ولكننا نلاحظ ان الشريعة الاسلامية قد تضمنت ــ على مستوى أعلى وأوسع ــ نظاما للرقابة العامة، هو بمثابة سلطة عامة يمارسها كل فرد من أفراد المجتمع المكلفين على كل فرد وجماعة، وعلى كل مرفق من المرافق العامة، وهي سلطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومن المعلوم انه لا أساس في الشرع للفهم الشائع بأن سلطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر محصورة في تقويم تصرفات الأفراد بما هم أفراد فيما يتعلق بأعمالهم الشخصية وحياتهم الخاصة. كما لا أساس في الشرع للغفلة الشائعة عن ان مجال هذه السلطة يشمل أعمال الهيئات الحكومية والموظفين العموميين، فان الأدلة المشرعة والمفصلة لسلطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شاملة باطلاقها وعمومها لكل انحراف أو تقصير أو خيانة وتهادن في الحياة الخاصة والعامة.

ان الأحكام التنظيمية الخاصة بهذه السلطة تعطي كل انسان يكتشف خيانة وانحرافاً واستغلالاً للسلطة الحق و تحمله المسؤولية في ان ينهى عن هذا المنكر الذي يرتكبه الموظف الجاني في حق المجتمع.

وينبغي أن تقيد أساليب النهي بما لا يتنافى مع سلطات الدولة المكلفة بأمر النظام العام وسلطة القضاء.

وينبغي ان توضع من قبل فقهاء ومرشدين وخبراء برامج توعية وتوجيه للمواطنين في الدولة الاسلامية تبين لهم حقوقهم وواجباتهم وحدودهم في قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على جميع المستويات ومنها مستوى الادارة

العامة. وتتولى وزارتا الارشاد والاعلام من خلال برامج مشتركة بينهما تربية الناس وتوعيتهم بهذا الشأن. هذا بالاضافة الى ما يقوم به المسجد ومؤسسات العمل الثقافي العام غير الحكومية من تربية وتوعية في هذا المجال.

٤ ــ المبادئ التطبيقية للإدارة في الاسلام

ان المبادئ التي ذكرناها تكون الحالة النموذجية من جهة، وتلحظ مشكلات التطبيق من جهة أخرى. وهي تلخص مبادئ عامة في الفكر والشرع الاسلاميين للنظام الاداري في حكومة اسلامية.

أما حين يراد الحديث عن «شروط وخصوصيات الموظف في الحكومة الاسلامية» فان البحث يتناول المسألة التطبيقية. وعلى هذا المستوى تبرز مشكلات متنوعة، منها ما يتصل بتوفير العدد الكافي من الأكفاء، ومنها ما يتصل ــ في هذا العصر ــ بمشكلات المركزية وما ينشأ عنها من صعوبات، واللامركزية وما ربما تحمله من أخطار على وحدة الدولة، ومنها ما يتصل بقضايا أخرى.

ان استنباط الشروط التي ينبغي توفرها في الموظف الاداري يقتضي النظر الى المصادر. والمصادر على مستوى النظرية هي الكتاب والسنة. أما على مستوى التطبيق العملي فان المصدر الأساس هو، فيما نرى، عهد الامام علي الى عامله على مصر مالك ابن الحارث الأشتر، والنصوص الأخرى الواردة عنه في هذا الشأن الى عماله، وما يشبه ذلك ويمت اليه من تطبيقات تمت في العهد التالي للنبي (ص) مباشرة ايام الخليفتين أبي بكر وعمر. يضاف الى ذلك بعض الكتابات التي وضعت لتوجيه الادارة والمسؤولين الاداريين من قبل بعض الفقهاء في عهود متأخرة خاصة في العهد العباسي، وهي ما اصطلح على تسميته بالأحكام السلطانية. ونلاحظ بأسف انه لم توضع ــ فيما نعلم ــ دراسات فقهية على أقوال وطريقة اهل البيت (ع) من قبل فقهاء الشيعة في الشأن الاداري، ولعل ذلك ناشئ من العزلة التي فرضتها الحالة السياسية في دولة الخلافة الاسلامية على العلماء والمفكرين من اتباع أئمة أهل البيت عن جميع شؤون الدولة منذ استشهاد أمير المؤمنين (ع).

أ ــ في النص القرآني

لم ترد في القرآن الكريم آيات خاصة في بيان الشأن الاداري وشروط تولية وصفات الأشخاص الذين يتولونه. وقد قلنا إن هذا الشأن من مناطق الفراغ التشريعي نظراً لتعلقه بوضع متغير في المجتمع.

لقد وردت في القرآن الكريم آيات عامة في شأن الرسول (ص) بما أنه ولي الأمر. ووصايا عامة للمسلمين فيما يعود الى نوع العلاقات الانسانية أوعلاقات العمل التي يجب ان تسود بينهم كأفراد وجماعات. هذه الآيات العامة يمكن ان تكون مرشداً في معرفة الشروط والخصوصيات التي ينبغي توفرها في الموظف في الحكومة الاسلامية، لأنها تنطبق عليه بالأولوية.

١ ــ التوازن التنظيمي

ينبغي ان يراعى مبدأ التوازن في النظام الاداري كما في جميع مؤسسات المجتمع السياسي الحكومية وغيرها. ان مراعاة التوازنات العامة بين جميع الانشطة والحاجات في الوضع التنظيمي للمجتمع السياسي ولمؤسساته الحكومية ومنها المؤسسة الادارية، هي ضرورة حيوية لمناعة المجتمع، لأنها تضمن ألاّ يطغى جانب منه على جانب في الأنشطة والحاجات وانما تراعى من ذلك الأولويات اللازمة بحيث تكون العلاقات بين المؤسسات ومهماتها علاقات تكاملية ينمو بها ومن خلالها المجتمع ويزدهر ويزداد تماسكا وقوة.

ويمكن الاستهداء الى هذه المقولة من القرآن الكريم بقوله تعالى في سورة الرحمان: «**... والسماء رفعها ووضع الميزان، ألاّ تطغوا في الميزان، وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان**» (الرحمن: ٧ــ ٩). وسياق الآيات يدل على ان المراد منها ــ والله أعلم ــ التوازن والتكامل في الوضع التنظيمي للمجتمع. فان ما قبلها وما بعدها يبين آيات الله في التوازن الكوني العام في النظام الشمسي والتوازن في نظام الكرة الأرضية وما عليها من صنوف الحياة الانسانية وتكامل الحياة النباتية معها.

٢ ــ يجب ان يكون الوالي مسلما

أول ما يلاحظ في هذا الشأن كون الوالي (الموظف) مسلما بدلالة قوله تعالى:

«**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**»(النساء/٥٩) فان قوله تعالى «منكم» يقتضي كون الوالي ــ الآمر مسلما.

وهذا واضح بالنسبة الى قيادات العمل، وهم الأشخاص الذين يحتلون في الادارة مراكز لها صفة التقرير والأمر.

وأما المراكز التي ليس لها صفة التقرير والأمر، بل تنحصر مهمتها في التنسيق أو في تنفيذ بعض الاجراءات الادارية فلا ينطبق على أشخاصها أنهم «**أولو الأمر**» فهل يجوز ان يكونوا من رعايا الدولة الاسلامية غيرالمسلمين؟

قد يستدل بآية نفي السبيل للكافرين على المسلمين على عدم جواز ذلك، وهي قوله تعالى في سورة النساء «**...ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**»(١٤١) وفي أصل دلالتها نظر، فضلاً عن دلالتها على مقامنا. والمسألة بحاجة الى مزيد من البحث.

٣ ــ الكفاءة

الكفاءة صفة لا بد من مراعاتها في الموظف وفي كل من يتحمل مسؤولية. ويمكن الاستدلال لهابقوله تعالى في سورة النساء «**ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل**».

فان الظاهر ان المراد من الأمانات ليس خصوص الأمانة المصطلحة بمعنى الوديعة، وانما المراد ان كل ما حصل في عهدة الانسان من التزامات مادية أو عمل أو غيرها عليه أن يرعاها ويؤديها، فتشمل المسؤوليات التي يتحملها كل متول لمصلحة من المصالح العامة. ومسؤولية الادارة أمانة في عهدة المولي وعهدة المتولي. وعلى ولي الأمر الذي يعهد بالادارة الى شخص أو أشخاص أن يراعي فيهم أهلية ذلك، والاّ فلا يصدق عليه أنه ادى الأمانة.

والأحاديث الواردة في هذا الباب عن أئمة أهل البيت (ع) كثيرة.

٤ ــ التروي والتثبت في الأمور

من ضرورات الادارة التروي والتثبت في الأمور بحيث يكون الوضع التنظيمي للمؤسسة الادارية حاكما على المسؤولين باجراءات تضمن ذلك. ويدلنا على ذلك قوله تعالى في سورة الحجرات: «**يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ**

فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين»(٦). فان الآية وان كانت مطلقة للمؤمنين وخاصة بخبر الفاسق إلاّ ان التعليل فيها يشمل كل ما يقتضي التثبت مما يتصل بالشأن العام، لأن الوقوع في الخطأ من قبل المسؤول الاداري وأمثاله من المسؤولين الحكوميين يسبب ضرراً عاما للناس. ويؤيد ذلك ان سبب نزول الآية هو بعض أمراء السرايا في اصدار حكم خاطئ على قوم من المسلمين.

٥ ــ مراعاة التسلسل والتراتبية الادارية

يستحيل ان يستقيم أمر المجتمع السياسي بدون تنظيم، ومن لوازم التنظيم التراتبية في المسؤولية ومواقع المسؤولين. ويمكن الاسترشاد الى ذلك بقوله تعالى:

«واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف اذاعوا به، ولوردّوه الى الرسول وأولي الأمر منهم لعلِمه الذين يستنبطونه منهم»(النساء/٨٣).

فان الآية وان كانت مطلقة، إلاّ انها تنطبق على المسؤولين الاداريين وسائر المسؤولين الحكوميين بوجه اولى كما هو ظاهر.

٦ ــ الانضباط وكتمان الأسرار المتعلقة بالعمل

وهذا تدل عليه الآية الآنفة كما يرشد اليه قوله تعالى في سورة «المؤمنون» في وصف المؤمنين: **«والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون»**[٨] والآيتان وان كانتا مطلقتين إلاّ أنهما تصدقان على المسؤولين بوجه اولى.

٧ ــ الأمانة

الأمانة بمعنى القيام بما تقتضيه الوظيفة من أعباء ومهمات من انجاز الأعمال المطلوبة على وجه الدقة والاتقان بدلالة آية **«ان الله يأمركم ان تؤدوا الأمانات الى أهلها...»**

فان الأعمال الموكولة الى الموظف الاداري ــ كسائر الموظفين ــ هي مصالح الناس التي أوكلتها الحكومة اليه، فهي باعتبار أمانة للحكومة وباعتبارٍ آخر أمانة للناس. ومقتضى الآية وجوب الأداء، ولا يتحقق الأداء، إلاّ بالعمل الكامل من حيث ساعات العمل وكيفيته، وبالاتقان.

وقد عبر الامام علي(ع) عن المسؤولية الوظيفية بأنها أمانة في عهده الى مالك الأشتر. وقال في خطاب أحد عماله «**وان عملك أمانة وليس لك بطعمة**»

٨ ــ التحلي بمحاسن الأخلاق في العلاقة مع الناس

مع ان هذا الأمر عام لجميع المسلمين في علاقاتهم مع بعضهم إلاّ انه في الموظف الاداري جزء من مسؤوليته الوظيفية، وهو فيه آكد وأشد من سائر الناس وسائر المسؤولين الحكوميين لأن عمله يتصل اتصالاً حيويا ومباشراً بمصالح الناس اليومية.

ويمكن اجمال هذا الأمر بوجوب التأسي برسول الله(ص)، فان الخطابات الالهية للرسول(ص) في شأن كيفية معاملته للناس بما انه ولي الأمر هي منهاج التأسي به(ص) الذي تضمنته الآية المباركة في سورة الأحزاب «**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة**»(٢١).

فمن ذلك قوله تعالى في سورة آل عمران: «**فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك**»(١٥٩) وموضوع التأسي فيها هو لين العريكة والمرونة في التعامل مع الناس.

ومن ذلك قوله تعالى في سورة التوبة: «**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم، حريص عليكم، بالمؤمنين رؤوف رحيم**»(١٢٨). وموضوع التأسي فيها هو الغيرة الشديدة على مصالح المسلمين، والاهتمام بها، والمحافظة عليها.

وفي القرآن آيات تصف المؤمنين بهذه الصفة بصورة مباشرة، منها قوله تعالى في سورة الفتح: «**محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم**»(٢٩). وقوله تعالى في سورة المائدة في وصف ما ينبغي ان يكون عليه المؤمنون: «**أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين**»(٥٤).

هذه خلاصة لكليات ما يستفاد من القرآن الكريم بشأن طبيعة النظام الاداري وشروط وخصوصيات الموظف في الحكومة الاسلامية.

ب ـ في التجربة العملية

فاذا انتقلنا الى الجانب التطبيقي في التاريخ نجد أمامنا تجربة أمير المؤمنين علي(ع) كما وردت في نهج البلاغة، وخصوصا في عهد الأشتر وعهوده وكتبه الى

عماله وخطبه التي تناول فيها بعض الشؤون الادارية والمجتمعية. مع ضرورة ملاحظة ان هذه التجربة كانت قصيرة، وتمت في ظروف عاصفة ولذا فلم يتح لها ان تكون مكتملة. ولذا فهي لا تغني عن إجراء دراسات فقهية تكون هذه التجربة أحد مجالات بحثها بالاضافة الى ما ورد عن أئمة أهل البيت(ع) في سائر أبواب الفقه ــ وان كان بصورة عرضية ــ وخاصة في الأبواب التي ورد فيها نقد لأئمة الجور والأنظمة المنحرفة عن خط الاسلام وان حملت شعاره. اننا نعود مرة اخرى الى طرح اقتراحنا الآنف بشأن استحداث فرع جديد في الفقه هو **«فقه التشريع الاداري»**.

بالعودة الى تجربة أمير المؤمنين علي(ع) ــ كما عكستها النصوص المروية عنه ــ يمكن استخلاص نوعين من الشروط أحدهما الشروط الموضوعية والثاني الشروط الذاتية.

والشروط الموضوعية هي ما يصطلح عليه الآن بقوانين الخدمة المدنية في التشريع الاداري الوضعي الحديث. الذي تطور بعد تطور مؤسسة الدولة في الغرب في هذا العصر. والشروط الذاتية هي الصفات الشخصية المناسبة للنهوض بأعباء المهمة المطلوبة.

١ ــ الاختبار

اعتبر الامام(ع) انه لا بد من اختبار الموظف قبل تعيينه، فقال **«فولهم اختبارا ولا تولهم محاباة وأثرة»**.

والاختبار مطلق يشمل جميع ما له علاقة بأهلية المرشح لتولي وظيفة من الوظائف، فيشمل كفاءاتهم المهنية، وعلاقاتهم الاجتماعية، وحالاتهم الحزبية وعلاقاتهم في هذا الشأن ومدى امكانية تأثيرها على الوظيفة التي يراد اسنادها اليهم. ويمكن ان يقال ان الاختبار يشمل كل ما له علاقة بعملهم مما يمكن ان يدخل فيه (السمعة الحسنة والسلامة الصحية، والماضي النظيف، والثقافة العامة المناسبة خاصة الاسلامية).

وقد اورد الامام عليه السلام هذا الشرط في مقابل التولية المحاباتية، وهو يحول دون الوقوع في محذورين:

الأول ــ تأثير العلاقات الشخصية العائلية والمصلحية لقيادات الدولة

العليا على المقاييس الموضوعية للاختبار.

الثاني ــ ضمان اختيار الأكفاء للمهمة المطلوبة.

وربما يتسع مدلول النص ــ مع ملاحظة موارد أخرى من كلامه (ع) -ليشمل اسناد الوظيفة لفترة تجريبية، وليشمل اتباع طريقة المباراة في بعض مراحل اختيار المرشحين.

٢ ــ التجربة

أرشد الامام الى لزوم اختيار الموظف من أهل التجربة في العمل المطلوب والحياة العامة.

٣ ــ الوسط الاجتماعي والعائلي

أرشد الامام الى ان يكون الاختيار من أهل البيوتات الصالحة العريقة في الاسلام، التي تتصف بالانضباط والاستقامة على الأمر الشرعي، وتأخذ ابناءها بطراز عال من التربية تنشئهم على أساسه تنشئة اسلامية نموذجية.

ان هذا الشرط ليس صارما بنحو يحول دون تولي الأكفاء من غير أهل هذه البيوتات، ولكن يجب ان يراعى روح الشرط ــ اذا صح التعبير ــ لئلا يتسلل الى الادارة الحكومية في الحكومة الاسلامية اشخاص من اعداء الاسلام تلبسوا بلباسه أو من أعداء التوجه الاسلامي كما حدث في تجربة (الدونمة) التي كانت عاملا مهماً، وربما اساسا في سقوط الدولة العثمانية.

٤ ــ الخبرة بالمحيط

مما يزيد من كفاءة الموظف وقدرته على اتخاذ القرارات الصحيحة ان تكون عنده معرفة مناسبة بتاريخ وعادات وأحوال المحيط الذي يعمل فيه، وتركيبه الاجتماعي. بل لعل هذه المعرفة شرط أساس للنجاح في المهمة الادارية في بعض الحالات.

ولعل كلام الامام علي (ع) في مستهل عهده الى مالك الأشتر يومئ الى ذلك حيث قال:

«اني قد وجهتك الى بلاد قد جرت عليها دول قبلك، من عدل وجور. وان

الناس ينظرون من أمورك الى مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاة قبلك، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم...» وفي سائر كلامه في غير عهده الى الأشتر شواهد على هذا الشرط.

٥ ــ المناقب الشخصية

ان التجربة والخبرة، والمعرفة العلمية لا تكفي وحدها لضمان أداء صحيح لمهمات الموظف، فان الأخلاق الشخصية ذات تأثير حاسم على الأداء العملي للمهمات المطلوبة. ومن هنا كانت الاستقامة الأخلاقية ضرورة وضمانة لسلامة التطبيق.

ولذا فقد ذكر الامام علي ان أخلاق الحياء والخشية والتواضع تراعى فيمن يختارهم الوالي للمهمات لأن هذه الأخلاق ضمانات عملية.

ان الموظف الاداري هو اكثر أدوات الحكومة لصوقا بحياة الناس اليومية ومن هنا فيجب ان يكون لديه ــ كالمسؤول السياسي ــ شعور حي بالنبض الشعبي، وتحسس بمشاعر الشعب، ليكون قادراً على التجاوب مع الحالة الشعبية في نطاق القانون، وليكون قادراً على مراعاة الحالات الانسانية في تطبيق القانون. قال عليه السلام في العهد بهذا الشأن:

«فأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم والعطف فيهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فانهم صنفان: إما اخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق».

٦ ــ تقسيم العمل

وقد اعتمد الامام علي (ع) مبدأ تقسيم العمل في الادارة الحكومية، فلا بد انه لاحظ أن أحسن السبل لضمان سير أعمال الدولة على مستوى عالٍ في الدقة والاتقان واليسر وحسن التدبير هو توزيع العمل وتقسيمه، ومن ثم اناطة كل قسم منه بمسؤول يتفرغ له على قاعدة الخبرة والاختصاص.

وبهذا يكون الامام (ع) قد قرر مبدأ الاختصاص وتوزيع الأعمال في الادارة الحكومية، ويكون بذلك قد تجاوز مفاهيم عصره الذي لم يكن يعرف هذا المبدأ ذا الأهمية البالغة في مهمة الحكم والادارة.

فقال عليه السلام في هذا الشأن:

«واجعل لرأس كل أمر من أمورك رأسا منهم لا يقهره كبيرها، ولا يتشتت عليه كثيرها».

وقدوضع لأجل ضمان كفاءة الادارة ثلاثة مبادئ:

١ ــ الرواتب والمخصصات

أمر بدفع رواتب ومخصصات كافية للموظف لئلا تدفعه الحاجة الى الخيانة بالرشوة أو غيرها. قال:

«ثم أسبغ عليهم الأرزاق، فان ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجة عليهم إن خالفوك وثلموا امانتك».

٢ ــ التفتيش الاداري

أمر الامام علي (ع) بوضع نظام وانشاء جهاز للتفتيش الاداري يراقب أعمال الموظفين، ومدى انطباقها على قواعد الشرع، ومدى تقيدهم بالتعليمات والتوجيهات المعطاة لهم. وهؤلاء المفتشون يجب ان يكونوا ذوي أهلية أخلاقية عالية في الصدق والأمانة والمعرفة. قال (ع):

«ثم تفقد اعمالهم، وابعث العيون من اهل الصدق والأمانة عليهم، فان تعاهدك في السر لأمورهم حدوة لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية».

٣ ــ العقوبات

أمر الامام بانزال العقوبة بالموظف الذي يُسيء استعمال سلطته. وذكر ثلاثة انواع من العقوبات هي: العقوبة البدنية، ومصادرة الأموال المختلسة والتغريم، والعقوبة المعنوية بالتشهير وما اليه. فقال عليه السلام:

«وتحفظ من الأعوان، فان أحد منهم بسط يده الى خيانة اجتمعت بها عليه عندك أخبار عيونك اكتفيت بذلك شاهداً، فبسطت عليه العقوبة في بدنه، وأخذته بما أصاب من عمله، ثم نصبته بمقام المذلة، ووسمته بالخيانة، وقلدته عار التهمة».

والظاهر من النص انزال العقوبات الثلاث: والأمر في هذا يعود الى نظر ولي الأمر بحسب ما تقتضيه المصلحة على ضوء ظروف المرحلة، ونسق القوانين الموضوعة لتلك المرحلة.

هذه خلاصة لنظرة الامام علي الى طريقة اختيار الموظفين الاداريين وبناء الادارة تمثل التجربة العملية في عهده القصير والعاصف. وبها نختم بحثنا عن الحكومة الاسلامية وتشكيلاتها الادارية.

اقرار الأمن والنظام في الحكومة الاسلامية

مدخل

نظام المجتمع في الاسلام يقوم على الشريعة الاسلامية، ويقوم الأمن في المجتمع على أساس النظام الاسلامي. ويحمي نظام المجتمع الاسلامي المجتمع نفسه، وأجهزة الأمن الحكومية، والتشريع القضائي في الاسلام.

ونظام المجتمع السياسي كل متكامل، يتكون من أنظمة متنوعة: السياسي، والاجتماعي، والثقافي، والاقتصادي، والعسكري. وهي أوجه لنظام المجتمع تتكامل وتتفاعل، ويسند بعضها بعضا، ويؤثر بعضها على بعض.

والأمن كذلك متنوع تنوّع العناصر التي يتكون منها النظام، فثمة أمن سياسي، واجتماعي، واقتصادي، وثقافي، وعسكري، واعلامي، وغيرذلك، وهي أوجه للأمن العام للمجتمع والدولة تتساند وتتكامل ويؤثر بعضها على بعض.

واقرار النظام بهذا المعنى والأمن بهذا المعنى في مجتمع الدولة الاسلامية هومن وظائف الحكومة الاسلامية ــ بما هي جهاز قيم على مصالح المسلمين ــ بواسطة أجهزتها الأمنية المتنوعة تنوّع العناصر التي يتكون منها النظام والأمن العامان. وهو كذلك من وظائف المجتمع الاسلامي بما ان المؤمنين بعضهم أولياء بعض، وعلى قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقد بين الله تعالى في القرآن الكريم مفهوم النظام ومفهوم الأمن على مستويين: أحدهما مستوى شمولي كلي. والآخر مستوى تفصيلي.

أ ــ المستوى الشمولي الكلي

بين الله تعالى ــ على المستوى الشمولي الكلي ــ ان نظام المجتمع وأمنه معرضان لأصناف شتى من الفساد والمفسدين، فثمة فساد واجرام أمني يصيب السلامة الجسدية وسلامة الممتلكات للناس، وفساد ثقافي، وفساد سياسي، وفساد

أخلاقي.

وهناك مفسدون ومجرمون في جميع هذه الأصناف. وهؤلاء منهم من يقومون بذلك كأفراد، ومنهم من يقومون بذلك كجماعات، وقد تقوم جماعة معينة بأنواع من الفساد والجريمة في مجالات الأمن والسياسة، والاعلام والثقافة وغيرها.

على هذا المستوى حددت الجرائم على نحو الاجمال. وصرحت الآيات بالوعيد والعقاب الأخروي، ولم تحدد لها عقوبات دنيوية سوى ما ورد من الأمر بجهاد فئة منهم هي المنافقون: «**يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم**»(التوبة/٧٣) وهذا ليس عقوبة بالمعنى المصطلح.

ونحن نعلم ان النبي(ص) لم يقاتل المنافقين، فلابد من حمل الجهاد على معنى آخر غير القتال قديكون ما نعبر عنه بالصراع السياسي من جهة والاحتياطات الأمنية من جهة أخرى، وهذا هو ما حصل تاريخيا بين المسلمين والمنافقين في عهد النبي(ص).

نعم، اشتملت الآيات على ايحاءات الى استحقاقهم للعقوبة، مثل قوله تعالى: «**لهم سوء الدار**»(الرعد/٢٥) «**لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة**»(النور/١٩) «**لنغرينك بهم**» (الأحزاب/٦١).

ب ــ المستوى التفصيلي

بين الله تعالى في القرآن الكريم على المستوى التفصيلي العقوبات والأحكام الكلية لجملة من الجرائم هي جرائم القتل والسرقة والزنى والقذف والافساد في الأرض. وهذه هي الجرائم الكبرى التي يتعرض لها المجتمع باستمرار، فتهدد أمن الأشخاص، والأسر وكرامتها، كما تهدد الممتلكات والسبل والمواصلات. ولعل هذه هي الحكمة في الغاية بها في القرآن الكريم اكثر مما دونها من الجرائم التي ورد حكمها بالاجمال في آية قصاص الجروح في المائدة وآية «**فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى...**»

و آية «**فعاقبوا بمثل ما عوقبتم**». وتكفلت السنة الشريفة ببيان تفاصيل أحكامها واحكام غيرها من الجرائم الجنسية وغيرها.

ج ــ نوعية الجرائم على المستويين

ونلاحظ ان ما ورد ذكره في الكتاب والسنة في شأن الأمن والنظام على مستوى تفصيلي هو ما يتعلق بالأمن الشخصي والمعنوي وحماية الملكية للأشخاص والأسر. والمجرمون أشخاص او عصابات صغيرة. وهي تخل بالأمن والنظام إخلالاً جزئيا لا يتجاوز نطاقها الخاص غالبا، ولا يعرض النظام بكليته او ببعد كامل من ابعاده للخطر.

اما ما ورد في شأن النظام والأمن على المستوى الشمولي الكلي فهو بيان لجرائم تقوم بها غالبا جماعات كبيرة قدتكون واسعة الانتشار في المجتمع، ولها فيه علاقات قربى ومصالح وصلات شتى.

وهي جرائم تعرض النظام كله للخطر، او تعرض للخطر بُعداً من أبعاد النظام الكبرى كاستقلال الدولة أو أمنها السياسي أو الثقافي أو السلامة الأخلاقية للشعب وغير ذلك. ونادراً ما يكون هذا النوع من الجرائم من عمل افراد أو جماعات كجريمة التجسس في بعض الحالات مثلاً.

د ــ نماذج من نصوص المستوى الشمولي الكلي وتحليلها

ولا نرى ضرورة لسرد النصوص القرآنية التي عالجت مفهوم النظام ومفهوم الأمن على مستوى الجرائم الفردية التي بيّنت احكامها الكلية في القرآن فهي معروفة. لكننا نعرض نماذج من النصوص القرآنية التي عالجت مفهومي النظام والأمن على مستوى كلي شمولي. فمنها الآيات التالية:

١ ــ «... لوخرجوا فيكم ما زادوكم إلاّ خبالاً، ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم، والله عليم بالظالمين. لقد ابتغوا الفتنة من قبل، وقلبوا لك الأمور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون. ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا، وان جهنم لمحيطة بالكافرين» (التوبة/٤٧ــ٤٩).

٢ ــ «المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض. يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف. ويقبضون أيديهم. نسوا الله فنسيهم. ان المنافقين هم الفاسقون» (التوبة/٦٧).

٣ ــ «ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا، ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام. واذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله

لا يحب الفساد»(البقرة/٢٠٤-٢٠٥).

٤ ــ «ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون»(النور/١٩).

٥ ــ الم ترالى الذين نهوا عن النجوى ثم يعودون لما نهواعنه، ويتناجون بالاثم والعدوان ومعصية الرسول. واذا جاءوك حيوك بما لم يحيِّكَ به الله. ويقولون في أنفسهم: لولا يعذبنا الله بما نقول. حسبهم جهنم يصلونها، فبئس المصير»(المجادلة/٨).

٦ ــ «والذين ينقضون عهدالله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به ان يوصل ويفسدون في الأرض، أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار»(الرعد/٢٥).

٧ ــ «... هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، ولله خزائن السماوات والأرض ولكن المنافقين لا يفقهون. يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الأذل، ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون»(المنافقون/٧ــ٨).

٨ ــ «بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما. الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين. أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا»(النساء/١٣٨ــ١٣٩).

فهذه الآيات ــ وغيرها كثير ــ تشير الى صنف من المجرمين والمفسدين غير الماديين، يقومون ــ او يمكن ان يقوموا ــ بجرائم غيرعادية، تضرب ركائز الأمن والنظام في المجتمع والدولة الاسلاميين.

والآيات تكشف عن أن هذه الجماعات تقف على الضد من المجتمع والدولة الاسلاميين في الشأن الايديولوجي، والسياسي، والاجتماعي، والثقافي وغيرها.

«يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف».

وأخطر القضايا التي تدور حولها الآيات هي:

١ ــ قضية الولاء/ يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين/مقابل الولاية لعهد الرسول.

٢ ــ القضية الاقتصادية والحصار الاقتصادي/يقبضون أيديهم/ لا تنفقوا على من عند رسول الله/مقابل الانفاق.

٣ ــ قضية الأمن واستقرار النظام/سعى في الأرض ليفسد فيها/يفسدون في الأرض/ لأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة/ مقابل/ الله لا يحب الفساد/.

٤ ــ قضية الأخلاق العامة/يحبون ان تشيع الفاحشة/.

٥ ــ قضية الثقافة والنظام الاجتماعي/ الاستهزاء بآيات الله/ مقابل احترامها/ حيوك بما لم يحيّك به الله/ يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف/.

وقد عبر الله تعالى عنهم بعدة عناوين (المنافقون/ الظالمون/ المفسدون/ الذين في قلوبهم مرض/).

وجرائمهم منها ما هو تآمري مع الأعداء، ومنها ما هو افساد داخلي بكل ما في التآمر والافساد من معنى وأشكال وصور. وهم يمارسون نشاطهم التخريبي من خلال علاقاتهم داخل المجتمع الاسلامي.

قلنا إن الله تعالى قد توعد هؤلاء بالعذاب الأخروي، وحذر النبي والمسلمين منهم، ولم يحدد في القرآن عقوبات معينة لهؤلاء، ربما لأن جرائمهم من النوع الذي يصطلح عليه بالجرائم السياسية التي لا يمكن وضع ضابط عام لها، ويختلف التقدير في شأنها وشأن عقوبتها اختلافا كبيراً بحسب الحالات والظروف. ولذا فان تكوين الأجهزة الأمنية التي تعنى بمراقبة وملاحقة هذه الجماعات وامثالها، وكذلك تقدير العقوبات العادلة على جرائمها هما من منطقة الفراغ التشريعي التي يمكن ان توضع لها التشريعات المناسبة على أساس القواعد العامة في الشريعة، وتنفذها الحكومة الاسلامية.

لقد شرع الله تعالى في الاسلام نظاما متكاملا في مواجهة الجريمة في سبيل اقرار الأمن والنظام يقوم على عنصرين: عنصر انساني داخلي، وعنصر قانوني ــ مادي خارجي.

أ ــ اما العنصر الانساني الداخلي فهو يتكون من معادلة: الايمان بالله واليوم الآخر/العقوبات الاخروية/ التوبة.

فالايمان بالله تعالى، والاعتقاد ــ على أساس الايمان ــ بتحريم ما حرم الله والخوف من عقاب الله في الآخرة، هو عقاب لا مهرب منه لمن يجرم ويصر على جريمته. كل ذلك يساهم في الردع عن ارتكاب الجرائم.

ونلاحظ ان جميع ما ورد في شأن الجريمة والعقاب على المستوى الكلي الشمولي وعلى المستوى التفصيلي الفردي قد اشتمل على التهديد والوعيد بالعقاب الأخروي.

والى جانب هذا يأتي تشريع التوبة ليفسح في المجال أمام المجرم الا يكرر

جريمته او يتمادى فيها.

وهذا وذاك يساهمان بلا شك في التخفيف من عدد الجرائم، وكذلك في الحيلولة دون تكاثر محترفي الاجرام.

ان هذا العنصر مفقود تماما في القوانين الوضعية. فلا يوجد أي رادع داخلي للانسان غير المتدين يحول بينه وبين ارتكاب الجريمة او يردعه عن التمادي فيها.

ان الفكر الوضعي يعتمد في مواجهة الجريمة لحماية أمن ونظام المجتمع على الردع المادي الذي تنظمه قوانين العقاب من اعدام وسجن وتغريم.

ب ــ وأما العنصر القانوني المادي الخارجي فهو نظام العقوبات الاسلامي (الحدود والتعزيرات) الرادع والعادل. والتعزيرات فيه منها ما ورد النص عليه وعلى مقداره في السنة، ومنها ما ترك أمر تقديره الى الحاكم الشرعي بحسب ظروف الجريمة وظروف المجتمع.

ويساند المجتمع بأسره الحكومة الاسلامية في جهودها لاقرار الأمن والنظام بواسطة أجهزة الرقابة والأمن والقضاء والعقوبات، وذلك من خلال تشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يجعل من كل مسلم ومسلمة رقيبا وحارسا ابتداء من نفسه ودائرته العائلية الخاصة، وعلى مدى تواجده في المجتمع وعلاقاته الاجتماعية.

ج ــ رد الانتقاد الموجه الى نظام العقوبات الاسلامي.

وجهت انتقادات شديدة من الغربيين والمتأثرين بهم من المسلمين الى نظام العقوبات الاسلامي.

وتدور هذه الانتقادات على اتهامه بالقسوة ومجافاة الانسانية.

وبتأثير هذه الانتقادات ذهب البعض الى تحكيم مايسمونه «الاجتهاد» لادخال تعديلات على نظام العقوبات الاسلامي بهدف «التخفيف» من قساوته كما يقولون.

ونقول في الرد على هذا الانتقاد: ان هدف القانون هوحماية المجتمع في حياته المادية وقيمه المعنوية. ووظيفة العقوبة ليست مجرد جزاء للجاني على فعله، بل تتعدى ذلك لتكون رادعة له في المستقبل عن تكرار الجريمة، وليكون أمثولة تردع غيره ممن تحدثه نفسه بالجريمة.

واذن، فعند تقدير العقوبة او النظر في عقوبة مقدرة ينبغي ملاحظة ثلاثة عناصر: نفس الجريمة بما هي ذنب لا بد له من عقاب/وسلامة المجتمع المعتدى على أشخاصه وقيمه او على كيانه/ وردع الجاني عن معاودة الجريمة، وردع غيره عن ارتكابها فان العقوبة تتضمن خطابا تحذيريا الى كل من تحدثه نفسه بارتكاب جريمة مماثلة.

وأي تخفيف في العقوبة لايجوز ان يمس هدف القانون ووظيفة العقاب لأن التخفيف في حالة عدم مراعاة ذلك يكون داعيا للمزيد من الجرائم وللمزيد من المجرمين.

ان هؤلاء النقاد الذين يتحدثون عن الرحمة والقسوة، عليهم ان يفكروا بالشخص المعتدى عليه والمجتمع المعتدى عليه كما يفكرون في المعتدي الجاني، ليكون التفكير متوازنا ويؤدي الى فهم صحيح وموقف عادل في تقدير الجريمة والعقاب.

ان هذه الملاحظة تكشف عن أن نظام العقوبات الاسلامي عادل وواقعي، وان منتقديه غير واقعيين وربما غير عادلين أيضا.

ونقول ايضا لمنتقدي نظام العقوبات الاسلامي من الغربيين والمسلمين المفتونين بهم والذين ينطبق عليهم وصف الله لامثالهم «الذين في قلوبهم مرض».

نقول لهؤلاء وأولئك:

ان من أعظم أسباب شيوع الجريمة في العصر الحديث في العالم الآخذ باسباب الحضارة الغربية أمور:

الأول ــ هو الثقافة المادية التي جردت الانسان من الايمان، ومن ثم جردته من مضمونه الاخلاقي، وحولته الى كائن نفعي لا يتجاوز همه لذة نفسه و منفعة نفسه.

الثاني ــ خفة العقوبات التي رافقتها رفاهية حياة السجون.

الثالث ــ فشل الأنظمة القضائية التي تمنح المجرمين فرصا كثيرة للافلات من العدالة.

وقد ابتليت البلاد الاسلامية التي وقعت في شراك هذه الحضارة بشيوع الاجرام فيها بعد ان كانت الجريمة فيها نادرة، أو قليلة جداً بالنسبة الى مستوى الجريمة في بلدان الحضارة الغربية.

ونقول لمنتقدي نظام العقوبات الاسلامي من الغربيين: اين العدالة والانسانية والرحمة في السياسات الاستعمارية التي تمارسها دولكم وتقرها برلماناتكم ضد الشعوب في جميع دول العالم الثالث؟ وأين الرحمة والعدالة والانسانية في الأنظمة العنصرية كنظام الاحتلال الصهيوني لفلسطين وسائر الأراضي العربية الأخرى وكنظام جنوب افريقيا ــ هذه الأنظمة التي تؤيدونها ولا ترون فيها مجافاة للعدالة؟

ان الخلفية الحقيقية للانتقاد الموجه الى نظام العقوبات الاسلامي ليست الغيرة على العدالة، وليست مشاعر الرحمة والانسانية، وانما هي الرغبة العدوانية في محاربة الاسلام. والرغبة في التأثير على أجيال المسلمين الشابة لصرفها عن الاسلام، وايقاعها في شباك الفكر الاستعماري المادي لجعلها ادوات في يد الاستعمار الجديد الذي يستخدمها ضد المسلمين وضد البلاد الاسلامية.

ميزانية الحكومة الاسلامية

مدخل

لا تتسع هذه النبذة للافاضة في الحديث عن ميزانية الحكومة الاسلامية، ولكننا سنعرض للمسأله في خطوطها الكبرى لنقدم صورة اجمالية عنها، دون ان نخوض في تفصيلاتها الفقهية.

والسؤال الأول : لماذا الميزانية؟ فنقول:

نحن نعلم ان الله تعالى شرع في الاسلام قيام دولة للمسلمين على قاعدة الاسلام، وأمرهم باقامتها حيث أمكن ذلك وعلى أي رقعة من الأرض فيها مجتمع مسلم كانت ظروفه مؤاتية لاقامة الدولة واستطاع اقامتها.

ونحن نعلم ان الدولة تحتاج الى المال لتقوم بمهماتها في البناء والتطوير، واقامة المجتمع على قاعدة الاسلام، والدفاع عنه من أي عدوان.

ونحن نعلم أن المال لا بد له من مصادر، ولا بد لانفاقه على الوجوه المشروعة من نظام، فلا يستقيم الأمر بترك مسألة توفير المال اللازم للدولة دون حصر وتنظيم لمصادره، كما لا يستقيم الأمر بترك مسألة الانفاق دون تنظيم.

ان هذه الأمور المسلمة تكشف لنا عن انه لا بد ان توضع للحكومة الاسلامية ميزانية.

وقد اشتملت الشريعة الاسلامية في مصدريها الأساسين على المبادئ العامة لهذه المسألة، وعلى جانب من تفاصيل أحكامها أيضا. وقد أوكل الشارع المقدس أمر التفاصيل في المسائل التطبيقية الى الفقيه الذي يعالجها ويضع لها الحلول في كل مرحلة تاريخية من مراحل المجتمع الاسلامي بما يناسب الوضع التنظيمي لتلك المرحلة.

وهذا أمر حصل في التاريخ الاسلامي التشريعي والتطبيقي. قام به رسول الله(ص)، وجرت سيرته عليه، ونطقت سنته به. وتابعه عليه من تولوا الخلافة من بعده من غير نكير من المسلمين، وبعلم وامضاء أمير المؤمنين علي عليه السلام. وقام به أمير المؤمنين أيام خلافته، ومن بعده الامام الحسن (ع). ونطقت به السنة الصادرة عن أئمة أهل البيت (ع)، و اشتملت على مصطلحات تتعلق بهذه المسألة مثل مصطلح «بيت المال» وغيره مما يتصل بمصادر المال أو تنظيم انفاقه.

ونلاحظ هنا أمراً مهما جداً يتصل من جهة بالمسألة المالية ــ الاقتصادية ومن جهة أخرى يتصل بالمسألة السياسية وشرعية الحكم والحاكم. وهو أن أئمة أهل البيت (ع) اعتبروا كل ما يتصل بحفظ نظام المجتمع الاسلامي ــ ومنه المسألة المالية ــ الاقتصادية ــ واجباً لا بدَّ من المحافظة عليه، وان كانوا أوجبوا في الوقت نفسه اتخاذ موقف المعارضة ــ في المسألة السياسية ــ من الحاكم الجائر، مع ملاحظة ما اقتضاه موقف المعارضة من تسهيلات مالية ــ اقتصادية لها تمثلت في إباحة ما أباحه الأئمة (ع) لشيعتهم.

وحين نتوجه بنظرة أولية مبدئية الى موضوع الأموال العامة في الشريعة الاسلامية نجد ان مصادر الأموال العامة على قسمين: قسم مسمى بعناوينه الخاصة، وقسم غير مسمى بعنوان خاص.

والقسم المسمى بعناوينه الخاصة صنفان:

أحد هما الحقوق الشرعية المسماة (الخمس والزكاة) وميراث من لا وارث له، ومجهول المالك، والجزية.

ثانيهما ما يسمى بلغة العصر (أملاك الدولة العامة) وهي في الشرع الاسلامي (الأراضي الخراجية والأنفال).

والقسم الغير مسمى بعنوان خاص هو ما يؤخذ في حالة الضرورات، الحاكمة بأدلتها على قاعدة السلطنة، على قاعدة انّ لإطلاق الملكية الخاصة حدوداً منها حاجة الأمة/سلامة الأمة.

وننبه هنا الى أمر دقيق في القاعدة الفكرية لمسألة الملكية الخاصة والعامة، وهو أنّ الفقه الوضعي الحديث يعبر عن القسم الأول من الأموال العامة بمصطلح (الضريبة) الذي يحمل في ثناياه معنى الغرض الخارجي والدخيل. بينما المصطلح الاسلامي ــ القرآني للتعبير عن هذا القسم هو مصطلح (الحق) الذي يحمل في ثناياه معنى المشاركة في الملكية الخاصة ويدخل تقييداً ذاتياً على مفهوم الملكية الخاصة يحد من اطلاقها.

بعد هذا التمهيد ندخل في شيء من التفصيل.

(١)

ايرادات ميزانية الحكومة الاسلامية من المصادر المالية التالية

١ ــ الزكاة:

وتتولى الدولة جبايتها، ومن لايدفعها طوعا يجبر على دفعها.

٢ ــ الخمس

ومقتضى مذهب أهل البيت (ع) عدم اختصاصه بغنائم الحرب. وتتولى الدولة جبايته بالجملة. ومن لايدفعه طوعا يجبر على دفعه.

٣ ــ الجزية (في حال تحققها تحت أي عنوان).

ومن المعلوم ان الجزية حق مالي للدولة. وقد دلت على ذلك السنة، وتحقق في السيرة من قبل النبي (ص) ومن بعده.

ويلحق بالجزية كل ما تستحقه الدولة الاسلامية من تعويضات من الدول الأخرى والمؤسسات الأجنبية والأفراد.

٤ ــ أموال من لا وارث لهم والمالكين المجهولين

٥ ــ ما ربما تفرضه الدولة من ضرائب على المواد المصدرة والمستوردة وتجارة الترانزيت

مقابل ما تقدمه من خدمات الطرق والمواصلات وسائر المؤسسات التي تخدم الحركة التجارية وتيسرها.

٦ ــ الأراضي الخراجية والأنفال

من المعلوم ان الأراضي الخراجية ملك للمسلمين جميعا جيلا بعد جيل. والأنفال وما يلحق بها كذلك ملك للأمة بعد تسليم ان ملكية الامام (ع) هي ملكية المنصب وليست ملكية الشخص.

وانتاج جميع هذه الأراضي ــ حسب استغلال الدولة لها ــ هو ملك للدولة، ومن ثم فهو من المصادر التي تتكون من ايراداتها ميزانية الحكومة الاسلامية.

وفي مقدمة ما تستغل به هذه الأملاك العامة هو الثروات الطبيعية في باطنها وعليها، من معادن على انواعها، وغابات، ومساقط مياه، ومزارع وغير ذلك.

هذه هي المصادر المسماة للأموال العامة التي تشكل المورد الأساسي لمالية الحكومة الاسلامية، وأهمها المصدر الأخير نظراً لضخامة الأموال التي توفرها موارد الأرض الطبيعية والمستمرة.

وأما المصادر غير المسماة فانها تكون فيما اذا حدثت ضرورة في الحرب أو في السلم لم تكف لرفعها موارد الدولة المالية المتعارفة والعادية، وكان إهمال الاستجابة لتلك الضرورة يعرض الدولة للخطر أو يعرض سلامة الأمة للخطر، فان لولي الأمر في هذه الحالة ان يأخذ من أصحاب الثروات ما يسد به الضرورة.

ويقع الكلام في أصل المشروعية وفي كيفية الأخذ.

أما أصل المشروعية فلا شك فيه، لأن الأدلة الخاصة بحالة الضرورة ومنها أدلة وجوب الجهاد بالمال وما جرى مجراها حاكمة على قاعدة سلطنة الناس على أموالهم وعلى كل دليل دال على اطلاق ملكية المالك في ملكه، وحاصرة لدائرتها

فيما اذا لم تتعرض الدولة الاسلامية او الأمة الاسلامية لخطر لا بد من انفاق المال لدفعه. وأما في هذه الحالة فان قاعدة السلطنة وسائر ادلة اطلاق ملكية المالكين قاصرة عن الشمول، والمرجع في العمل هو الأدلة الحاكمة.

وأما كيفية الأخذ فيحتمل فيها وجوه:

الأول ــ ان يؤخذ المال على نحو الضريبة الاستثنائية، فتتملك الدولة المال بلا عوض على المكلف.

الثاني ــ ان يؤخذ المال على نحو القرض من صاحبه، وتضمن له الدولة الوفاء في آجال تعينها. وهذا ما يجري كثيرا في الدول الحديثة، وهو ما يسمى بالدين الداخلي العام. ويجري حتى في غيرحال الضرورات، حيث تأخذ الدولة قروضا من أموال المودعين في المصارف بواسطة المصرف الحكومي المركزي، مقابل سندات على خزينة الدولة تضمن أصل المال مع فائدة معينة، حسب النظام المصرفي الغربي الربوي المعمول به الآن في تلك الدول.

الثالث ــ ان يكون ما تأخذه الدولة ملفقا بعضه على نحو الضريبة غير المعوضة وبعضه على نحو القرض غير الربوي.

وجوه واحتمالات ليس هنا مقام البحث فيها، وبيان الأوفق بالأدلة منها، ويحسن ان ننُصَّ على استبعاد الوجه الثاني في حالات الضرورة التي تنطبق عليها أدلة وجوب الجهاد بالمال.

هذا ملخص الكلام في المصادر المالية لميزانية الحكومة الاسلامية.

وأما الكلام في نظام الانفاق فيقع في مقامين. لأن انفاق الأموال العامة ورد تحديده في الشرع بالنسبة الى بعض المصادر بفئات معينة من الناس، ووجوه معينة من الانفاق. وورد بالنسبة الى بعض المصادر الأخرى من غير تحديد للفئات والوجوه.

المقام الأول ــ ماورد فيه التحديد

ما ورد فيه التحديد ثلاثة مصادر: الزكاة، والخمس، والجزية. وربما يكون الفيء مما ورد فيه التحديد أيضا.

فقد حدد الشارع مصارف الزكاة بثمانية وجوه. وحدد مصارف الخمس بستة وجوه. وكذلك الفيء. وحدد مصرف الجزية بوجه واحد، وهو المجاهدون.

وعند تحليل مصارف الزكاة نجد ان خمسة منها مخصص بما يصطلح عليه

في زماننا (الحالات الاجتماعية)، وهي: «الفقراء، والمساكين، والغارمين، والرقاب وابن السبيل».

وواحد منها مخصص لحالة مهنية هي «العاملون عليها» وهو عبارة عن نفقات الجباية والمحاسبة والنقل والتوزيع وما يتصل بها.

وواحد منها مخصص لحالة سياسية، وهو (المؤلفة قلوبهم).

وواحد منها عام لكل ما يعلي شأن الاسلام وهو «سبيل الله».

وقد ذكروا أمثلة لصرف هذا الوجه، منها ما يندرج في القضايا العمرانية والتنموية مثل (بناء القناطر، وايجاد الطرق والشوارع وتعميرها، والمدارس والمساجد) ومنها ما يندرج في القضايا الاجتماعية والثقافية الاسلامية، مثل (تعظيم الشعائر، واعلاء كلمة الاسلام، ودفع الفتن والمفاسد عن حوزة الاسلام، واصلاح ذات البين، بين الجماعات الاسلامية).

ان هذه المصارف ــ مضافة اليها الحالات الاجتماعية ــ هي، بأدنى تفاوت ــ ان وجد ــ مصارف سهم الامام عليه السلام.

ان قضية الاعمار والتنمية، وكذلك القضية الاجتماعية، هما من المهمات الأساسية والكبرى للحكومة الاسلامية كما تقضي بذلك النصوص التشريعية في الشأن المالي والاقتصادي وهي تحتاج الى رؤوس أموال ضخمة، وتحتاج الى خبرات واختصاصات متنوعة، وادارات واسعة. ولم تعد ــ في هذا العصر ــ من مهمات الأفراد والهيئات المحدودة، ورؤوس الأموال الصغيرة.

وكذلك الحال ــ بل لعله اظهر ــ في الوجه السياسي للانفاق، وهو المؤلفة قلوبهم، فانه وجه تستطيع الدولة تقديره بصورة أشمل وأكثر دقة من تقديرات الأشخاص والهيئات ذات القدرة المحدودة والخبرة المحدودة، خاصة في هذا العصر الذي تنوعت فيه مجالات تأليف القلوب، مثلا ما كان يتشخص في عطية مالية لشخص بارز في محيطه اوقومه ــ كعطايا النبي (ص) من غنائم حنين ــ قد يتشخص في هذا العصر ببناء مؤسسة صحية او تعليمية وما أشبه، او اصدار مجلة وما اشبه في منطقة يراد تأليفها من مناطق العالم او بين جماعة يراد تآلفها ضمن شعب من الشعوب كالسود في امريكا أو جنوبي افريقيا وغير ذلك من الأمثلة.

اننا ندرك دقة القضايا التي تثيرها أطروحة اعتبار الزكاة والخمس جزءاً من ميزانية الحكومة الاسلامية. اذ ان ذلك يقتضي تعديلا اساسيا في مدى

شمولية امتثال هاتين الفريضتين نتيجة لما تتمتع به الحكومة من قدرة على الجباية، وتعديلا اساسيا في كيفية واسلوب الجباية وتعديلاً أساسياً في كيفية الانفاق خاصة في نطاق مذهب المسلمين الشيعة الا ثني عشرية.

وقد مضت قرون وقرون والقليل القليل من المسلمين من يمتثل فريضتي الزكاة والخمس. واكثر المكلفين لا يمتثلهما، ومن يمتثل من الشيعة فانه يصرف ما **يجب عليه منهما بنظر مرجعه في التقليد او وكيله، ومن المسلمين السنة مَن يصرف ما يجب عليه من الزكاة بحسب نظره وفهمه.**

وكل ما يصرف من هذا المال فانه يصرف غالبا دون تخطيط ودون تنسيق بين الجهات التي تتولى الانفاق، ودون ادارة مالية خبيرة في قضايا استثمار المال وتنميته مما يسبب هدراً عظيما في المال من جهة، ومحدودية في النتائج من جهة أخرى.

لا شك في ان الأسلوب السائد في أخذ الحقوق الشرعية ممن يدفعها من المكلفين وصرفها في وجوهها قد ساهم على مدى التاريخ ويساهم حتى الآن في التخفيف من حدة الحاجة لدى كثير من الفقراء والمعوزين. وساهم ويساهم حتى الآن في نشر العلوم الاسلامية والفكر الاسلامي مؤسسات وكتبا وتبليغا.

ولاشك في ان هذا الاسلوب يعتبر الأساس المالي ــ الاقتصادي لقيام الحوزات العلمية الاسلامية في جميع مراكزها، واستمراريتها، واستقلالها عن الحكام، وازدهارها عند المسلمين الشيعة. فمن هذه الأموال بنيت المدارس وجهزت، وطبعت الكتب واعتاش الطلاب واساتذتهم.

لا شك في هذا وذاك . ولا بد من لحاظه عند اقتراح او اجراء أي تغيير في الوضع القائم، وخاصة فيما يتعلق بالحوزات العلمية.

ولكن الذي دفعني الى لحظ هذا **المورد جزءاً من** ميزانية الحكومة الاسلامية أمر شكلي تنظيمي، هو ان الأدلة الأولية لأحكام الزكاة والخمس تربطهما جباية وانفاقا بمركز الحكم في الاسلام وبالجهاز الحاكم.

والفقه التطبيقي في عصر الغيبة ربطهما ــ جباية وانفاقا ــ بالفقيه (مرجع التقليد للمكلف في العصور المتأخرة).

ومقتضى الدقة العلمية، عند الكلام على ميزانية الحكومة الاسلامية ــ كما هو الشأن في الكلام على أي مركب آخر في الموضوعات الشرعية أو غيرها ــ

ملاحظة جميع العناصر التي يتكون منها المركب على المستوى النظري وبحسب الأصل، وبعد ذلك يمكن اختصاره واجراء أي تغيير فيه اذا قضت ضرورات الواقع بذلك، وبحسب مساعدة ادلته العامة والخاصة، ولكن دون تغيير لهويته ووظيفته.

واما ملاحظة الموضع من ناحية واقعية فان المسألة تقتضي بحثا متنوع الجوانب: من الناحية الفقهية المحضة على ضوء قيام دولة اسلامية، ومن ناحية تنظيمية فيما يتعلق بالزام المكلفين ونظام الجباية، ومن ناحية تطبيقية لمصارف الزكاة والخمس على ضوء ما تقضي به النصوص التشريعية في الشأنين الاقتصادي والاجتماعي للدولة والمجتمع الاسلاميين، من حيث الحاجات المتجددة للمجتمع والمسؤوليات التي تتحملها الدولة الحديثة في الشأن الاجتماعي والتنموي، كل ذلك مع ملاحظة خاصة لوضع الحوزات العلمية.

ان هذه القضية تدفعنا الى اثارة مسألة هامة في دراساتنا الفقهية لا بد من ايلائها عناية كبيرة، وهي ان الدراسات الفقهية للمسألة المالية والاقتصادية في الشريعة الاسلامية، سواء في مفرداتها الخاصة او في منظورها العام (النظام المالي ــ الاقتصادي) قد وضعت ــ غالبا ــ تحت تأثير النظرة الفردية المحدودة في فهم الحكم الشرعي من الأساس، وفي الصياغة التطبيقية له، فينظر الفقيه الى المكلفين باعتبارهم أفراداً لهم مشاكلهم الخاصة، ولا ينظر اليهم بما هم يكونون تجمعا سياسيا له مشاكله العامة التي تحتوي مشاكل الأفراد والتي نشأت مشاكل الأفراد بسببها نتيجة للتفاعل الداخلي الذي يحرك المجتمع.

وقد انتجت هذه النظرة في الغالب ان المسألة المالية ــ الاقتصادية و مسائل أخرى تتصل بالشأن الاجتماعي عولجت تحت تأثير نظرة فردية أو محدودة.

وهذه النظرة التي طبعت الدراسات الفقهية بشكل عام نشأت من حالة العزل السياسي والحصار السياسي التي عاشها الفقيه من جهة، ومن حالة انفصال أنظمة الحكم عن المجتمع من جهة أخرى.

المقام الثاني: مالم يرد فيه تحديد خاص لمصارفه.

والأمر في هذا القسم سهل، حيث ان المال المتحصل من هذه المصادر يوزع على جميع أبواب الميزانية بحسب ما تقضي به أصول علم المالية من جهة، وما تقضي به الحاجات المتجددة للمجتمع الاسلامي ودولته في شتى الأنشطة التي

تقوم بها الدولة الاسلامية، والمسؤوليات التي تتحملها.

والحمدلله رب العالمين

الحكومة والقانون
في الجمهورية الاسلامية

الدكتور ابوالقاسم گرجي

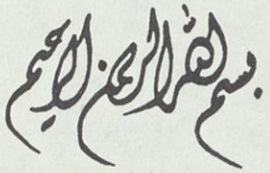

الحمدلله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين.

قبل الدخول في صلب الموضوع أرى من المناسب تعريف كل من القانون والحكومة.

ماهو القانون؟

القانون كلمة معرّبة عن اصل يوناني (Kanon)[1]، أو سرياني[2]، أو رومي[3]، أو فارسي[4]، وهو أضعف الاحتمالات وقد وردت في اللغة معان عديدة لكلمة القانون، وفي اللغة الفارسية توجد عدة مفردات تحمل معنى القانون، مثل «رسم، دستور، ياسا، مقياس، منوال، طرز... الخ»[5]

والمفكرون يطلقون مصطلح القانون على الضوابط الكلية التي تحدد أحكام الجزئيات[6]، وهذا المصطلح يستخدم في المسائل الاعتبارية كالقوانين الوضعية، وكذلك في المسائل الحقيقية، كالرياضية والطبيعية، وغيرها، ومن هنا قسمت القوانين الى طبيعية ووضعية[7]، والذي نقصده بالقانون هنا، هو القانون الوضعي الذي يطلق عليه المقننون والحقوقيون والقضاة ورجال السياسة وامثالهم؛ مصطلح القانون، وعلى هذا يمكن تعريفه بأنه مقررات كليّة يضعها افراد او مجموعات ذات

صلاحية، بهدف تنظيم امور المجتمع، وبديهي أنه يجب على المجتمع العمل بالقوانين الموضوعة له في حال توفر الظروف الموضوعية وعدم وجود العوائق.

ولا اعني بكلمة «يجب» ان يبقى القانون الوضعي، عبارة عن مقررات مفروضة بالقوة دائما، اذ ان المجتمع الذي يخيم عليه الحكم الاستبدادي والدكتاتوري، يكون الوضع فيه هكذا، أي ان القوانين فيه تكون عبارة عن مقررات اجبارية مفروضة. اما في المجتمعات التي تحكمها مقررات اسلامية تأخذ بنظر الاعتبار مصالحها ومفاسدها، فان من الطبيعي ان نرى افرادها الواعين المدركين للامور ينفذون القوانين بأحسن وجه وبشكل طبيعي دون الحاجة الى استخدام أية ضغوط عليهم.

ماهي الحكومة؟

الحكومة في معناها اللغوي هي الادارة والحكم، والاشراف[٨]، ومصطلح الحكومة لايبتعد كثيرا في معناه عن المعنى اللغوي له، وهو مسألة اعتبارية وليس حقيقة ثابتة.

والحكومة بمعناها العام، هي الضوابط والاصول التي تضعها أية مؤسسة تتكوّن من مجموعات او أحزاب، لتأمين حاجاتها وادارة شؤونها، وتنظيم العلاقة بين افرادها. أما المعنى الخاص الذي يحمله مصطلح الحكومة عادة فهو المؤسسة التي يوجدها الناس لتعيين واجبات وحقوق الافراد والمجموعات والمنظمات الحكومية والخاصة وغيرها داخل بقعة جغرافية محددة، وتقوم هذه المؤسسة بوضع مقررات وقوانين لتأمين الحاجات والمصالح العامة، وتهيئة سبل حياة منظمة لأتباعها، فالنظام الحاكم، أو الحكومة التي على رأس الهيئة الحاكمة، والمجتمع الذي تدير شؤونه هذه الحكومة كل هؤلاء يُسمَّون بـ (الشعب).

والحكومة التي تدير شؤون الشعب، قد تكون صغيرة او كبيرة، وقد تتألف من حزب واحد او من عدة أحزاب وتجمعات، وقد يكون جميع اعضائها من دين ومذهب واحد. أو من أديان ومذاهب مختلفة، كما قد يكونون من عنصر ولون واحد، او من ألوان مختلفة، او ان تكون لهم لغة واحدة، أو عدة لغات. لكن المسألة التي يجب الالتفات اليها هي اعطاء الأولوية لحقوق الاكثرية في حال بروز تعارض عند سن القوانين، كأن يكون هذا التعارض ثقافيا أو سياسيا، أو على

صعيد الشعائر الدينية والمذهبية وأمثالها.

اما المسائل الاخرى من قبيل المراسم الدينية والوطنية، ومسائل الاحوال الشخصية فيجب أن تعطى كل الفرق المذهبية كامل الحرية في ممارستها.

للحكومة ــ خاصة بمعناها العام والواسع ــ عدة انواع واشكال بحيث تشمل حتى حكومات ملوك الطوائف. اما كحكومة بمعناها الخاص، فلا تخرج عن ثلاثة انواع: الحكومة الاستبدادية، والملكية الدستورية، والجمهورية.

وهناك نوع رابع يعرفه المسلمون فقط، وستأتي الاشارة اليه فيما بعد.

١. الحكومة الاستبدادية

وهي التي تسيّرها ارادة شخص واحد، رضي الشعب أم ابى، وفي ظل هذه الحكومة، لا توجد قوانين موضوعة، وحتى لو وجدت فانها تكون خاضعة لارادة الشخص الحاكم وأهوائه.

فهو الوحيد الذي يملك حق اتخاذ قرار، أو تغيير قانون أو تجميده و حتى الغائه كليا. المهم أنه يفعل ما يريد، ويفكر بمصلحته فقط، لامصلحة الشعب.

في ظل حكومة كهذه، يشيع الظلم والفساد والدمار. وحتى لوكان الحاكم شخصا مخلصا محبا للخير مهتما بمصلحة شعبه ــ الا ان نظامه يبقى مهزوزا غير مستقر.

وبرأيي فان الحكومات الحزبية وحكومات الاقليات، تكون عادة حكومات استبدادية حتى لو اعطت لنفسها اسماء وعناوين أخرى ونادت بالحرية والديمقراطية، لأن هذه الحكومات ستكون خاضعة لارادة ذلك الحزب الحاكم او تلك الاقلية.

وتستثنى من ذلك: الحالات التي يكون فيها الحزب جامعا شاملا، وعادة ما يكون هذا الامر اقرب الى المستحيل.

٢. الحكومة الملكية الدستورية

وهي التي تتبع اصولا وقوانين أُقِرَّتْ مسبقا لتعيين حقوق وواجبات جميع الافراد والمجموعات والمؤسسات وعلى رأس هذه الحكومة، عائلة واحدة ينحصر المقام الملكي فيها وينتقل من شخص الى آخر بالوراثة.

وهذه الحكومة وان كانت في الظاهر تابعة لقواعد وأصول مثبتة الا انها

غالبا ما تكون حكومة استبدادية، لان العائلة المالكة ولاجل الحفاظ على ملكها، تلجأ الى المساومة، مع القوى الكبرى في العالم، وتكون مجبرة على تنفيذ ماتمليه عليها هذه القوى، والاّ فانّ هذه العائلة ستواجه وضعا سيئا. وقد ينتهي بها الامر إلى السقوط والهلاك بأبشع صورة. لذلك فهي مضطرة لوضع كافة قوى و طاقات البلد تحت تصرفها ليتسنى لها تلبية مطالب ورغبات القوى الكبرى. وهذا هو سبب ظهور كل المفاسد التي تحويها الحكومة الاستبدادية، بل ان الحكم الملكي أسوأ من الحكم الاستبدادي، لأنه يمنح كل هذه الانحرافات والسلوك المخزي، صفة قانونية شرعية من خلال المجلس، والهيئات التشريعية التي يملكها. ان اكبر عيوب هذه الحكومة يكمن في كونها مكونة من عائلة فاسدة، وبدعم من المجلس التابع لها، تسيطر على مقدرات الشعب وتعيش حياة البذخ والمجون على حسابه.

٣. الحكومة الجمهورية

وهذه ايضا خاضعة لاصول وقوانين ثابتة الا انها خالية من سلبيات الحكومة الملكية الدستورية، ورئيس هذه الحكومة ــ أي رئيس الجمهورية ــ ينتخبه الشعب بكل حرية ولمدة محدودة ، كما قد يقوم الشعب بالتصويت لصالح عزل الرئيس عند الضرورة، ولهذا تسمى هذه الحكومة بالحكومة الديمقراطية ــ أي ان رئيسها ينتخب من قبل الشعب ــ بل ان سائر اعضاء الحكومة ينتخبون من قبل الشعب بصورة غير مباشرة، ويعتبر هذا النوع من الحكومة ــ التي تسمى بحكم الشعب للشعب ــ افضل من النوعين السالفي الذكر.

وقد لاينتخب رئيس الجمهورية من قبل الشعب، بل يصل الى هذا المنصب بواسطة المتنفذين من رؤساء الاحزاب واصحاب المصانع والرأسماليين، وفي هذه الحالة تصبح الحكومة آلة بيد القوى الكبرى كما هو الحال مع الحكومة الملكية.ومع ان رئاسة الجمهورية هنا ليست وراثية، الا ان طبيعتها الملائمة للقوى الكبرى تدفع هذه القوى لتأييدها ودعمها وتهيئة سبل البقاء لها، بل قد تعمل على ابقاء الرئيس في منصبه مدى الحياة، وكثيرا ما تقوم القوى الكبرى بتعيين خلف للرئيس، من نفس طينته، ولهذا فلافرق بالنسبة لها ان كان النظام من هذا النوع، او نظاما ملكيا دستوريا، مادام الاول يحمل نفس مايحمله النظام الملكي من مفاسد وسلبيات.

وطبيعي أن تحاول هذه الحكومات والحكومات الملكية التظاهر بأنها شعبية، وان القوانين التي تضعها مطابقة لارادة وتطلعات الشعب، الا أنها غالبا ما تفشل في ذلك.

٤. **ويوجد نوع رابع للحكومة**، الذي لاهو حكومة الفرد او الحزب، ولا هو حكومة الشعب، بل هو حكومة الله للشعب، الذي يمكنكم تسميته حكومة القانون للشعب، ففي هذه الحكومة وضع لنا الشارع الاسلامي المقدس قوانين ومقررات ثابتة، وعيّن ــ تخصيصا أو تعميما ــ قيادة تتصف بالعدل والوعي والتقوى والخبرة والإحاطة بأمور العصر، والادارة والتدبير، مهمتها تنفيذ هذه القوانين.

ان غير المسلمين يجهلون هذا النوع من الحكومة، لذا فهم لايتطرّقون إليه أبداً، أما المسلمون فهم يعتقدون أن الله سبحانه وتعالى يعلم خفايا الامور، محيط بكل صغيرة وكبيرة من امور البشر، يعرف ماينفعهم وما يضرُّهم، فهو خالق البشر وهو المقنن لاحكام وقوانين الاسلام المقدسة. والقوانين التي يسنها الخالق، تكون ملائمة لطبيعة نفس عباده الامّارة بالسوء، وتهدف الى اسعادهم.

ان الله هو المقنن الوحيد، وليس هدفه التقنين بحد ذاته وانما ليجري العمل بها من قبل البشر وهاتان مسألتان، الاولى، الشارع المقدس، وهو المقنن والثانية الحاكم هو المنفذ لتلك القوانين، فالاولى، تعني ان التشريع والتقنين يتمان من قبل الله سبحانه وتعالى مباشرة. ولهذا يطلق عليه الشارع المقدس، والثانية قيام الحكومة بتطبيق هذه التشريعات على الامة.

وهؤلاء الحكام والمنفذون للقوانين الالٰهية، يجري تعيين بعضهم بالتخصيص كالأنبياء عليهم السلام وخلفائهم، اما البعض الآخر فيجري تعيينهم بشكل عام ومن خلال شروط وصفات تتوفر فيهم، وهؤلاء هم الفقهاء الجامعون للشرائط.

هذا النوع هو أفضل انواع الحكومات، ويطلق عليه، الحكومة الاسلامية، والجمهورية الاسلامية تعمل الآن على اقرارها، والذي ذكرناه سالفا وما سنذكره فيما بعد، يبين سبب تسمية هذه الحكومة بحكومة الله للشعب، او حكومة القانون للشعب.

وبعد تعريف القانون والحكومة، ومعرفة انواع الحكومات نأتي الآن الى تفصيل الموضوع اكثر.

ان الاحكام في الشريعة الاسلامية المقدسة، هي كباقي القوانين، تتكون من مرحلتين: الاولى التقنين والثانية التنفيذ، والتنفيذ يقسم الى قسمين، القضاء والحكومة وسنوضح في مايلي كُلاً منها.

١ ــ التقنين

وهذه المرحلة تقسم الى عدة مراحل ايضا

الأولى: مرحلة تشريع الاحكام

وهي مرحلة نفس عملية التشريع، وقد اشرنا سالفا الى ان هذه العملية هي من اختصاص الله سبحانه وتعالى وحده. «**ان الحكم الا لله، أمر أن لا تعبدوا الآ اياه**» (يوسف: ٤) فتكوينا هو الخالق. وتشريعا هو المقنن والمشرّع «**ألا له الخلق والامر**» (الاعراف/ ٥٤)

الثانية. مرحلة الدعوة والتبشير والانذار

وهذه المرحلة من اختصاص الرسول الاكرم(ص) «**يا أيها الرسول بلّغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلّغت رسالته**» (المائدة/ ٦٧). «**وما ارسلناك الا مبشّرا ونذيرا**» (الاسراء: ١٠٥) ويمكن اطلاق مصطلح «الشارع» على الرسول الاكرم(ص) باعتباره أوّل مبلغ ومبيّن لأحكام الله، والاّ فانّ مقام التشريع ــ كما اشرنا ــ يختص بالباري عزّوجل.

الثالثة: وهي مرحلة حفظ ونشر وتبيين احكام الكتاب والسنّة

وهذه المرحلة تختص بالأئمة عليهم السلام. والروايات الواردة بهذا الصدد تفوق حدّ التواتر. وهي تؤكد على أن الأئمة هم حجج الله والشهداء على خلقه، والموجّهون والمرشدون للأمة. وهم خلفاء الله في الأرض، والوسيلة اليه، وهم المبينون لمعالم الدين والى آخر ما هنالك من العناوين.(اصول الكافي).

الرابعة: الاستنباط والافتاء.

وهي من واجب واختصاص الفقهاء العدول الجامعين للشرائط، وهذا الامر لاخلاف فيه أبدا، وبديهي ان هذا الواجب لايتعارض مع واجبات النبي(ص) والأئمة عليهم السلام.

٢ ــ التنفيذ

أ ــ مرحلة القضاء

وفي هذه المسألة لايوجد أي خلاف حول ان القضاء يختص بالله عَزَّ وجل، وقد أناطه بالرسول الاكرم(ص) الذي أناطه بدوره بالائمة(ع) وهؤلاء أناطوه من بعدهم بمن خلفوهم في دورهم وعملهم، ألا وهم الفقهاء الجامعون للشرائط، وهذا مايشير اليه الكثير من الآيات والروايات.

ب ــ الحكومة وإدارة شؤون الأمة

وهذه المرحلة من أهم اقسام بحثنا وهي كالمرحلة السابقة، حيث فوّض الله سبحانه وتعالى عملية القضاء الى الرسول(ص) كما ورد في الآيات الشريفة **«النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم»** (الاحزاب/ ٦)، **«ماكان لمؤمن ولامؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم»** (الاحزاب/ ٣٦).

أمّا النبي العظيم فقد فوّض القضاء الى الائمة ــ عليهم السلام ــ فهو يقول في غدير خمّ **«من كنت مولاه، فهذا علي مولاه»**. ولدينا أخبار وروايات كثيرة حول وجوب الطاعة المطلقة للائمة أو بوجوب الرجوع اليهم في اقامة الحدود والتعزيرات والتصرف بأموال القاصرين والامور الحسبية. كما تؤكد على أنهم **«اولي الامر»** و **«حجج الله على خلقه»**. اضافة الى روايات عديدة اخرى(المتاجر، ولاية الفقيه).

كما قام الأئمة الاطهار ــ عليهم السلام ــ بدورهم بتفويض امر القضاء من بعدهم الى الفقهاء الجامعين للشرائط: **«والعلماء أمناء الرسل»** و **«مجاري الامور بيد العلماء بالله، الامناء على حلاله وحرامه»** و **«علماء أمتي كأنبياء بني اسرائيل»** و **«هم حجتي عليكم»** و روايات اخرى كثيرة. (المتاجر، ولاية الفقيه).

وبناء على هذه الروايات والضوابط التي وردت فيها فان الفقيه الجامع للشرائط يصلح لتولي جميع المهام والمناصب التي ذكرتها هذه الروايات، بغض النظر عن تصويت الشعب لصالحه اولا. نعم، فالامة المسلمة ستقبل حتما كل من تتوفر فيه الشرائط المعينة للمنصب، ولو اعتبرنا قبول الشعب لهذا الشخص تصويتا لصالحه فان هذا التصويت غير موضوع، لأنه لايستمد صلاحياته من هذه الاصوات وانما من الشرائط المتوفرة فيه، والتي أدت بنفسها الى قبوله والتصويت لصالحه.

نعم، قد تكون هناك حالات يلعب فيها التصويت دورا في تولي الشخص لمنصب معين، وذلك كمايلي:

١. اذا كان هناك شخص واحد تتوفر فيه الشرائط المطلوبة فانه سيعين حتما ولا أثر هنا لاصوات الناخبين.

٢. اذا تعدد المجتهدون وجامعو الشرائط، وامتاز احدهم بالرجحان على الآخرين، فانه سيعين لهذا المنصب، وهنا ايضا لااثر لاصوات الناخبين.

٣. اما اذا تعدد جامعو الشرائط ولم يحقق احدهم رجحانا على الآخرين، ففي هذه الحالة نجد أن أكثرية اصوات الناخبين هي التي تحدد من الذي يتولى المنصب. اي يصبح الشخص الوحيد الذي يملك الصلاحية لذلك.

٤. اذا تساوى جامعو الشرائط من حيث عدد الاصوات التي حصل عليها كل واحد منهم ففي هذه الحالة لايمكن الا أن نتوقع ان تدفع العدالة والتقوى، هؤلاء المرشحين للتنازل لصالح احدهم.

٥. واذا لم يتم هذا التنازل. فيمكن حينذاك تشكيل مجلس للقيادة من هؤلاء المرشحين. وعدم حصول اكثرية اصوات لايترك اثرا سيئا على مسألة الحكومة أبدا.

٦. واذا لم يكن بالامكان تشكيل مجلس قيادي، فعلى العلماء والعارفين بالامور تعيين شخص لمنصب القيادة، وذلك منعاً من حدوث الفوضى واضطراب الامور، وبناء على هذا نصّ دستور الجمهورية الاسلامية على تشكيل مجلس للخبراء.

هناك مسألة يجب ان نتنبه اليها وهي ان مسألة ولاية الفقيه اضافة الى

الأدلة المتوفرة بشأنها، فانها مسألة تحمل ادلتها معها، ذلك أننا جميعا ندرك أن قوانين وأحكام الاسلام يجب ان تطبق، وان تطبيقها لايمكن الا من قبل المختص بذلك اي الفقيه العادل المدير المدبر.

وقد يقول قائل:

بناءً على ماذكر فانّ بامكان شخص واحد (جامع للشرائط) ان يتولى جميع المناصب، وهذا يتعارض مع مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث في الدولة.

والجواب

لامانع من تولي شخص واحد لجميع المناصب، بل ان ذلك هو الأصلح، ولكن بما أن الشخص الواحد لايمكنه تحمل جميع أعباء ومسؤوليات المناصب، فانه يلجأ الى الاستعانة بمساعدين ونواب عنه من اشخاص يملكون الاهلية لذلك، فيقومون بادارة الامور وتنفيذ الاحكام ويقوم هو بعملية الاشراف على عملهم. أما مسألة الفصل بين السلطات فاذا كان المقصود هو عدم امكانية تولي المناصب، فهذا غيرصحيح أبدا، أما اذا كان المقصود به هو عدم تدخل كل سلطة في شؤون السلطات الاخرى فهذا صحيح ولكن لاعلاقة له بهذا السؤال.

وهنا ارى من المناسب الاشارة الى عدد من المسائل.

١. لويقال:

مادامت القوانين في الجمهورية الاسلامية إلهية، فما هو دور مجلس الشورى الاسلامي اذن؟

والجواب:

بامكان مجلس الشورى الاسلامي أداء عدة مهام،من جملتها:

أ. تنظيم القوانين وتقسيمها الى مواد وملحقات. بشكل يوضح جميع الضوابط والتفاصيل.

ب. ولأنّ موضوعات الاحكام هي دائما امور عرفية فان المجلس يقوم بتعيين حدودها بدقة.

جـ. بعض الحالات لايكون للشارع المقدس حكم فيها، أو انه يكتفي بحكم كلي ففي هذه الحالة يقوم مجلس الشورى بسن قانون تراعى فيه المصلحة العامة، بشرط أن لاينافي الاحكام الشرعية أبدا. وطبيعي أنه اذا ما تعارضت هذه القوانين مع الشرع فان على أهل العلم والاختصاص في مجلس أمناء الدستور ان يحددوا أوجه التعارض، ليتم تعديلها.

د. اصدار قرارات وضوابط يساعد العمل بموجبها على تطبيق القوانين والاحكام الاسلامية بأحسن وجه.

هـ. يقوم وقت الضرورة بسن قوانين واحكام تعالج القضايا والمسائل المستجدة، وذلك وفقا للاصول والضوابط الشرعية.

٢. هل يوجد في الشريعة الاسلامية مصداق للشورى؟

الجواب:

نعم، فهناك آيات قرآنية وأحاديث عديدة تؤكد مشروعية الشورى، بل انها توجب قضية الشورى كما ورد في الآية الشريفة:

«**وشاورهم في الأمر**» حيث أمرت النبي الأكرم (ص) بالتشاور، ولكن ليس في أصل الاحكام، بل في الامور الاخرى من قبيل كيفية استنباط الاحكام، والطريق الافضل لتنفيذها، وتعيين الاشخاص في المناصب، ومسائل أخرى كثيرة. وبعد المشورة يقوم باتخاذ القرار بشكل قاطع.

٣. ويمكن تلخيص القوانين التي تم سنها في الجمهورية الاسلامية كمايلي:

ـ قانون التفتيش العام في البلاد الذي يشتمل على (١٤) مادة، و (٥) ملاحق وذلك بتاريخ ١٣٦٠/٧/١٩ هـ.ش (١٩٨١م).

ـ قانون ديوان العدالة الادارية الذي يشتمل على (٢٥) مادة و(٩) ملاحق. بتاريخ ٦١/١١/١٤ (١٩٨٢م).

ـ قانون اقرار النظام الداخلي لحرس الثورة الاسلامية وجهاد البناء.

ـ قانون القصاص واحكامه، ويشتمل على (١٩٥) مادة و٢٩ ملحقا والذي صودق عليه طبق المادة (٨٥) من قبل لجنة الشؤون القضائية في المجلس وبمصادقة مجلس امناء الدستور، وذلك بتاريخ ٦١/٦/٣ (١٩٨٢م) على ان يتم

تنفيذه التجريبي لمدة خمس سنوات.

ـ قانون انتخابات مجلس الشورى الاسلامي والذي يشتمل على (٨٩) مادة و (٥١) ملحقا بتاريخ ٦٣/١١/٩ (١٩٨٣م).

ـ قانون ابطال سندات بيع قنوات المياه والاراضي الموقوفة والتي بيعت في عهود الانظمة السابقة.

ـ قانون حركة محو الامية، والذي اصبح كنظام داخلي لها. ويشتمل على (٨) مواد و (٦) ملاحق، بتاريخ ٦٣/٣/٣ (١٩٨٤م).

ـ قانون الزام الحكومة باعمار واحياء المناطق القروية وذلك بإيصال الخدمات والامكانات الرفاهية والصناعية والثقافية والصحية اليها وتتألف من مادة واحدة و (٥) ملاحق، وقد صودق عليه بتاريخ ٦٣/١٠/١٩ (١٩٨٤م).

ـ قانون تنظيمات المجالس الاسلامية في البلاد ويشتمل على (٥٣) مادة و (٢٦) فقرة تفصيلية، وذلك بتاريخ ٦١/٩/٩ (١٩٨٢م).

ـ قانون العقوبات الاسلامي ويشتمل على (٢١١) مادة و (٢٩) فقرة تفصيلية، وذلك طبقا للمادة (٨٥) من قبل لجنة الشؤون القضائية، وتأييد مجلس أمناء الدستور وذلك لمدة خمسة أعوام.

١ـ المرحوم الدكتور معين. (حاشية كتاب «البرهان القاطع») دائرة المعارف الاسلامية.

٢ـ شرح «مطالع وحاشية ملاعبدالله يزدي» في تعريف المنطق، (فرهنگ نفيسي) (فارسي).

٣ـ «تاج العروس».

٤ـ «تاج العروس، المعجم الوسيط».

٥ـ البرهان القاطع، المعجم الوسيط. فرهنگ نفيسي، لغتنامه دهخدا و غيرها.

٦ـ تاج العروس،شرح مطالع، وغيره في تعريف المنطق.

٧ـ تاريخ حكومت وقانون، اذا كانت كلمة «طبيعي» في هذا التقسيم تحمل معناها الخاص فان هذا التقسيم لايحمل هذه الخصوصية لانه،يشمل هنا القوانين الهندسية والرياضية وغيرها.

٨ـ المعجم، «لغتنامه وفرهنگ معين» وسائر القواميس ودوائر المعارف.

التقنين
في الحكومة الاسلامية

الشيخ جعفر سبحاني

بسم الله الرحمن الرحيم

إن تطور الحياة الاجتماعية للبشر على سطح الأرض، واضمحلال الحياة الفردية الانعزالية في الغابات والصحاري، كلها مؤشرات على ان الانسان يميل بطبعه الى الحياة الاجتماعية ليستطيع من خلال التعاون مع الآخرين، التغلب على المصاعب هذامن جانب.

ومن جانب آخر فان الانسان مخلوق يحب ذاته، وحب الذات هذا أمر غريزي لديه، فهو يريد ان يستحوذ على كل شيء، واذا ما انصاع يوما لقوانين اوالتزامات اجتماعية فلأن الضرورة تضطره الى ذلك ولا يجد مناصا منه، وعند عدم وجود هذه الضرورة فان الفرد غالبا ما يتملكه الحرص وحب الذات، والسعي للاستحواذ على كل شيء والتفريط بحقوق الآخرين كلما تسنح الفرصة له.

ويتفق جميع المفكرين حول ضرورة وجود نظام اساسي يتولى تعيين حقوق وواجبات الافراد في حياتهم الاجتماعية وذلك لتحقيق المجتمع الانساني المتكامل، وهذا النظام هو ما يطلق عليه بالقوانين الاجتماعية التي هي أساس بناء المجتمع الانساني.

والآن لنعرف من الذي يجب أن يسن هذا النظام المهم. وبشكل عام

يجب القول: ان المقنن يهدف الى دفع المجتمع الانساني نحو الكمال من خلال تنظيم العلاقات والنشاطات الجسمية والنفسية لافراد المجتمع من خلال تعيين واجباتهم وتأمين حقوقهم وسد حاجاتهم.

ويجب في هذه الحالة توفر شرطين في المقنن هما:

١. ان يكون عالما عارفا بالعلوم الانسانية.

مادام الهدف من التقنين هو سدالحاجات الجسمية والنفسية لأفراد البشر، فالأحرى بالمقنن أن يكون عارفاً بكل اسرار وخفايا جسم الانسان ونفسه بشكل دقيق. ويمكن تشبيه ذلك بوصفة الطبيب، التي تكون دقيقة ومفيدة للمريض. فمتى ما عرف الطبيب الوضع الجسمي والنفسي للمريض، عندئذ يستطيع أن يصف الدواء اللازم لوضعه وحالته المرضية

وبعبارة أخرى فان على المقنن أن يكون عالما بالانسان وطبائعه ونفسيته فهو يكون عالما إنسانيا ليعرف غرائز الانسان وعواطفه ويتمكن من تقويمها وتوجيهها بدقة.

ويكون عالم اجتماع ليعرف واجبات أفراد المجتمع ويميز الصالح من الطالح من أعمالهم، ويعرف ردود فعل الحياة الاجتماعية والعلاقات الانسانية.

٢. الابتعاد عن كل اشكال المصلحية والمنفعة الشخصية.

لأجل حماية مصالح الافراد، فان على المقنن أن يتجنب كل أشكال حب الذات والنفعية خلال تدوين القانون، ذلك أن غريزة حب الذات توجد حاجباً سميكا أمام أنظار المقنن، ومهما كان الانسان عادلا وواقعيا ومنصفا فانه يقع ــ لا إراديا ــ تحت تأثير مشاعر حب الذات، والمنفعة الشخصية.

والآن لننظر أين يجتمع الشرطان السالفان.

مادام انه يشترط في المقنن أن يكون عالما بالانسان، عارفا به، فما من شك في أن الله سبحانه وتعالى هو أفضل من يعرف خفايا وأسرار الانسان. فهو الخالق، وليس هناك من هو أعرف بالمخلوق من الخالق نفسه.

والقرآن الكريم يشير الى هذا الموضوع في الآية الرابعة عشرة من سورة الملك

بقوله:

«ألا يعلمُ من خلق وهو اللطيفُ الخبيرُ».

فالله سبحانه وتعالى خلق الذرات والخلايا في جسم هذا الكائن، وهو الذي خلق أعضاء الجسم وركبها بهذا الشكل، ولهذا فهو أعرف من غيره بحاجات هذا الجسم، وبما ينفعه وما يضره.

كما انه الأعلم بعلاقات الأفراد وانعكاساتها، وواجبات البشر التي هي أساس التآلف الاجتماعي، والحقوق التي تليق بمقام كل انسان ومنزلته.

أما الشرط الثاني (أي ابتعاد المقنن عن كل أشكال المنافع والمصالح الشخصية عند وضع القوانين) فلا يتوفر في غيرالله عزوجل، فهو الوحيد الذي ليس له مصلحة او منفعة في المجتمع، كما انه بعيد عن كل أنواع الغرائز (ومنها حب الذات) بينما جميع افراد البشر يحملون هذه الغريزة بنسب متفاوتة، وهذه الغريزة هي آفة عملية التقنين السليم. اذ مهما حاول الانسان الابتعاد عنها، فانه لايفلح بل يقع تحت تأثيرها ولو بنسبة ضئيلة.

يقول «جان جاك روسو»: «الحصول على افضل القوانين النافعة للأمم، يستلزم وجود عقل كبير يدرك الشهوات الانسانية ولايملكها ويكون ماوراء الطبيعة، لكنه يدركها تماما. سعادته غير مرتبطة بنا لكنه مستعد لمساعدتنا في الوصول الى السعادة، ويكتفي بالفخر بما يظهر من نتائج عمله بمرور الزمان، أي انه يقدم خدماته طيلة قرن ويرى ثمرة أتعابه في قرن آخر»[1].

بعد وضوح هذه المقدمة نأتي الى شرح وتحليل النقاط التالية:

١. كيفية التقنين في الحكومة الاسلامية.
٢. القوانين الثابتة والقوانين المتغيرة.
٣. دورالاجتهادواستنباط الأحكام.
٤. موقع ودور المجتهدين والفقهاءفي النظام الاسلامي.
٥. مشكلة اختلاف الفتاوى في ظل الحكومة الاسلامية.
٦. دور مجلس الشورى الاسلامي في عملية التقنين.
٧. تعيين المذهب الرسمي للحكومة الاسلامية.
٨. حقوق الاقليات في ظل الحكومة الاسلامية.

وسنبحث كلا من هذه النقاط باختصار.

١. كيفية التقنين في الحكومة الاسلامية

سواء كانت السلطات التشريعية، فردية أم جماعية، فان المشرع الوحيد ــ كما يؤكد القرآن الكريم ــ يبقى الله وحده. فهو المقنن والمشرّع أمّا الآخرون ــ كالمجتهدين والفقهاء ــ فهم خبراء بالقانون الالهي يتولون بيانه وشرحه للناس.

ان الآيات القرآنية تؤكد ان عملية التقنين خاصة بالباري عز وجل. وفي ظل النظام التوحيدي، لايكون رأي أي شخص حجة على الآخرين، ولايحق لأحد ان يفرض رأيه على الفرد او المجتمع ويجبره على العمل به.

وفي ظل النظام التوحيدي، وطبقا لحكم النبي(ص)[٢] فان افراد المجتمع متساوون فيما بينهم. كأسنان المشط وليست لأي أحد أفضلية على أي فرد آخر.

وعلى هذا فلا يحق لشخص او مجلس ان يسن قانونا لمصلحة فرد معين او جهة معينة، أو ضد أي منهما ويجبر الباقين على الالتزام به.

ان اعلى درجات المساواة تتجلى في ظل النظام الاسلامي التوحيدي الذي قال نبيه الكريم «**الناس امام الحق سواء**». حيث القانون يطبق على المجتمع بلا استثناء وبنفس الدرجة. فقد حارب الاسلام بشدة.. الطبقية الظالمة التي سادت في عهد الساسانيين، حيث كانت هناك طبقة الاشراف التي هي فوق القانون، وباقي الطبقات التي تخضع للقانون.

وفي ظل النظام الطاغوتي الذي أزيل بهمة وجهاد العلماء والقادة الملتزمين كان الشاه وافراد عائلته وجميع رجال القصر يستثنون من دفع انواع الضرائب ورسوم الجمارك بالرغم من أنهم يملكون مليارات الدولارات بينما كان باقي افراد الشعب وخاصة الطبقات الفقيرة المسحوقة يتحملون العبء الثقيل لجميع الرسوم الجمركية حتى تلك التي تؤخذ على الخيوط والابر المستوردة لتوفير الكساء لهم.

* * *

ألآيات الدالة على حصر عملية التقنين بالله تعالى

هناك الكثير من الآيات القرآنية التي تحصر عملية التقنين بالله سبحانه وتعالى ولا تسمح لأحد بالدخول في دائرة هذا الحق الالهي الخاص. نذكر منها

الحكم لله وحده

الآيات الواردة في هذا الصدد تشير الى انه لايحق لأحد غير الله سبحانه وتعالى ان يقوم بعملية التقنين. ومن هذه الآيات:

١. **«ما تعبدون من دونه إلاّ أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان، ان الحكم إلاّ لله. أمر ألاّ تعبدوا إلاّ اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون».**

«يوسف: ٤٠»

وقد وردت جملة «ان الحكم إلاّ لله» مرتين في سورة يوسف. الأولى هي الآية آنفة الذكر، والثانية: الآية ٦٧ وهي:

٢. **«وقال يا بَنيَّ لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من ابواب متفرقة وما أُغني عنكم من الله من شيء، ان الحكم إلاّ لله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون».**

والمقصود بـ«الحكم» هنا هوالحكم التكويني او الخلقي، فالله هوالمكون الخالق لهذا العالم ولهذا فانه الحاكم المطلق، والمدبر لجميع شؤونه.

فيعقوب عليه السلام يرشد أبناءه الى الطريق الذي يوصلهم الى أهدافهم، ويقول لهم: ادخلوا من عدة أبواب، لكنه في نفس الوقت يقول لهم: «أنا لايمكنني عمل شيء لكم فالأمر بيدالله تعالى. عليه توكلت وعليه يجب أن يتوكل المتوكلون».

إن أسلوب الآية يوضح المعنى الذي تهدف اليه وهو: ان الحكم التكويني لله سبحانه وتعالى، وقد ورد هذا المعنى في آية قرآنية أخرى هي **«له ملك السمٰوات والأرض»** «الحديد آية ٢». والنبي يعقوب(ع) يبين ان جميع أعمال العباد ناقصة، وان جميع الأمور بيدالله تعالى.

اما في الآية الاولى فالمقصود هوالحكم التشريعي. أي ان الله سبحانه وتعالى يحتل مقاما يعطيه الحق في الأمر والنهي، والتحريم والتجويز ولهذا فانه يقول **«أمر ان لا تعبدوا إلاّ اياه».**

فبعد جملة **«ان الحكم إلاّ لله»** قد يسأل سائل: مادام الحكم والأمر لله فقط، فما هو أمره فيما يخص عبادته؟ ويأتي الجواب فورا **«أمر ان لا تعبدوا إلاّ اياه».**

وعلى هذا فالمقصود بـ**«ان الحكم إلاّ لله»** هو ذلك الحكم القائم على التشريع والتقنين. وهذا حكم يختص بالله وحده، ولايحق لأي أحد التدخل فيه.

وبتعبير آخر فان عملية التقنين، والسلطة التشريعية، هي من حق الله فقط، ولايمكن لأي انسان إصدار حكم او تشريع بدون تخويل منه.

ومعروف أن الحكم ــ مهما كان ظالما وطاغوتيا ــ لا يمكن أن يقوم بدون ضوابط وقوانين. وبغض النظر عن حياة الغابة التي لايمكن ابدا تسميتها بحياة بشرية، فان كل مجتمع ــ مهما ابتعد عن النظام التوحيدي ــ يحتاج في ممارسة الحكم الى قوانين وضوابط معينة، واذا كانت الآيات سالفة الذكر تؤكد أن الحكم فقط لله، فمن باب أولى ان يكون التقنين ــ الذي هو أساس الحكم ــ لله أيضا.

وبتعبير آخر، فان جوهر وروح الحكومة ومحاسنها يتجليان من خلال القوانين التي تسيرها، ولهذا فمن غير المعقول ان يكون الحكم لله تعالى بينما القوانين والضوابط تأتي من البشر[٣].

* * *

٢ . القوانين الثابتة والقوانين المتغيرة

يطرح هنا سؤال معروف: اذا لم يكن هناك مقنن غير الله سبحانه وتعالى، ولا قوانين الا قوانين الوحي السماوي التي جاء بها القرآن والسنة، ففي هذه الحالة كيف يمكن ادارة مجتمع معين يعيش حالة تغير مستمر، بينما القوانين الموجودة سماوية ثابتة؟

وبتعبير آخر، فان المجتمعات المتحركة والمتغيرة تحتاج الى قوانين متغيرة ايضا، بينما القوانين الالهية ثابتة لا تتغير.

الجواب:

لقد اثبتت البحوث والدراسات العديدة ان في الاسلام كل انواع القوانين:

١. القوانين الثابتة أو الأبدية التي لا تتعرض لأي تغيير.

٢. الضوابط والمقررات المتغيرة حسب الظروف والحاجة.

والآن وبعد ان اثبتت الآيات القرآنية وحدانية المشرع، فما هو دور ووظائف السلطة التشريعية في مجال النوع الثاني من القوانين آنفة الذكر؟.

الجواب

في حالة كون القوانين متغيرة بتغير الأوضاع، ومرور الأزمنة، تكون هناك مجموعة من المبادئ والضوابط الثابتة التي لايمكن الخروج عنها أبداً، انما التغيير الذي يحصل، يكون دائما في شكل القانون وليس في جوهره.

فمثلا يمكن لعلاقات الحكومة الاسلامية مع الدول الأخرى ان تتخذ اشكالا مختلفة، حيث تتطلب الظروف احيانا ان تكون للدولة الاسلامية علاقات طيبة وحميمة ببعض الدول الأخرى، فتوسع من علاقاتها الثقافية والاقتصادية والسياسية بها، وقد تتطلب الظروف احيانا أخرى ان تقطع الحكومة الاسلامية علاقاتها ببعض الدول أو تخفض من مستوى علاقاتها التجارية والثقافية بها. فهذا التغيير يكون في الشكل العام للقانون والضوابط ويبقى الثابت هو المبدأ الذي بني عليه هذا القانون، فالمبدأ لايتغيرمهما حدث، فالحاكم المسلم يقع عليه واجب الحفاظ على مصالح المسلمين وكرامتهم وتفوقهم على من سواهم وان لايدع البلد الاسلامي يرزح تحت سيطرة الكفار والمستعمرين. وهذا القانون وارد في الآية الكريمة **«ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا»** (النساء/ ١٤١).

فالمبدأ إذن هو الحفاظ على كيان الاسلام، الذي قد يتطلب إقامة علاقات تارة او قطعها تارة أخرى.

أما على صعيد تقوية البنية الدفاعية للمسلمين، فهناك مبدأ قرآني عام توضحه الآية الكريمة **«وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة»** (الانفال/٦٠)، وهو مبدأ ثابت لقانون يبين لزوم التفوق العسكري لجيش المسلمين على باقي الجيوش، وهنا لايطرأ أي تغيير على مقتضيات الظروف والمصلحة، ففي الماضي كان إعداد القوة يجري عن طريق تجهيز جيش المسلمين بالسهام والسيوف والرماح أما اليوم فيجري تطبيق هذا القانون بشكل آخر، حيث يتوجب تجهيز جيش المسلمين بأحدث الأسلحة في مجالات القوى البرية والبحرية والجوية.

وخلاصة القول ان التشريع الالهي لا يمكن ان يكون بيد الانسان، حتى في القوانين المتغيرة. فهي ثابتة من حيث المبدأ أو الجوهر أما التغيير فهو في الشكل وطريقة التطبيق حسبما يقرره الحاكم الاسلامي.

٣ ــ دور الاجتهاد واستنباط الأحكام

الاجتهاد هو سعي العلماء لاتّباع الطرق الصحيحة ــ للوصول الى الأحكام الاسلامية من خلال القرآن والروايات والإجماع والعقل. والاجتهاد ــ الذي يعتبر القوة المحركة للاسلام ــ هو من عوامل استمرار وحيوية الاسلام. فعن هذا الطريق يمكن استخراج حكم أي موضوع من المواضيع من القرآن والروايات وبهذا نكون في غنى عن قوانين الآخرين.

ان المطلعين على تاريخ الفقه الاسلامي، يعرفون أن الاجتهاد كان موجودا حتى في عهد النبي (ص) والأئمة عليهم السلام، فضلا عن العصور التي تلت ذلك، لكننا يجب ان نعلم بأن الاجتهاد، في ذلك العصر، يختلف تماما عما هو عليه في عصرنا الحاضر.

فالاجتهاد في ذلك العصر كان بسيطا وسهلا لان القرائن التي كانت تسهل عملية فهم الأحاديث، كانت كثيرة آنذاك إضافة الى ذلك فقد كان يرجع الى النبي (ص) او الامام عليه السلام في حالات الإبهام والإشكال، ليقوم بتوضيحها وحلها. ولكننا كلما ابتعدنا عن ذلك العصر، اكتسب الاجتهاد صفة فنية وشهد توسعا أكبر وازدادت حاجة الأمة الاسلامية اليه وبسبب اختلاف الآراء والروايات وظهور روايات يشك في صحتها وسندها.

ولكي نعرف أن الاجتهاد كان موجوداً في زمن النبي (ص) والأئمة عليهم السلام فاننا نكتفي بذكر فحوى روايتين من الروايات الكثيرة الواردة في هذا الصدد:

١. عند ما بعث النبي الاكرم (ص)، معاذبن جبل الى اليمن سأله:

«لو أردت ان تقضي في مسألة فعلام تستند؟».

أجاب معاذ: استند الى ماجاء في القرآن الكريم.

فسأله النبي (ص): **«وان لم تكن في القرآن آية بخصوص ما تقضي فيه، فما أنت فاعل؟»**.

أجاب معاذ: استند الى ماعندي من أحاديث سمعتها منك..

فسأله النبي (ص): **«وان لم تكن قد سمعت مني ما يتعلق بذلك»**.

فقال معاذ: عندها سأجتهد، وسأستنبط حكماً، من الكليات والقواعد التي وردت في القرآن الكريم والأحاديث التي سمعتها منك.

عندها سرّ الرسول الكريم (ص) وقال: «**الحمدلله الذي وفق مبعوث رسوله لما يرضي رسوله**»[٤].

٢ . قال الامام الباقر(ع) لـ «أبان بن تغلب» وهو أحد الفقهاء والعلماء من حواريه:

«**يا أبان اجلس في مسجد المدينة وأفتِ، فأنا أحب أن يكون أمثالك بين شيعتي**»[٥].

وواضح انه لم يكن المقصود بالفتوى، هو الاكتفاء بنقل الروايات، بل انه يقوم ــ في الحالات التي نصت عليها آيات أو أحاديث ــ باصدار الفتوى بشأنها طبقا لذلك، أما اذا لم يرد بشأنها شيء فيقوم باستنباط حكمها من الآيات والروايات والقواعد العامة التي تصدر عن الامام، ومن ثم اصدار الفتوى بشأنها.

وقد ورد عن الائمة عليهم السلام قولهم: «علينا القاء الاصول، وعليكم التفريع»[٦].

* * *

٤ ــ موقع ودور المجتهدين والفقهاء في النظام الاسلامي

الفقيه هو مستخرج القوانين الالهية، يستنبطها من مصادرها الأربعة، ويقدمها للناس.

فالفقيه في النظام الاسلامي ليس مقننا (لايضع قانونا، ولايلغي قانونا). إلاّ أن الوصول الى القوانين الالهية واستخراجها من مصادرها يحتاجان الى من تتوفر فيهم عناصر الصلاحية والتخصص والخبرة، لذلك فالمجتهد ــ ونظراً لتوفر الشروط اللازمة فيه ــ يستطيع استنباط الأحكام الالهية من الكتاب والسنة والعقل[٧] والاجماع، أما باقي الناس فيقطفون ثمار الجهود التي يبذلها هذا المجتهد.

ولما كان عمل المجتهد يتلخص في معرفة القانون واستنباط الأحكام من مصادرها فان الاجتهاد يعتبر أداة ووسيلة للوصول الى القانون، وحيث يمكن بواسطته تمييز الحق من الباطل، والقانون من غير القانون.

إن الاجتهاد يحظى باهتمام أكبر في المذهب الشيعي وأكثر مما هو عليه في باقي المذاهب الفقهية الاسلامية، وفقهاء الشيعة يدركون أنهم ليسوا اكثر من علماء بالأحكام الالهية، ومستنبطين للقوانين الالهية من مصادرها، وان الاجتهاد ما هو إلاّ وسيلة لمعرفة واجبات العباد وليس مصدراً من مصادر الأحكام.

ان فقهاء الشيعة يعتبرون ان المصادر الأربعة «خاصة سنة الرسول

الاكرم» التي وصلتنا عن طريق الأئمة، تكفي لاستخراج الأحكام الالهية بشأن الأحداث اليومية للمجتمع. وقد برهنت القرون الأربعة عشر ــ من تاريخ الاسلام ــ على صدق هذه النظرية. ويكفي ان نعرف أن مجموعة واحدة من الأحاديث الفقهية، والموجودة ضمن كتاب باسم «**وسائل الشيعة**» يبلغ عددها حوالي ثمانية وثلاثين ألف حديث. ولو ضممنا اليها الأحاديث الواردة في كتاب «**مستدرك الوسائل**» فستتضح سعة مصادر الفقه الاسلامي الشيعي، خاصة وان بين هذه الاحاديث مجموعة تحمل قوانين عامة ومبادئ ثابتة يمكنها ان تلبي الكثير من حاجات المجتمع.

ان فقهاء المذاهب الاسلامية الاربعة ــ اضافة الى مذاهب أخرى ــ يعتبرون الاجتهاد مصدراً من مصادر الأحكام الالهية، بدلا من استخدامه كوسيلة للوصول الى هذه الأحكام فهم يضيفون الاجتهاد الى المصادر الأربعة (الكتاب والسنة والاجماع والعقل) كمصدر خامس للاحكام، واحيانا يعللون ذلك بأن المصادر الأربعة لاتحوي من الأحكام ما يسدّ الحاجات اليومية اللامتناهية، وان المصادر المتناهية (المحدودة) لا يمكن ان تسد الحاجات غير المحدودة. ولهذا فانهم يعتبرون الاجتهاد مصدرا من مصادر الأحكام، وليس المقصود به هنا كل اجتهاد مهما كان، وانما الاجتهاد الذي يتم وفق حسابات وقياسات المصالح والمضار، أي انه قائم على مبدأ القياس.

ويذكر أحد كبار العلماء المصريين في كتاب «الوحي المحمدي»: ان مجموع الأحاديث الفقهية لايتجاوز الخمسمائة حديث[8]، فهل يمكن للسنة ــ اضافة الى المصادر الثلاثة الأخرى ــ أن تلبي الحاجة الى الأحكام الالهية بشأن الحوادث اللامتناهية؟

ويستدل (ابن رشد) على صحة مبدأ القياس بقوله:

[ان الوقائع بين أشخاص الناس غير متناهية، والنصوص والافعال والاقرارات (تقرير النبي) متناهية، ومحال أن يقابل ما لايتناهى بما يتناهى][9].

ان صدور هذا الكلام عن عالم كبير كـ(ابن رشد) أدى الى ان يتخذ الآخرون من هذا مبدأ أساسيا حيث أورد الكاتب السوري المعاصر «**احمد مصطفى الزرقا**» مؤلف الكتاب القيم «**المدخل الفقهي العام**» نفس عبارة ابن رشد ولكن بشكل اوضح فهو يقول: «ولا يخفى أن نصوص الكتاب والسنة محدودة ومتناهية،

والحوادث الواقعة غير متناهية، فلا سبيل الى اعطاء الحوادث والمعاملات الجديدة منازلها وأحكامها في فقه الشريعة إلاّ على طريق الاجتهاد بالرأي» [١٠].

التصويب والتخطئة

يوجد في أصول الفقه الاسلامي مصطلحان بعنوان «التصويب» و«التخطئة» فالتصويب عند أهل السنة، والتخطئة عند الشيعة. والمقصود بهما هو هل ان كل مجتهد يكون مصيبا في كل استنباطاته؛ او ان يكون في بعض آرائه المستنبطة مصيبا وفي بعضها الآخر مخطئا؟

عند ما يكون الحكم في مسألة موجودا بشكل من الاشكال في الكتاب والسنة وقد بينته الشريعة، تسمى هذه الحالة (تخطئة)، لان حكم الله ثابت، وان كلا الاستنباطين المتفاوتين لايمكن ان يكونا مصيبين، ولابد ان يكون أحدهما قد وقع في اشتباه أو اشكال جعل الحكم خطأ.

اما في الحالات التي لم يرد حكمها في المصادر الفقهية المحدودة (من وجهة نظر أهل السنة). فالفقه السني يعتقد أن تشريع الأحكام الخاصة بهذه الحالات من واجب المجتهدين والفقهاء لكي يتوصلوا ــ ومن خلال اصولهم وطرقهم الخاصة والتي هي عادة «القياس» و «الاستحسان» و «المصالح والمفاسد» و «سد الذرائع» ــ الى الاحكام الالهية، وليس هنا محل للتخطئة بل ان رأي المجتهد (في نظرهم) هوالباقي وهو الصحيح مهما كان الحكم الالهي.

والخلاصة: ان التصويب والتخطئة في الأحكام المنصوص عليها ليس لهما أي معنى أو مفهوم، ولا يمكن لأية فرقة او طائفة ان تعتبر مثل هذه الأحكام (المستندة الى التصويب والتخطئة في حالة وجود نص عليها) أحكاما «مصوبة» وأن رأي المجتهد أو الفقيه هوالصحيح. لأن «التصويب» هو في الحالات التي لا وجود لأحكام لها في المصادر المحدودة والتي يناط بالفقهاء استخراجها بواسطة سلسلة من العمليات الحسابية والقياسية. ففي هذه الحالة، يكون رأي كل مجتهد هو عين الحقيقة، والاجتهاد هنا يكون من مصادر التشريع لا وسائله.

يوضح الشيخ الطوسي في كتاب «عدة الأصول» في الجزء الثاني صفحة ١١٣ الاختلاف بين التصويب والتخطئة فيقول: ان أبا علي وأبا هاشم وأبا الحسن من اكثر المتكلمين الفقهاء من أهل السنة عملا بالتصويب.

ويقول في تعيين محل الخلاف: «**واعلم أن الأصل في هذه المسألة: القول بالقياس والعمل بأخبار الآحاد، لأن ما طريقه التواتر وظواهر القرآن، فلا خلاف بين أهل العلم أن الحق فيما هو معلوم في ذلك**»[11].

وهذه العبارة توضح المقصود من التصويب، وانه يكون في الحالات التي تتوفر فيها أدلة شرعية لأن القياس، وبعض أقسام خبر الواحد ليست حجة عند الشيخ الطوسي.

ان المعرفة تصدق عندما يكون خارج محيطها حقيقة معينة في الكتاب أو السنة أو من مراتب العلم الالهي، كاللوح المحفوظ. اما اذا لم يتوفر ذلك، وكانت الحقيقة لا تتعدى حدود السعي والبحث، ففي هذه الحالة يتحول الاجتهاد من وسيلة للوصول الى المعرفة الى مصدر من مصادرها، والفقيه يتحول من خبير بالقانون، الى مقنن.

أما في الفقه الشيعي فيختلف مفهوم الاجتهاد وموضوع التصويب والتخطئة. ففي الاسلام أحكام لجميع الحوادث التي حصلت بالفعل، او يتوقع حصولها، وتأتي هذه الأحكام من مصادر عديدة، حيث يكون لدى الفقهاء والمجتهدين شريعة كاملة، وعليهم السعي لاستخراج الأحكام بالطرق المعروفة، حيث انهم قد يصيبون تارة ويخطئون تارة أخرى. لكنهم معذورون. ولايمكن ــ بأي حال من الاحوال ــ اعطاء أي شخص حق التقنين، حتى لو اتّبع الطرق الاستنباطية كـ «القياس» و «الاستحسان».

٥ ــ مشكلة اختلاف الفتاوي في ظل الحكومة الاسلامية

الاجتهاد في الفقه، هو عامل بقاء و استمرار الشريعة ولكنه في نفس الوقت عامل اختلاف، وقد يطرح سؤال، كيف يمكن معالجة مسألة اختلاف الفتاوي في ظل الحكومة الاسلامية مع كون باب الاجتهاد واسعاً جداً خاصة اذا لم يقيد المجتهد نفسه بمذهب معين كالشافعي أو الحنفي، حيث باب الاجتهاد في المذهب الشيعي واسع ومفتوح. وقد يختلف المستنبط في رأيه مع أصحاب الرأي الآخرين، أو حتى مع أئمة الفقه المعروفين. واجتهاد واسع كهذا، يصبح مبعث خلاف، ويوجد مشاكل وصعوبات، في حياة المجتمع وتخطيط ومقررات الحكومة والمسؤولين القضائيين؟

فكيف يمكن حل هذه المشكلة؟

الجـواب:

نتحدث هنا عن الدولة الإسلامية المستقرة الثابتة التي لا تتعرض لمؤامرات وفتن، ولا تواجه أية أوضاع أو ظروف طارئة.

إن الأوضاع القاهرة، والحالات الاستثنائية مختلفة من حيث الكم والكيف، ومعالجة هذه الحالات مرتبط بنوع الحكم وظروفه ولذا فان حديثنا يدور حول الدولة الاسلامية المستقرة البعيدة عن أية ظروف ومراحل استثنائية.

ان مشكلة اختلاف الفتوى قد تظهر في ثلاثة مجالات:

١. في علاقات وحياة الامة.

٢. في القضاء.

٣. في التخطيط الحكومي.

ولهذه المشكلة في كل مجال من هذه المجالات طريقة للحل.

أ. معروف ان الفقه الشيعي يفتح باب الاجتهاد المطلق على مصراعيه، ويوجب على العامة تقليد المجتهد الحي. وهذا ما أدى الى ان يكون الفقه الشيعي متكاملاً ملبيا لمتطلبات كل عصر، فالالتزام بتقليد الميت يؤدي الى اطفاء جذوة الفقه، ويحول دون سيره نحو التكامل.

والمعروف أن فقهاء الشيعة لا يوجبون تقليد الحي فحسب، بل يشترطون تقليد الأعلم الذي يفوق غيره في عملية استنباط الأحكام من مصادرها. فيد فعون الناس الى تقليد الأعلم الأفقه. ويتم عادة تحديد الأعلم والأفقه من قبل أهل الاختصاص.

وعلى هذا فان أكثر الناس لايواجهون مشكلة اختلاف الفتاوى حيث تتمركز المرجعية العامة في شخص واحد. وحتى لو كان الناس يأخذون الأحكام من عدة مراجع في حالة عدم فرز مرجع أعلم وأفقه من غيره، فلن تكون هناك مشكلة، لأنه قلما يحدث اختلاف في فتاوى المراجع، الخاصة بالمسائل ذات الابتلاء العام، وحتى لو كانت هناك اختلافات فانهم ــ أي المراجع ــ يتجاهلونها

في الرسائل العملية المشهورة. وخلاصة الأمر: ان غالبية مسائل العبادات والمعاملات، متفق عليها من قبل جميع العلماء.

اما في المسائل التي لاتحمل صفة العمومية، فيرجع كل شخص بشأنها الى فتوى مرجع تقليده.

وعموما فان اختلاف الفتاوى لم يؤد الى ظهور مشاكل كما أثبتت ذلك حياة المسلمين خلال عدة قرون، كما لايتوقع ان يؤدي الى ذلك خلال المستقبل، وحتى لو ظهرت بعض المشاكل، فانها لا تعتبر شيئا قياسا الى المنافع والايجابيات الكبيرة للاجتهاد الذي بامكانه حل أكبر وأعقد المشاكل، حيث ان الشرع من المرونة بحيث يلائم جميع الحضارات والثقافات. لذلك فان على المفكرين والعلماء الكبار التأكيد على ابقاء باب الاجتهاد مفتوحا بل وتوسيعه باستمرار.

* * *

ب. قد يتصور البعض ان اختلاف الفتاوى قد يوجد مشاكل وصعوبات في عمل الأجهزة القضائية فاختلاف الفتاوى قد يوقع القاضي في حيرة، حول أي الفتاوى يتبع عند اصدار الحكم، فمثلا هل يدين المتهم ام يبرئه، وان أدانه فان نوعية ومقدار العقوبة طبق أية فتوى ستكون.

وهذه المشكلة لا وجود لها في الفقه الشيعي ابدا لان القاضي يشترط فيه الاجتهاد والفقاهة، حيث يقوم باستنباط الحكم الخاص بالقضية من مصادره ومن ثم اصدار الحكم دون الرجوع الى القوانين المدونة.

وقد يحدث ان يصدر قاضيان حكمين مختلفين في مسألتين متشابهتين، إلاّ انه ليس في هذه المسألة محاذير تذكر للسببين الآتيين:

اولا: اذا تم بحث القضية من قبل مجلس مكون من عدد من المجتهدين، فان احتمالات الاختلاف ستكون اقل، والقضايا المتشابهة في انحاء البلاد، سيكون لها حكم واحد.

ثانيا: وقد يحدث الاختلاف في الحكم حتى لو اعتمد القاضي على قوانين مدونة. اذ لابد من الاختلاف في الرأي بشأن تفاصيل القضية المطروحة.

ان تدوين القانون للقضاة، نوع من التقليد للمحاكم الغربية الناتج عن عدم اشتراط الاجتهاد في القاضي، وهو لايتوافق مع الأسس الفقهية للشيعة.

فالقضايا المتعلقة بالحقوق والجزاء او الدعاوى المالية او المتعلقة بالحدود والتعزيرات الخاصة بموضوع أساسي، تتطلب من القاضي ان يجتهد ويستنبط الحكم هو بنفسه واذا ما اتفق رأي مع القانون المدون، فهوالأحسن وإلاّفان رأيه هو الساري المفعول، والحكم بخلاف رأيه حرام.

اما الحدود والأحكام الجزائية فهي محددة في الاسلام باستثناء اختلافات صغيرة لا أهمية لها، ولهذا فان تدوين قانون بهذا الشأن هو من قبيل «لزوم ما لايلزم» واجتهاد القاضي يغنيه عن الرجوع الى القوانين المدونة.

اما التعزيرات فقد اوكل الاسلام مهمة تحديد نوعها ومقدارها الى القاضي الفقيه و **«على مايراه الحاكم من المصلحة»** ولهذا فلا داعي لتدوين قانون لذلك.

هذا الموضوع هو أحد الجوانب المشرقة في الفقه الاسلامي حيث أنيط تحديد العقوبة بالقاضي نفسه، حتى لا تتم معاقبة المخطئين بنفس الدرجة ولو تشابهت تهمهم. فكم من مجرم يتم اصلاحه بواسطة عقوبة بسيطة، وفي المقابل كم من مجرم لا يمكن اصلاحه ولو بضربه خمسين جلدة، وعلى هذا الأساس يجري التأكيد على ان المبدأ الذي يتفق عليه جميع علماء المسلمين الكبار، يتعارض مع تدوين قانون للتعزيرات يلتزم به جميع القضاة.

ان الاصرار على تدوين احكام موحدة في المحاكم ــ خاصة الحقوقية والجزائية ــ ناجم عن عدم اشتراط الاجتهاد في القاضي، أو ان الضرورات تتطلب تعيين قضاة لا تتوفر فيهم صفة الاجتهاد واستنباط الأحكام. ولذا فهم في حاجة الى قانون مدون. نعم، ليس هناك أي مانع من تدوين قانون موحد تكون مواده بمثابة أطر عامة. اما التفاصيل فيترك تحديدها للقاضي نفسه.

ت. اختلاف الفتاوى في مجال التخطيط والتقنين على الصعيد الحكومي، وكذلك في عمل أعضاء مجلس الشورى الاسلامي، لا يوجد أية مشاكل للأسباب التالية:

اولا: ان الأحكام الالهية العامة ــ من أحكام الطهارة وحتى الديات ــ هي خارجة عن نطاق مشاريع و لوائح ومقررات مجلس الشورى الاسلامي، اذ ان هذه الأحكام ترتبط عادة بالفقهاء مباشرة. فالأحكام الالهية كأحكام البيع أعلى من ان تناقش ويصادق عليها من قبل عبادالله.

ثانياً: ان نشاطات و مشاريع نواب مجلس الشورى على الأصعدة الثقافية

والاقتصادية والسياسية، وكذلك القوانين الأولى مع الثانية فهو من اختصاص الفقهاء المشرفين على مقررات المجلس الذين لهم الكلمة الأخيرة في هذا المجال. وهذا العمل هو من مسؤولية مجلس أمناء الدستور الذي يشترط في أعضائه الاجتهاد المطلق والتفقه لكي يتمكنوا من ابداء آرائهم حول تطابق مقررات مجلس الشورى الاسلامي مع موازين الشرع معتمدين على اجتهادهم واستنباطهم للأحكام دون الرجوع الى فتوى مرجع آخر.

يتبين لنا مما مضى أن اختلاف الفتاوى في غير الحالات الاستثنائية لايوجد أية مشكلة تذكر.

وطبيعي ان مقررات مجلس الشورى الاسلامي، يجب ان تعد في شكل قانون مدون، وتُعَمَّمَ على السلطات التنفيذية للعمل بها.

٦ ـ دور مجلس الشورى الاسلامي في عملية التقنين

ان دور مجلس الشورى الاسلامي يتلخص في التخطيط في ظل القوانين الاسلامية فأية دولة من الدول ـ مهما كانت متقدمة ثقافيا وحضاريا ـ لايمكنها الاستغناء عن التخطيط للمجتمع لسد حاجاته المتنوعة والمتزايدة. ان مقررات مجلس الشورى الاسلامي، هي نفسها القوانين والأحكام الالهية التي يقوم المجلس بنقلها من حالة العموميات والكليات الى التفاصيل.

ومادام هناك احتمال في ان ينحرف اعضاء المجلس ـ في مقرراتهم وتخطيطهم ـ عن الخط الاسلامي، فانه يتوجب ان تكون الى جانب المجلس، مجموعة من الفقهاء، يناقشون مقررات مجلس الشورى الاسلامي ومدى تطابقها مع الشرع.

وفي الجمهورية الاسلامية يطلق على مجموعة الفقهاء هذه اسم (مجلس أمناء الدستور).

٧ ـ تعيين المذهب الرسمي في الحكومة الاسلامية

احيانا يطرح سؤال على صعيدين، الأول على صعيد الدولة الاسلامية الواحدة، كالجمهورية الاسلامية في ايران، والثاني على صعيد الجماهير الاسلامية المتحدة، أي في حالة زوال الحدود المصطنعة بين هذه الجماهير وزوال الحكومات

الطاغوتية التي تحكم باسم الاسلام وهي بعيدة عنه.

ولن نتطرق هنا للافتراض الثاني لأنه خارج نطاق بحثنا، فما دامت هذه الظروف غير متوفرة، والمسلمون ليسوا متحدين وليست لهم حكومة واحدة، فلا يمكن إبداء الرأي حول هذا الموضوع، وسيكون ذلك ممكنا لو اتضحت معالم هذه الحكومة الواحدة.

وسيكون موضوعنا هو كيفية تعيين المذهب الرسمي للدولة في حالة الافتراض الأول أي في ظل دولة واحدة، كما تحقق اليوم ذلك ــ وبفضل من الله ــ في ايران.

ليس من شك في ان جميع المذاهب الاسلامية في ايران معترف بها، والافراد أحرار في انتماءاتهم المذهبية كما ينص على ذلك الدستور. ومن جانب آخر فان الشؤون الاقتصادية والثقافية والسياسية للحكومة في حاجة الى أسس وقواعد عقائدية موحدة تحدد معالم وخصائص جميع النشاطات والصادرات والواردات يجب ان تخضع لنظام فقهي موحد ومنسجم ولذا يجب ان تتبع الحكومة مذهبا واحدا. وبما ان الحكومة تشكلت من الشعب، فيجب ان تتبع فقه الاكثرية، وهكذا يتم تعيين المذهب الرسمي للحكومة.

ولان هناك اختلافا بين المذاهب في الفتاوى التي تخص قضايا الأحوال الشخصية وقضايا الزواج والطلاق والارث، فقد اعطى القانون جميع المذاهب حق ممارسة هذه الأمور كل حسب فقهه.

ويجب ان يكون هناك قضاة بارزون من كل مذهب. ليتسنى للناس الاحتكام اليهم كل حسب مذهبه. ولحسن الحظ فان هناك مشتركات كثيرة جداً بين كافة المذاهب، على صعيد القوانين الجزائية والحقوقية، وهذه المشتركات من الكثرة بحيث تمنع ظهور أية مشاكل بسبب اختلاف الفتاوى فيها.

٨ــ حقوق الأقليات في ظل الدولة الاسلامية

الإسلام هو اكثر الأديان ضمانا لحرية الاقليات، وحفظا لحقوقها الوطنية، فأي دين وأي قانون يمنح الأقليات حقوقها كما يفعل الاسلام؟

نعم، الاسلام هو الدين الوحيد الذي يضمن اقرار العدالة الاجتماعية في البلد الاسلامي ليس للمسلمين فقط بل ولجميع سكان البلد على اختلاف

مذاهبهم واجناسهم ولغاتهم وألوانهم. وهذه هي احدى معالم وخصائص الانسانية التي لايستطيع أي دين او قانون ــ غير الدين الاسلامي ــ الوصول اليها.

ان الاقليات الدينية، عندما تدخل في اتفاقية أو حلف مع المسلمين وتصبح تابعة للحكومة الاسلامية (تسمى هذه الاقليات بأهل الذمة) فسيكون بامكانها العيش بكل حرية والتمتع بالأمن والحقوق الاجتماعية أسوة بباقي المسلمين.

وهناك اموريجب أخذها بنظر الاعتبار في هذا المجال هي :*

ا. شروط الذمة

هناك شروط معينة تؤهل افراد الأقليات الدينية لان يصبحوا من اهل الذمة، حيث يؤدي نقض أحدها الى خروجهم من الذمة، وهي ثلاثة:

أ. لايحق لأهل الذمة العمل خلاف بنود الحلف المعقود معهم، كأن يقوموا مثلا باعلان الحرب على المسلمين او دعم المشركين واعداء الاسلام، او التآمر على مصالح الاسلام والمسلمين.

ب. يجب على أهل الذمة القبول بتنفيذ الأحكام الجزائية الاسلامية بحقهم.

ج. الالتزام بدفع مبلغ سنوي يسمى «الجزية» الى الحكومة الاسلامية.

هذه الشروط الثلاثة هي أساس حلف «الذمة» ويتبعها كل ما يدرج في الحلف من شروط. وبموجب هذا الحلف يصبح لأهل الذمة حق شرعي على المسلمين كما يتمتعون بدعم وحماية الحكومة التي يتوجب عليها حمايتهم من كل أذى. كما يمتلكون حرية ممارسة الشعائر والطقوس الدينية الخاصة بهم.

هذا التسامح الذي يبديه الاسلام حيال أهل الكتاب من اليهود والمسيحيين والمجوس، الذين يطلق عليهم «اهل الذمة»، قائم على أساس نوع من التعايش السلمي. حيث يضمن الاسلام لهؤلاء الحرية في العيش، والتمتع بالحقوق الاجتماعية، ويحافظ على أرواحهم وأموالهم من أي خطر.

ان الاسلام يعتبر شرف ابناء الاقليات الدينية التي تعاهدت مع المسلمين، كشرف المسلمين أنفسهم، ولهذا فعندما سمع الامام علي عليه السلام بأن مجموعة من المتهورين والمستهترين قاموا ــ بأمر من معاوية ــ بمهاجمة احدى مدن

العراق، واعتدوا على أموال وأعراض الناس، تأثر الامام بشدة وقال:

«لقد بلغني أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة والأخرى المعاهدة فينتزع حجلها وقلبها وقلائدها ورُعُثَها، ما تمتنع منه الا بالاسترجاع والاسترحام، ثم انصرفوا وافرين ما نال رجلا منهم كلم، ولا أريق لهم دم».

«نهج البلاغة/ الخطبة رقم ٢٦»

وقد كان شرف وعرض أهل الذمة من الأهمية عند الامام بحيث قال:

«فلو أن امرءاً مسلما مات من بعد هذا أسفا ما كان به ملوما، بل كان به عندي جديرا».

٢. الجزية ضريبة عادلة

لماذاالجزية؟ ان الجزية هي نوع من المساعدات المالية يقدمها أهل الذمة مقابل المسؤولية التي تتحملها الحكومة الاسلامية تجاههم وهي الحفاظ على أمنهم وحريتهم.

كما أن هذه الجزية تؤخذ من المسلمين ايضا، وبعناوين مختلفة كالخمس والزكاة والصدقات وغيرها، والجزية التي تؤخذ من أهل الذمة لا تشمل العجزة والمجانين والأطفال والنساء. لأنها تؤخذ على الواردات المالية. يقول الامام الصادق (ع):

«جرت السنة ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله».

وليس للجزية مقدار ثابت، فهي مرتبطة بمقدرة واستطاعة أهل الذمة وقد سئل الامام الصادق (ع) عن مقدارها فقال: **«ذلك الى الامام يأخذ من كل انسان منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق».**

يقول المؤرخ المسيحي المعروف «جرجي زيدان» في كتابه (تاريخ التمدن الاسلامي): «أينما كان الروم يسيطرون كانوا يفرضون ضرائب تفوق كثيرا مقدار الجزية التي يأخذها المسلمون، وعندما احتل الروم بلاد فرنسا الحالية فرضوا على كل شخص دفع مبلغ تسع الى خمس عشرة ليرة، وهو ما يفوق مقدار الجزية بسبع مرات. وقد كانوا يأخذونها من جميع الناس ومن كل الطبقات بلا استثناء حتى من الغلمان والعبيد».

ومن هذا يتبين ان الجزية تؤخذ مع مراعاة وضع أهل الذمة وهذا بحد ذاته يصور مدى رأفة وعدالة وتسامح المسلمين.

يقول محمدبن مسلم: سألت الامام الصادق(ع) ماذا يجب ان يعطي اهل الذمة مقابل حفظ اموالهم ودمائهم فاجاب الامام(ع) «**الخراج ان كان لهم اراض زراعية، وان أخذت منهم الجزية العامة، يسقط عنهم الخراج، وان دفعوا الخراج تسقط عنهم الجزية**».

ويفهم من هذه الرواية انه لايحق للحكومة الاسلامية ان تأخذ من الأقليات الدينية غير واحدة من اثنتين إما الجزية وإما الخراج ولايجوز أخذ غيرهما. حيث يقول محمد بن مسلم: سألت الامام الباقر(ع) أيؤخذ من أهل الذمة غير الجزية؟ قال: «لا»

وهكذا نرى ان مقدار الجزية ضئيل جدا مقابل المسؤوليات الثقيلة التي تتحملها الحكومة حيال أهل الذمة. فهم يدفعون مبلغا ضئيلا، مقابل قيام الحكومة الاسلامية بتوفير الحرية والأمن لهم، كما تسقط عن أهل الذمة الواجبات المتعلقة بالدفاع والتسلح، وكذلك الضرائب التي نص عليها الاسلام كالخمس والزكاة وغيرها والتي تجب على المسلمين.

كما ان واجبات المسلمين تجاه الحكومة الاسلامية تفوق كثيرا واجبات ومسؤوليات أهل الذمة. فالمسلمون ملزمون بدفع ضرائب عديدة بعناوين مختلفة كالخمس والزكاة والخراج والصدقات، وعند الضرورات يجب على المسلمين أن يكونوا على استعداد للخدمة في الجيش. اما أهل الذمة، فان المبلغ البسيط الذي يدفعونه يجعلهم متساوين مع باقي المسلمين في كافة الحقوق والمزايا. كما تأخذ الدولة على عاتقها توفير الأمن والرفاه للمسلمين وأهل الذمة على حد سواء.

٣ ــ الاعتراف بحقوق الأقليات

يبين القرآن الكريم وبصراحة، السياسة العامة للاسلام فيما يخص حقوق الاقوام وسائر الأديان الأخرى كما في الآية الكريمة «**لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم. ان الله يحب المقسطين**».

فهذه الآية تبين أن الاسلام يسمح بأن تعيش الأقليات الدينية والمعارضين للاسلام في ظل المجتمع الاسلامي بشرط ان لايصدر منهم أي اذى للمسلمين.

وفي آية أخرى يقول الباري عزوجل: «**انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون**»(الممتحنة الآية ٩).

فمن هاتين الآيتين تتضح السياسة العامة للاسلام في موضوع الأقليات الدينية والمعارضين. فما دامت الأقليات لا تعتدي على حقوق الاكثرية، ولا تتآمر ضد الاسلام والمسلمين، فانها تتمتع بالحرية داخل المجتمع الاسلامي، ويقع على المسلمين واجب التعامل معها بعدل ولطف، اما اذا تعاونت مع جهات أو دول أخرى ضدالمسلمين، فعلى المسلمين الوقوف بوجهها وعدم اقامة أية علاقة ودية معها.

ويقوم مبدأ حرية واحترام الأقليات الدينية على أساس ان يقوم افراد الأقليات بعمل شيء يجيزه دينهم و يحرمه الاسلام، كشرب الخمر في الجمهورية الاسلامية مثلا فلا يحق لأحد التعرض لهم أو مضايقتهم إلاّ في حالات الجهر بذلك، وفي هذه الحالة يعتبر الجهر، خرقا لقانون الحماية.

اما اذا قام أفراد الأقليات بعمل يحرمه دينهم كما يحرمه الاسلام كالزنا واللواط... الخ، ففي هذه الحالة يتساوى هؤلاء مع المسلمين في العقوبة والجزاء و يحق للقاضي اقامة الحد عليهم. كما يستطيع احالة المذنب منهم الى المحاكم الخاصة بطائفته لتحاكمه وفقا لقوانينها. ونحن نقرأ في الفقه الاسلامي انه اذا احتكم اثنان من اهل الذمة الى قاض مسلم، فعندئذ يمكن له ان يقضي طبقا للاحكام الاسلامية، أو يعرض عنهما كما ورد في الآية الشريفة «**فان جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم**».

(المائدة/ ٤٢).

٤ ــ حسن تعامل المسلمين مع الأقليات الدينية

يؤكد الاسلام على وجوب احترام المسلمين لعقد الذمة مع الأقليات الدينية ومعاملتهم بلطف كما ورد في القرآن الكريم:

«**ولاتجادلوا أهل الكتاب إلاّ بالتي هي أحسن إلاّ الذين ظلموا منهم، وقولوا آمنّا بالذي أنزل الينا وأنزل اليكم**». (العنكبوت/٣)

كما أوصى النبي(ص) بمعاملة أهل الذمة برفق ولطف، وفي أحد أحاديثه

الشريفة يقول: «من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه يوم القيامة».

(فتوح البلدان/ط. مصر/ص١٦٧).

وفي رواية أخرى يقول:

«من آذى ذميا فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة».

(روح الدين الاسلامي/ص٢٧٤).

الهوامش:

(١) العقد الاجتماعي / ص ٨١ من ترجمة زيرك الفارسية.

(٢) الناسن سواسية كاسنان المشط (من لايحضره الفقيه، ج ٤ ص ٢٧٢ طبعة النجف).

(٣) الآيات الدالة على حصر عملية التقنين بالله سبحانه وتعالى هي اكثر من أن يحتويها هذا المقال، ولأجل الاختصار اكتفينا بهذا القدر منها.

(٤) فهرست الشيخ ص ٤١.

(٥) الطبقات الكبرى جزء ٢ ص ٣٤٧.

(٦) وسائل الشيعة جزء ١٨ ــ كتاب القضاء، الباب ٦، الحديثان ٥١ و ٥٢.

(٧) العقل ليس مقننا بل كاشف للقانون الالهي، كالسنة، أي انه من مصادر الاحكام الالهية، وكشف الأحكام ليس محصوراً في العقل فقط و كذلك الاجماع، والسنة ــ فهي كلها مصادر للاحكام الالهية.

(٨) الوحي المحمدي/ ص ٢٥٠.

(٩) بداية المجتهد/ ج ١/ ص ٢.

(١٠) المدخل الفقهي العام/ ج ٦/ ص ٧٧

(١١) عدة الأصول/ ج ٢/ ص ١١٣ ــ ١١٤.

* هذا السطر ليس من اصل المقالة بل أضيف اليها مؤخراً ليحصل الانسجام ويتم الربط بين اجزاء الكلام.

الجمهورية الاسلامية في ايران
وخصائص الحكم الاسلامي

حجة الاسلام والمسلمين
السيد محمد باقر الحكيم

تمهيد

الثورة الاسلامية والتحديات المعاصرة

بعد سقوط الدولة الاسلامية في اعقاب الحرب العالمية الأولى قام المخططون المستعمرون بتنفيذ خطة واسعة الأبعاد ومتعددة الاساليب تستهدف التأكيد على نقطة مركزية مهمة كان يدرك المستعمرون أنَّ لها تأثيراً كبيراً على مسيرة المسلمين؛ وهي زرع اليأس والقنوط من امكانية تطبيق الاسلام وقدرته على معالجة المشكلات المختلفة التي يواجهها الانسان في ــ عالمنا اليوم ــ مستغلين الى ابعد الحدود حالة الانحطاط التي شهدتها الدولة الاسلامية من ناحية والأمة الاسلامية من ناحية أخرى.

وبذلك يصبح المسلمون تحت سيطرة القوى الكبرى لا في مجال الهيمنة السياسية والعسكرية فحسب بل في مجال الحضارة الانسانية والفكر والثقافة والتبعية في الجانب الروحي والمعنوي أيضا.

الثورة الاسلامية تواجه التحديات

ولذا نجد ان الحركة الاسلامية والثورة على أساس الاسلام قبيل وبعد انتصار الثورة الاسلامية في ايران، تواجه مجموعات من التحديات الأساسية في المجالات المختلفة. حيث يُدَّعىٰ ان الاسلام يقف عاجزا أمامها لأسباب مختلفة ترتبط بالنظرية الاسلامية أو بالوضع الاجتماعي الذي يعيشه المسلمون وبالأوضاع والعلاقات الدولية والامكانات والقدرات التي تملكها قوى الكفر والضلال، أو بالتطور الحضاري والمقولات الحضارية والمثل والقيم الجديدة الانسانية التي شهدتها الانسانية طيلة القرون الماضية.

حيث اصبحت قيم حرية الممارسة الشخصية، والاهتمام بالقضايا المادية، والمنفعة الخاصة واللذة الحسية وكذلك قضايا المنافع والمصالح المتبادلة والابتعاد عن الغيبيات والقرار السماوي في ما يتعلق بحياة الانسان وعلاقاته والاعتماد على قراره الخاص في تقرير مصيره وادارة حياته.

والركون الى القوة والقدرة في فرض الهيمنة وتطبيق النظام والاكتفاء وبتأمين الحياة المعيشية الخاصة كهدف اسمى لهذا الانسان.

وقد كانت احدى مفردات هذا التحدي المهمة هو ماواجهته الثورة الاسلامية من التحدي في مجال نظام الحكم الاسلامي فقد واجهت هذه القضية على مستويات ثلاثة:

١ ــ التحدي على مستوى القيم والمثل الانسانية الحضارية.

٢ ــ التحدي على مستوى الصيغة النظرية وتفاصيل الشريعة الاسلامية لشكل الحكم.

٣ ــ التحدي على مستوى التطبيق والانسجام مع الظروف الموضوعية التي يعيشها الانسان في مرحلته المعاصرة.

١ ــ التحدي على مستوى القيم والمثل الانسانية الحضارية

فأعداء الاسلام والمخدوعون بمفاهيم الحضارة الغربية، وخططها الخبيثة لتضليل المسلمين يشككون في قدرة الحكم الاسلامي على تحقيق القيم والمثل الانسانية، ونجد الوانا من هذا الشك في بحوث وكتابات المستشرقين وتلامذتهم العلمانيين.

حيث يتبنى هذا التحدي مثل المقولات التالية:

١ ــ ان الحكم الاسلامي هو حكم فردي واذا تطور فهو حكم العائلة او العشيرة وعلاقاتها وامتداداتها، واسلوب الحكم فيه هو حكم الاكاسرة والقياصرة. كما نشاهده في الخلافة الأموية والعباسية والعثمانية.

٢ ــ الاخلاقية فيه تقوم على الدسائس والحيل وشراء الضمائر و الكذب والقمع.

٣ ــ الاهتمام بطبقة المالكين وقادة الجيش ورجال الدين المزيفين وعلماء السوء الذين يشكلون غطاء لتصرفات الحكام.

٤ ــ الانفصال عن الأمة والركود في المجالات العلمية والصناعية والاجتماعية.

ويدعم هذه الاتهامات بعض تصرفات الحاكمين في التاريخ الاسلامي، وبعض الفتاوى والنصوص التي رواها علماء السوء لدعم هؤلاء الحكام، وتبرير تصرفاتهم بحيث أصبحت تشكل خلفية فكرية وثقافية لهذا اللون من الحكم.

عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله (ص):

«من رأى من أميره شيئا يكرهه فيصبر عليه فان من فارق الجماعة شبرا فمات الاميتة جاهلية».

«ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جمع فاضربوه بالسيف كائنا ما كان».

وقال الشيخ عمر النسفي في كتابه، العقائد النسفية: «ولا ينعزل الامام بالفسق أي الخروج على طاعة الله تعالى، او الجور أي الظلم على عباده لان الفاسق من أهل الولاية عند أبي حنيفة وقد علل ذلك بأنه قد ظهر الفسق واشتهر الجور من الأئمه والأمراء بعد الخلفاء الراشدين والسلف كانوا ينقادون لهم ولايرون الخروج عليهم».

وقال الباجوري: «فتجب طاعة الامام ولوكان جائرا».

وفي شرح مسلم: «يحرم الخروج على الامام الجائر إجماعا».

٢ ــ التحدي على مستوى النظرية وتفاصيل الشريعة

وهناك بعض الكتاب الاسلاميين الذين آمنوا بالقيم والمثل الاسلامية،

من خلال ممارسات النبي (ص) وبعض الخلفاء المسلمين كالامام علي عليه السلام، ولكنهم لم يجدوا امامهم ـ كما يتصورون ـ نظرية متكاملة عن الحكم الاسلامي. فالشورى تواجه مشكلة الاسلوب الذي تمارس فيه الشورى خصوصا وان الشورى في صدر الاسلام لم تكن صورتها واضحة كماان علاقتها بالولاية غير واضحة فهل انها مصدر هذه الولاية بحيث تم انتخاب الخليفة من خلالها؟

وما هي درجة الاختيار فيها؟ وما هو دور الشورى في زمن المعصوم؟ او ان الشورى مجرد استمزاج لرأي ونظر أهل الخبرة أو الأمة مع ثبوت الولاية للخليفة بطريق آخر.

كما ان الأئمة المعصومين المنصوص عليهم ـ بناء على اتجاه النص ـ قد استشهدوا وغاب آخرهم الامام الحجة (عج) ولايوجد نائب عنه يقوم بكل مسؤولياته.

ونجد بعض هؤلاء في افضل الحالات، يحاولون ان يستجدوا الفلسفات الأخرى والحضارة الغربية بالخصوص في هذا المجال بالاضافة الى المجالات الأخرى وينسبون الى الاسلام اساليب هذه الحضارات لمجرد وجود اشارة او تلميح في أحاديث الرسول او خطب الامام علي عليه السلام.

كما ونجد بعضهم الآخر قد انتهى الى الانعزال عن الساحة السياسية وايكال الأمر الى ظهور الامام الحجة (عج).

٣ ـ التحدي على مستوى التطبيق

وكان التحدي الآخر هو مدى امكان انسجام الحكم الاسلامي الأصيل على مستوى التطبيق، مع ما انتهت اليه حضارة الانسان، وما يصبح به عالمنا اليوم من مفاسد وانحرافات، حيث تبدلت القيم والمثل وأصبحت السياسة والحكم في هذه المرحلة الزمنية، يعني التضليل والخداع والغش والفساد والظلم والعدوان والطغيان وهتك الحرمات وهدر الكرامات، كمانشاهده في الحكومات المعاصرة بحيث أصبح الانحطاط الأخلاقي والفساد والظلم ظاهرة ملازمة في هذا العصر.

ولا يمكن لأي حكم ان ينفصل عن المجتمع الدولي الذي لا يعرف الا الفساد فكيف يمكن للحكم الاسلامي الأصيل ان يعيش في هذا المستنقع الحضاري ومن أين يجد الحكم الاسلامي اولئك الرجال الصالحين الذين

يصمدون أمام كل هذا الاغراء وهذه الضغوط؟

وكان يتبنى هذا اللون من التحدي المتدينون الانعزاليون والقاعدون واليائسون.

التجربة الاسلامية خلال السنوات الست الماضية

ومن خلال التجربة الاسلامية خلال السنوات الست الماضية، نلاحظ ان الثورة الاسلامية في مجال الحكم، تصمد امام هذه الاشكال من التحدي. فعلى مستوى النظرية نجد الثورة تقدم نظرية متكاملة للحكم الاسلامي الاصيل، يمكن استنباط تفاصيلها من الشريعة الاسلامية[1]، حيث لم تمض شهورقليلة حتى تمكن الخبراء الاسلاميون الذين انتخبتهم هذه الأمة، واختارهم الشعب لهذه المهمة، ان يقدموا هذه التفاصيل الى جماهير الشعب الايراني المسلم والعالم ويجروا استفتاءً عاما عليها.

وكان من الواضح؛ ان هذه النظرية تتكفل بتفاصيل وتتصف بميزات تجعلها متميزة على النظريات الأخرى العلمانية في الحكم بل تحظى بمواصفات تجعلها النظرية الوحيدة في الحكم، التي تحقق اهداف الانسان في هذه الحياة وتحقق له العدالة والرفاه.

ويمكن ان نشير في هذه العجالة الى مجموعة من هذه المميزات والضمانات التي تكفل اسلامية الحكم وعدالته.

١ ــ المثل والقيم التي يسعى الى تحقيقها الحكم، وذلك بايجاد مجتمع التقوى القائم على اساس الايمان بالله، والعدل الاجتماعي بين الناس الذين يتساوون في نظر الاسلام وربط الحياة الدنيا بالاخرة لتحقيق التكامل في مسيرة الانسان ومحاربة الظلم والعدوان والتسلط.

وبذلك يختلف عن حكم الطغاة والمتجبرين اوحكم الطبقة الاجتماعية اوحكم الاكثرية للاقلية اوالحكم القائم على الهوى والمصالح الشخصية.

٢ ــ الحكم الشرعي والقوانين الاسلامية التي تتعرض الى تفاصيل الحياة الانسانية والتي تستهدف تحقيق المثل والقيم الانسانية التي تضمن للحكم استقامته.

٣ ــ الحاكم الصالح المتمثل بالفقيه العادل الكفوء الشجاع والذي

عرفته الجماهير من خلال المعاناة، كما انه يجسد القدوة الصالحة للاخلاق الربانية من خلال سلوكه.

٤ ــ مساهمة الأمة في الحكم من خلال خطين رئيسين:

أحدهما: اختيار الولي الفقيه من خلال المسيرة الطويلة والتعرف على وجود المواصفات الخاصة فيه بدرجة عالية عبر التجربة والمعاناة والارتباط به، روحيا ومعنويا وسياسيا.

والثاني: تقديم المشورة الصالحة والخبرة العملية والعلمية، التي تملكها الأمة من خلال افرادها الصالحين، وعبر أجهزة وتشكيلات السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

وعندما نتحدث عن الجمهورية الاسلامية وخصائص الحكم الاسلامي، سوف نقتصر في البحث على خصوص مفردة نظام الحكم الاسلامي دون تناول الجوانب الأُخرى عن النظام الاسلامي، كالجانب الاقتصادي والاجتماعي والعلاقات الدوليه... حيث يمكن ان تواجه هذه الأبحاث نفس السؤال الذي أثرناه حول الحكم.

وسوف يكون هذا البحث دراسة عامة، نترك فيها التفاصيل الى ابحاث ميدانية واحصائية لابدان تقوم بها مؤسسات الجمهورية الاسلامية او الباحثون في الانجازات والتطورات العظيمة التي حصلت في هذه الجمهورية والمقارنة بينها وبين الأوضاع التي كانت تسود المجتمع قبل قيام الجمهورية الاسلامية.

وسوف نقسم البحث الى ثلاثة فصول ومقدمة:

المقدمة: في دور الحكم في التغيير الاجتماعي حيث نفهم مدى التغيير الذي حققته الثورة الاسلامية في المجتمع من خلال اقامة الحكم الاسلامي.

الفصل الأول: في الخصائص العامة للحكم الاسلامي.

الفصل الثاني: في الضمانات الدستورية لخصائص الحكم الاسلامي في دستور الجمهورية الاسلامية.

الفصل الثالث: الواقع التطبيقي والعملي لتجسيد خصائص الحكم الاسلامي في الجمهورية الاسلامية.

مقدمة

دور الحكم في التغيير الاجتماعي

الانسان محور عملية التغيير: من الواضح ــ من خلال النظرية الاسلامية ــ ان الاسلام يعطي الانسان ومحتواه الروحي والاخلاقي أهمية خاصة في عملية التغيير في المجتمع، بحيث يعتبر المحور الأساس في هذه العملية، وتتأثر كل الأوضاع الاجتماعية الأخرى بهذا الجانب، فمن الانسان تبدأ عملية التغيير على خلاف التصور الماركسي الذي يعطي وسائل الانتاج وتطورها الدور الأساسي في عملية التغيير. اوالنظريات الأخرى التي تعطي للطبيعة الدور الاساسي في التغيير والتكيف الاجتماعي، بحيث يكتسب الانسان المواصفات الخاصة من خلال الحياة التي تفرضها الطبيعة على شخصيته، كما يفهم ذلك من نظرية (داروين).

او يكون للعرق دور خاص في التغيير والتطور الاجتماعي كما في النظرية النازية، او يكون للغرائز الدور الاساس كغريزة الجنس كما هو رأي فرويد، او غيرها من الغرائز كغريزة التملك او التسلط[٢].

كل هذه النظريات وما اشبهها يرفضها التصور الاسلامي في العامل الواحد المؤثر في عملية التغيير.

صحيح ان بعض هذه الخصائص لها دور في التطور والتغيير، سلبا او ايجابا ولكنه دور ثانوي يرتبط بالمحور الاساس وهو المحتوى الروحي والاخلاقي للانسان. وبمقدار مايكون لهذه الخصائص من أثر في هذا المحتوى، يتأثر المجتمع ويتغير ويبقى تأثير هذه الخصائص محدوداً في ذلك المحتوى والعلاقة به غير قطعية وحاسمة.

ولما كنا في هذا البحث نريد ان نفهم التصور الاسلامي تجاه هذه النقطة دون الدخول في الاستدلال على هذا التصور نشير الى الآيات التالية:

«ولوان اهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا يكسبون». (الاعراف: ٩٦)

«وأن لواستقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماءً غدقا» (الجن: ١٦)

«ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم. ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أُنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون». (المائدة: ٦٥ ــ ٦٦).

«ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون».

«كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كفروا بآيات الله فأخذهم الله بذنوبهم ان الله قوي شديد العقاب ذلك بان الله لم يكن مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم وان الله سميع عليم» (الانفال: ٥٢ ــ ٥٣).

وهنا آيات كثيرة تربط الكثير من مظاهر التطور والتغيير في شخصية الانسان او المجتمع او مصيره في الدنيا والآخرة بالتقوى التي تمثل الحالة الوجدانية والنفسية للانسان (يمكن مراجعة الآيتين من آل عمران ١٢٠، ١٨٦ وسورة الطلاق ٢، ٤، ٥، ١٠، ١١ ويونس ٦٣ ــ ٦٤).

وهذا الدور الاساس الذي يمنحه القرآن الكريم للانسان، ينسجم مع نقطتين مركزيتين في التصور الاسلامي

الأولى: ان المحتوى الداخلي او الجانب الروحي والنفسي هو العنصر الأهم في مصير الانسان وحياته الأبديه التي تمثل الحياة الدنيا منها جانب اللّهو واللّعب.

والثانية: هي ان الانسان يمثل خليفة الله في الأرض واستحق ذلك بعد ان علمه الله الأسماء ومنحه القدرة والكفاءة لعملية الاستخلاف هذه وبالتالي فهو قادر على ان يخضع هذه الأرض لارادته باذن الله.

«واذقال ربك للملائكة اني جاعل في الأرض خليفة (البقرة/٣٠)

تغيير القاعدة أم تغيير الحكم؟

واذا كان الأساس في عملية التغيير هو الانسان، فهل ان عملية التغيير لابد ان تمارس على مستوى القاعدة وافراد الناس ويكون دور الحكم تجاه ذلك هو مجرد انعكاس لهذا التغيير، أو أن الحكم له دور أعمق في هذه العمليه؟

من الواضح خلال التجربة الاجتماعية التاريخية، وكذلك من خلال المنظور القرآني، ان دور الحكم ليس مجرد حالة انعكاس للحالة الاجتماعية الانسانية. على انه لا يمكننا ايضا ان نفصل بين الحالة الانسانية والحكم، حيث ان الحكم يعبر ايضا عن نتاج للحالة الانسانية، ولكن له دور فاعل ومهم في التأثير بها وتوجيهها، ولذا اعطاه القرآن الكريم أهمية خاصة.

فالآيات القرآنية السابقة التي أشرنا اليها، وان كانت تربط النتائج بالاوضاع الروحية والنفسية للناس، والحكم هواحد هذه النتائج ولكن مع ذلك نلاحظ ان القرآن الكريم، وكذلك السنّة النبوية تربط بين بعض هذه النتائج وجهاز الحكم بصورة عكسية، الأمر الذي يدلل على حقيقة ان الحكم له دور الفصل، والتأثير في الحالة الانسانية وليس مجرد حالة انفعالية وظاهرة انعكاس مرآتية للحالة الانسانية.

ويمكن ان نلاحظ ذلك من خلال النقاط التالية:

١ ــ ان القرآن يشير الى ان الحكم المنحرف، الذي يتمثل بأئمة الضلال أو الطغاة المستكبرين، كان سببا لوجود ظاهرة الانحراف في كثير من أوساط الناس المستضعفين، لمجرد التبعية والخوف من ممارسات القمع لهؤلاء المستكبرين.

وهذه الممارسات وان كانت لا تفقد الانسان ارادته وقدرته على المواجهة، ولا تسقط الوظيفة الشرعية والانسانية في المقاومة، ولكنها كان لها دور كبير في وجود الانحراف او استمراره والتسليم له.

«ولو ترى اذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم الى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا انتم لكنا مؤمنين، قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد اذ جاءكم بل كنتم مجرمين».

(سبأ: ٣١ ــ ٣٢)

«ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا». (النساء: ٩٧)

«وبرزوا لله جميعا فقال الضعفاء للذين استكبروا انا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء قالوا لو هدانا الله لهدينا كم سواء علينا أجزعنا أم صبرنا مالنا من محيص». (ابراهيم: ٢١)

«وقالوا ربنا انا أطعنا سادتنا و كبراءنا فاضلونا السبيلا ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعنا كبيراً». (الاحزاب: ٦٧ ــ ٦٨).

٢ ــ ان القرآن الكريم؛ يعطي الامامة والحكم دور الهداية والصلاح او الضلالة والانحراف والفساد. فالأنبياء بما لهم من دور في التاريخ، يمثلون أئمة الهدى والصلاح ويعملون على تحقيق العدل والخير للبشرية. وأما المجرمون والمستكبرون والطغاة والشياطين، فهم يمثلون أئمة الفساد والانحراف والضلالة.

وعلى هذا الاساس نجد القرآن الكريم، يشير الى حقيقة ان الله سبحانه سوف يدعو الناس في يوم القيامة بأئمتهم، لأنهم يمثلون هؤلاء الناس لا لمجرد أنهم يعكسون واقع هؤلاء الناس ولكنهم ايضا يسيرون هؤلاء الناس ويوجهونهم.

«وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة وايتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين». (الأنبياء: ٧٣)

«وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يؤمنون».

(السجدة: ٢٤)

«وجعلناهم أئمه يدعون الى النار ويوم القيامة لاينصرون» (القصص: ٤١)

«يوم ندعوا كلّ أناس بامامهم فمن أوتي كتابه بيمينه فأولئك يقرءُون كتابهم ولا يظلمون فتيلا».

(الاسراء: ٧١)

ومن هنا نجد القرآن الكريم جعل وراثة الأرض، التي وعدالله بها عباده الصالحين، مقرونة بالحكم والامامة،إذ بدون هذا الحكم والإمامة لا تتحقق هذه الوراثة.

«ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الأرض يرثها عبادي الصالحون».

(الأنبياء: ١٠٥)

«وعدالله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لايشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون».

(النور: ٥٥)

«ونريد أن نَمنَّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين.» .

(القصص: ٥)

الأمر الذي نفهم منه ان التغيير الحقيقي انما يتحقق من خلال هذه الامامة وتحقيق الحكم.

كما يمكن ان يفهم ان الدولة والحكم ظاهرة نبوية الهية اهتم بها الأنبياء وعملوا من اجلها.

٣ ــ يشير القرآن الكريم الى ان الارادة الالهية، اذا تعلقت بتدمير بلد أو قرية في هذه الأرض، فانما يتحقق ذلك من خلال الحكم المنحرف وفساده.

«واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا».

(الاسراء: ١٦)

٤ ــ ان تشريع القتال والجهاد في الاسلام، انما كان من اجل الاطاحة بالطواغيت وكسر القيود والاغلال، التي تفرضها الأنظمة الحاكمة على الناس، بحيث يعتبر القرآن الكريم انه لولا هذا التشريع الاسلامي، الذي يكون الهدف الأصلي منه هو الاطاحة بالحكومات الطاغوتية وكسر قيودها، لما أمكن أن تقام شعائر الله ولا تحقيق الاصلاح والخير في المجتمع.

«وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا فلا عدوان إلاّ على الظالمين».

(البقرة: ١٩٣)

«والذين كفروا بعضهم أولياء بعض الاّ تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

(الانفال: ٧٣)

«اذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير* الذين اخرجوا

من ديارهم بغير حق إلاّ ان يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرنَّ الله من ينصره ان الله لقوى عزيز* الذين ان مكنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور».

(الحج ٣٩ ــ ٤١)

التجربة التاريخية تؤكد دور الحكم في التغيير الاجتماعي

ويؤيد ذلك التجربة التاريخية في مسيرة البشرية جمعاء وكذلك في سيرة النبي (ص)، فان النبي (ص) انما تمكن من نشر رسالته في الجزيرة العربية، ومن ثم القدرة على الانتشار في مختلف انحاء الدنيا، بعد أن اقام الدولة الاسلامية وجاهد من أجل كسر القيود والأغلال التي فرضتها الأنظمة الطاغوتية على البشرية.

ولذلك نشاهد ان النبي يتمكن من نشر الاسلام، وتطوير دعائمه في كل الجزيرة في السنوات العشر، بعد اقامة الدولة الاسلامية بينما نجد الرسالة تبقى محصورة في مجموعة خاصة من المسلمين، طيلة ثلاث عشرة سنة من بدء البعثة النبوية، وحتى الهجرة، بالرغم من الجهود العظيمة التي بذلها النبي (ص) من أجل توطيد دعائم الاسلام.

كما اننا نلاحظ دور الحكم في توطيد دعائم الايمان والاسلام، في كل التاريخ عند ما ننظر الى أعمال الأنبياء واعدائهم الطغاة، لا الدور الذي يقوم به الحكم في نشر الرسالة وايمان الناس بها، فاليهودية والمسيحية لم تنتشر بشكل واسع إلاّ بعد ان ملكت زمام الحكم.

لأن الرسالة تنسجم دائما مع الفطرة الانسانية وانما يمنع الطغاة والمستكبرون من ايمان الناس بها.

«فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيِّم ولكن أكثر الناس لايعلمون».

(الروم: ٣٠)

«الانسان يولد على الفطرة وانما أبواه يهودانه أوينصرانه» حديث شريف

ويمكن ان نلخص الدور المهم للحكم في الحياة الانسانية في النقاط التالية:

١ ــ ان الحكم يعتبر المركز الرئيس في الحياة الاجتماعية، الذي يملك قدرة التوجيه ورسم طريق المسيرة البشرية، فهو يحفظ البشرية من الانحراف اذا كان الحكم عادلاً صالحاً.

كما انه يعمق انحراف البشرية او يضلها اذا كان الحكم ظالما اوفاسدا.

عن علي (ع): «**فان الرعية الصالحة تنجو بالامام العادل ألا وان الرعية الفاجرة تهلك بالامام الفاجر**»[٣].

عن الامام الصادق (ع): «**لايصلح الناس الابالامام ولا تصلح الأرض إلاّ بذاك**»[٤]

٢ ــ ان الانسان في النظرية الربانية هو الكائن الوحيد، الذي يتميز على بقية الكائنات في قدرته على التطور والكمال، بالارادة والاختيار بحيث يتجه نحو الكمال المطلق والله، من خلال التخلق بأخلاقه سبحانه وهو الكائن الوحيد، الذي يتمكن ان يتحرر من قيود المادة وعبوديتها ليرتقي مدارج الكمال الروحي والنفسي، في طريقه الى الله سبحانه ولايمكن لهذا الانسان ان يسير في تطوره هذا، مالم يكسر القيود والأغلال التي تفرضها الأنظمة الطاغوتية على المجتمع، ويتحقق الحكم الصالح الذي يسمح لهذا الانسان أن يتحرك بحرية وكرامه، كماأراد الله سبحانه وإلاّ فسوف يتعرض للخوف والارهاب والضغوط النفسية والروحية المضادة التي تخلفها الحكومات الطاغوتية.

عن ابي جعفر الباقر قال: «**بُنيَ الاسلامُ على خمس على الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية، ولم يناد بشيء مانودي بالولاية**»[٥].

عن اميرالمؤمنين (ع) في حديث قال: «**وأما ما فرضه الله عزوجل من الفرائض في كتابه، فدعائم الاسلام وهي خمس دعائم وعلى هذه الفرائض بُني الاسلام فجعل سبحانه لكل فريضة من هذه الفرائض أربعة حدود لايسع أحداً جهلها، أولها الصلاة ثم الزكاة ثم الصيام ثم الحج ثم الولاية وهي خاتمتها والحافظة لجميع الفرائض والسنن**»[٦].

٣ ــ ان الحكم في المنظور الاسلامي ومن خلال شروطه، يمكن ان يكون القدوة الصالحة التي تتقدم المسيرة، وتضرب لها أفضل الأمثلة وضروب الأسوة وذلك لأن الحاكم في الاسلام، من خلال مواصفاته في العصمة اوالعدالة العالية يمكن ان يكون سلوكه وعمله الذي يجسد فيه الاخلاق الربانية، الانسان الذي

يشق الطريق ويفتحه للآخرين، وليس مجرد الهداية والتوجيه للمجتمع بل شق المسيرة أمامه.

ولعل هذا هو احد الأسرار في اشتراط العصمة في الأنبياء والأئمة، واشتراط العدالة العالية في الفقيه الولي. وان معرفة الحاكم أصبحت ضرورة من ضرورات الدين لأنه يمثل هذا اللون من الهداية أيضا.

عن رسول الله (ص) قال: **«من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»**[٧].

عن الرضا (ع): **«ان الامامة زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعز المؤمنين ان الامامة أس الاسلام النامي وفرعه السامي بالامام تمام الصلاة والزكاة والصيام والحج...»**[٨].

الجمهورية الاسلامية وخصائص الحكم الاسلامي

عرفنا حتى الآن الدور المتميز للحكم في الحياة الانسانية، والذي يكشف لنا ان أسلمة الحكم في أي مجتمع، يعني تنفيذ الخطوة المركزية لبناء مجتمع التقوى، الذي دعا اليه القرآن الكريم. ولابد لنا الآن ان نعرف الخصائص التي يتميز بها الحكم الاسلامي، والأركان الأساسية فيه، وذلك من خلال التصور الاسلامي، لنتمكن من المقارنة بينها وبين ما تم انجازه فى الجمهورية الاسلامية في ايران، على مستوى التشريع الدستوري وعلى مستوى الواقع العملي والتطبيقي.

فهنا فصول ثلاثة:

الأول: في بيان الخصائص والأركان التي يتميز بها الحكم الاسلامي في التصور الاسلامي.

الثاني: الاجراءات التشريعية الدستورية في دستور الجمهورية الاسلامية لضمان هذه الخصائص.

الثالث: الممارسات العملية التي تمت في الجمهورية الاسلامية لتحقيق هذه الخصائص.

الفصل الأول ــ خصائص الحكم الاسلامي

لقد أشرنا في نهاية التمهيد الى خصائص وأركان اربعة، يتميز بها الحكم

الاسلامي على سائر الحكومات الأخرى، في المذاهب الاجتماعية المعروفة[٩].

ويحسن بنا ان نتحدث قليلا عن كل واحدة من هذه الخصائص، ليكون مجال المقارنة بينها وبين ما تم انجازه في الجمهورية الاسلامية اكثر وضوحا.

١. المثل والقيم ان قضية المثل والقيم تعتبر أحد الأركان والخصائص الرئيسة في الحكم الاسلامي، فليس الحكم في الاسلام مجرد تطبيق للقوانين، أو حفظ الأمن والنظام او تحقيق الاستقرار للمجتمع، وإنما هناك مجموعة من المثل والقيم والحقائق الانسانية، تمثل المنطلقات الأخلاقية والأهداف التكاملية لهذا الحكم، وبدونها يصبح الحكم غير اسلامي مهما كانت النتائج التي يحققها، ومهما اكتسب من القدرة والقوة او التأييد من الخاصة والعامة:

١. الإيمان بالله الواحد الذي له حق الحكم والطاعة ورفض كل الوان التسلط والهيمنة الأخرى.

«ياصاحبي السجن ءأرباب متفرقون خيرأم الله الواحد القهار. ما تعبدون من دونه الا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ماأنزل الله بها من سلطان إن الحكم إلاّلله أمر ألا تعبدوا إلاّ اياه ذلك الدين القيّم ولكن اكثر الناس لايعلمون». (يوسف ٣٩ ــ ٤٠)

«انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً» (النساء: ١٠٥)

عن الامام الصادق(ع): **«لا والله ما فوض اللّه الى أحد من خلقه إلاّ الى رسول اللّه(ص) والى الأئمة، قال عزوجل: (إنّا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) وهي جارية في الأوصياء(ع)».** (الكافي ٨/٢)

٢. ان يسير الحكم بالمجتمع نحو الله وتطبيق اخلاق الله من العدل والعلم والقدرة والقوة والرحمة والجود، بحيث يكون التكامل المعنوي هدفا أساسيا للحكم.

«الذين ان مكنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور» (الحج: ٤١)

«يا أيها الانسان انك كادح الى ربك كدحا فملا قيه فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب الى أهله مسروراً وأمّا من أوتي كتابه وراء ظهره فسوف يدعو ثبوراً». (الانشقاق: ٦ ــ ١١)

٣. اعطاء الحجم الطبيعي للدنيا وتحرير الانسان من شهواتها وزخارفها،

بحيث يصبح مالكا لطيبات الدنيا لامملوكالها، وسيدا للدنيا يعمرها من أجل الآخرة لاعبداً لها.

«اعلموا انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفراً ثم يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلاّ متاع الغرور».

(الحديد: ٢٠)

«زُيِّن للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب»

(آل عمران: ١٤)

٤. الارادة الحرة في مجال التحرك الاجتماعي وكسر الأغلال والقيود وتحقيق الكرامة والعزة الانسانية.

«الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به و عزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون» (الأعراف: ١٥٧)

٥ ــ تحقيق العدل ومقاومة الظلم والبغي والعدوان والدفاع عن المحرومين والمستضعفين اينما كانوا.

«ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربّنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً» (النساء: ٧٥)

«ان الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون». (النحل: ٩٠)

«وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينها فإن بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى امر الله». (الحجرات: ٩)

«الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا ان الله مع المتقين» (البقرة: ١٩٤)

«ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل، انما السبيل على الذين

يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم»

(الشورى: ٤١ ــ ٤٢)

ويمكن ان نستخلص من هذا المبدأ، مفهوم تصدير الثورة الذي طرحته الثورة الاسلامية أيضا.

٦. روح التضحية والفداء والشهادة من أجل المثل والقيم والعدل الالهي.

«اذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق إلاّ ان يقولوا ربُّنا الله ولولا دفع اللّه الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره ان الله لقويٌّ عزيز».

(الحج: ٣٩ ــ ٤٠)

«ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هوالفوز العظيم. التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين»

(التوبة: ١١١ ــ ١١٢)

ومن الواضح ان هذه المثل والقيم متداخلة فيما بينها، يكمل بعضها البعض الآخر، وهناك مئات من الآيات القرآنية التي يمكن ان نستنبط منها مختلف المثل والقيم، التي وضعها القرآن كهدف للمجتمع الانساني وللحكم الاسلامي.

«ابتغ فيما آتاك اللّه الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله اليك ولا تبغ الفساد في الأرض ان الله لا يحب المفسدين».

(القصص: ٧٧)

٢. القوانين والأحكام الشرعية

والى جانب المثل والقيم والأخلاق العالية، التي وضعها القرآن الكريم امام الحكم الاسلامي كاهداف سامية، بحيث تشكل ركناً أساسياً ثابتا في اتجاه الحكم، ويصبح منحرفا عن الاسلام اذا تخلّى عنها. نجد الاسلام لم يترك هذه

المثل والأهداف مجرد مفاهيم، قد تخضع للاجتهادات والتفسيرات المختلفة، وانما شرع مجموعة من الاحكام والقوانين التفصيلية، التي تشكل اطاراً للحكم، ومنهجا يلتزم به لا يمكن تغييره او تبديله.

وهذه الأحكام الشرعيّة تشمل كافة الجوانب والنواحي التي ترتبط بحياة الانسان وعلاقاته المختلفة مع الطبيعة والكون او مع أخيه الانسان، او مع المجتمعات الأخرى بحيث تمثل هذه الاحكام، عنصر الثبات في المسيرة الانسانية باتجاه تلك الأهداف.

ولايحق لأي انسان أو جماعة ان تتدخل في تغيير هذه الأحكام، أو إهمالها حتى لو كان التغيير يمثل رغبة الجماعة، فضلاً عما اذا كان يمثل وجهة نظر الحاكم و مصالحه، أو مصالح فئة معينة من الناس.

«واذا تتلى عليهم آياتنا قال الذين لايرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدله قل ما يكون لي أن أبدله من تلقاء نفسي إن أتّبع إلاّما يوحىٰ إليَّ إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم».

(يونس: ١٥)

«وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتّبع أهواءَ هم عماجاءك من الحق لكلٍّ جعلنا منكم شرعة ومنهاجا و لوشاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون، وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءَ هم وآحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيراً من الناس لفاسقون».

(المائدة: ٤٨ ــ ٤٩)

ولقداهتم القرآن الكريم بهذه الخصوصية والركن في الحكم، بحيث آعتبر أنَّ آستقامة الحكم وقدرته على تحقيق أهدافه، ترتبط بشكل خاص بهذه الخصوصية، ولولاذلك لكان مصير الحكم هو الفساد والدمار، حيث جعل أمام الحكم طريقين: هماطريق الحكم الإلهي الشرعي الذي يمثل العدل. وطريق الهوى و الأهواء الذي يمثل الظلم والفساد في الأرض.

«يا داود انا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتّبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بمانسوايوم

الحساب».

(ص : ٢٦)

«ولو اتبع الحقُ أهواءَ هم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون».

(المؤمنون: ٧١)

«فلذلك فادع واستقم كما امرت ولا تتّبع أهواءَهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لاحجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا واليه المصير».

(الشورى: ١٥)

٣ ـ الحاكم الاسلامي

ويمثل الحاكم الاسلامي في النظرية الاسلامية، الخصيصة الثانية وعنصر الثبات الآخر في الحكم الاسلامي، كما انه من ناحية أخرى يمثل نقطة الإرتكاز التي يمكن أن تؤثر في مصير الحكم واستقراره واستقامته، والانسان الصالح هو المؤهل للحكم في النظرية الاسلامية.

«وعدالله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لايشركون بى شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون».

(النور : ٥٥)

«ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون».

(الأنبياء: ١٠٥)

«ولقد آتينا موسى الهدى وأورثنا بني اسرائيل الكتاب».

(غافر : ٥٣)

ولذلك يتولّى الحكم الشرعى الأنبياء أو الربانيون أو الأحبار، باعتبارهم يمثلون رابطة السماء ويكتسبون هذا الحق من الله، ولذلك فلا بد ان يكونوا مؤهلين لهذه المسؤولية ولهذا الدور، من خلال مواصفات خاصة يمكن أن تجمعها العصمة في الأنبياء والأوصياء.

«إنا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا

والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوني ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون».

(المائده: ٤٤)

وفي هذا النص يتمثل الحكم الاسلامي بالفقيه العادل العارف بامور الدنيا والدين ويمكن ان نُجمل المواصفات العامة بالصفات التالية الضرورية والتي يمكن ان تستفاد من مجمل الآيات والروايات الواردة في مواصفات الحاكم الالهي.

١. العلم ٢. العدالة العالية ٣. الخبرة السياسية. ٤. الاستشارة ٥. التخلق بالأخلاق الاسلامية العالية ٦. المواساة العامة في حياتهم المعيشية والمساواة أمام القانون ٧. الشخصية الإنسانية الكاملة (الرجولة، الحرية، طهارة المولد)

«لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءُوف رحيم».

(التوبه: ١٢٨)

«وانك لعلى خلق عظيم». (القلم: ٤)

«لعلك باخع نفسك ألاّ يكونوا مؤمنين». (الشعراء: ٣)

«قل هو أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين». (التوبة: ٦١)

«هوالذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين». (الجمعة: ٢)

«الذين يتبعون الرسول النبيَّ الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به...». (الأعراف: ١٥٧)

«ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتَّبع هواه وكان أمره فرطا». (الكهف: ٢٨)

«وشاورهم في الأمر فاذا عزمت فتوكل على الله». (آل عمران: ١٥٩)

عن رسول الله (ص): «لا تصلح الامامة إلاّ لرجل فيه ثلاث خصال: ورع يحجزه عن معاصي الله وحلم يملك به غضبه وحسن الولاية على من يلي حتى يكون

كالاب الرحيم».

(الكافي: ١/٤٠٧)

وعن علي (ع): «ايها الناس ان أحق الناس بهذا الأمر أقومهم وأعلمهم بأمر الله».

(نهج البلاغه: ١٧٢)

وعن علي (ع): «ان الله جعلني إماماً لخلقه ففرض عليَّ التقدير في نفسي ومطعمي ومشربي وملبسي كضعفاء الناس كي يقتدي الفقير بفقري ولايُطغي الغني غناه»

(الكافي: ١/٤١٠)

ولقد اهتم الاسلام في هذا الجانب اهتماما بالغا، حتى انه تناول دقائق الصفات الأخلاقية التي يجب أن يتصف بها الفقيه، الذي يصلح لهذه الولاية واعتبر الانحراف والفساد في هذا الجانب سببا لفساد المجتمع وانحرافه.

فمثلاً اعتبر الاسلام ان حب الرئاسة من الفقيه عامل سلبي، يكون سببا لهلاكه (آفة العلماء حب الرئاسة).

وعن الامام الباقر(ع): «أما من طلب العلم ليباهي به العلماء أو يماري به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس اليه فليتبوأ مقعده من النار. ان الرئاسة لا تصلح إلّا لأهلها». (الكافي ١/٤٧)

وعن الامام الصادق: «اذا رأيتم العالم محباً للدنيا فاتهموه على دينكم، فان كل محب يحوط ما احب». (البحار ٢/١٠٧)

والامام السجاد سلام الله عليه يشتد في ضرورة الاختبار فيقول: «واذا وجدتموه يعفُّ عن المال فرويدا لايغرنكم فان شهوات الخلق مختلفة فما أكثر من ينبو عن المال الحرام وان كثر ويحمل نفسه على شوهاء قبيحة فيأتي منها محرما. فاذا وجدتموه يعفُّ عن ذلك فرويدا لايغرنكم حتى تنظروا الى عقدة عقله فما اكثر من ترك ذلك اجمع ثم لايرجع الى عقل متين فيكون ما يفسده بجهله اكثر مما يصلحه بعقله».

(الاحتجاج ٣/٥٣)

وبذلك يصبح الحاكم الاسلامي له حق الطاعة على الأمة، وتصبح العلاقة بينه وبين الناس ليست مجرد علاقة توكيل وعقد اجتماعي، يمكن للانسان ان يعدل عنه او يسحب يده منها بل هي علاقة طاعة وتسليم:

«أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم...». (النساء: ٥٩)

«فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما». (النساء: ٦٥)

٤. دور الأمة في الحكم الاسلامي

وهنا يأتي دور الأمة التي تمثل طرف العلاقة الرئيسة في الحكم، حيث منحها الاسلام في عصر الغيبة دوراً اساسيا في هذا الجانب يتمثل ــ باختصار ــ في خطين:

١. هو اختيار الأمة للفقيه الولي من خلال التدقيق في وجود المواصفات، التي وصفها الشارع المقدس للفقيه الولي، حيث رأينا أن الشارع المقدس أكد على ضرورة هذه. الدقة فى الاختيار. حيث ان هذا الاختيار في الحقيقة يمثل قضية الفحص عن الحقيقة المتجسدة في الانسان الصالح (والفقيه الولي) والتعرف عليه وليست القضية مجرد ممارسة للارادة الانسانيه وانما هي عملية استكشاف لأبد ان تمارسها الأمة، كما يمارس العلماء استكشاف الحقائق الموضوعية.

ومن هنا تصبح العلاقة بهذا الحاكم هي علاقة الطاعة المطلقة. هذه الطاعة التي تمثل حكماً شرعيا وعلاقة ومسؤولية في عنق ابناء الأمة وليست مجرد علاقة توكيل او اختيار يمكن للانسان ان يتخلى عنها بارادته.

٢. تقديم المشورة الصالحة للحاكم الاسلامي حيث يجب على الولي استشارة الأمة «وأمرهم شورى بينهم» (وشاورهم في الأمر فاذا عزمت فتوكل على الله) كما يجب على الأمة تقديم المشورة والخبرة العلمية والعملية التي تملكها، من خلال أفرادها الصالحين ذوي الخصائص والمواصفات الخاصة وعبر الأجهزة والتشكيلات المختلفة.[١٠]

الفصل الثاني: الضمانات الدستورية للحفاظ على خصائص الحكم الاسلامي.

بعدان عرفنا التصور الاسلامي في الأركان والخصائص الأساسية للحكم، والتي تمثل عناصر الثبات والاستقرار والاستقامة في الحكم، وتجعله يتجه دائما الى تحقيق اهدافه، لابد لنا بعد ذلك ان نعرف ماهي الضمانات الدستورية التي وضعت في نظام الجمهورية الاسلامية في ايران للحفاظ على هذه العناصر والخصائص، ومن الممكن ان نتعرف على الضمانات الدستورية في هذا المجال من

خلال مطالعة سريعة لدستور الجمهورية الاسلامية.

١. المثل والقيم

حيث نجد الدستور يقدم الضمانة التشريعية بالنسبة الى الركن الأول (المثل والقيم). من خلال مجموعة من المواد التي تكرس هذه القيم والمثل بالاضافة الى وجود اشارات وملامح لهذه المثل والقيم في المواد الدستورية الأخرى.

فالمادة الثانية تكرس انتساب النظام الى الحكم الالهي، والتسلسل الطبيعي لهذا الحكم والفهم الفطري والوجداني له، وأنه يرتكز على العدل الالهي والتكامل في مسيره في الحياة الدنيوية، من خلال الايمان بالآخرة والكرامة الإنسانية، والحرية المقرونة بالمسؤولية أمام الله. بالاضافة الى تحقيق العدل الاجتماعي، والإستقلال عن الهيمنة والتسلط، وكذلك نجد المادة الثالثة تكرس من أجل توضيح البرامج العامة، التي يمكن ان تتحقق المثلُ من خلال تطبيقها. وتشير المادة الثامنة الى المسؤولية الجماعية، تجاه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تكريسا لقوله تعالى: «**والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياءُ بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**». وتؤكد المادة الحادية عشرة وحدة الأمة الاسلامية، بالرغم من اختلاف شعوبها في اللغة والعادات وبذلك تكرس وحدة الانسانية. وتؤكد المادة التاسعة عشرة، على الغاء كل الفوارق العرقية أو الاختلاف باللغة أو اللون أو الطبقة.

في الوقت الذي تكرس المادة السادسة والخمسون أن حاكمية الانسان، إنما هي منحة وحق إلهي، لايحق لأحد أن يسلبه إيّاها.

بينما تكرس المادة (١٥٤) مبدأ الدفاع عن المحرومين والمستضعفين من بني الانسان وإقامة العلاقات الانسانية على اساس العدل والحق.

٢. القوانين والأحكام الشرعية

وأما بالنسبة الى الركن الثاني (الحكم الشرعي)، فبالاضافة الى أنَّ الدستور بجميع مواده، مستلهم من النصوص والقواعد والأحكام الشرعية، ولكن لايكتفي الدستور بهذا القدر من التكريس بل يؤكد قضيّة الالتزام بالموازين الشرعية في مجموعة من المواد الاساسية نشير الى بعضها.

فالمادة الثانية تقول:

«ان نظام الجمهورية الاسلامية يؤمن بالقسط والعدل والاستقلال

السياسي والاقتصادي والثقافي، والتلاحم الشعبي عن طريق اجتهاد الفقهاء جامعي الشرائط المستمر، على أساس الكتاب وسنة المعصومين سلام الله عليهم أجمعين».

وتؤكد المادة الرابعة:

«ان كافة القوانين والمقررات المدنية والجزائية والمالية والاقتصادية والادارية والثقافية والعسكرية والسياسية وغيرها، قائمة على أساس الموازين الاسلامية».

وان هذه المادة هي حاكمة على اطلاق مواد الدستور والقوانين والمقررات الأخرى. وتحديد هذا الأمر، هو من مسؤولية الفقهاء (مجلس المحافظة على الدستور).

ثم لايكتفي الدستور بهذا المقدار من التأكيد، حتى يكرس جهازاً كاملاً ضمن الدستور، مهمته الحفاظ على اسلامية الأحكام والتشريعات في الجمهورية الاسلامية كما تنص على ذلك المواد ٩١ــ٩٩.

وتشير بعض هذه المواد الى الهدف من تشكيل هذا الجهاز، حيث تقول المادة ٩١: «بهدف حماية الأحكام الاسلامية والدستور من حيث عدم مغايرة مصادقات مجلس الشورى الاسلامي لهما يتم تشكيل مجلس باسم مجلس المحافظة على الدستور».

وتنص المادة ٩٦ على أن مهمة الفقهاء من اعضائه الذين يمثلون نصف الأعضاء، هو تشخيص عدم المغايرة مع النظام الاسلامي ومهمة جميع الأعضاء هو تشخيص عدم المغايرة مع الدستور، كما تنص المادة ٩٣ على ان مجلس الشورى الاسلامي لايملك أيّ اعتبار قانوني من دون وجود مجلس المحافظة على الدستور، وتزداد أهمية (مجلس الصيانة) في هذا المجال، عندما يكون هو المسؤول عن الإشراف على انتخابات أعضاء مجلس الشورى الاسلامي وتزكيتهم، كما تنص على ذلك المادة (٩٩). بحيث يشكل ذلك ضمانة تمهيدية للالتزام بمطابقة القوانين لاحكام الشريعة الاسلامية. وتكرس الماده (١٥١) قضية مهمة في هذا المجال أيضا، حيث تؤكد على ضرورة إيجاد القوة الصالحة للدفاع عن الشريعة الاسلامية والعقيدة الاسلامية من خلال تأكيدها على التعبئة الاسلامية العامة ومفهوم قوله تعالى: «**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو**

الله وعدوكم». (الأنفال: ٦٠)

٣. الحاكم الشرعي

وأما الركن الثالث وهو الحاكم الشرعي، فنجد أن المادة الثانية تشير الى طبيعة هذا الحاكم وانه يمثل استمراراً للامامة والنبوة وذلك في الفقرة (٥) منها.

كما ان المادة الخامسة تكرس بشكل خاص لبيان الموقع الطبيعي لهذا الحاكم، ومواصفاته العامة وطبيعة اختياره.

«تكون ولاية الأمر والأمة في غيبة الامام المهدي (عجل الله فرجه) في جمهورية ايران الاسلامية للفقيه التقي العارف بالعصر الشجاع المدير والمدبّر، الذي تعرفه اكثرية الجماهير وتقبل قيادته...».

كما تكرس المادة السابعة ضرورة الاستشارة في هذا الحاكم، وتشير الى المستند الفقهي لها و هو الآية الكريمة: **(وشاورهم في الأمر)** و **(أمرهم شورى بينهم)**.

ولا تكتفي المادة (١٠٧) بالمواصفات العامة للقائد، بل تشخص المواصفات من خلال نموذج حي عرفته الأمة بخصائصه، حتى تضيف الى المواصفات توضيحاً من الواقع الخارجي حيث تنص على انطباق هذه المواصفات على إمام الأمة (آية الله العظمى الامام الخميني).

وتفيد المادة (١٠٩) تأكيد المواصفات التي تحدثت عنها المادة الخامسة مرة أخرى.

وتوضح المادة (١١٠) طبيعة هذه القيادة والولاية والتي تشمل مجمل الصلاحيات التي تتمتع بها السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية بالاضافة الى قيادة القوات المسلحة. وتنص المادة (١١٢) على حقيقة ان هذه القيادة لا تعطي الحاكم الشرعي امتيازاً أمام القانون بل هو مساو لأفراد الشعب في هذا المجال.

٣. دور الأمة في الدستور

وهناك تكريس واضح لدور الأمة والشعب في الحكم على المستوى الدستوري يمكن ان نشير اليه باختصار وان تفصيله يتضح من خلال مراجعة دستور الجمهورية الاسلامية.

١. للأمة دور في تعيين القائد والمرجع، ولكن هذا الدور يختلف في هويته عن دورها في انتخاب رئيس الجمهورية، أو أعضاء مجلس الشورى لأنه

يجسد موقفاً دينياً وسياسياً من أفراد الأمة تجاه هذا الفرد المنتخب ويمثل عملية استكشاف للحقيقة وشهادة عليها، لامجرد الاختيار والرغبة. وتشير الى هذه الحقيقة المادة السابعة بعد المئة من الدستور.

٢. دور الأمة في انتخاب السلطة التشريعية المتمثلة في أعضاء مجلس الشورى الاسلامي. والذي تنص عليه المادة الثانية والستون ويتضمن الفصل السادس من الدستور تفاصيل مهماته.

٣. دور الأمة في انتخاب مجالس الشورى المحلية التي تتولى الاشراف على الأعمال التنفيذية في القرى والنواحي والأقضية والمحافظات كما تنص على ذلك المادة المئة.

٤. دور الأمة في انتخاب رئيس الجمهورية الذي يمثل رأس الجهاز التنفيذي والشخص الثاني بعد القائد. كما تنص المادة الرابعة عشرة بعد المئة.

٥. الدور غير المباشر للأمة في انتخاب هيئة الوزراء كلها من خلال ترشيح رئيس الجمهورية منح مجلس الشورى الثقة لها. المادة ١٢٤.

٦. دور الأمة غيرالمباشر في تقديم المشورة الصالحة للقائد من خلال مجلس الشورى والسلطة التنفيذية (رئيس الجمهورية وهيئة الوزراء).

٧. دور الأمة غير المباشر في تعيين القائد من خلال مجلس الخبراء. المادة ١٠٧ و ١٠٨

الفصل الثالث: خصائص الحكم الاسلامي على مستوى الممارسة الخارجية

وقد تمكنت الجمهورية الاسلامية في ايران وبعون الله تعالى ان تجسد هذه الخصائص التي يتميز بها الحكم الاسلامي عملياً وفي مجرى الأحداث الى حد بعيد.

١. التجربة العملية على مستوى المثل والقيم

فمن خلال التجربة نجد الثورة تهتم بتجسيد المثل والقيم، التي وصفتها كهدف لمسيرتها و منطلق لتجربتها واهتمت بشكل خاص بالأجهزة المعنوية التي لديها القدرة على هذا التجسيد ولايسع المجال في هذا البحث الى دراسة كل الظواهر التي تجسد هذه المثل والقيم ولكن سوف أشير الى ذلك ضمن بعض النقاط التالية:

١. تكريس قضية الايمان بالله والثقة به والتسليم لأمره، وطلب ثوابه من خلال مجموعة الظواهر العبادية سواء في صلوات الجمعة او الجماعة وكذلك مجالس الدعاء وموسم الحج وقوافل الجهاد، والبذل، ومؤسسات الاعانات الخيرية مثل:ـــ لجنة الامام للإمداد، مؤسسة الشهيد، مؤسسة بناء المساكن، مؤسسة المستضعفين، مؤسسة الخامس عشر من خرداد، الى مئات المؤسسات الخيرية والنشاطات الاسلامية ذات الطابع العبادي المنتشرة في البلاد، وفي جميع المجالات، وكل هذه الاعمال يوليها الحكم الاسلامي اهتماماً خاصاً على مستوى الدعم المادي أو التغطية الاعلامية أو التسهيلات العملية أو الدعم المعنوي بحيث يكاد لايفرق الانسان أحياناً بين هذه الأعمال ذات الطابع الشعبي وبين المؤسسات الرسمية.

بل تحولت بعض هذه المؤسسات الى مؤسسات رسمية بعد أن اثبتت جدارتها وأهميتها في تحقيق أغراضها المعنوية كمؤسسة الجهاد من أجل البناء ومؤسسة الشهيد.

٢. اهتمام الحكم بالمحرومين والمستضعفين من ابناء الشعب وتكريس ذلك في مختلف النشاطات التي يقوم بها الحكم سواء في المجال الثقافي أو الاقتصادي أو الخدمات الاجتماعية أو الصحية أو التوزيع، وهناك بعض الأرقام ذات الأهمية الخاصة في هذا المجال يمكن التعرف عليها من خلال الاحصاءات الرسمية، ومن هذه الأرقام؛ في كل يوم يوفق الحكم لكهربة خمس قرى على الأقل بالاضافة الى اقامة مئات القناطر وشق الآلاف من الطرق والقنوات، وبناء عشرات الآلاف من الوحدات السكنية والمدارس الابتدائية ومحو الأمية وتقديم عشرات المليارات من العملة كقروض للمزارعين، وكذلك تقديم المكائن الزراعية والآليات التي يحتاجها العمال والمزارعون بالاضافة الى القوانين التي تؤمن الحماية لهم.

٣. تبني قضية الدفاع عن المستضعفين سياسياً واجتماعياً في العالم، بالرغم من المشاكل المعقدة التي تواجهها الثورة من خلال هذا الدعم، كما نشاهد ذلك في موقف الثورة من قضية فلسطين ولبنان وافغانستان، وقضية الشعب العراقي وقضايا الجوع في افريقيا وكذلك القضايا السياسية لشعوب جنوب افريقيا وشعوب أمريكا اللاتينية ومحاربة الفساد في العالم الاسلامي من خلال بعض المؤثرات.

٤. وقد كشفت الحرب العدوانية على الجمهورية الاسلامية أخلاقية المثل

والعدل والصبر والعزة والكرامة ضمن خطوط رئيسة ثلاثة:

أ. التعامل مع العدوان بروح انسانية واسلامية بالنسبة الى القضايا التي ترتبط بالشعب العراقي، فبالاضافة الى تبني الجمهورية الاسلامية لقضية الشعب وظلامته حاولت ان تتمسك بضبط النفس تجاه قضية الرد بالمثل وتتجنب الى أبعد الحدود انزال الدمار بالشعب او المناطق المدنية.

كما يبدو ذلك واضحاً من خلال مسيرة عدة سنوات من الحرب حيث امتنع الحكم الاسلامي من الرد بالمثل مع المناطق المدنية التي تعرضت للغزو والعدوان في ايران ثم تعرضت بعد ذلك لتدمير واسع. ولم تستعمل الجمهورية اسلوب الرد بالمثل حتى صعّد النظام عدوانه فشمل المدن الآمنة في العمق الايراني وبشكل واسع ومقصود ومعلن عنه ولم يبق سبيل لصد العدوان إلّا الرد بالمثل وكذلك الحال في قضية استعمال الاسلحة الكيمياوية مع ان الحكم الاسلامي يمتلك هذا السلاح الفتاك.

وكذلك قضية أسرى الحرب حيث اعتبرهم الحكم الاسلامي ضيوفاً للجمهورية وعاملهم بلطف ومحبة مما أدى الى ان يمتنع بعضهم عن الرجوع الى بلده ويطلب اللجوء الى الجمهورية عندما أطلق سراحه.

ب. الإصرار على معاقبة المعتدي تمسكا بالآية الكريمة: «**فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله**»، وقطعاً لدابر الفتنة: «**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله**».

ج. الصبر والصمود والثبات والتلاحم في مواجهة العدوان، بالرغم من حجم التضحيات العظيمة التي قدمتها الأمة المسلمة في ايران والمشكلات الصعبة التي يواجهها الحكم بسبب استمرار العدوان.

٥. روح التضحية والشهادة وحب لقاء الله دفاعاً عن العقيدة الاسلامية والعزة والكرامة الانسانية، وهناك عشرات الآلاف من قصص الفداء والتضحية والفناء في الله والعقيدة الاسلامية، تكشف جانباً منها وصايا الشهداء التي تنشرها الصحف ووسائل الاعلام، هذه الروح التي تمكنت أن تتغلب على أقوى عدوان عرفته المنطقة في تاريخها الحديث، تسنده كل قوى الشر الغربية والشرقية.

هذه الروح التي ألهبت مشاعر الشعوب الاسلامية، وجعلت من الشعب اللبناني المستضعف شعبا قادراً على الحاق الهزيمة باسرائيل وأمريكا لأول مرة،

والشعب الأفغاني شعب يوشك ان يلحق الهزيمة بالجيش الأحمر الوحشي.

٦. الاستقلال السياسي والاقتصادي ورفض كل الوان الهيمنة والاستغلال بحيث يعتبر الحكم الاسلامي ــ بالرغم من ظروفه الصعبة ــ أول الأنظمة المستقلة عن القوى العظمى استقلالاً كاملاً في طول الأرض وعرضها.

٧. محاربة الاستكبار العالمي وهيمنة القوى العظمى، كما كان ذلك واضحاً من خلال الموقف المبدئي تجاه الولايات المتحدة الامريكية الذي يعبر عن العداء المتأصل لها باعتبارها الشيطان الأكبر، مع المحافظة في نفس الوقت على موقف متكافئ تجاه الاستكبار الشرقي، سواء في ترسيخ روح العداء تجاهه أو في مواجهة احتلاله لأفغانستان، وتصريحات الامام بهذا الشأن في حق امريكا وروسيا وانكلترا، والمساواة بينها في الرفض واحتلال السفارة الامريكية والاصرار على هذا الخط السياسي، ومحاربتها في كل مواقعها دليل ثابت على الالتزام الواقعي بهذا المبدأة.

٨. ولعل أهم العوامل التي جعلت الحكم الاسلامي يهتم بهذا القدر من القيم والمثل ويحافظ عليها، هو اعتماده على النظرية الاسلامية ومؤسساتها الطبيعية المتجذرة حيث نجد الجمهورية الاسلامية تحافظ ــ الى حد بعيد ــ على الدور الطبيعي، الذي كانت ولا زالت تمارسه الحوزات العلمية والعلماء ومراجع الدين في الأمة، دون ان تحول هذه المؤسسات الى مجرد مؤسسات رسمية، بل احتفظت باستقلالها من جانب ومنحتها دورها الطبيعي من جانب آخر.

هذا الدور الذي كان يمارسه الانبياءُ والربانيون والأحبار، والمثل والقيم تعتبر اساس كل البناء الذي أوجده الأنبياءُ وأتباع مدرستهم.

فمثلاً نجد إمام الأمة ــ آية الله العظمى السيد الخميني ــ بالرغم من موقعه القيادي في الحكم يحتفظ بموقعه الطبيعي في جهاز المرجعية والحوزة بل يهتم بهذا الموقع ودوره اكثر من دوره كانسان أوكلت له مسؤوليات معينة في الدستور. لأن القيادة الحقيقية تتمثل في هذا الموقع.

وهكذا شأن الحوزة العلمية ومراجعها وامتداداتها وأجهزتها.

كما ان الحوزة احتفظت بعلاقتها الطبيعية مع اجهزة الحكم الاسلامي، سواء في مجال الإسناد او التسديد، او تحمل المسؤوليات الضخمة ونتبين أهمية هذا الجانب في الحفاظ على المثل والقيم، واذا انتبهنا الى حقيقة الجذر التاريخي

والعقائدي الذي تتمتع به الحوزة العلمية وأجهزتها، فان هذه الحوزة تمثل الأصالة الاسلامية في المثل والقيم والثقافة وكذلك في الجانب النفسي والروحي.

بالاضافة الى عقائديتها التي تمتد الى اهل البيت وأصولهم الفكرية والثقافية والسياسية والروحية، التي جسدها الأئمة الأطهار، وبالأخص الامام (علي) والحسين بن علي عليهما السلام. وهذا الدور العظيم الذي قامت به الحوزة العلمية، ولازالت تمارسه؛ يمكن ان نفهمه كجزء من النظرية الاسلامية في الحكم والمجتمع، وذلك من خلال النصوص التي تكرس دور الفقهاء والعلماء في الأمة: «**وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون**».(التوبة ١٢٢)

«**المؤمنون الفقهاءُ حصون الاسلام كحصن سور المدينة لها**».

(أصول الكافي: ١/٣٨)

«**الفقهاءُ أمناءُ الرسل مالم يدخلوا في الدنيا**».

«**مجاري الأمور والاحكام على أيدي العلماء بالله الأمناء على حلاله وحرامه**».

(مستدرك الوسائل بـ ١١ من أبواب صفات القاضي)

«**افتخر يوم القيامة بعلماء أمتي وعلماء أمتي كساير الأنبياء قبلي**».

(جامع الأخبار: ١٨٦)

«**العلماءُ ورثة الأنبياء...**».(الكافي: ١/ ٣٢)

«**الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك**». (البحار: ١/١٨٣)

وقد امتد وجود الحوزة العلمية والعلماء، الى كل اجهزة الحكم ودوائره، فلا توجد مؤسسة ذات اهمية خاصة، إلاّ وللإمام ــ حفظه الله ــ فيها ممثل من الحوزة العلمية، يقوم بدور أساسي فيها، وهو الحفاظ على القيم والمثل والإشراف على مسيرتها، كما ان مجلس الشورى مثلا يضم من بين أعضائه المئتين والسبعين، مئة وأربعين من أبناء الحوزات العلمية الفعليين، بالاضافة الى ثلاثة وعشرين عضواً، ممن كانت لهم انتماءات حوزوية سابقة. أي حوالي نسبة ٣/٢ من الأعضاء. وحوالي ثلث القضاة المعتمدين هم من ابناء الحوزة العلمية، بالإضافة الى جميع أعضاء مجلس القضاء الأعلى ورؤساء الدوائر القضائية الأخرى.

كما ان رأس القوة التنفيذية ومجموعة من الوزارات المهمة، موكولة الى أبناء الحوزات العلمية.

كما ان ممثلي الإمام في البلاد، كأئمة الجمعة وغيرهم مكلفون بالتنسيق في نشاطاتهم وأعمالهم مع اجهزة الدولة كالمحافظين وغيرهم.

٩. ان للقيادة المرجعية دوراً حقيقياً في الاحتفاظ بالقيم والمثل، والتأكيد عليها وهذا الدور هو الى جانب الدور الذي يقوم به القائد في ادارة البلاد والحفاظ على الحكم من الانحراف. فان القيادة المرجعية لازالت تقوم بدور الأنبياء في البلاغ والهداية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالاضافة الى دور الولاية والحاكمية، وهذا ما يميز هذا النوع من الحاكم الاسلامي، ومراجعة بسيطة الى خطابات الامام وأحاديثه وطريقة حياته، ومواقفه تجاه مختلف القضايا الانسانية والسياسية والثقافية والفكرية، تتبين من خلالها هذه الحقيقة واضحة. والشعب الايراني المسلم وكل مسلمي العالم مدينون لامام الأمة بالكثير من هذه القيم، والمثل، ويمكن ان أشير بهذا الصدد الى بيانات الامام حفظه الله في مواسم الحج، وكذلك بياناته في ذكرى انتصار الثورة الاسلامية وفي مناسبات استشهاد بعض الشخصيات الاسلامية، وفي أحاديثه مع العلماء الاعلام والمسؤولين في الجمهورية الاسلامية.

٢. القوانين والأحكام الشرعية

وبالنسبة الى الممارسة العملية تجاه تطبيق الحكم الشرعي، لايسع البحث هنا الى بيان تفصيل التعبيرات الاسلامية الشرعية، التي حصلت في هذا المجال وانما اكتفي:

أولا ــ بالاشارة الى مجموعة من المجالات التي تم تطبيق الأحكام الشرعية فيها، وهي ذات أهمية خاصة ومعقدة، كالبنوك والعلاقات الزوجية والتربية والتعليم والعقوبات، والمنكرات العامة، والثروة غيرالمشروعة، والعلاقات الخارجية والقضاء، بالاضافة الى أهم قضية مركزية هي نظام الحكم، والتي هي موضوع البحث وغيرها.

ثانياً ـ الدور الذي يقوم به المرجع القائد، في مجال تطبيق الأحكام الشرعية، حيث أكد القائد في بيانين مستقلين، الغاء كل القوانين غير الشرعية وعدم جواز العمل بها اطلاقاً. كما يشير الى ذلك بيانه المعروف بـ (أمر الامام ذوالمواد الثمانية) بتاريخ ٢٤ آذر ١٣٦١ هـش، كما انه كان في مناسبات خاصة

وعديدة يتدخل في ارجاع الحق الى نصابه بلحاظ تطبيق الأحكام الشرعية، كما يلاحظ ذلك أيضا في الأمر آنف الذكر، وفي أمره بانحلال لجان قبول الموظفين الدي جاء في مقدمته: «إني لاحظت في الفترة الأخيرة كتاباً يتضمن بعض الأسئلة الدينية والعقائدية، واني لآسف بشدة من وضع مثل هذه الكتب باسم الاسلام الذي يعمل على بناء شخصية الانسان بحيث تجعل هذه الكتب المعيار للرد أو القبول، مع ان هذه الكتيبات مملوءة من الأسئلة التي لاعلاقة لها بالاسلام...» ١٥ دي ١٣٦١ ــ ٢٠ ربيع الأول ١٤٠٣.

وكما تدخل الامام ــ حفظه الله ــ الى جانب الدستور عندما ثارت الشكوك حول ضرورة انتخاب مجلس الخبراء الثاني، الذي يتولى تعيين القائد بعد الامام. واقترنت هذه الشكوك بالعواطف الجياشة لأبناء الأمة التي لم تكن تتحمل تصور اليوم الذي تفقد فيه إمام الأمة فتحتاج الى القائد الجديد، لقد تدخل الامام وتحدث الى الأمة، بأن هذا الانتخاب وظيفة شرعية، لا بد من انجازها فهدئت العواطف وابطلت الشكوك ويبدو هذا الأمر واضحاً من خلال الرسالة التي يرسلها مجلس الشورى الاسلامي الى الامام يطلب منه تحديد الموقف تجاه الحالات الاستثنائية أو التي تتصف بالحرج والتي قد تقتضي وضع بعض القوانين التي تخالف الأحكام الاولية الاسلامية.

ويتدخل الامام بالاذن بذلك ولكن في الحدود الخاصة، التي تسمح شرعا بذلك. واليك نص رسالة الامام: «ان ما يكون دخيلاً في حفظ نظام الجمهورية الاسلامية بحيث يكون فعله أو تركه موجباً لاختلال النظام، أو يكون تركه أو فعله موجباً للفساد أو الحرج، يسمح لأكثرية مجلس الشورى الاسلامي بعد ان يشخصوا الموضوع الخاص للحكم، والنص على ان هذا الحكم مؤقت مادام موضوعه الاستثنائي موجوداً وبمجرد زوال الحالة الاستثنائية يكون لغواً، ان يشرعوا مثل هذه الأحكام. ولابد ان يصرحوا أيضا ان أي شخص يتعدى الحدود الاستثنائية يعتبر مجرماً، وسوف يناله العقاب القانوني و التعزير الشرعي» ١٩ مهر ١٣٦٠هـ. ش.

ثالثاً ــ الدور الذي قام به مجلس صيانة الدستور، نلاحظ من خلال الاحصاءات الخاصة الموجودة لدينا، ان هذا المجلس كان فاعلاً وحازماً في مراقبة اللوائح القانونية، التي يشرعها مجلس الشورى ومدى مطابقتها للشريعة الاسلامية،

بالرغم من وجود العدد الكبير من العلماء وأبناء الحوزة العلمية، في مجلس الشورى الاسلامي فهناك خمس مئة وثمان وثلاثون لائحة، ارسلت الىٰ مجلس صيانة الدستور من قبل مجلس الشورى الاسلامي، منذ تأسيس مجلس الشورى وحتى الآن. وقد تم قبول ثلاث مئة وخمس وسبعين لائحة منها، كماتم تعديل واصلاح مئة وأربع عشرة لائحة، وتم رفض تسعٍ وأربعين لائحة منها رفضاً كاملاً[11]!

وبهذا نجد ان مجلس صيانة الدستور، يتدخل ويعمل بفاعلية وحزم، ويؤمّن عملياً صيانة حقيقية للحكم الشرعي.

٣. الحاكم الشرعي

لقد عرفنا ان نظرية الحكم في الجمهورية الاسلامية، تقوم على اساس نظرية ولاية الفقيه، والتي تحدثنا عنها إجمالاً في بحثنا: (علاقة الشورى بالولاية) وأشرنا اليهافي استعراض الخصائص العامة للحكم الاسلامي في هذا البحث، والتي يمكن استنباطها من القرآن الكريم والسنة الشريفة، وهي تنسجم مع خلافة الأنبياء والأوصياء والصالحين من عبادالله. ومن الناحية الواقعية؛ نجد أن هذه النظرية تأخذ دورها في مجال التطبيق، عملياً بشكل دقيق في نظام الجمهورية الاسلامية ويتضح ذلك خلال النقاط التالية:

١. ان الانسان الذي يتولى القيادة في الجمهورية الاسلامية ــ الامام آية الله العظمى السيد الخميني ــ يتصف بالصفات التي تعرفنا عليها في النظرية، وقد دللت التجربة العملية لمسيرته وقيادته على هذه الحقيقة، ولانحتاج الى المزيد من البحث في هذا الموضوع.

كما ان مرجعيته الدينية؛ ليست قائمة على أساس قيادته السياسية الرسمية بل العكس هو الصحيح. فان رجوع الأمة اليه والتزامها بقراراته، وتبعيتها لمواقفه وارتباطها الروحي به، دللت عليه تجربة الثورة الاسلامية قبل انتصارها وبعد انتصارها بشكل واضح.

وفي هذا المجال أود ان أؤكد ما أشرت اليه سابقاً، من أن العلاقة هنا بالمرجع تقوم على خصوصية ذات أهمية في القيادة الاسلامية، وهي علاقة الطاعة والانقياد المستلهمة من الحكم الشرعي، قبل ان تكون انقياداً مستلهما من عقد البيعة مثلاً أو أي عقد آخر، أو من العواطف والأحاسيس أو الشعور بالمصلحه. بل

ان كل ذلك قد يؤكد هذه العلاقة ويوفقها.

وهذه العلاقة ضرورية في الحكم الاسلامي، وهي قائمة بالفعل في علاقة الأمة بالامام.

٢. الدور الذي قام به مجلس الخبراء عملياً، في تعيين القائد الخليفة وتشخيصه من خلال تطبيق القسم الأول من المادة (١٠٧) التي تقول: «فاذا وجدوا مرجعاً واحداً يملك ميزة خاصة للقيادة فانهم يعرفونه باعتباره قائداً للشعب» وذلك بموجب القرار الأخير الذي اتخذه قبل اكثر من شهرين، بتعريف آية الله العظمى الشيخ المنتظري، حيث نلاحظ أن هذا التعريف لاقى تأييدا واسعاً في مختلف الأوساط العلمية والشعبية والسياسية، بالاضافة الى انه اعتمد على حقيقتين رئيستين: إحداهما العلاقة الجماهيرية الدينية التي يحظى بها الشيخ المنتظري، والأخرى: الواقع التاريخي والمسيرة السلوكية والعلمية والمعاناة الطويلة والممارسة السياسية العملية للشيخ المنتظري.

و من الجدير بالاهتمام ان هذا القرار، لم يتخذ الا بعد مداولات طالت عدة اشهر من الفحص، كان هذا الاختيار تحت اشراف القائد الروحي والسياسي (الامام الخميني أطال الله عمره الشريف).

٣. ان الامام الخميني في الوقت الذي يمثل القيادة الروحية والسياسية العامة ــ كما ذكرنا ــ فانه يمثل الولي الحقيقي لأمور الأمة. ويمارس ولايته هذه في مختلف المجالات، حيث نلاحظ أن المهمات التي أوكلها الدستور له شاء الله تعالى ان يمارسها الامام حفظه الله بجميع فصولها الايجابية والسلبية.

«المادة العاشرة بعد المئة:

وظائف وصلاحيات القيادة هي:

١. تعيين فقهاء (مجلس المحافظة على الدستور).

٢. نصب أعلى مسؤول قضائي في الدولة.

٣. القيادة العامة للقوات المسلحة بالطريقة التالية:

أ. نصب وعزل رئيس أركان الجيش.

ب. نصب وعزل القائد العام لقوات حرس الثورة الاسلامية.

ج. تشكيل مجلس الدفاع الوطني الأعلى مؤلفٍ من سبعة أعضاء من التالية اسماؤهم:

ـ رئيس الجمهورية.
ـ رئيس الوزراء.
ـ وزير الدفاع.
ـ رئيس اركان الجيش.
ـ القائد العام لقوات حرس الثورة الاسلامية.
ـ عضوين مستشارين يعينهما القائد.

د. تعيين قادة القوات الثلاث باقتراح مجلس الدفاع الوطني الأعلى.

هـ. اعلان الحرب والسلم والتعبئة العسكرية باقتراح مجلس الدفاع الوطني الأعلى.

٤. التوقيع على نتيجة انتخابات رئاسة الجمهورية بعد انتخابات الشعب. صلاحية المرشحين لرئاسة الجمهورية من حيث توفر الشروط المعينة في هذا الدستور فيهم، يجب ان تحظى بتأييد (مجلس المحافظة على الدستور) قبل الانتخابات، وفى الدورة الأولى بتأييد القيادة.

٥. عزل رئيس الجمهورية مع ملاحظة مصالح الوطن، بعد صدور حكم المحكمة العليا بتخلفه عن وظائفه القانونية، أو بعد اخذ رأي (مجلس الشورى الوطني) بعدم صلاحيته السياسية.

٦. العفو أو التخفيف من أحكام المحكومين، في اطار الموازين الاسلامية بعد اقتراح المحكمة العليا .

ونشير الى بعض القضايا ذات الأهمية التي واجهتها القيادة الاسلامية، ومارست دورها الحقيقي في حل مشاكل البلاد والتغلب على المواقف الحرجة:

١. اعلان الحرب بعد ان واجهت الجمهورية العدوان من قبل نظام العفالقة، وقد كان موقف الامام رائعاً وعظيماً في تهدئة خواطر الشعب ودفعه نحو المواجهة والصمود.

٢. التأكيد على مجلس الشورى والدستور في قضية تشكيل الوزارة الأولى.

٣. التأكيد على ضرورة تشكيل مجلس الدفاع الأعلى وتمَّ تشكيله بالفعل.

٤. عزل بني صدر من قيادة القوات المسلحة ثم امضاء قرار المجلس بعدم كفاءته السياسية.

٥. ملء الفراغ الذي حدث بسبب استشهاد آية الله بهشتي ورفاقه.

٦. الوقوف في وجه حركة المنافقين المسلحة ومعالجة الفراغات التي تسببت عنها.

٧. تحريم الانتماء الى الأحزاب السياسية على القوات المسلحة.

٨. اتخاذ الموقف بمواصلة الدفاع عن النفس تجاه العدوان العفلقي البعثي.

٩. التأكيد على ضرورة انتخاب مجلس الخبراء.

١٠. تأييد ترشيح رئيس الوزراء ميرحسين موسوى في الدورة الرابعة لرئاسة الجمهورية.

٤. الرقابة التي مارسها مجلس صيانة الدستور، على انتخابات السلطة التشريعية والتنفيذية في تشخيص العناصر، وفرز العناصر الفاسدة أو غير الكفوءة على الأقل، والذي يوضح الضمان الواقعي لاختيار الانسان الصالح للحكم في نظام الجمهورية الاسلامية.

فان المادة التاسعة والتسعين تنص على اشراف مجلس صيانة الدستور على انتخابات رئيس الجمهورية وانتخابات مجلس الشورى. ونجد ان هذا المجلس يفرز في انتخابات رئاسة الجمهورية الثانية[١٢] خمسة أشخاص لهم صلاحية الترشيح للرئاسة من بين واحد وسبعين شخصا، وفي انتخابات الرئاسة الثالثة يفرز اربعة أشخاص من بين ثلاثة واربعين شخصاً، وفي الرابعة يفرز ثلاثة أشخاص من بين خمسين شخصا[١٣].

كما اننا نلاحظ ان مجلس صيانة الدستور يرفض ترشيح ثلاث مئة وأحد عشر شخصاً من المرشحين لعضوية مجلس الشورى في الدورة الثانية وذلك من بين الف وخمس مئة وستة وثمانين شخصاً.

٤. الدور الواقعي للأمة من خلال التجربة

ان التعرف على دور الأُمة في نظام الحكم من خلال التجربة، يحتاج الى دراسة تاريخية وقراءة يومية لمختلف النشاطات التي تمارسها الأمة في هذا المجال، وأجد من الضروري هنا ان اسجل ملاحظة مهمة هي، ان الثورة الاسلامية في ايران، هي النظام الوحيد الذي بادر في فترة اقل من شهرين منذ انتصار الثورة، الى اجراء استفتاء عام وقانوني على النظام ثم لم تمضِ فترة عشرة اشهر حتى أجرت

استفتاءً عاما على الدستور الدائم وبعد اكثر من سنة بقليل كانت جميع مؤسساتها الدستورية قد استقرت من خلال الاستفتاءات.

مع ان التغيير الذي حصل في ايران، لم يكن انقلاباً عسكرياً ولا تغييراً سطحياً أو اعلامياً وهذا لوحده يمكن ان يكشف مدى الاهتمام بالأمة والايمان بدورها في الحكم.

وفي هذا البحث نكتفي بالاشارة الى الممارسات ذات الطابع الرسمي للأمة واقعياً، وأما الممارسات الحقيقية غير ذات الطابع الرسمي، والذي كان لها دور حاسم في بعض القضايا المهمة، فلا مجال للحديث عنها؛ مثل موقف الأمة في الضغط على مجلس الشورى لاصدار القرار بعدم الكفاءة السياسية لبني صدر، في اليوم الخامس والعشرين من خرداد سنة ١٣٦٠ ش هـ/١٩٨١م وكذلك تظاهرة يوم القدس في رمضان ١٤٠٥هـ وقوافل كربلاء خريف ١٣٦٤ ش هـ.

١. لقد جرت من أجل تعيين الجهاز الحاكم منذ انتصار الثورة الاسلامية وحتى الآن، أي من تاريخ ١٣٥٨/١/١٠ ــ ١٣٦٤/٥/٢٥ عشرة استفتاءات عامة للامة رئيسة، بالاضافة الى ثلاثة استفتاءات ثانوية نذكر تفصيلها في الجدول المرفق.

والواضح من خلال عدد المرشحين وعدد الأصوات، ووجود المرحلة الثانية من الانتخابات والممارسة الخارجية المشهودة، ان الانتخابات كانت تجري في حرية لانعرف لها في التاريخ نظيراً، دون أية ضغوط سياسية أو اعلامية أو نفسية.

٢. موقف مجلس الشورى الاسلامي المنتخب من الأمة، تجاه هيئة الوزراء يدلل على مساهمة حقيقية للأمة في الحكم.

أ. بنى صدر يقترح ميرسليم لرئاسة الوزارة على المجلس، ثم يسحب ترشيحه بسبب احساسه بعدم قبول المجلس له.

ب. يصر بني صدر على عدم الموافقة على مجموعة من الوزراء، الذين يرشحهم الشهيد رجائي؛ فيتخذ المجلس قراراً بايكال أعمال هذه الوزارات الى الشهيد رجائي كما يبدو من وقائع ١٩ و ٢٠ اسفند ١٣٥٩.

ج . القرار التاريخي للمجلس بعدم الكفاءة السياسية لبني صدر.

د. حجب الثقة عن رئاسة الدكتور ولايتي للوزارة بالرغم من تأييد رئيس

الجمهورية ورئيس مجلس الشورى له.

هـ. حجب الثقة عن بعض الوزراء.

و. موقف المجلس من ترشيح السيد ميرحسين الموسوي بعد انتخابات الرئاسة الرابعة للجمهورية الذي يكشف عن الارادة الحرة للمجلس، فانه بالرغم من ترجيح الامام لانتخابه علناً، ولكن المجلس ــ باذن الامام طبعاً ــ ينتخب السيد ميرحسين بالأكثرية، ويرفض أو يمتنع عن التصويت ما يقارب ٢/٥ الأعضاء.

ز. رد مجلس الشورى للّوائح التي تقرها اللجان الاختصاصية له، أو تقدمها هيئة الوزراء الأمر الذي يدلل على الجدية في الرقابة والمحاسبة.

ح. المناقشات العلنية لمختلف القضايا التي يطرحها مجلس الشورى، وكذلك القضايا التي يتحدث عنها أعضاء مجلس الشورى من خلال احاديث قبل المنهاج، حيث ينص النظام الداخلي للمجلس: انه يحق لثلاثة من الأعضاء على نحو الترتيب ان يتحدثوا لمدة ربع ساعة في كل جلسة حول مختلف القضايا.

ط. الأسئلة التي يقدمها أعضاء مجلس الشورى للوزراء وطريقة المحاسبة التي يتبعها هؤلاء الأعضاء، وكلها تتم بشكل علني وصريح[١٤].

٣. دور الأمة في الحكم من خلال اشراف رئيس الجمهورية على الجهاز التنفيذي مع العلم ان رئيس الجمهورية ينتخبه الشعب مباشرة.

٤. ممارسة الأمة لدورها واقعياً في انتخاب القائد حفظه الله تعالى، ثم ممارستها أيضا لدورها في اختيار نائبه آية الله العظمى الشيخ المنتظري، من خلال مجلس الخبراء المنتخب من الأمة.

٥. دور الأمة في اقرار طبيعة النظام ودستوره كما هو في انتخابات بداية عام ١٣٥٨ هـ ش.

هذه خلاصة تصور عام عن الأركان الاساسية للحكم الاسلامي، وخصائصه العامة ومقدار مطابقتها للتصور الاسلامي في الجمهورية الاسلامية ونظام الحكم فيها دستورياً وتطبيقه عمليا.

يبقى ان نشير هنا الى ان هناك بعض النقاط التي تحتاج الى تطوير وتغيير في نظام الحكم في الجمهورية الاسلامية عملياً، لتصبح متطابقة مع التصور الدستوري لانجد مجالاً لبحثها الآن ولكن يجب أن نؤكد ان ماتم انجازه في هذه

الظروف المعقدة، كان امراً عظيما ولم يكن ذلك إلاّ بعناية الله ورعايته وبركة الإشراف الذي مارسه إمام الأمة وإمام المستضعفين أدام الله ظله الشريف.

الانتخابات العامة والاقتراعات التي جرت بعد الثورة الاسلامية في ايران

(١) استفتاء الجمهورية الاسلامية.

تاريخ الاستفتاء: ١٠ و ١٣٥٨/١/١١هـ ش.

عدد الآراء: ١١٢ و ٥٣٥ و ٢٠ رأياً.

عدد الآراء التي لصالح الجمهورية: ٢٠/١٦٥/٤٨٠ رأياً ٠/٠٩٨/٢

عدد الآراء المخالفة: ٣٦٩٦٣٢ رأياً.

(٢) استفتاء الدستور

التاريخ: ١١ و ١٣٥٨/٩/١٢هـ ش.

عدد الآراء: ١٥/٦٨٨/٣٦٠ رأياً.

الآراء التي لصالح الدستور: ١٥/٦١٢/١٣٨ رأياً.

الآراء المخالفة: ٧٦٢٢٢ رأياً.

(٣) مجلس الخبراء (الدورة الأولى)

التاريخ: ١٣٥٨/٥/١٢هـ ش.

عدد الآراء: ١٠/٧٣٥/٣٤٠ رأياً.

(٤) رئاسة الجمهورية (١) الدورة الأولى

التاريخ: ١٣٥٨/١١/٥هـ ش.

عدد الآراء: ١٤/١٤٦/٦٢٢ رأياً.

الآراء التي حصل عليها بني صدر: ١٠/٧٥٠/١٨٤ رأياً.

(٥) مجلس الشورى الاسلامي (١) (الدورة الأولى).

ا. المرحلة الأولى: التاريخ ١٣٥٨/١٢/٢٤هـ ش.

عدد الآراء: ١٠/٨٣٣/٨٤٣ رأياً.

ب . المرحلة الثانية: التاريخ ١٣٥٩/٢/١٩هـ ش.

عدد الآراء: ٩/٠٤٤/١٥٤ رأياً.

(٦) رئاسة الجمهورية (٢) الدورة الثانية.

التاريخ: ١٣٦٠/٥/٢هـ ش.

عدد الآراء: ١٤/٧٦٣/٣٦٣ رأياً.

عدد الآراء التي حصل عليها الشهيد رجائي: ١٣/٠٠١/٧٦١ رأياً

(٧) رئاسة الجمهورية (٣) الدورة الثالثة.

التاريخ: ١٣٦٠/٧/١٠هـ ش.

عدد الآراء: ١٦/٨٤٧/٧١٧ رأياً.

عدد الآراء التي حصل عليها خامنه اى: ١٦/٠٠٨/٥٧٩ رأياً.

(٨) مجلس الخبراء (الدورة الثانية).

المرحلة الأولى التاريخ: ١٣٦١/٩/١٩هـ ش.

عدد الآراء: ١٨/١٤٠/٩٨٥ رأياً.

المرحلة الثانية التاريخ: ١٣٦٣/١/٢٦هـ ش.

عدد الآراء: ٧/٣٩٠/٣٩٢ رأياً.

(٩) مجلس الشورى الاسلامي (الدورة الثانية)

المرحلة الأولى. التاريخ ١٣٦٣/١/٢٦هـ ش.

عدد المتطوعين لعضوية المجلس: ١٥٨٦ شخصاً.

عدد المقبولين من قبل مجلس حماية الدستور: ١٢٧٥ شخصاً.

عدد الذين رفضوا من قبل مجلس حماية الدستور: ٣١١ شخصاً.

عدد الآراء: ١٥/٩٨٠/٥٩٨ رأياً.

المرحلة الثانية التاريخ: ١٣٦٣/٢/٢٧هـ ش.

عدد المتطوعين: ٢٧٩ شخصاً.

عدد الآراء ٦/٤٦٣/٢٤٠ رأياً.

(١٠) رئاسة الجمهورية (٤) (الدورة الرابعة)

التاريخ: ١٣٦٤/٥/٢٥هـ ش.

عدد المتطوعين: ٥٠ شخصاً.

عدد المقبولين من قبل مجلس حماية الدستور: ٣ ثلاثة فقط.

عدد الآراء: ١٤/٢٤٥/٦٩٧رأياً.

السيد خامنه اى: ١٢/٢٠٤/٩٤٤ رأياً.

عسكر اولادي: .../٢٨٣ رأي.

الدكتور كاشاني: ١/٤٠٢/٥١٥ رأياً.
الآراء الباطلة: ٣٥٤/٩٣٨ رأياً.

الهوامش:

(١) راجع بهذا الصدد: لمحة تمهيدية عن مشروع دستور الجمهورية الاسلامية للشهيد الصدر وبحث علاقة الشورى بالولاية للمتحدث.

(٢) اقتصادنا: ٤١ ــ ٤٣

(٣) البحار: ٤٧٢/٨.

(٤) البحار: ٢٢/٢٣

(٥) الوسائل: ١٠/١

(٦) الوسائل: ١٨/١

(٧) البحار: ١٢/٨ .

(٨) الكافي : ٢٠٠/١.

(٩) راجع «الاسلام يقود الحياة» لسيدنا الشهيد الصدر في الاشارة الى ما تتميز به النظرية الاسلامية عن النظريات الأخرى في المذاهب الاجتماعية. ص ١٧ ــ ١٨.

(١٠) تناولنا هذا الموضوع بشكل كامل في بحثنا (علاقة الشورى بالولاية) من أبحاث المؤتمر في العام الماضي.

(١١) معلومات خاصة أدلى بها الناطق الرسمي باسم مجلس صيانة الدستور الشيخ امامي كاشاني.

(١٢) في انتخابات رئاسة الجمهورية الأولى لم يكن المجلس معيناً وانما كان هذا الاشراف للقائد نفسه بنص الدستور.

(١٣) تصريحات الشيخ إمامي كاشاني ــ صحيفة جمهوري إسلامي.

(١٤) يمكن التعرف على هذه المعلومات من خلال مراجعة نظام مجلس الشورى الاسلامي والكتب التي صدرت من المجلس تتحدث عن اعماله ونشاطاته.

علامات استفهام
على طريق حركة القوة في الدولة الاسلامية

السيد محمد حسين فضل الله

بسم الله الرحمن الرحيم

اذا أردنا ان نتحدث عن مصادر القوة في الدولة الاسلامية فهناك اتجاهان للبحث:

الاتجاه الأول: الذي يحاول اكتشاف عناصر القوة في البعد الفكري والعملي للاسلام، على مستوى العقيدة والشريعة والمنهج والمفاهيم، وفي تأثيره الايجابي على شخصية الفرد المسلم أو المجتمع المسلم، وفي اعتباره أساسا لحركة حضارية في واقع الحضارة الانسانية، بحيث تكون المسألة المطروحة في الحركة الاسلامية، هي علاقة الاسلام بالحاجات الحضارية للانسان، من حيث هو حركة للفكر والروح والحياة، بدلاً من أن يكون مجرد علاقة دينية بالفرد والمجتمع الذي ينتمي اليه في نطاق المسؤولية الأخروية أمام الله أو في نطاق الخصوصية الداخلية الاسلامية.

وفي ضوء ذلك يتحرك البحث في اتجاه المقارنة بين الاسلام والمبادئ الأخرى وفي التأكيد على أفضليته عليها.

وبذلك تكون مسألة القوة تتمثل في قدرة الاسلام على مواجهة التحديات الحضارية التي تثيرها الاتجاهات الفكرية الأخرى في الحياة، وقدرته على الدخول

معها في صراع فكري، فيما هي الحقيقة في الفكر، وفيما هو الامتداد في الواقع، وفيما هو الشمول في الحياة فلا ينكمش في دائرة ضيقة فيما هي العبادة، وفيما هي الأخلاق، بعيداً عن حركة الواقع كما يطرحه البعض، في الفهم الضيق للدين الذي يجعله علاقة خاصة بين الانسان وربه.

* * *

الاتجاه الثاني: الذي يحاول اكتشاف عناصر القوة في حركة الاسلام في الواقع، في خصوصياته الذاتية، في طريقة استيعاب الانسان المسلم للاسلام، في وعيه الفكري والروحي، وفي سلوكه العملي، وفي طبيعة انتمائه الاسلامي، وفي نظرته الى طبيعة العلاقة بين الدين والمذهب، ومدى انعكاس ذلك سلبيا او ايجابيا على علاقة المسلمين ببعضهم البعض، في دائرة المذهبيات المتعددة، ثم في الطريقة المتحركة في حركة الاجتهاد، التي تتعدد فيها الفتاوى، وتؤدي الى تعدد التقليد في خط فقهي، لايسمح فيه للمقلد ان ينوّع تقليده، أو يأخذ الحرية في اختيار من يقلده، على أساس الشروط الخاصة التي تضع المسألة في دائرة خاصة. وتنطلق ــ من خلال ذلك ــ أكثر من مشكلة في شرعية هذا الموقف على رأي هذا المجتهد ومقلديه، وعدم شرعيته على رأي الآخر.

ثم في طبيعة العلاقة بين مسألة التقليد، وبين مسألة ولاية الفقيه، على رأي من يقول بالولاية أساسا لشرعية الحكم، أو بين مسألة الشورى، على رأي من يقول بالشورى في نظرية الحكم، وكيف يمكن مواجهة المشاكل التي يثيرها التنوع والاختلاف من خلال خط الشرعية الفقهية الاسلامية.

* * *

وهكذا... ننتقل الى دراسة المشاكل الأخرى، في اسلوب العمل، ومنهجيته بين الفكرة التي تبعد الاسلام عن حركة الواقع السياسي وبالتالي، عن مسألة الحكم، وبين الفكرة التي تتبنّى عمق العلاقة بين السياسة والدين، ولكنها تتنوّع في طريقة التحرك بين أسلوب يعتمد الحزبية على الطريقة الغربية المعدلة او المنقحة، أو بدون التعديل كوسيلة سياسية للوصول الى الحكم، أو للدخول في ساحة الصراع السياسي وبين أسلوب يعتمد المرجعية في اسلوبها التاريخي في حركة الأمة الشاملة، فيما عاشه المسلمون من حركة التاريخ الاسلامي الذي يتغذى من المضمون التشريعي للاسلام في علاقة الأمة بالمرجعية، ومسؤولية المرجعية في

عملية التغيير.

* * *

ثم نواجه في هذا الموقع، المشاكل المتنوعة التي يواجهها الاسلام في حركته نحو الحكم، وفي نشاطه السياسي، فيما يعايشه من الحصار الفكري والسياسي والاجتماعي الذي يطوق الساحة بالتيارات الفكرية والسياسية والاجتماعية التي تحيط بالانسان المسلم في جميع مواقعه، من خلال سيطرة الفكر على شؤون السياسة والثقافة والاجتماع. وما يواجهه من تحديات اقتصادية وعسكرية وأمنية، فيما يتمتع به الاستكبار من امكانات ومميزات على مستوى الواقع الاقتصادي والعسكري والأمني، وفيما يفرضه ذلك من قدرة كبيرة على ممارسة الضغوط الداخلية والخارجية وعلى واقع المسلمين في الحياة وبالتالي.. على حركة الاسلام في تطوير هذا الواقع، وتوجيهه نحو الهدف الكبير.

* * *

ثم.. في المشاكل الداخلية الموجودة في حياة المسلمين من خلال عوامل التخلف الحضاري الذي صنع في داخل الأمة الكثير من الأوضاع المعقدة الصعبة، من خلال العصبيات المتنوعة، والتقاليد البالية، والعادات الجاهلية.

* * *

الى غير ذلك من الأمور التي قد نحتاج الى إثارتها أمامنا من اجل التوفر على تحديد موقع المشكلة ومساحتها وأثرها الايجابي أو السلبي، ومدى الامكانيات التي نملكها في عملية الحل، وما هي الوسائل التي نحركها من أجل الوصول الى ذلك. لان مسألة القوة والضعف لا تكمن في الطبيعة الذاتية للفكرة، بل تحتاج الى الأجواء الملائمة. ولعل هذا هو الذي يجب أن نتوفر عليه في حركتنا الاسلامية. بنفس المستوى الذي نتوفر عليه في الاتجاه الأول، الذي يبحث عن مواطن القوة في العنصر الذاتي للاسلام لان المبادئ التي لا تملك امكانات التنفيذ على صعيد الواقع، سوف تتحول الى أفكار علمية جميلة في متاحف الأفكار والنظريات، بل قد تساهم الامكانات الواقعية للتطبيق في استمرار نظريات معينة لا تملك القوة الداخلية على مستوى ما تختزنه من عناصر روحية وفكرية وعملية، فيما تتوازن فيه الحاجات الانسانية.

وقد نلاحظ ان الاتجاه الأول يستغرق في دراسة الايجابيات التاريخية، من

خلال بعض النماذج الفردية، في زمن خاص، ويهمل دراسة السلبيات الكثيرة المعاصرة للايجابيات، الأمر الذي يعطي للفكرة نظرة مثالية على مستوى الشمول وان كانت واقعية على مستوى الساحات الخاصة.

وقد أدى ذلك الى نوع من الصدمة لدى الذين يتابعون القراءة التاريخية للتجربة فيلاحظون الفرق بين ماهو واقع التجربة، فيشعرون باليأس من إمكانات التطبيق الواقعي للفكرة، لاسيما اذا واجهوا اكثر المراحل التاريخية ليروا أنها تعيش خارج نطاق الفكرة التي اختزنها المثال، واحتضنتها الصورة الحلوة في الذاكرة، لأنها لم تعش إلاّ في زاوية محدودة من زوايا التاريخ.

وقد يتحدثون في ذلك كثيراً عن شخصية القائد، كما لوكانت كل شيء في المسألة ليصوروا لك أن القائد اذا كان يملك الصفات النموذجية، فان التجربة سوف تنجح، ولكنك تصطدم بالفترات التاريخية التي قادها الأنبياء، فخذلتهم أممهم أو قادها الأئمة والعلماء والقادة الصالحون، فلم يستطيعوا تحقيق أهدافهم. ثم يحدثونك عن الأمة الصالحة، التي تعمل على تحقيق أهداف القيادة الصالحة، فتصطدم بأن هناك أكثر من خطأ أو انحراف أو اهتزاز، أو ابتعاد عن الخط السليم للفكرة أو للرسالة.

ونتساءل لماذا ذلك؟ ولايحدثونك في الجواب، عن الظروف السيئة التي حاصرت القيادة، وأربكت الأمة، وعن الرواسب التاريخية الكامنة في اللاشعور التي اثقلت الحركة، وعن المشاكل الخارجية التي أحاطت بالموقف، ففشلت التجربة من خلال ذلك، وبذلك قد نحتاج الى ان نتعرف حركة الفكرة في الواقع، لنعرف مدى ماتملك من امكانات النجاح، لنصل الى النتيجة الواقعية التي نقدمها للانسان المسلم. ان الفكرة عندما تتحرك في ساحة الواقع، فانها تكون خاضعة للظروف المحيطة بها، في قضية النجاح والفشل، فتختلف المسألة حسب اختلاف الظروف الايجابية أو السلبية التي تأخذ من النموذج المحدود أساسا لواقعية الفكرة، ولكنها توجه الأنظار الى ضرورة متابعة الجهد من أجل الوصول الى أفضل السبل للحصول على نماذج مماثلة كثيرة وذلك من خلال تحسين الظروف على مستوى العمل التربوي والسياسي والاجتماعي مع انتظار العقبات الكثيرة التي تحول دون تحقيق الكثير من النتائج.

وفي ضوء ذلك نستطيع ان نخرج بنتيجة واقعية، وهي ان العناصر

الايجابية في الفكرة، لايعني ان يكون الواقع كله في خدمة هذه الايجابية، مما يفرض تقديمها في الساحة الفكرية مقرونة بالمشاكل الواقعية المنتظرة، فيما هو التوازن بين المثال والواقع. وعلى هذا الاساس فلا يكون الفشل في موقع معين دليلا على فشل الفكرة، بل يكون دليلا على وجود بعض الموانع الواقعية الخاصة في مرحلة معينة، عند تحقيقها مما يوحي الينا بالعمل على ازالتها من الساحة بطريقة أو بأخرى، في هذه المرحلة او تلك. وقد نتطرف في معالجة المسألة، لنقرر أن الرسالات والمبادئ لم تطرح للانسان على أساس أن يكون تطبيقها شاملا من ناحية واقعية، لابمعنى ان الله لم يرد للانسان أن يتحرك بالتجربة في اتجاه التطبيق الشامل، ولكن بمعنى ان الله يعلم بأنها سوف تصطدم بأكثر من مشكلة، تمنع مثل هذا الشمول في التطبيق. لان خصوصية محدودية الانسان، وقابليته للتأثر بما حوله من الأمور والظروف، وبما يختزنه في تاريخه من رواسب لاشعورية، تفرض الانحراف عن الخط هنا، وعن الخط هناك.

ولعل هذا هو الذي نستفيده من تأكيد القرآن الكريم على أن الاكثرية ليست في جانب الاستقامة والايمان والشكر والانضباط، وأن الأنبياء لم يواجهوا الاستجابة الكاملة من أممهم، وأن ذلك قد يكون من السنن التاريخية التي أودعها الله في الكون.

اننا نريد ان نفيض في هذا الحديث لنؤكد ان الاتجاه الثاني في دراسة حركة الفكرة في الواقع، هو الذي يؤكد واقعية النظرة في دراسة الاتجاه الأول للفكرة ويمنعنا من الفهم المثالي الذي تسقط معه الحركة لدى أول سقوط للتجربة، أو لدى أول محاصرة لها من قبل المشاكل الطارئة أو القديمة، لتتكامل للانسان النظرة الواقعية المتوازنة.

وهذا هو الذي يجعلنا نواجه الإشكال الذي يثيره الكثيرون أمامنا عند طرح الاسلام كقاعدة للحكم والحياة عندما يثيرون السؤال التالي:

هل طبق الاسلام بشكل كامل في أية مرحلة من مراحل التاريخ؟ وهل استطاع أن يحل مشكلة الانسان ككل؟...

وعندما تجيبه أن التاريخ لايحمل التطبيق الكامل في أي مرحلة، ولايحمل الحل الشامل لمشكلة الانسان العامة والخاصة، فانه يبادرك بأن ذلك دليل على عدم واقعية الاسلام، فكيف تطرحونه بديلا عن التيارات المعاصرة التي

تتحرك في الواقع، أو التي تريد أن تدخل التجربة من جديد، وقد يتساقط البعض أمام هذه الحجة، أو يصاب بالاحباط. ولكننا نواجه ذلك بالفكرة التي عالجناها، وهي ان الاسلام لم يطبق تطبيقا كاملاً في أية مرحلة من مراحله، ولكنه طبق في مدى التاريخ تطبيقا كبيراً يتسع ويضيق، حسب طبيعة المشاكل المحيطة به، وتختلف الحلول، وتتباعد الحركة في التطبيق. فقد يُطبقُ حلٌّ في مرحلة، ويبتعد عن التطبيق في مرحلة أخرى، وهذا مما يجعل من المسألة مسألة مشكلة طارئة تمنع التطبيق، لاعنصراً ذاتياً يختنق في داخله.

ولو كان ذلك دليلاً على عدم واقعية الاسلام، لكان أساساً لعدم واقعية أية فكرة أخرى، لأننا لن نجد هناك فكرة واحدة طبقت في التاريخ على مستوى المئة في المئة، وربما كانت قيمة الاسلام أنه عاش واقعية التطبيق في حركته في التاريخ وفي الحاضر، على مستوى حياة الأمة فيما عاشه من تجربة الحكم المستقيم والمنحرف وعلى مستوى حياة الفرد، فيما عاشه الأفراد أو يعيشونه على مستوى التاريخ كله، في نطاق الظروف التي تسمح بالحالة الجزئية او الكلية للتطبيق.

هذا حديث حاولنا ان نثيره كمقدمة أمام الموضوع الذي نريد معالجته في محاضرتنا هذه، لنوجه التفكير الى ضرورة العمل على الابتعاد عن الدراسة التجريدية للاسلام، كما لو كان فكراً فلسفياً أو قانونياً مجرداً، على مستوى التفكير المطلق، والانطلاق بالدراسات الاسلامية نحو الفكر العملي، بالاضافة الى الفكر النظري ليبقى الاسلام متحركاً دائماً على مستوى النظرية والتطبيق في وعي الانسان المسلم.

اننا نواجه في الاتجاه الأول، في الحالة الأولى، مشاكل مهمة على مستوى تقديم الصورة الواضحة للاسلام بطريقة تفصيلية في التجربة الحديثة للاسلام، فاننا نعلم ان الانسان قد دخل بفعل التعقيد الحضاري، في أجواء جديدة من العلاقات المالية والسياسية والاجتماعية والثقافية، بحيث أصبحت الحاجة ماسة لاكتشاف النظرية الاسلامية للاوضاع الجديدة من خلال الفقه الاسلامي، الذي كان تنظيمه وتبويبه منطلقا من الحاجات الخاصة والعامة للمجتمعات السابقة باعتبار انه يمثل حركة الاجتهاد في مواجهة حاجات العصر. ولهذا فقد أصبحت الفكرة الاسلامية غير واضحة تماما، للمختصين بالفقه الاسلامي فضلا عن غيرهم، لابتعادهم عن اجواء القضايا المعاصرة، واستغراقهم في أحكام القضايا

القديمة التي كان يعيشها المجتمع القديم، حتى أننا نجد بعض الفقهاء الكبار يعرف عن أحكام العبيد والإماء أكثر مما يعرف عن قواعد التأمين، لعدم احاطته بالأوضاع القانونية للتأمين، مما يجعله يصدر الأحكام على أساس الافتراض، لا على أساس الموضوع الواقعي. وهكذا نجد ان الذهنية الفقهية لا تزال خاضعة للتأثيرات التقليدية، مما يؤدي الى المزيد من الصعوبات الفكرية التي تواجه الفقيه المسلم في ملاحقة الوضع المتحرك المتطور.

وليس معنى ذلك أن الساحة تخلو من التجربة المحدودة، لمواجهة الحالات المتجددة، فهناك أكثر من محاولة فقهية لاستكشاف الحكم الشرعي في هذه الأمور، ولكن المسألة لا تزال تتحرك على مستوى المعالجات الفردية المفصولة عن الهيكلية العامة للحاجات الجديدة العامة، وقد كان الشهيد السعيد السيد محمد باقر الصدر قد بدأ محاولة في تقسيم جديد للفقه في رسالته (الفتاوى الواضحة)، على أساس الأوضاع القانونية الجديدة، ولكن الظروف لم تساعد على اكمال ذلك.

وقد يكون من الملفت للنظر، ان الحوزات العلمية التي تعيش في داخل الجمهورية الاسلامية في ايران، لا تزال تتبع المنهج القديم في التخطيط الفقهي للحاجات الانسانية الفردية، في الوقت الذي يعيش فيه المجتمع وهو يشعر بالحاجة الملحة للدراسات الفقهية على مستوى حاجات الفرد والدولة معا.

وقد يكون من سلبيات هذا الوضع، أنه يربي الذهنية على مواجهة المسألة الاجتهادية بالذهنية الفردية في فهم النص، من خلال الممارسة الفقهية الواقعة في الدائرة الفردية.

اننا نريد اثارة هذه المسألة من أجل أن نؤكد على حقيقة سلبية وهي ان الاسلام الفقهي لا يحمل للحياة تصوراً تفصيليا في مواجهة حاجات الانسان المتنوعة على مستوى التطورات المعاصرة، بل يحمل تصوراً اجمالياً عاما، لابد في تفصيله من القيام بجهود ذاتية كبيرة، من قبل هذا الفقيه أو ذاك، مما قد لا تتسع له الساحة العلمية على مستوى عام.

اننا نعتقد ضرورة التوفر على معالجة هذه المسألة، لأنها هي التي تعطي للاسلام قوته في مواجهة التحدي الفكري الذي يثيره الآخرون، لأنها هي التي تمنح العاملين للاسلام وضوح الرؤية فيما هو الاسلام، فكراً وشريعة، ونهج حياة، على مستوى الحاجات الانسانية الواقعية المعاصرة.

وقد يكون من الضروي المبادرة الى اعطاء الصورة التفصيلية لنظرية ولاية الفقيه، من خلال المفردات التفصيلية لحركة الحكم الاسلامى، الذي يستمد شرعيته من هذه القاعدة، فيما يثيره خصوم النظرية من غير الاسلاميين من دعاة التيارات الأخرى، وما هي الضوابط الواقعية التشريعية التي تسمح للأمة بمراقبة القيادة حتى لاينحرف ــ في المدى المستقبلي للتجربة ــ عن النهج، بالاضافة الى الوسائل العملية التي تضبط المسألة على صعيد حماية الحكم من ذلك، لأن الكثيرين من أعداء الاسلام يحاولون إثارة علامات الاستفهام أمام هذه المسألة، فيما يريدون الايحاء به من أن نظرية ولاية الفقيه ترتكز على قاعدة الحكم الفردي الالهي المطلق، الذي يجعل السلطات كلها خاضعة للشخص، بعيداً عن وجود أية جهة شرعية تملك أمر محاسبته، لأنه هو الذي يعطي للمؤسسات شرعيتها، فكيف يمكن لها أن تناقش شرعيته على أساس الحالات الطارئة. وقد يضيفون ــ الى ذلك ــ ان الحديث عن الشروط الشرعية للفقيه لا تكفي ضمانة للموضوع، مالم تكن هناك ضوابط واقعية تمنع من امكانات الضغط في الاتجاه الآخر، الذي يحمي الانحراف من خلال مواقع السلطة، ويعمل على تبرير الأخطاء بألف طريقة وطريقة.

اننا نحتاج الى اعطاء النظرية حدودها الشرعية وضوابطها الواقعية، بطريقة تفصيلية، كوسيلة من وسائل حمايتها من التشويه الاعلامي الذي يحاول الكفر أن يثيره في وجه الحكم الاسلامي القائم على أساسها، أو من القلق التطبيقي الذي يعمل على توجيهها في غير الوجهة الشرعية السليمة.

* * *

وربما يواجه العاملون للاسلام غموض النظرية السياسية الاسلامية على مستوى الواقع السياسي المعاصر. فنحن نعرف أن الاسلام يتبنى في مواقع الصراع الدائر بين الشرق والغرب، الشعار الذي يرفض الخضوع لسيطرة الغرب والشرق على المستضعفين، باعتبارهما قاعدتين للكفر وللاستكبار على مستوى العالم. ولكن المسألة المطروحة هي في الخطوط التفصيلية لهذا الخط العام، على مستوى حركة الحرية التي قد تلتقي ــ في بعض المراحل ــ بالخلفيات السياسية التي قد يختبئ خلفها الغرب، كما في المسألة الأفغانية، التي تحاول أميركا استغلال كل الاوضاع الجهادية في مواجهة الاتحاد السوفيتي، ومحاولة الضغط عليه للانسحاب من

أفغانستان، أو التي قد يختبئ خلفها الشرق كما في المسألة الفلسطينية، أو غيرها من المسائل الاقليمية في دول العالم الثالث التي يعمل السوفيات على الاستفادة من حركة التحرر لتثبيت مواقعه في الساحة على حساب مواقع النفوذ الغربي.

وربما نجد أنفسنا في موقع سياسي معين ينطلق من قاعدة اسلامية للحرية أو للعدالة، ولكننا نجد المحور الذي نتحرك فيه أداة للغرب أو للشرق في حركته السياسية التي نلتقي فيها معه، أو نلاحظ وجود ظلم سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي، ضدالشعب الذي يحكمه هذا المحور. وربما نجد هناك حرباً على الاسلام في خطه السياسي على المدى الطويل.

فكيف يمكن أن نواجه المسألة؟ هل نتجمد في هذه الدائرة، لأن هذا الفريق الدولي أو الاقليمي يستفيد من حركتنا الاسلامية لمصلحته، أو نتحرك لنستفيد من حاجته الى هذه الحركة او تلك، التي تلتقي فيها مصالحنا بمصالحه؟ وكيف يمكننا تحديد الخطوط الحمراء أو الخضراء، على مستوى حركة النظرية الاسلامية السياسية في الواقع؟.

اننا نعرف أن المسألة تدخل في الجانب التطبيقي للمسألة، ولكننا نعرف أن التطبيق يحتاج الى ضوابط عامة للحركة الواقعية، تماما، كما هي النظرية بحاجة الى الحدود التي تضمن لها الاستقامة على الخط الفكري الأصيل. ولذلك فلا بد من تحريك الاجتهاد الاسلامي من أجل ان يستنطق القواعد الفقهية والأصولية، حتى يملك العاملون للاسلام وضوح الرؤية للتطبيق، كما يملكون ذلك بالنسبة للنظرية، لئلا نقع في الفوضى العملية، وفي الاتهامات اللامسؤولة التي تطلقها هذه الحركة الاسلامية ضدالحركة الأخرى، بعيداً عن القاعدة الثابتة التي يلتقي عليها الفريقان من موقع الاسلام.

وقد يثير البعض مسألة الحريات في الدولة الاسلامية، فهل هي الدولة التي تضمن للأفراد الحرية في المعارضة الفكرية والسياسية والاجتماعية وفي اعتماد الوسائل الاعلامية والحزبية والنقابية لحماية أفكارهم ومصالحهم ومواقعهم، أو هي الدولة التي تقيد هذه الحريات، فلا مجال للحريات السياسية والاعلامية والفكرية لأن الكفر لايمكن أن يسمح له بالامتداد ولأن الضلال لايمكن أن يأخذ حريته في العبث بعقيدة الناس وبمصيرهم، بل لابد للجميع الالتزام بخط الدولة في جميع القضايا؟

ان الكثيرين يأخذون على الدولة الاسلامية، كمشروع سياسي، انها دولة القمع والاضطهاد الذي لايعترف للانسان بحقوقه الانسانية في قضية الحرية الفكرية والسياسية!! وبذلك فانهم لايرونها جديرة بأن تتسلم قيادة الحياة.

اننا نجد ضرورة قصوى في تشخيص حدود هذه الحرية في الاسلام، وكيف نمارسها ــ كمسلمين ــ في الدولة غير الاسلامية وكيف نحمل شعارها، وكيف يكون موقفنا منها في داخل الدولة الاسلامية.

* * *

وهكذا نجد ضرورة الحاجة الى مواجهة مسألة التغيير، في نطاق الثورة لمصلحة الحكم الاسلامي، على أنقاض حكم الجاهلية، فكيف نواجه المسألة؟ هل نختار المنطق الثوري الذي تتبناه الماركسية في اثارة كل التناقضات التي تعجل بنهاية الحكم الكافر لنصل الى حكم الاسلام؟ أم نختار المنطق الاصلاحي في هذا المجال أو نتحرك بين المنطقين في اتجاه ثالث؟

وهل نصل الى التغيير عن طريق الثورة الشعبية الشاملة؟ أو يمكن أن نصل الى ذلك عن طريق المؤسسات؟ أو نترك ذلك للظروف فيما تفرضه من وسائل الحركة؟ وهل نؤمن بأن الغاية في الوصول الى مستوى التغيير الشامل للحكم لمصلحة الاسلام، تبرر الوسائل غير المشروعة في ذاتها، لتكون مشروعة في نطاق الهدف الكبير؟ وماهي الحدود التي يجب أن نقف عندها؟ وما هي الضوابط التي تمنعنا من الاهتزاز والانحراف؟

هذه علامات استفهام تواجه العاملين للاسلام أمام النظريات المطروحة في الثورة أو الاصلاح، أو في علاقة الوسيلة بالهدف في حركة الشرعية الاسلامية، وربما كان من الضروري ان تكون النظرية الاسلامية واضحة حولها، لئلا يضطر العاملون للاسلام، أن يستعيروا النظريات غير الاسلامية في حركتهم نحو الهدف، ليكونوا من الجماعات التي تعمل للاسلام كوسائل غير إسلامية، أو ليتحولوا ــ بفعل الغموض في النظرية ــ الى حركات اسلامية ثقافية، لاتحمل من مسألة التغيير إلاّ الشعار الذي يعبر عن التطلعات الذهنية ولا يعبر عن أية حالة حركية للتغيير.

* * *

وقد نشعر بالحاجة الى توضيح مسألة الهدف الذي تسعى اليه الحركة

الاسلامية، فهل هو الدولة العالمية الموحدة التي تخضع لسلطة واحدة، على أساس وحدة الولي الفقيه، تماما كما هو حال الخليفة أو الامام، في نظرية الخلافة أو الامامة، أو أن هذه الوحدة لا تعني وحدة الدولة، لأن دور الولي هو دور القوة الشرعية التي تمنح المؤسسات شرعيتها من خلال اشرافه عليها بشكل مباشر أو غير مباشر، فيكون هو المرشد الأعلى للدولة مما يمكن معه أن تتعدد الدول بحسب تنظيمها السياسي والاداري تحت اشرافه في نطاق مجلس أعلى برئاسته؟ أو أنّ تعدّد الولاية أمر ممكن في نظرية ولاية الفقيه على أساس عدم اشتراط الأعلمية فيه تبعا للمصلحة الاسلامية في ذلك، في ضمن خطة توحيدية، أو تنظيم اتحادي، وغير ذلك من الأمور التي قدتساهم في توضيح الآفاق التي تتحرك فيه نظرية الحكم الاسلامي بحيث تتناسب مع النظرة العصرية المتطورة لحركة الدولة في التنظيمات الجديدة المعقدة للوضع الدولي..؟.

* * *

اننا نحاول اثارة هذه المسائل أمام العاملين للاسلام، ليتركز البحث العلمي الفقهي حولها من أجل اكتشاف الأبعاد الفكرية للنظرية الاسلامية العامة، التي تستهدي بها الحركات الاسلامية السياسية لتتحرك من خلال الوضوح، ليكون الطريق واضحا على مستوى التحرك والوسائل والعلاقات، لأن النظرية لا تزال جديدة في ساحة الواقع السياسي التطبيقي، في نطاق الدولة الاسلامية الحديثة، مما يفرض علينا أن نثير المسألة في حركة الفكر الفقهي والسياسي، لتكون للعاملين ثقافتهم الواعية التي يخططون فيها من مواقع الوضوح، ويتحركون معها على هذا الأساس، لأن بعضا من مشاكلنا يكمن في الصورة الغائمة التي تبحث عن التفاصيل، في أجواء التصور الخيالي القائم على الافتراض، لا على الواقع. فتؤدي الى الاهتزاز والقلق والارتباك في خط السير.

* * *

أما في الاتجاه الثاني، فقد نجد هناك المشكلة المذهبية التي قد تثير الحواجز النفسية والحركية والسياسية بين المسلمين، وذلك من خلال التعقيد الفكري الفلسفي والأصولي والفقهي الذي حاول أن يجعل من الاختلافات الاجتهادية في تفاصيل العقيدة والشريعة حالة مميزة، كما لو كان كل مذهب دينا مستقلا لا

علاقة له بالدين الآخر، بحيث تتأكد النظرة الى الخلافات من دون نظر الى مواقع الوفاق حتى يصل الأمر في بعض الحالات، او لدى بعض الجهات الى تكفير أهل هذا المذهب للمذهب الآخر وبالعكس، مما أدى الى فقدان التواصل الفكري والروحي والعملي بين المذاهب الاسلامية، واستبدال ذلك بالتقاطع والتدابر، وليتحول ذلك الى حالة سياسية معقدة في العمق، فلا تنفتح على الساحة الاسلامية الواسعة الا بالطرق الشكلية التي تشبه الاوضاع الدبلوماسية المرتكزة على المجاملة التي توحي بالوحدة، ولكنها تستبطن الانفصال .

وقد انعكس ذلك على حركة الاسلام في واقع المجتمعات الاسلامية، في علاقاتها ببعضها على مستوى القضايا الاسلامية المشتركة، في الداخل والخارج، أو حركة الاسلام نحو الحكم، وتطور ذلك الى طريقة عمل الأحزاب والحركات الاسلامية، بحيث انحصر كل تنظيم في طائفة اسلامية خاصة مما أدى الى فقدان العمل الاسلامي السياسي العمل الحركي الموحد الذي يندمج في داخله المسلمون من جميع المذاهب، الأمر الذي عطل فرصة التخطيط السياسي المشتركة على صعيد الدولة الاسلامية الواحدة.

وقد استفادت القوى المضادة من الاستعمار وغيره، من هذا الواقع فعملت على محاربة الثورة الاسلامية في ايران، على أساس تصويرها بصورة الدولة المذهبية التي لا تنفتح على الاسلام والمسلمين بشكل عام، كما انطلقت للايحاء بأن حركة الثورة ضد الاستعمار والظلم الاجتماعي والسياسي، هي حركة شيعية متطرفة، وليست حركة اسلامية منفتحة، تستمد فكرها وأصالتها وحركيتها من المبادئ العامة للاسلام في الحرية والعدالة والمساواة، لتعمل على عزل الثورة عن الساحة الاسلامية العامة، ولتحتوي الانطلاقات الاسلامية المتعددة في هذا البلد أو ذاك ، كحركات مفصولة عن القاعدة الفكرية الممتدة التي تشمل الواقع الاسلامي كله من موقع القضايا المشتركة والمبادئ الواحدة.

* * *

اننا نعتقد بضرورة دراسة مسألة الوحدة بطريقة واقعية في ضمن خطة مدروسة، تضع في حساباتها المشاكل النفسية والفكرية والتاريخية والسياسية، لتواجهها بالحلول المرحلية التي تدرس المسألة في نطاقها الواقعي بعيداً عن السطحية والارتجال والمزايدة، التي تثير الشعار من دون أن تحركه على صعيد الواقع. لأن

التاريخ الطويل المعقد الذي حمل لنا كل السلبيات المذهبية في الفكرة والاسلوب حتى تحولت البلاد الاسلامية الى مجموعة حواجز ثابتة، تفصل بين المسلمين بل تحول البلد الواحد الى عناصر متباينة متقاتلة على أساس المذهبية، فيما يريد الاستعمار ان يثيره في حركة الصراعات السياسية القائمة على التيارات الكافرة او الضالة والمنحرفة التي قد تعيش في وسط اسلامي أو مذهبي معين، ولكنها لا ترتبط به من ناحية فكرية سياسية، فيحاول الاستعمار أن يتعامل مع الصورة في خلق جو من الاثارة والانفعال لتعميق الفوارق بين المسلمين من خلال صنع آلام جديدة ومشاكل طارئة.

ولابد من التأكيد على الوحدة الفكرية والشرعية الى جانب الوحدة السياسية، لأن التأكيد على الجانب السياسي للوحدة بعيداً عن الجانب الفكري والشرعي، لايحقق عمقا في الانتماء الاسلامي، بل يجعل القضية مجرد حالة سياسية تحددها الظروف وتحركها المصالح وترعاها التحالفات. بينما الجانب الفكري والشرعي، ليوحي بالعمق الشعوري الذي يحرك في الانسان وحدة الموقع والفكر والهدف والمصير، التي تواجه التحديات من مواقع الثبات، لامن مواقع الاهتزاز.

* * *

وقد نلتقي في حركة الاسلام نحو الدولة بمسألة حركة الاجتهاد على المستوى الفقهي، فنجد أننا نواجه تنوع الاجتهاد في أغلب مسائل الحياة كمشكلة قد تختزن الكثير من الايجابيات على مستوى الثروة الفقهية الاسلامية التي تمثل سعة الأفق الاسلامي في حركة اكتشاف الشريعة، مما لايجمد مسألة الفهم للنص، أو استيحاء القاعدة أو تطور الاستنباط،بل يجعل المسألة في عملية تصحيح وتطور ونمو دائم، وهذا هو الذي جعل من الفقه الاسلامي مشروعاً قانونياً كبيراً بالمقارنة مع المشاريع القانونية الوضعية الأخرى في شموليته واتساع آفاقه وعمق نظرته لمشاكل الحياة، ومرونة أدواته في عملية الاجتهاد، حتى اعتبر ــ بحق ــ أحد الروافد الكبيرة للتشريع القانوني في العالم الحاضر.

ولكن هناك سلبية تتصل بحياة المجتمع الاسلامي، الذي قد يصاب بالارباك القانوني من خلال اختلاف آراء المجتهدين الذين يقلدهم الناس في الأحكام الشرعية، فقد تجد البيت الواحد الذي يتعدد التقليد لدى أفراده، فيقلد أحدهم شخصا يفتي بحرمة شيء أو نجاسته ويقلد الآخر شخصا يفتي بحليته أو

بطهارته، مما ينعكس على الجانب النفسي والعملي الذي يوحي لهذا ولذاك بأن الاسلام لم يستطع ان يوحد العائلة الواحدة فيما هوالحكم الشرعي الذي ينظم لهم حياتهم العائلية، فكيف يستطيع توحيد الأمة كلها في تشريع واحد؟!

وقد لايكون هذا مشكلة كبيرة اذا بقي في النطاق الفردي ولكنه يتحول الى خطر كبير عندما تتصل المسألة بقضية حركة التشريع في الدولة لأن القانون العام لابد أن يخضع لنظرية فقهية واحدة تفرض وحدة التشريع الذي يلتزم به جميع المواطنين في القضايا العامة. فكيف يمكن معالجة المسألة على أساس اختلاف المجتهدين والذي يستتبع اختلاف التقليد الذي يتنوع فيه الالتزام بالحكم الشرعي؟ وما هوالأساس الذي يمكن للدولة أن تفرض فيه القانون على المكلف الذي لايراه ملزما له بحسب تقليده؟

ان الحل المطروح هو وحدة المرجعية التي تمثل وحدة التقليد والولاية، ولكن الاتجاه الفقهي في الرأي العلمي للتقليد يجعل التقليد للأعلم الأكثر قدرة على استنباط الأحكام الشرعية من ادلتها والأقرب الى فهم الحكم الشرعي من النص والقاعدة بعيداً عن أية حالة سياسية أو حياتية عامة.

ومن الطبيعي أن يكون هذا الاتجاه مصدر مشكلة متحركة دائمة، باعتبار أن قضية التقييم في هذه المسألة تخضع للأصول الفنية العلمية التي يختلف العلماء حولها، فقد يرى فريق من الناس الفضل لشخص لايراه الآخرون كذلك.. واذا كانت الاكثرية تفرض شخصا لأنها تراه الأفضل، فان ذلك لايلزم الأقلية التي لا ترى رأيها بالعمل برأيه، فيما كانت المسألة تمثل اختلافا على مستوى الأحكام الشرعية العامة. بل قد تجد الأقلية نفسها ملزمة ــ من ناحية شرعية ــ بالخروج على رأى الاكثرية لأنه لايحقق لها براءة ذمة أمام الله، فيما تراه، وبذلك يكون التمرد على قانون الدولة أمراً واجباً، فيما اذا كان الاختلاف يقف بين رأيين متضادين أو متناقضين، وبهذا تختلف الحالة عن الديمقراطية التي لا ترى فيها الأقلية مانعاً من الالتزام القانوني، برأي الأكثرية من ناحية شرعية، بل ترى في ذلك الخط الصحيح للشرعية.

وهكذا نجد المشكلة تتسع في الرأي الذي لايرى حكم الحاكم في الموضوعات نافذاً حتى على مقلديه حيث أنه لايلزم الناس باتباع حكمه أو حكم مجتهد آخر، فيما يتصل بتحديد الموضوعات السياسية والاجتماعية والاقتصادية،

الأمر الذي يربك حركة الدولة التي تقوم على أساس رأي المجتهد الذي يرى الولاية العامة، حتى على مستوى الموضوعات بحيث ينفذ حكم الولي حتى على غير مقلديه. فما هو الأساس الذي يمكن الزام الذين لايرون هذا الرأي بمقتضى حكم الحاكم؟

* * *

ان هذا الأمر يمثل مشكلة كبيرة لابد لنا من البحث عن حل لها على مستوى واقع الناس في غياب الدولة، أو على مستوى واقع الدولة في تنظيم شؤون الأمة...

ان مسألة تقليد الأعلم مع الاختلاف في تحديده، تجعل المشكلة متحركة، كما نعيشها الآن في تجربتنا الحاضرة في داخل الدولة وخارجها، ولذلك فلابد من البحث عن طريقة عملية فقهية، تسمح لنا بتوحيد المرجع تحت قاعدة ثابتة ملزمة يجد فيها المؤمن المسلم براءة ذمته أمام الله، وذلك إمّا بالبحث عن مقاييس موحدة من الناحية الموضوعية في تقييم الأعلمية بعيداً عن الجانب الذاتي، الذي قد تتدخل فيه عناصر خاصة في عملية التقييم، وإمّا باضافة قيود للمرجع في كفاءته القيادية على أكثر من مستوى، بالاضافة الى الجانب العلمي، وهي التي يمكن استلهامها من الفكرة الكلامية التي ترى ضرورة أن يكون النبي أو الامام، أكمل الناس فيما هو المهم من مسؤوليات النبوة والإمامة على الأقل، ان لم يكن في جميع الأمور ــ كما يراه البعض ــ مما يجعل السعة في مساحة الكفاءة مسألة تتعلق بمركز القيادة لا بخصوصية موقع النبي أو الامام لأن المسألة ليست تشريفية، بل هي مسألة تتصل بالمسؤولية العامة فيما يريد ممارسته من مسؤوليات.

وقد يطرح البعض في هذا المجال دراسة مسألة الاستغناء عن شرط الأعلمية فيجوز تقليد كل مجتهد عادل جامع للشروط المعتبرة، ولابد من إضافة مسألة أخرى، لابد من دراستها، وهي أن الحكم في حالة اختلاف الفتاوى بين المجتهدين هو التخيير لا الاحتياط فاذا استطعنا الوصول الى قناعة في هاتين المسألتين أمكن للأمة أن تتفق على مرجع واحد، وأمكن الزام المسلمين بمرجع واحد جامع للشروط الشرعية، لأن تقليده ورأيه يعتبر ملزما للجميع.

* * *

إننا لانريد الخوض في تفاصيل البحث الفقهي في هذه الأمور، ولكننا نريد إثارة هذه المشاكل من أجل مواجهتها بطريقة علمية واقعية، لأن المسألة اذا لم

تمثل المستوى الكبير من الخطورة على مستوى الافراد خارج نطاق الدولة، فانها تشكل خطراً على الدولة كلها عندما يحاول المسلمون الذين لايلتزمون بالخط الاجتهادي للدولة التمرد عليها بطريقة شرعية.

واذا كان البعض يثير مسألة العناوين الثانوية التي قد تحرّم مايكون حلالاً في نفسه، أو تحلل ماكان حراماً في نفسه، فان الأمر قد لايكون واضحا كل الوضوح في انطباق هذا العنوان على هذه المرحلة أو تلك من قناعات هذا الفريق أو ذاك، مما يجعل المسألة خاضعة للاهتزاز والارتباك.

* * *

وقديثارفي حركة الدولة الاسلامية سؤال حول اسلوب العمل السياسي، هل هو اسلوب العنف الذي يبرر لنفسه كل وسيلة في الوصول الى أهدافه، بما في ذلك الارهاب الفردي الذي قد يقتل الأبرياء أو ان العنف يأتي في المواقع الحاسمة التي لايجد فيها الاسلام مجالاً للرفق. أو ان القضية تتحرك في الدائرة الواقعية السياسية التي قد تكون بحاجة الى الرفق من أجل الوصول الى الأهداف، وقد تكون بحاجة الى العنف في سبيل ذلك، ليكون الرفق والعنف قاعدتين واقعيتين في حركة الواقع السياسي لا أن يكون أحدهما القاعدة ليكون الآخر من قبيل الاستثناء؟

اننا نريد أن نثير هذه المسألة لنواجه الحرب الاعلامية التي تواجه الاسلام الحركي الأصيل الذي يطلق عليه الاعلام «الاسلام الأصولي» فيما يريد أن يثيره حوله من الاتهام بالارهاب والتطرف، على أساس الأحداث والأساليب المميزة التي تحركت في ساحة الجهاد السياسي ضد قوى الاستكبار الاقليمي والدولي كما حدث في لبنان من العمليات الاستشهادية ضدالقوات متعددة الجنسيات أو ضد العدو الصهيوني أو ضد المصالح الأمريكية أو غيرها، أو مانسب الى الاسلاميين من عمليات الخطف ونحوها.

اننا قد نحتاج الى دراسة المسألة من ناحية اسلامية فكرية فيما يمكن أن يكون أساساً لأساليب العنف في مواجهة الضغوط القاسية التي يقوم بها الاستكبار بجميع اشكاله ضدالمستضعفين من المسلمين وغيرالمسلمين مما قد يعطل لديهم أي تحرك سياسي أو جهادي اذا حاولوا مواجهته بالأساليب المألوفة لانه يملك محاصرتهم والتأثير عليهم من أكثر من موقع، وبأكثر من ضغط.

فهل يملك العاملون للاسلام أن يأخذوا حريتهم في القيام بكل الخطوات

العملية ضدمصالح المستكبرين، حتى لو أدى ذلك الى بعض المآسي الانسانية التي قد تطال الأبرياء؟ لان النتائج الايجابية لمصلحة المستضعفين تتقدم على النتائج السلبية.

أو أن للمسألة حدوداً خاصة، لابد من الوقوف عندها، لان بعض المواقف قد تشارك في تشويه صورة الاسلام لدى الرأي العام العالمي، مما قد يعطل حركة الدعوة للاسلام. كمايحدث ذلك فيما يتعلق بخطف الطائرات والسفن والأشخاص وتفجير بعض المواقع المدنية للأعداء.

اننا نعتقد أن مواقع القرار في العمل الاسلامي، لابد أن تقوم بدراسة القاعدة التي تحكم العمل الاسلامي في أسلوبه الجهادي مع التوفر على ملاحقة التفاصيل ميدانياً بكثير من الدقة والحذر، لأن غياب مثل هذه الدراسات قد تفسح المجال لاجتهادات مزاجية، أو لتطبيقات غير دقيقة لدى بعض مصادر القرار، أو لدى بعض أجهزة التنفيذ، مما قد يخلق لنا الكثير من المشاكل السياسية والأمنية والاعلامية ويؤدي بنا الى نوع من الحصار الشامل الذي يعطل كثيراً من النشاطات الاسلامية على أكثر من صعيد. لأن المسألة المطروحة ليست فيما ينتج عن هذا الأسلوب من أخطار، بل هي فيما نستطيع أن نتحمله من هذه الأخطار، أو فيما يمكن أن نتبناه منها على خط المصلحة الاسلامية العليا.

* * *

وقد نصطدم في اتجاه الحركة السياسية في الوصول الى الحكم، بالمشاكل العامة والتي قد تفرض على العاملين في الساحة، أن يقدموا المشاريع المرحلية التي قد لا تلتقي بالخط الفكري للاسلام، ولكنها قد تخدم بعض المراحل الضرورية لازالة الحواجز أمام الاسلام في التقدم خطوة نحو الهدف. فقد يحتاج الجو السياسي في الحكم الديكتاتوري مثلا أن يطرح الحكم الديمقراطي، أو قد تكون هناك مصلحة في البلد الذي تحكمه أقلية غير اسلامية، أن يطرح حكم الأكثرية، في الوقت الذي لا تكون فيه الأكثرية الاسلامية ــ لوكانت ــ ملتزمة بالخط الاسلامي الذي يحول حكمها للساحة الى حكم الاسلام لها، بل ربما تكون ضائعة بين عدة طروحات فكرية للقاعدة التي ترتكز عليها الدولة.

فهل يجوز للاسلاميين أن يطرحوا ذلك ــ مرحليا ــ لئلا يكونوا غرباء عن حركة الساحة من ناحية سياسية، اذا لم يقدموا لها طروحات ايجابية مرحلية، في

مقابل الطروحات الأخرى التي تسيطر على الساحة؟ أو أنهم لابد أن يكونوا سلبيين، ويكتفوا بالرفض في اشارة مستقبلية الى الحل النهائي الشامل الذي يتمثل بالاسلام الذي قد لا تكون الظروف ملائمة لتحقيقة في تلك المرحلة، وذلك من أجل المحافظة على صفاء التصور الاسلامي لدى القاعدة الاسلامية لأن طرح أي مشروع غيراسلامي ــ ولو مرحليا ــ قد يربك تصورها للاسلام، فتكون المسألة هي أننا قد نتعايش مع الباطل ولا نعترف بشرعيته؟

ان طموحنا الفكري والسياسي، هو أن نكتشف في الخط الاسلامي الحركي السياسة المرحلية التي قد تبرر المشاركة في ساحة العمل السياسي، بما يقربنا نحو الهدف ولايعزلنا عن الساحة، ولا يبتعد بنا عن الخط، لأننا لانريد تبريرا يتلاعب بالموازين الشرعية أو الفكرية للاسلام، ولكننا نريد قاعدة شرعية تحدد لنا خط السير، لئلا يتحرك العاملون للاسلام بأساليب ومشاريع غير اسلامية، باسم الاسلام.

* * *

وقد يكون من الضروري التوفر على دراسة الحركات الاسلامية السياسية المنتشرة في العالم الاسلامي، فان من الملحوظ عدم وجود أية صلة وحدوية أو اتحاديه أو تنسيقية فيما بينها، على مستوى العمل السياسي الخاضع لخطة مدروسة موحدة في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية من القوى الكافرة والضالة والمستكبرة، وانسحابها من ساحة العمل الجهادي بالمستوى الذي يجعل منها خطراً على القوى المضادة، وتحول الكثير منها الى العمل السياسي الثقافي الذي يكتفي بالتنظير بعيداً عن أية حركة سياسية فاعلة في اتجاه التغيير، ويلتقي بالأنظمة الباغية المنحرفة المتحالفة مع الاستعمار، والحارسة لمصالحه، انطلاقا من الواجهة الاسلامية التي تغطي الوجه البشع لهذا النظام أو ذاك. وبذلك تحولت هذه الحركات الى مايشبه الجمعيات الثقافية الاجتماعية، ففقدت خصائصها السياسية في أول ضربة تلقتها من الحكم المنحرف عند مواجهتها له في البداية.

اننا نجد ضرورة للعمل على احتواء الحركات الاسلامية وتوجيهها وتقويتها والعمل على انقاذها من سيطرة القوى الباغية المنحرفة، والدخول معها في حوار طويل يستهدف الوصول ــ معها ــ الى نتائج ايجابية على صعيد العمل الموحد، أو المنسق من أجل تحريك العمل السياسي الاسلامي في مناطق عملها، ومواقع

تواجدها، من أجل صنع الثورة هناك كمقدمة للحكم الاسلامي، لأن اهمال هذه الحركات قد يؤدي بها الى أن تكون أداة لضرب الخط الاسلامي الأصيل، من قبل الأنظمة الرجعية المتحالفة مع الاستعمار، مما يخلق لنا أكثر من مشكلة في طريق الوصول الى الهدف.

واننا نعتقد أن أي وضع سياسي معقد في أي موقع من مواقع العلاقات السياسية لاينبغي أن يمنعنا عن اللقاء بهذه الحركات الاسلامية واحتواء قاعدتها الشعبية التي قد تكون في الموقع المميز في الاخلاص لله ولرسوله وللاسلام، حتى لو كانت قيادتها تتحرك في مواقع الانحراف.

* * *

هذه هي بعض الأفكار التي أحببت أن أثيرها أمام مشروع الدولة الاسلامية الذي نريد أن نحركه في الواقع السياسي التغييري للأمة، أو الذي نعايش حركته الحية المتجسدة في الدولة الاسلامية الايرانية، لنواجه نقاط القلق الفكري والعملي في خط الحركة التي قد تتحول الى نقاط ضعف كبيرة على مستوى الواقع الحالي أو المستقبلي.

ولكننا ــ في الوقت نفسه ــ لانريد أن نبتعد عن مواجهة نقاط الثورة التي أثبتت فاعليتها في التجربة الحية للحركة الاسلامية المنتصرة في خارج الدولة وداخلها، فقد رأينا كيف كان ارتباط المؤمنين بالمرجعية الاسلامية أساساً لامتداد الثورة وعمقها واستمرارها، في مواجهة التحديات الاستكبارية المزودة بكل امكانات الضغط المادي والمعنوي، حتى استطاعت ان تنتصر بشكل كبير ساحق، في أول انطلاقة للثورة الشعبية الاسلامية التي عبرت فيها الأمة عن عفوية الثورة في حركتها القوية العميقة الفاعلة، فيما قدمته للثورة من امكانات مالية كبيرة، فلم تحتج الثورة الى الاستعانة بأية قوة خارجية تحت ضغط الأعباء المالية التي تفرضها المسؤوليات العملية العامة والخاصة، وفيما قدمته من طاقات فكرية وروحية وعملية، لحماية الثورة وتوسيعها، فلم تشعر الثورة بضعف في حركة التخطيط والتنفيذ والمساندة، وذلك كله لسبب بسيط جداً، يتغذى من خصوصية الاسلام في حركة الثورة، لانها لم تكن ــ في وعي الأمة ــ مجرد حالة سياسية تتحرك من أجل تغيير الواقع بطريقة سياسية تقليدية على مستوى الخط التقليدي للفكر الثوري المطروح في الساحة الذي يخاطب في الأمة انفعالها وحماسها ومصالحها من الخارج،

بل كانت حالة دينية تخاطب في الانسان روحيته وفكرهُ وحسه الديني وخطه الشرعي الذي يتقرب به الى الله في خط السير، مما يجعل المسألة عنده، مسألة مسؤوليته الشرعية في الحركة السياسية في الثورة، بنفس الروح التي يعيشها في مسؤوليته الشرعية في الحركة العبادية، أو الحركة الشخصية في خصوصياته الذاتية، أو في حاجاته الطبيعية أو في اخلاقيته العملية التي اعتاد ان يخضع فيها للقانون الشرعي فيما يأخذه عن فتاوى المرجعية التي يعتقد أنها تبرِّئ ذمته أمام الله، بحيث يشعر بأن الكلمة الفتوائية تتحول الى خط عملي يلتقي فيه الحس الروحي بالحس الحركي في الحياة.

وفي ضوء ذلك، كان الانسان المسلم يحس بالتكامل في مواقع الحركة في الحياة عنده، فلا يجد أي جانب مفصولاً عن الجانب الآخر، بل يرى القاعدة التي تحرك كل نشاطاته ــ العامة والخاصة ــ واحدةً، وهي خط الطاعة لله من خلال القيادة الشرعية التي تملك الولاية في الفتوى، والولاية في الحكم.

وهذا هو السر الذي استطاعت فيه الدولة الاسلامية التي ولدت من خلال انتصار الثورة، ان تستمر وتثبت وتتعمق وتمتد، في مواجهة أقسى التحديات السياسية والاقتصادية والاعلامية والعسكرية في العالم عندما عاشت الحصار الشامل من جميع الجهات، وخاضت الحرب على أكثر من صعيد وتعرضت للمؤامرات من أكثر من جهة في الداخل والخارج. فقد شعرت الأمة أن حركتها في ساحة الواقع السياسي هي ــ بنفسها ــ حركتها في ساحة المسجد، مما يجعل من الحركة حالة مسجدية، يتسع فيها المسجد لكل ساحات الواقع، بنفس العمق الذي تتسع فيه العبادة لكل نشاط الانسان في حياته العامة والخاصة التي يخضع فيها لأمر الله ونهيه.

وهذا هو الذي يفسر قوة الالتفاف الشعبي حول الثورة وقيادتها الحكيمة، كلما اشتدت التحديات، وكثرت المشاكل. لأن الأمة تتحسَّس الخطر على دينها واسلامها وخطها الشرعي مما يجعل للبعد السياسي عمقاً روحياً يتحول في حركة الانسان الى مايشبه الحالة الصلاتية.

ولعل هذا هو الذي يجب أن يدفعنا الى التأكيد على علاقة الأمة بالمرجعية القائدة المنفتحة، ليبقى هذا التواصل بين الخط السياسي، والمسؤولية الشرعية والالتزام بالقيادة الاسلامية فيمنح الموقف قوة كبيرة على مستوى التحدي كما

نؤكد على ما ألمحنا اليه، من التوفر على احاطة شرعية للمرجعية بالشروط القيادية التي تجعل منه قائداً بالاضافة الى كونه مجتهداً مطلقاً عادلاً.

وعلى ضوء ذلك فان الشعبية التي تتمتع بها الدولة، تتحرك من خطين، علاقة الأمة بالاسلام، وعلاقتها بالقيادة من خلال التزامها الاسلامي، الأمر الذي يبعد العنصر الذاتي عن تأييد الأمة للقيادة، كما يبعد القضايا الخارجية المجردة عن القاعدة الفكرية عن أن تكون أساساً للتحرك.

وهذا مما يفرض علينا في تأكيد قوة الدولة الاسلامية أو صلابة الحركة الاسلامية، أن نحرك خط التربية الاسلامية في جانبها الفكري والروحي والعملي، من أجل بلورة شخصية الانسان المسلم فرداً ومجتمعا، ليكون انسان الدولة، وانسان الحركة، لا انسان الذات التي تتأثر بأي وضع طارئ، أو بأية حالة مزاجية، أو عاطفية، أو مصلحية، وليعيش الانسان علاقته بالله في عمق علاقته بالحياة كلها وبالانسان كله،وليعتبر كل ساحات الصراع من الكفر والظلم ساحات للشهادة وللجهاد في سبيل الله.

اننا نريد التأكيد على ذلك، لأننا نلاحظ وجود خلل في طريقة تكوين شخصية الانسان المعاصر، على مستوى العمل الاسلامي الحركي، فقد لاحظنا أن هناك تركيزاً كبيراً على الجانب السياسي والعسكري، مع التقليل من الاهتمام بالجانب الفكري والروحي، مما جعل السياسة العملية تفقد في كثير من مظاهرها وخطواتها أخلاقية الاسلام، وتعيش الجفاف الروحي الذي يتحول الى جفاف في العلاقات الانسانية مما ينعكس سلبيا على كثير من العلاقات السياسية التي ترتكز على العمق الانساني، كما قد يؤدي ضعف الجانب الفكري الى الخضوع الى بعض المؤثرات الفكرية غير الاسلامية، من خلال الأجواء الحماسية الانفعالية التي تتحرك بها الأهداف، وتضغط على حركة الوسائل فتبعدها عن الخط الفكري في كثير من المجالات.

وقد نحتاج ــ في هذا المجال ــ الى التذكير بأننا قد نقع فيما وقع فيه الاسلوب السابق في التربية، حيث كان التركيز على الجانب الفكري والروحي، بعيداً عن الجانب السياسي والعسكري. مما اوجد خللاً كبيراً في نمو الشخصية الاسلامية المتكاملة، التي استراحت طيلة قرون طويلة في غياب كامل عن ساحة الصراع السياسي، من أجل أن يكون الاسلام حركة الانسان في الحياة.

وأخيراً.. ان عناصر القوة في الاسلام، العقيدة، والمفهوم، والمنهج، والحركة، تمثل الأساس الثابت، لتصور متكامل عن الرسالة التي توحي بالقوة أمام التيارات الأخرى، في حركة الصراع في الساحة الفكرية والعملية وتستطيع أن تصنع ــ على صعيد الواقع ــ الأمة المسلمة المميزة بالتركيب العقائدي الذي تتحرك من خلاله في نظام الدولة، ليشمل المجتمع كله من خلال ما يحققه من قيم روحية وفكرية وأخلاقية للفرد في ذاته، وللأمة في وجودها الاجتماعي.

وقد تحدث الكثيرون من العلماء والمفكرين والباحثين عن هذه العناصر، حتى لم يعد هناك مجال لحديث جديد عن الخطوط العامة للنظرية، بل قد نحتاج الى الحديث عن تفاصيل الخطوط الصغيرة من خلال حركة العلاقات الجديدة في عالمنا المعاصر مما لم يكن موجوداً في زمان صدور التشريع، وحركة الفقه التاريخية.

ولكن الحاجة كل الحاجة في تجميع عناصر القوة في الواقع العملي، من خلال ايجاد الفرد المسلم الذي يتحرك في ضمن هذه الخطوط، والأمة المسلمة التي تنطلق مع تلك الوسائل والأهداف، والدولة التي تحول الخطة الى حركة، على صعيد النشاط الانساني كله، بالمستوى الذي يحتل فيه المركز الأول في الحياة.

وهذا هو ما يجب أن نتلمسه، لان المشكلة هي في صنع الفرد والأمة التي تصنع الدولة وتحركها، والظروف التي تحقق الشروط الطبيعية لها على أكثر من صعيد، ليتحرك التاريخ الاسلامي، من جديد، في شخصية الفرد الذي ينطلق في وعيه من ايمانه بالاسلام، في خط الممارسة والدعوة، وانطلاقه مع الله في مسؤوليته العامة كخليفة لله على الأرض، وتحركه في أجواء القيم الروحية والأخلاقية، وفي شخصية الأمة التي تعيش الرسالة وتحملها، وتدعو لها على مستوى النظرية والتطبيق، بعيداً عن كل الآفاق الضيقة التي تحبس الإنسان في دائرته العائلية والاقليمية والقومية واللونية، ليكون أفقها الانسان كله، الذي يعيش لله، وللانسان وللحياة، من أجل أن يجعل الكون في الدنيا جنة مصغرة على الأرض.

اننا نريد أن ننطلق من أجل صنع القوة على صعيد الواقع، لنردم الهوّة بين ماهو الاسلام وما هم المسلمون، حتى لايقول قائل: الاسلام شيء والمسلمون شيء آخر.

والحمدلله رب العالمين

مصدر التشريع
في النظرية الاسلامية

بقلم: حجة الاسلام والمسلمين
السيد محمود الهاشمي

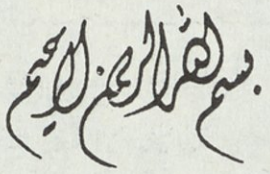

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين. يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم:

«انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون».

في المقدمة اعتذر من الاخوة السادة الحضور في هذا المؤتمر، لأني لم أوفق لأن أكتب بحثا مستقلا أقدمه بين يدي السادة الفضلاء، فلذلك رأيت أن أستمر في ملء بعض النقاط التي أثرتها في بحثي لهذا المؤتمر الكريم قبل عام، عسى أن أكون قدمت شيئا في هذا المجال، وفي هذا الموضوع الخطير المهم، وهو موضوع «الحكومة الاسلامية».

الحكومة الاسلامية كما اشرنا في بحثنا السابق تعني: كيفية ادارة حياة الناس على وفق شريعة الله، وتنظيمها على أساس الاسلام.

وهذا المعنى يستبطن مسألتين رئيستين:

احداهما: وجود أنظمة وقوانين مشرعة تنظم علاقات الانسان المتنوعة والتي لابد من اقامة الحياة البشرية على أساسها.

والثانية: وجود نظام وجهاز يتولى ادارة الحياة على أساس تلك الأنظمة والقوانين.

وقد بحثنا في المؤتمر الفكري الثالث المسألة الأولى من هاتين المسألتين من خلال إثارة نقاط خمس:

النقطة الأولى: أسس التشريع والولاية التشريعية.

النقطة الثانية: أنواع التشريع في النظرية الاسلامية.

النقطة الثالثة: دور الفقيه في التشريعات الاسلامية.

النقطة الرابعة: دور الأمة في التشريع.

النقطة الخامسة: الترابط بين التشريع والعقيدة الاسلامية.

ونريد في هذا المؤتمر أن نبحث ــ باختصار وايجاز ــ المسألة الثانية، ونتناولها بالبحث والتمحيص، وهي مسألة جهاز أو نظام الحكم الذي يتولى ادارة الحياة الاجتماعية على أساس الشريعة الاسلامية.

في البداية لابد أن أقول: ان شكل الحكم أو نظام الحكم لابد وأن يبتنى على مبادئ وأسس لهذا الحكم، ولايمكن بأي وجه من الوجوه أن نتصور صورة للحكم ونظاما سياسيا من دون مبادئ وأسس يقوم عليها ذلك النظام.

فالفصل بين أشكال الحكم وأنظمته، وبين المبادئ التي يقوم عليها النظام، فصل غير واقعي والحكومة الاسلامية ــ بدورها ايضا ــ تبتنى على الايديولوجية الاسلامية بشكل عام، وعلى مجموعة من المبادئ التي يمكن اعتبارها أُسساً مباشرة دستورية، لنظرية الحكم وشكله في الاسلام بحيث لايمكن الفصل بين تلك الأسس وبين النظام السياسي للاسلام كما لايمكن فهم ابعاد هذا النظام السياسي من دون فهم تلك الأسس والمبادئ. من هنا يستبطن هذا البحث ثلاث نقاط مهمة:

النقطة الأولى: مبادئ الحكم في النظرية الاسلامية.

النقطة الثانية: شكل الحكم في النظرية الاسلامية وخصائص هذا النظام الذي نسميه بـ «الحكومة الاسلامية».

النقطة الثالثة: صلاحيات الحاكم ومسؤولياته في الحكومة الاسلامية.

(أسس الحكم)

أما المبادئ. فيمكننا أن نستعرض عدة مبادئ نعتبرها أسس الحكومة الاسلامية التي لابد وأن تنطلق من خلالها، وتسعى الى تجسيدها في واقع حياة

المسلمين.

وهنا اقتصر في استعراض هذه المبادئ على أسس ومبادئ ثمانية للحكومة الاسلامية:

الأساس الأول: إن الله سبحانه وتعالى خلق الانسان لكي يكون خليفته في الأرض من خلال تجسيد القيم التي يؤمن بها الاسلام، ونظرية الحكم تبتنى على تلك النظرة الى الانسان **«واذقال ربك للملائكة اني جاعل في الأرض خليفة»**.[1]

فهذه الآية تؤكد المبدأ الأول الذي ترتبط به نظرية الحكم في الاسلام، وتقوم على أساسه، والانسان ــ في النظرية الاسلامية وفي المفهوم الذي يطرحه القرآن ــ لابد وان ينظر اليه كخليفة لله، مسؤول عن عمران الأرض بما يريده الله سبحانه وتعالى، واقامة الحياة البشرية والانسانية فيها على أساس الاستخلاف.

ونظرية الحكم ترتبط بمبدأ الخلافة ــ خلافة الانسان ــ وتقوم على أساس هذه النظرية. وأي نظام سياسي لايؤمن بهذه النظرية لايمكنه أن يقوم بادارة حياة الانسان، لأن هذه الإدارة لابد و أن تكون بالشكل الذي يريده الله سبحانه وتعالى لخليفته في الأرض.

الأساس الثاني: ان البشر كلهم ــ على اختلاف جنسياتهم وقومياتهم وأعمالهم وعناوينهم ــ يعتبرون متساوين أمام الله، وكلهم عباد الله، لا تميز لأحدهم على الآخر، ولايحق لأحدهم ان يخضع الآخرين لرأيه ولحكمه. ولايوجد امتياز إلاّ على أساس الإرتباط بالله ــ سبحانه وتعالى ــ وعلى أساس التقوى.

«وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفعوا ان اكرمكم عندالله اتقاكم»[2] ويقول الامام أميرالمؤمنين عليه الصلاة والسلام: **«لا تكن عبداً لغيرك وقد جعلك الله (خلقك الله) حراً»**.

الأساس الثالث: ان الرابطة التي يعتمدها الاسلام ويؤمن بها وعلى أساسها يفسر معنى المجتمع والجماعة البشرية، هذه الرابطة تنحصر في أمر واحد، وهي رابطة الأخوة في الدين والعقيدة، من هنا لايكون للقوميات والجنسيات المتنوعة والطبقيات والأحساب والأنساب موقع في النظرية الاسلامية.

فالجماعة البشرية والمجتمع الاسلامي تعرف وتحدد بهذه الرابطة فقط، وهي الاخوة في الدين والايمان والاسلام و: **«لافضل لعربيٍّ على عجمي الا بالتقوى»**.

الأساس الرابع: مبدأ الحرية الدينية أو الحرية الفكرية، في الاسلام تعني

انه «**لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي**». وهذا المبدأ أيضا يؤكد على أساس من أسس الحكم السياسي للاسلام. ويراد بالحرية الفكرية او الحرية الدينية في هذا المبدأ أن العقيدة الاسلامية التي جعلت هي الأساس، او هي الرابطة الوحيدة والمشخص الوحيد لهوية الجماعة الاسلامية وللمجتمع البشري ــ من منظور الاسلام ــ انما تقام على اساس المنطق والعقل والفكر السليم، ولا تقام على اساس الاكراه، او على اساس التزييف والتضليل، كما تمارسه المجتمعات غير الاسلامية. والاسلام يمتلك من القوة والمنطق والدليل ما يجعل هذا المنفذ مفتوحا لكل انسان، ويدعو الناس جميعا على اساس هذا المنطق وعلى أساس الأدلة المتنوعة التي تكفي لبيان الهدى والرشد للناس جميعا. فلا حاجة بعد ذلك الى اعمال الضغوط، او محاولة اخضاع الناس للدين، **واكراههم** على الدين بأساليب لاموضوعية.

فلا اكراه في الدين بعد ان قد تبين الرشد من الغي. إلاّ ان هذا لايعني ان يفسح المجال لمحاولات التضليل والتحريف المضاد مطلقا، فلا بد أن لا تختلط هذه الحقيقة وهذا الأساس مع شيء آخر ربما يثار بوجه النظرية الاسلامية بشبهة أن الحكومة الاسلامية تقمع الأفكار والايديولوجيات الأخرى. فان الاسلام في الوقت الذي يعترف بانه لا اكراه في الدين لايدع مجالا ــ في المجتمع الاسلامي وفي الحكومة الاسلامية ــ للتضليل وللتحريف والتشويه للحقائق. فكل أولئك الذين يحاولون تضليل الناس والوقوف بوجه المنطق والحق الذي يؤمن به الاسلام، هؤلاء لامجال لهم ولا حرية لهم في المجتمع الاسلامي. لان هذه محاولات هدم ــ محاولات اعتماد الحرية الفكرية والحرية الدينية ــ فكل الوان التضليل والتحريف، والاستعباد العقائدي باساليبها المعقدة الخبيثة في هذا العصر يمنع عنها الاسلام، ويحاول ان يقف بوجهها بشدة، وربما يضطر ــ في بعض الحالات ــ أن يقمع هذه البؤر التي قد تستغل من قبل اعداء الدين **للتضليل** على الناس وعلى أفكارهم.

ومن هنا نستطيع ان نقول: ان انتشار الحرية ــ حرية العقيدة والفكر ــ التي منحها الاسلام كان، من أهم عوامل تحرر الانسان في التاريخ. وكان للاسلام الدور الاكبر في تحرير عقول البشر من الاستعباد الفكري والجاهليات والخرافات التي طالما قيدت باغلالها عقول البشر وشوهت فطرته السليمة، فالاسلام هو المحرر

الحقيقي لعقول الناس من الأوهام والأباطيل وارجاع هذه العقول الى الفطرة السليمة والى المنطق، والى العقل.

الأساس الخامس: ان الولاية والحكم لايكون إلاّ لمن له حق الطاعة على المحكوم، وحق الطاعة على المحكوم لايمكن ان يكون إلاّ على أساس الخلق والانعام والملك الحقيقي للاشخاص. على تفصيل واختلاف في الحيثية التي هي المصدر الحقيقي لهذا الحق.

وهذا هو الذي يجعل نظرية الحكم في الاسلام تؤكد على ان الحاكمية لايمكن ان تكون إلاّ لله وحده.

هذه الحقيقة ــ التي تطلق في الآيات الكريمة، وتطلق في الثقافة الاسلامية كمسلَّم من المسلَّمات ــ تقوم على هذا الأساس، فالله سبحانه وتعالى هوالوحيد الذي يمكن ان يحكم على العباد وينفذ حكمه على الناس. لان الله هو المولى الحقيقي للناس، ولا توجد مولوية لغيره إلاّ اذا كانت مستندة وراجعة اليه والى أمر من الله سبحانه وتعالى. لأن الحكومة تعني نوعا من المولوية والنفوذ والمولوية لا تكون إلاّ على أساس الخلق أو الملك او النعمة والانعام الذي يستحق على أساسه الشكر من المنعم عليه.

وقد جاءت الآيات التالية تؤكد هذه الحقيقة **«ان الحكم إلاّلله أمر ألاّ تعبدوا إلاّ إياه»، «أن اتخذوا من دونه أولياء والله هوالولي، هنالك الولاية لله الحق».**

وهذا الأساس وهذا المبدأ يؤدي بنا وبالنظرية الاسلامية الى ان ترفض ولاية أي أحد على أي احد إلاّ اذا كانت تلك الولاية والحكم مستندة الى الله سبحانه وتعالى، أو الى تعيينه ونصبه الذي بحسب الحقيقة ولاية لله وإطاعة لأمره.

وهذا يعني ان مبدأ الولاية ومبدأ الحاكمية في الاسلام، لابد وان يكون من الأعلى دائما، من قبل المولى الحقيقي، من قبل الله سبحانه و تعالى، وأية ولاية أو حاكمية أخرى تكون مرفوضة اذا لم تكن مستندة الى المبدأ الأعلى، وهذا هو جوهر وروح فكرة النصب والنص التي تؤكد عليها نظرية الفقه الامامي والمعتقد الامامي.

فالتأكيد على ضرورة النصب او النص بمسألة الولاية والامامة يأتي من خلال هذه القاعدة العقلية، التي يدركها العقل العملي أيضا، والتي يؤكد عليها القرآن الكريم.

وحيث ان الاسلام والنظرية والفلسفة الاسلامية تبتنى على أساس الايمان بالله وعلى أساس الايمان بوجود الخالق والمبدأ الأعلى. من هنا لابد وأن تكون الحكومة والولاية والحاكمية مستندة الى هذا المبدأ الأعلى، وهنا ترتبط الفلسفة العملية والاجتماعية بالفلسفة النظرية والعقيدة الاسلامية وهي عقيدة التوحيد.

الأساس السادس: ان الولاية والحكومة والحاكمية في الاسلام يمكن ان تكون بأحد مستويين:

المستوى الأول للولاية: الولاية الكبرى والتي تعني الاشراف المطلق من قبل الله سبحانه وتعالى على البشرية من خلال انسان معين، ويتمثل هذا اللون من الولاية في ولاية الأنبياء والأوصياء المعصومين.

ولهذا المستوى من الولاية خصائص. منها:

ـ ان الولاية في هذا القسم تكون نيابة وخلافة خاصة مباشرة من قبل الله سبحانه وتعالى على البشر.

ـ ان الولاية في هذا القسم تكون ولاية مطلقة تشمل كل أنحاء وجود الانسان وكل ابعاد وجوده.

ـ لزوم ان يكون الولي معصوما، لان هذه الولاية، تعني الحجة من قبل الله في كل شيء، في العقيدة، في التشريع، في التنفيذ، فهذا الولي المتميز بهذا اللون من الولاية لابد أن يكون معصوما، ومن هنا جاءت فكرة العصمة وعقيدة العصمة، عصمة الأنبياء والأولياء في الفكر الشيعي الامامي.

ان الولي بهذا المعنى الخاص ـ الولي المباشر ـ يتحمل مسؤولية ضخمة في تاريخ الانسان، مسؤولية صنع الانسان، لا الانسان الفرد الذي يعيش في زمانه هذا الولي، بل صنع الانسان في التاريخ ايضا، وربطه بعالم الغيب من الناحية الفكرية والروحية والاجتماعية والواقعية.

ـ ان الولي بهذا المعنى ربما يبقى وليا حتى بعد وفاته، لأن ولايته تمتد الى الاجيال من بعده ـ كما في ولاية النبي (ص) والأئمة المعصومين ـ فولايتهم ولاية ممتدة مع عمر البشرية.

ـ ان هذه الولاية لها معنى آخر أيضا، أولها بُعد وجانبٌ آخر، وهو أن الولي - بهذا المعنى العام وبهذا المعنى المباشر من قبل الله سبحانه و تعالى - سوف يجسد

حقيقة أخرى من الحقائق التي تؤمن بها الفلسفة الاسلامية والعقيدة الاسلامية. ان هذا الولي هو مركز الاتصال بين عالمي الغيب والشهادة في حياة الانسان. فان عالم الشهادة وعالم الانسان لابد وان يكون بينه وبين عالم الغيب حبل ممدود ومتصل بين السماء والأرض، بين الغيب والشهادة. لان الله سبحانه وتعالى عندما خلق الخلق لم يخلقهم ليتركهم سدى، بل هو يمارس ويباشر تربية هذا الخلق وهدايته وتوجيهه لكي يكون خليفته في الأرض. فلابد أن يكون هنالك اتصال حقيقي مجسد بين العالمين، بين عالم الغيب وعالم الشهادة، وهذا الانسان يمثله النبي أو الامام الوصي المعصوم، الذي لابد وان يكون في كل آن، في كل زمان في الأرض، (لولا الحجة لساخت الأرض بأهلها) وهذا ايضا من جملة الأسس والخصائص التي يؤمن بها الفكر الامامي في مسألة الولاية بالمستوى الأول.

المستوى الثاني من الولاية: القيادة الاجتماعية لحياة المسلمين وادارة حياتهم اجتماعيا وسياسيا، واقامة الشريعة، واقامة العدل والقسط في حياة المسلمين. وهو الذي يدّعي الفكر الشيعي الامامي ثبوته للولي الفقيه الجامع لشروط الولاية في عصر الغيبة (أي الغيبة الكبرى).

وهذه الولاية ايضا لها خصائص. منها:

١. انها جزء وجانب من تلك الولاية الكبرى المتمثلة في المعصوم في كل زمان.

٢. انها نيابة عامة ــ لانيابة خاصة ــ ضمن شروط و مواصفات. اذ أن المعصوم لم يعين في فترة الغيبة الكبرى شخصا معينا يكون وكيلا أو وليا عنه بالخصوص في هذه الفترة من حياة الأمة الاسلامية. وانما وضع شروطا اذا تمت هذه الشروط في شخص والتي على رأس هذه الشروط الفقاهة واستيعاب الاسلام والتقوى والكفاءة، حينئذ تتمثل هذه القيادة والولاية فيه.

٣. ان الحاكم الاسلامي ــ بهذا المعنى الثاني ــ لايكون مشرعا، بل يكون منفذاً لشريعة الله، ومجسداً لقيم الشريعة الإلهية، ومجسداً لأهدافها في حياة الناس. ولايمكن بأي وجه من الوجوه أن يكون هو المشرع كما كان في المستوى الأول.

٤. ان الحاكم الاسلامي ــ في هذا القسم أيضا ــ لابد وأن يكون في مجمل شروطه و مواصفاته أفضل الناس، وأكثرهم تجسيداً للرسالة ولقيم الرسالة

الاسلامية وتمثيلاً لخلافة الانسان لله في الأرض وشاهداً على مسيرة الاستخلاف ــ خط الشهادة.

٥. ان الحاكم الاسلامي ــ ايضا في هذا القسم الثاني من القيادة والحاكمية ــ لابد وأن يكون عمله وممارسته القيادية في المجتمع الاسلامي وفي الأمة الصالحة قيادة يشارك فيها الأمة الصالحة.

ولا تكون هذه القيادة بعنوان التأمر والإمرة على المسلمين، وانما تكون بعنوان الخدمة والتطبيق للقيم التي جاء بها الاسلام. فليست هذه الحكومة او القيادة قيادة إمرة وتأمر، وانما قيادة خدمة المؤمنين واقامة العدل والقسط في حياة الناس، وخدمة العقيدة، وخدمة الرسالة.

ومن هنا لابد وأن يكون شكل الممارسة منسجما مع هذا المبدأ ومع هذه الخصيصة من خصائص القيادة الاسلامية.

٦. ومن مستلزمات هذه الخصيصة الاساسية وهذا المبدأ ــ على ماسنشير اليه في شكل الحكم ــ ان يوفر الحاكم الاسلامي القناعة التفصيلية للنخبة الصالحة من ابناء الأمة بممارساته القيادية والاجتماعية. ولو من خلال المشورة والاستشارة المتواصلة مع هؤلاء لكي يكون التحرك القيادي، وتحرك الحكومة الاسلامية من خلال حركة الأمة الصالحة.

الأساس السابع: ومن الأسس التي لابد أن يشار اليها أيضا ضمن مبادئ الحكم، ان الأمة الصالحة مسؤولة عن اقامة العدل والقسط في الحياة، وعن مبايعة ولي الأمر، فان من أصول الفكر السياسي في الاسلام، البيعة، والمبايعة مع ولي الأمر أي المنصوب من قبل المبدأ الأعلى بشكل خاص، أو من قبل وليه بشكل خاص، او بالشكل العام ضمن الشروط والمواصفات و كما يسمى عند الفقهاء بالقضية الحقيقية. ولانقصد بالبيعة جانبها الشكلي والصوري وان كان ذلك أيضا محمودا ولازما وانما نقصد بها لزوم الطاعة لتمكين هذا القائد أو الحاكم الاسلامي لكي يقوم بدوره القيادي في اقامة الحق والقسط في الحياة. «**لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط**». والناس من أجل ان يقوموا بالقسط لابد وان يبايعوا وان يهيئوا للقائد المنصوب من قبل الله ــ سبحانه وتعالى ــ فرصة اقامة هذا القسط، وذلك لايكون إلاّ من خلال المبايعة واقرار الطاعة.

الاساس الثامن: ان للأمة الصالحة دور الرقابة والاشراف على الحكومة الاسلامية وعلى الحكم الاسلامي من هذا النوع ــ النوع الثاني من الحكومة والقيادة.

فاذا لاحظت منه خطأ في مقام التطبيق، عليها أن تقوم هذا الحاكم وتقدم له مايحتاج من النصح والمشورة، وعلى الحاكم الاسلامي، ان يلتزم بذلك ويستفيد من مشورة الأمة الصالحة. والآيات القرآنية التي تؤكد على الشورى والمشورة «وأمرهم شورى بينهم» و «وشاورهم في الأمر». تؤكد على هذا المبدأ.

هذه هي أهم المبادئ والأسس لنظرية الحكم وشكله في الاسلام.

(شكل الحكم)

وأما الموضوع الآخر الذي هو الأهم: وهو شكل الحكم، ونظام الحكومة الاسلامية. فنستطيع على ضوء المبادئ المتقدمة ان نستخلص شكل الحكم الاسلامي من خلال خصائص عديدة وكمايلي:

الخصيصة الأولى ــ ان القيادة الاسلامية لابد وأن تأتي بتعيين من أعلى أي من قبل المولى الحقيقي وهو الله سبحانه وتعالى أو وليه وهذا يعني ان شكل الحكم في الاسلام شكل الاستخلاف والنيابة عن ولي الأمر ــ وهو الامام المعصوم في معتقدنا ــ وهذه الخصيصة تعطي ربانية الحكم وارتباط القيادة بالله سبحانه وتعالى. لأنه خليفة الله في الأرض أو خليفة خليفته.

ومن هنا نستطيع ان نشير الى أن ماورد في مصطلح الفقه الاسلامي من التعبير عن الحاكم الاسلامي بالخليفة، ليس هذا الاصطلاح اصطلاحاً جزافاً واعتباطاً، بل شكل الحكم الاسلامي يستبطن مبدأ الخلافة، خلافة الله المتمثلة في النبي أو خلافة ولي الله وامامة أو قيادة ذلك الشخص الذي قد عينه النبي أو الوصي بشكل خاص، أو من خلال الشروط العامة والنصب العام بنحو القضية الحقيقية.

اذاً فهناك خلافة عن الله سبحانه وتعالى، وشكل الحكم وخصيصة الحكم الاسلامي نظام الخلافة، بوصفها مشيراً الى خصيصة الربانية والارتباط بالله وخلافته في شكل الحكم الاسلامي.

الخصيصة الثانية: خصيصة النيابة العامة عن المعصوم في عصر الغيبة،

فالنيابة عن خليفة الله في عصر المعصوم نيابة عامة للفقهاء الاكفاء الاتقياء سواء اشترطنا في ذلك انتخاب الأمة شرطا آخر ــ كما قد يدعى ذلك ــ أم لا، وهذه الخصيصة لشكل الحكم تتضمن خصيصة ارتباط الحاكم بالمعصوم، فالحاكم الاسلامي لابد وان يكون مرتبطاً بالمعصوم. إما ارتباطا خاصا من خلال النصب والتعيين الخاص كما كان في وكلاء الامام الحجة في عصر الغيبة الصغرى وإما من خلال النصب العام، ومن خلال التعيين العام كما في عصر الغيبة الكبرى.

وهذا هو معنى ما اشترطه الفقه الامامي من لزوم النص في الحاكمية والولاية، وأدلة هذا النصب العام في عصر الغيبة للفقيه الكفوء العادل ــ ولاية الفقيه ــ ادلة متنوعة متروكة للبحوث الفقهية.

الخصيصة الثالثة: خصيصة مشاركة الأمة في تشخيص الولي، لان الولاية ــ حتى النصب العام والقضية الحقيقية ــ بحاجة الى ان تتعين في مقام التجسيد والتنفيذ في شخص معين أو اشخاص معينين. فان هذه القضية لايمكن ان تبقى قضية حقيقية ــ كما يقول علماء الاصول ــ بل لابد وان تتجسد في مجال الفعلية في شخص أو اشخاص معينين. وهنا توجد عدة نظريات في كيفية تشخيص ولي الأمر للأمة - في كل هذه النظريات على اختلافها ــ حق المشاركة الحقيقية إن لم يكن على مستوى الانتخاب والتعيين، فعلى الأقل على مستوى التشخيص لهذا الولي. وانه يتميز بكل تلك المواصفات والشروط التي لابد وان تكون في الولي العام في عصر الغيبة الكبرى. وهذا لون مهم أيضا من مشاركة الأمة في تعيين الولي والحاكم ولكنه يختلف عن مصطلح الانتخاب المعروف في الأنظمة الديمقراطية الحديثة، في ان رأي الأمة ونظرها يكون هنا كاشفا واخبارياً لا انشائياً وهناك آثار ونتائج تختلف فيها النظرية الديمقراطية عن هذه النظرية وأهم هذه الفوارق كمايلي.

١. ان رأي الأمة أو الأغلبية في هذه النظرية يكون كاشفا عن الحاكم ولايكون معينا ولا يكون الحاكم مفوضاً من قبلهم في حكومتهم بل هو مسؤول مكلف من الله بذلك. غاية الأمر في صورة عدم تشخيص الأمة ورجوعها اليه قد يسقط عنه هذا التكليف لعدم توفر القدرة على ممارسته.

٢. ان الافراد الناخبين في هذه النظرية لايكون لهم حق إعمال رغبتهم وأذواقهم او مصالحهم الشخصية، اذ ليس هم أصحاب الولاية لكي يعطوها

ويفوضوها لمن يحبون وانما هم لابد وان ينطلقوا في ذلك من تكليفهم الشرعي أيضا، في الفحص والتحري عمن جعلت له الولاية عليهم من قبل الله سبحانه وتعالى. وطبقا للشروط والمواصفات الموضوعية المقررة في النظرية التي شرحناها آنفا، فليست مسألة الحكومة والحاكم متروكة الى أهواء الناس وأذواقهم ــ كما في النظرية الديموقراطية ــ لكي يترتب عليه ما يترتب في الأوضاع الديموقراطية، من المفاسد والسلبيات والمفارقات الفظيعة في جمع الأصوات وشراء الآراء في المعارك الانتخابية المتعارفة اليوم.

٣. بالاضافة الى الموضوعية التي اشرنا اليها، تكون عملية انتخاب المرجع والولي ــ بمعنى تشخيصه ــ متصفة بالأمانة والصيانة الذاتية لان المنتخب ينطلق في ذلك من تشخيص تكليفه الشرعي واطاعة خالقه وعبادته فهو ملزم من خلال ايمانه بالله سبحانه وتعالى، بالتحري الدقيق والالتزام بالشروط والتعاليم المشرعة من قبل الله بهذا الصدد فلن تبتلى الانتخابات بهذا المعنى بالتارجح يمينا وشمالا كما هي في الأنظمة الديموقراطية، بل تتركز في دائرة ضيقة محدودة جداً. لأن الأمة اذا ربيت على التصدي لتحري الشروط الموضوعية سوف تكون النتائج متقاربة و متطابقة غالباً لسهولة تشخيصها فيمن يتمتع بها بعد وضوح تلك الشروط والمواصفات.

٤. ومن أهم الفوارق ان الانتخاب هنا لايكون عملية النصب والتعيين والتفويض لكي لايكون الرجوع عنه إلاّ بعد انتهاء المدة مثلا او غير ذلك، بل عملية تشخيص لشروط الولاية الشرعية، فكلما اختلف نظر المقلِّد ورأى ان من كان يجد فيه الشروط الموضوعية للولاية غير واجد لبعضها او لجميعها فينتهي تشخيصه بالنسبة اليه، وهذا يعني أن مشاركة الأمة في تشخيص ولي الأمر ثابتة حدوثاً وبقاءً، وان الأمة لها الاشراف التشخيصي على ولايته وان الولي ملزم بالتجسيد الدقيق، لكل تلك الشروط الموضوعية الصعبة الدقيقة التي عينها الاسلام لولي الأمر، فلايمكنه الانفلات منها وتجاوزها وإلاّ سقط طبيعيا عن الصلاحية للولاية، وهذه من أهم الفوارق بين الطريقتين.

٥. ومن جملة الفروق ان هذا النوع من الانتخاب باعتباره معتمداً على مبدأ الطاعة لله وأداء التكليف الشرعي وابراء الذمة منه يستبطن لامحالة مرتبة من الانشداد والتفاعل والارتباط المعمق والممتد والمستوعب بين القائد والمقود

ـ الناخب والمنتخب ـ بما لايمكن ان يتوفر مثله في الأنظمة الديموقراطية المقارنة.

هذه أهم الفروق وربما بقيت فروق اخرى ايضا لامجال للتعرض لها.

وهناك نظريتان أخريان فقهيتان في قبال هذه النظرية، أي ان الولاية تكون لكل فقيه، غاية الأمر أن الأمة تشخص من له الولاية بتشخيص شروطه المقررة شرعا و هما:

الاولى ـ نظرية تبناها بعض الفقهاء الأعلام أخيراً، من ان الثابت بأدلة ولاية الفقيه مجرد الشأنية للولاية لدى الفقيه الكفوء العادل، وأما فعلية تلك الولاية فبحاجة الى انتخاب الأمة والشورى بحيث يكون للانتخاب دور الانشاء وتفويض زمام الأمر وولايته اليه.

الثانية ـ ما يمكن ان يدعى من ان تشخيص الولي من بين الفقهاء الواجدين لشروط الولاية جميعا يكون بيد الفقهاء أنفسهم أيضا فعليهم ان يختاروا واحدا من بينهم ان رأوا ذلك او يجعلوها في دائرة من الفقهاء.

وتفصيل الحديث عن أدلة كل واحدة من هذه النظريات ومناقشة ما يمكن مناقشته منها متروك الى محله من علم الفقه.

الخصيصة الرابعة: ان القيادة بهذا المعنى الثاني، وفي عصر الغيبة الكبرى والتي سميناها بالنيابة العامة، والقيادة الاجتماعية العامة من قبل الامام المعصوم ـ رغم ما يتصور، أو قد يثار بازائه من تصور ـ ان هذه الخصيصة تجعل القيادة الاسلامية محصورة في دائرة خاصة، وهي دائرة العلماء والفقهاء، ومن هنا ينفذ النافذون الذين يريدون ان يثيروا على النظرية الاسلامية في الحكومة شبهة الاستبداد والدكتاتورية او الطبقية، لابد أن نقول: ان هذه الولاية وهذا الشكل من نظام الحكم في الاسلام يمتلك خصيصة الصيانة الذاتية على مستوى الحاكم والمحكومين معا تنفي كل تلك الأخطار المحتملة او المثارة لان القيادة الاسلامية ـ بهذا الشكل الذي اشرنا اليه ـ تمتلك عوامل تجعلها مصونة من الانحراف لدرجة كبيرة جدا. وهذه العوامل عديدة، بالالتفات اليها يظهر كيف ان هذه القيادة في اكثر الأحوال، ليست قيادة يمكن ان تتسرب اليها الأهواء والانحرافات والاستبداد والتلاعب بالمقدرات.

منها ـ صعوبة الشروط اللازمة لولي الأمر في عصر الغيبة الكبرى. فان هذه الشروط ليست مما يمكن ان تتوفر لكل أحد بل لايتحقق إلاّ للأوحدي الأمثل

الاصلح من الناس الذي يتلو المعصومين في المنزلة العلمية والتقوائية والاجتماعية.

ومنها ــ تشخيص ان تلك الشروط بيدالناس. ولا يمكن لمن لا تتوفر لديه هذه الشروط ان يتلاعب على الناس فيشخصها الناس فيه من دون ان تكون لديه، لان هذه الشروط نابعة من صميم القيم المعنوية والربانية التي يصعب تظاهر انسان بالتحلي بها فترة طويلة دون ان تكون فيه، كما ان تلك القيم اذا ما توفرت في انسان رسالي قادته لامحالة الى الصلاح والهداية والتجرد عن كل الأهواء والمصالح المادية بصورة تلقائية.

ومنها ــ ان هذه الشروط الرسالية الخاصة للولي، لابد وان تكون ميدانية وواقعية، أي من خلال أداء من له صلاحية الولاية العامة لدوره الحقيقي الرسالي في الأمة، المعبرعنه بخط الشهادة على الرسالة وصيانتها وصيانة الأمة من الانحراف عنها، عمليا وميدانيا بحيث يكون هو أيضا صانعا لواقع الأمة الرسالية، أو مساهما في صنعه، وهذا يعني ان القيادة الاسلامية ذات صفة واقعية، ومثل هذه القيادة تكون مصونة عن النفوذ والتسلل اليها من قبل المتلاعبين والمنحرفين عادة وهذا هو الذي يفسر لنا أمانة ونقاء خط المرجعية والروحانية في تاريخنا الاسلامي، منذ مئات السنين وعدم تلوثها رغم كل مامني به في فترات النهوض او الضمور، وعدم انجرافها مع اعداء الاسلام كما شهد بذلك العدو والصديق.

الخصيصة الخامسة: الصفة الواقعية والعملية للقيادة الاسلامية. بمعنى ان القائد الاسلامي هو ذلك الشخص الذي ساهم فعلا في صنع الأمة الرسالية، وكان جزءاً من خط الأنبياء والأئمة ووارثاً لهم، لا في العلم والتقوى والكفاءة فحسب بل وفي أداء دور الشهادة الحقيقية على الأمة ورسالتها، من خلال تصديه الميداني لذلك، ومن هنا يكون ولي الأمر والحاكم في النظرية الاسلامية قائداً يعززه الواقع الميداني للأمة الرسالية، لانه صانع تلك الأمة أو مساهم في صنعها، وليست القيادة منحة تعطى لشخص هو أجنبي عن واقع الأمة أو رسالتها بمجرد التصويت او الانتخاب كما يصنع في الأنظمة الديموقراطية، فيتولى الناس اشخاص ربما كانوا بعيدين كل البعد عن الحياة الاجتماعية للناس وجلة منهم كانوا قبل ذلك يعيشون بمعزل عن تحمل كل مسؤولية انسانية، فضلا عن الاجتماعية، وانما جاءت به الآراء والانتخابات المزيفة الى الحكم لأغراض وأهواء شركات أو أحزاب أو طبقات خاصة في المجتمع أرادت ذلك فتلاعبت في

كيفية التصعيد به الى منصة الحكم.

وهنا يبرز الالتقاء العضوي بين خط الشهادة وخط الولاية في النظرية الاسلامية للحكم، والذي هو من أروع فصول هذه النظرية وامتن خصائصها. فلا يمكن لولي الأمر ان يكون خارجا عن هذا الخط لكي يمكن ان يتاح لمن لايكون أميناً على الرسالة ان يقفز الى الحكم الاسلامي الصحيح فيستولي على رقاب العباد والبلاد، ومن هنا كانت النظرية الشيعية في الحكم تقف دوما ــ وعبر تاريخ انحراف القيادة الاسلامية بعد النبي (ص) ماعدا بعض الفترات القليلة ــ بوجه كل أولئك الظالمين الذين كانوا يدعون لانفسهم الخلافة على المسلمين تحكماً وادعاءً وظلماً وطغياناً وهم لم يكونوا يتمتعون بأدنى شرائطها. وهذه النظرية المتميزة الفريدة في شكل الحكم السياسي ــ أعني نظرية الولاية ــ هي التي كلفت الشيعة ما كلفتهم عبر التاريخ الطويل من المعاناة السياسية وتحمل الظلم والاضطهاد والمحاربة والتصفية من قبل الظالمين سواء الغاصبين زوراً لمنصب ولاية الأمر داخل جسم الأمة الاسلامية ام المستعمرين الغازين الذين نفذوا الى بلاد المسلمين في القرون الأخيرة.

ولم تكن حالات التقية والتكتم والتشريد والتهجير، التي كانت تنتاب هذه الطائفة من المسلمين، بعد فترات المعارضة والمواجهة الدموية مع الظالمين، إلاّ تعبيراً تاريخياً عن مدى تمسك هذه الطائفة بنظريتها هذه في الحكم وولاية الأمر، وايمانها المعمق بخطورة هذه النظرية، وكونها أساسا أولياً بل أهم أساس من أسس الاسلام ودعائمه، التي بها تقوم سائر دعائمه وأركانه حتى جاء في الروايات (ومانودي بشيء كما نودي بالأمانة).

وهكذا لابد وان يكون الحاكم الاسلامي وولي الأمر، شاهدا على الأمة؛ ممارسا لدور شهادته عليها، ذلك الدور الخطير الذي يتحمله كل الأنبياء والأوصياء والعلماء في صيانة الأمة الرسالية وحفظها، سواء استولوا على الحكم وتمكنوا من القيادة والولاية المباشرة أم لا.

الخصيصة السابعة ــ وهنالك بعد هذا وذاك خصيصة المرونة في الشغل الاداري لصيغة الحكم الاسلامي، التي يتبعها ولي الأمر في ادارته للاوضاع الاجتماعية، فانه موظف بادارتها ضمن حدين، حد ثابت لا يمكن تجاوزه وهو المستخلص من روح الاسلام وتعاليمه المنصوص عليها في كيفية ادارة الناس

واهدافها وقيمها وصيغها الثابتة، وحد متغير يستمد شكله من المصلحة الزمنية، وما تقتضيه في كل مرحلة أو منطقة، وتقتضيه الخبرة الميدانية والتجربة الاسلامية، الصالحة في سبيل تحقيق تلك الأهداف والقيم، مستعيناً في ذلك بخبرة الفقهاء والعلماء الصالحين، ومستشيراً لأهل الحل والعقد من ابناء الأمة الرساليين، وهذا يقتضي ــ عادة ــ تشكيل لجان ودوائر مختلفة من اهل الحل والعقد والصلاح، من أبناء الأمة في مرحلة التطبيق، وانجاز الادارة السياسية الاسلامية، كل دائرة تتكفل جانبا من الجوانب التي تحتاج اليها الادارة السياسية، ويكون لولي الأمر المباشرة والاشراف الكامل على كل تلك الدوائر، وهدايتها بما يضمن عدم الانحراف أو الخطأ أو الابتعاد عن الأهداف والطريقة المرسومة للأمة الاسلامية من قبل الاسلام في مسيرتها التاريخية الرائدة.

وهنا يتأكد ما أشرنا اليه سابقا ضمن المبادئ، من ضرورة اشراك الأمة الصالحة، ميدانيا بل وتوسيع دائرة من يشترك بالفعل في تحمل مسؤولية الادارة السياسية، بل اعتماد الجماهير العريضة حقيقة من خلال تربيتها رسالياً، واعدادها وتوعيتها على تحمل مسؤولياتها التاريخية في اقامة العدل والقسط والحكم الاسلامي في الحياة. وهذا يعني ان اسلوب الممارسة الادارية من قبل ولي الأمر لابد وان يكون بنحو تتجسد فيه بالتدريج هذه الخصيصة الأساسية والى هذا ينظر أدلة الأمر بالمشورة والشورى اذا استبعدنا ولايتها على نظرية الانتخاب بالمعنى الذي تفترضه بعض المذاهب الاسلامية.

وأما الحديث عن صلاحيات الحاكم ومسؤولياته في الحكومة الاسلامية وهو الذي قد يعبر عنه في المصطلح الفقهي بـ (حقوق الراعي والرعية) فهذا ما نتركه الى فرصة أخرى للبحث ان شاء الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الاسلام
ومواجهة الدولة الحديثة

منير شفيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الأول

منزع الدولة نحو التسلط

كتب الكثيرون عن الدولة وقد حملت كتاباتهم عناوين مثل «الدولة والمجتمع»، «الدولة والثورة»، «الدولة في التاريخ»، «الدولة الاقطاعية»، «الدولة الرأسمالية»، «الدولة الاشتراكية»، «الدولة الاسلامية»، «الفرد والدولة»، مما يدل على أهمية موضوع الدولة وحيويته بالنسبة الى كل عقيدة، ومذهب، وكل نظام اجتماعي، واتجاه سياسي، ونظرية اقتصادية. أي لابد من أن يحدد بشكل أو بآخر الموقف من الدولة والرأي فيها.

الدولة والحكومة.

بداية، عند الحديث عن الدولة، يجب عدم الخلط بينها وبين الحكومة او السلطة السياسية. فالحكومة والسلطة السياسية هما جزء من الدولة، ولا يغطيان الدولة ككل. لان الدولة تشمل البرلمان والحكومة والجيش والشرطة ومؤسسات كثيرة أخرى، وتشمل الدستور والقوانين والقضاء. والحكومات تذهب وتأتي غيرها ولكن مجموع المؤسسات المؤلفة منها الدولة تظل باقية، وتشكل الأساس الذي تقوم عليه الحكومات. اوقُل كل حكومة تأتي لتكون امتدادا وتعبيرا وقيادة للدولة

المعنية. وعندما لا تكون كذلك أويصبح انسجامها، او توافقها، مع جهاز الدولة في حالة تعارض وتناقض يصبح لا مفر من سقوط الحكومة أو من حدوث تغيير جذري في مؤسسات الدولة نفسها. ويحدث هذا عادة، ولا سيما في العصر الحديث عندما تقوم ثورة تؤدي الى تغيير فوري للحكومة، ولبعض القيادات العليا في أجهزة الدولة. ولكن الدولة السابقة نفسها بكل ثقل اجهزتها ومؤسساتها وقوانينها واجراءاتها وتقاليدها وعلاقاتها تظل باقية. فعلى سبيل المثال تبقى اغلب التعليمات والقوانين هي نفسها في طريقة اجراء المعاملات في الدولة مثل الحصول على جواز السفر، أو تقديم طلب استخدام، أو اجراءات المحاكم أو قوانين السير في الطريق أو عقود البيع والشراء. كل ذلك يعني بمجموعه انظمة أجهزة الدولة. أي عمليا تكون قد تغيرت الحكومة أما أغلب أجهزة الدولة السابقة وقوانينها فقد بقيت على حالها. ومن هنا كان لابد من حمل فهم شامل للدولة يتعدى اقرانه بالحكومة أو بقيادة السلطة السياسية.

فعلى سبيل المثال تقوم الثورة وتنتصر ويسقط رأس الدولة الطاغوتية وحكومته وكبار حاشيته ومعاونوه، وتحل حكومة الثورة مكان حكومة الطاغية، أو حكومة الاستعمار، وينتخب الشعب برلماناً أو مجلس شورى، ورئيساً للجمهورية، ويتم تغيير الكثير من القيادات على مستويات مختلفة. فتحل محل القيادات السابقة قيادات تعلن انتماءها الى خط الثورة. ثم يعلن عن دستور جديد، وتبدأ المحاكم والقضاة بالعمل لحل مشاكل الناس أو البت بالقضايا العالقة. وتتغير قيادات الجيش ولكن مع ذلك، وبالرغم من كل ذلك، لا يمكن ان نقول ان الدولة السابقة قد صُفيت. ويكفي ــ على سبيل المثال ــ ان يحتاج المرء الى انجاز معاملة في احد اجهزة الدولة حتى يجد نفسه امام سلسلة الاجراءات، والتعليمات السابقة إيّاها ان لم يزد عليها تعقيدات جديدة. فيدرك ان الدولة ما زالت باقية بالرغم من تغير طاقم الضباط، أوالمشرفين أو المسؤولين، أو بعضهم. انه الجهاز وما يحمله من اجراءات وقوانين وتعليمات. انها العلاقة بين الانسان وذلك الجهاز. وهي علاقة تشكل جانبا جوهريا من الجوانب المكونة للدولة. فاذا لم يتغير الجهاز شكلا ومضمونا (التعليمات والقوانين وروح العلاقة بالسلطة وبالناس)، وليس تغيير الكادر والوجوه فقط، فهذا يعني ان الدولة لم تتغير بعد. ان الهيكلية نفسها ليست مجرد شكل لجهاز الدولة وانما تحمل بحد ذاتها مقومات لها علاقة بالأهداف والمحتوى. أي

هي جزءمهم في شكل الدولة، وفي المضمون أي في الأفراد والقوانين، والتعليمات، والعقلية، وروح العلاقة بالسلطة والناس كل ذلك يشكل الجزء الآخر من تشكيل الدولة. فالهيكلية جاءت لتخدمه. فحين يقال بتغيير المضمون واستبدال مضمون آخر به فهذا يقتضي بالضرورة تغيير الهيكلية. أما اذالم تُمس الهيكلية فستظل من عوامل شد المضمون الجديد للتحرك ضمن مقتضياتها.

مثال، طلب رخصة استيراد تحتاج الى المرور بعدة مراحل، أو عدة غرف في الوزارة، أو الادارة أو الدائرة، أوقل بعدة اختام وتواقيع، وتحتاج الى بضعة أيام، وربما بضعة أسابيع أو اشهر، أوطلب حق من خلال محكمة يحتاج الى مراحل كثيرة، ومصاريف ورسوم، ومحامين، ثم قد يستغرق الأمر عدة أشهر وربما سنوات. فإذا بقي كل ذلك مع تغير الاشخاص فهل تكون الدولة قد تغيرت. ان التجربة العالمية اثبتت ان مع مجيء الثورة تظل الدولة على حالها هيكلية ومضموناً (باستثناء بعض المسؤولين)، وأحيانا تزداد التعليمات والاجراءات تعقيدا ويزداد المطلوب من التواقيع والمراحل. فرؤوس الأجهزة والدوائر والمؤسسات الجدد يميلون الى اضافة تعليمات واجراءات من عندهم ايضا لتتراكم فوق سابقاتها.

الدولة الحديثة

لقد أخذت أجهزة الدولة الحديثة التي قامت على أساس النمط الغربي تتضخم وتتوسع، وأخذت تعليماتها وقوانينها تكثر حتى لم تعد قابلة للحصر. وهذه ظاهرة عالمية. ووصل الأمر الى حد انعقد معه اتفاق عام ضد مايسمى «الروتين والبيروقراطية»، «وتعطيل مصالح الناس». فما من حكومة ومن حزب في الغرب إلاّ نادى بتحسين الادارة والتخفيف من الروتين، ومحاربة البيروقراطية ولم تحدث ثورة أو حركة اصلاح على النمط الغربي الا طالبت بذلك ودعت اليه. ولكن المحصلة العملية كانت باتجاه المزيد من تضخم المؤسسات وزيادة التعقيدات والقوانين الادارية فيما يتعلق بأي اجراء أو معاملة حتى أصبحت الدولة عالماً قائماً بذاته، أو مجتمعا آخر، مقابل المجتمع، والبعض سماها طبقة. لان نمط الدولة الحديثة من الطراز الغربي حمل السمات التالية:ـــ

١ ـــ أجهزة تضخمت وتشعبت حتى وصلت الى مختلف أنشطة الحياة.

٢ ـــ تشكل قطاع اجتماعي واسع من موظفي الدولة والمتعيشين على

العمل في احد اجهزتها حتى أصبح ضخما عددا، وضخما قدرة وسلطة وصلاحيات، فلم يعد وسيلة لتصريف أمور الدولة والمجتمع أو وسيلة لخدمة مصالح طبقة على حد تعبير الماركسيين المحدود، وانما أصبح ايضا شيئا قائما بذاته، ولذاته، وأصبح حالة قادرة على الخروج على المجتمع بكل فئاته، والتحكم بالدستور والقوانين.

٣ ــ ينزع الواقع الموضوعي والنفسي لأجهزة الدولة وأفرادها من القمة حتى القاعدة الى التضخم وزيادة السلطة والصلاحيات والارتفاع فوق المجتمع واخضاعه. وتتفاقم هذه الأمور بصورة مضاعفة اذا امتلكت الدولة ادوات الانتاج وأصبحت قيِّمة على تسيير اقتصاد الأمة وفق خططها وتحت اشرافها.

الدولة والثورة

تنزع الدولة التي تنشأ عن الثورات في هذا العصر الى ابتلاع الثورة واخضاعها لها والارتفاع فوق المجتمع واخضاعه لأحكامها، وامتلاك أزمة الأمور التشريعية والتنفيذية، والتحكم بمختلف مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والعسكرية والثقافية. والمعادلة في هذا بسيطة، تقول الدولة للثورة: «أنا الثورة». بدلاً من ان تقول الثورة للدولة: انا الثورة وانت الدولة وعليك ان تتبعي لي. او بكلمات أخرى، تبدأ الدولة بعد الاستيلاء على السلطة السياسية من قبل الثورة بعملية استيعاب تدريجي للوضع الجديد. أو قل تحاول ان تفعل ما تفعله الأفعى حين تستبدل جلدها بجلد آخر، بحيث يتغير الجلد ويبقى الهيكل والمحتوى على حاله. ويصبح الجديد في خدمة الهيكل الأساسي ويتحرك ضمن حركته. فرجال الثورة الأقوياء حين يصبحون على رأس أجهزة الدولة يظنون أن أجهزة الدولة من تحتهم أصبحت مثلهم وهي تطيعهم. ولكنهم سرعان ما يكتشفون ان الوضع اكثر تعقيداً، بل سيكتشفون أن الكرسي الذي تحتهم ليس آلة صماء فحسب وانما له أيضا متطلباته ومقتضياته من الجالسين عليه.

ومن هنا تمضي أجهزة الدولة وهي تتأقلم مع الوضع الجديد، تعمل على التلون بلونه لتصل في النهاية الى الاعلان: «انا الثورة». وتصبح مصلحتها ونظرتها وقوانينها السابقة واللاحقة هي الثورة في مرحلتها الجديدة أي بناء الدولة. وهكذا تمضي عملية ابتلاع الثورة من قبل الدولة. ويتم هذا الأمر بسهولة بالرغم من النيات الثورية النقية لأولئك الثوريين الذين يصبحون الدولة. فمن جهة هم

مضطرون أن يمسكوا بأيديهم أجهزة الدولة ومؤسساتها لئلا تبقى السلطة بيد غيرهم. ويتصورون أنهم اذا لم يفعلوا ذلك فلا يكونون قد فعلوا شيئا حين اطاحوا برأس السلطة. ولكنهم من جهة أخرى سيجدون أمامهم قوانين وأعرافاً تحكم سير تلك الأجهزة بالنسبة الى علاقاتها بالمجتمع وقد أُرسيت تلك القوانين والأعراف على أساس إحكام سيطرة الدولة على المجتمع. ومن ثم تصبح المحافظة على تلك القوانين والأعراف، أو تشديدها أكثر، أمرا مغريا ومقنعا جداً، مادامت تحقق سيطرة الدولة الجديدة على المجتمع. وعندئذ لابد من ان تُنسى كل الموضوعات التي تتعلق بـ «البيروقراطية»، او المطالبة «بتسهيل معاملات الناس»، و «التخفيف من الروتين الحكومي»، ليحل محلها العمل الحثيث لتثبيت سلطة الثورة (الدولة الجديدة ــ القديمة)، أي تبقى الدولة السابقة من حيث الجوهر على حالها في كثير من الأمور ولايتغير إلاّ اسم المسؤول وصورة الرئيس التي يرفعها على الحائط خلفه بينما يبقى الجوهر نفسه فيما يتعلق بتحقيق سيطرة الدولة. أما بالنسبة الى الناس فعليهم التعود على اطاعة السلطة الجديدة ومن ثم عليهم المضي في كل المراحل والعذابات السابقة مضافاً اليها مراحل وعذابات أشد من أجل تسيير أمورهم. وهذا ينطبق على تسجيل زواج أو اولاد، أو استخراج جواز سفر، أو الحصول على إذنِ بناءٍ، أو استيراد، أو الحصول على تأشيرة، أو الدخول والخروج من المطار، أو تسجيل طالب في مدرسة أو نقله، وانتهاءً باجراءات المحاكم واللجوء الى القضاء.

يمكن ان ترى هذه المسألة بصورة أوضح بالنسبة الى أجهزة المخابرات، حيث يعاد تكوين تلك الأجهزة على الأسس «العملية» نفسها. وربما احتفظ حتى ببعض الخبراء من رجال الحكم السابق في هذا المضمار، خصوصا، من الأقل مرتبة.

اما آلية عمل رجال تلك الأجهزة ولا سيما عند ما يقع متهم او مشبوه بين أيديهم، ويصبح من واجبهم كشف المؤامرة وقمع القوى المضادة للثورة، فعندئذ ترى الأساليب اللاشرعية واللا انسانية تطبق على الضحية وترى الحقوق التي يتمتع بها هي «الحقوق» نفسها التي كان يتمتع بها أولئك الثوار عند ما كانوا هم مكان الضحية. ويجب ان يسجل هنا ان تجربة كثير من دول العالم الثالث تخطت التجربة السابقة في بلدانها في مجال القمع وهدر حرية الانسان وحقوقه وكرامته. و«طورت» أجهزة المخابرات والأمن «تطويرا» يفوق المرحلة السابقة عشرات

المرات. بكلمة، هذا اتجاه عام تحكمه آليات الدولة الداخلية اذا تركت تفعل فعلها ويتفاقم هذا الاتجاه عند ما يكون الثوار يحملون افكاراً «تقدمية» حول «التوسع بالتأميم»، «والاصلاح الزراعي» حيث تتضاعف قوة الاتجاه نحو تقوية أجهزة الدولة. لأن الدولة هنا تمد أيديها الى قطاعات جديدة فتصبح مالكة لوسائل الانتاج بعدان كانت تملك، بالدرجة الأولى، وسائل القمع ومصادر كبيرة من الأموال. وبهذا يختل التوازن بصورة اكبر بينها وبين المجتمع الذي أضعف حين فقد لحساب الدولة جزءاً من مصادر قوته الاقتصادية المستقلة. وهكذا يكون الاتجاه نحو التوسع في سلطان الدولة وأجهزتها وتحقيق سيطرتها على المجتمع قد تضاعف أيضا تحت شعارات الثورة والاصلاح ومحاربة الاحتكار و الاستغلال الرأسمالي والاقطاعي. فبدلا من ان تُقَلّم او تُصَفّى الملكية الرأسمالية الاحتكارية أو الاقطاعية من خلال تحويلها لحساب الملكيات الفردية الصغيرة والمتوسطة وملكية المؤسسات الشعبية كالبلديات ومجالس القرى والقبائل والتعاونيات والأوقاف والمساجد والجامعات والمدارس. وبهذا تصبح قدرة الشعب أقوى عموما واكثر استقلالية عن الدولة، الأمر الذي يعدل التوازن بين الدولة والمجتمع لحساب الأخير.بدلاً من كل ذلك يصارالى تحويل الملكية المصادرة او المؤممة الى الدولة لتقوى بها على حساب إضعاف المجتمع.

الدولة واعداء الثورة

لا شك في ان تغييراً مُهمّاً يكون قد حدث حين تنتقل قيادة أجهزة الدولة الى يد الثورة. ولا شك في ان هذا التغيير يلحق اضراراً بمصالح عدد من القوى السياسية والاجتماعية والاقتصادية العميلة او الفاسدة ذات النفوذ في الدولة السابقة، ولا شك في ان بعض الدول المجاورة والقوى الدولية الكبرى ستجد أن التغييرتم في غير مصلحتها. الأمر الذي يجعل من المحتم ان تجري محاولات للعودة الى الوضع السابق. أي لا مفر من محاولة القيام بانقلاب عسكري، او تمرد مسلح، او تخريب داخلي، او هجوم خارجي، او حصار دولي (جزئي اوكلي)، وهنا تتحرك أجهزة الدولة الثورية لتضرب اعداء الثورة. وقد يحتدم الصراع وكثيرا ما يصبح مصير الوضع الجديد في خطر حقيقي، او يصبح على شفا السقوط مما يؤدي بأجهزة الدولة الى أن تسوّغ لنفسها استخدام الأساليب الكفيلة بانقاذ الثورة وقمع الأعداء.

وتبدأ أجهزة القمع تقوى وتوسع نفوذها وتشدد من قبضتها تحت هذا العنوان الجديد: «المحافظة على الثورة وصون المكتسبات وسحق الثورة المضادة». ويمضي هذا الاتجاه الى أقصى مداه في حُمّى الصراع الدامي. وأخيراً يذهب ذلك الخطر المحدق، وتثبت السلطة الجديدة، فتخرج أجهزة الدولة أقوى ساعداً، وأوسع امتداداً، وقد تعززت بالشعور أنها صاحبة الفضل في الانقاذ إذ «لولاها» لعاد الحكم الأسود السابق. مما يجعلها تجنح الى المحافظة على مكتسباتها الجديدة أي صلاحياتها الاستثنائية التي تمتعت بها في فترة «الطوارئ» بل تجنح الى توسيعها باستمرار ولن تعدم الحجة القائلة: ان الخطر لم يزل محدقاولم يذهب بعد، وان الأعداء بعد هزيمتهم ستتضاعف مؤامراتهم. وان كل تراخ سيعيد المذابح مرة أخرى.

وبهذا يصبح بقاء القبضة الحديدية بالنسبة الى الدولة، الشرط الأول لوجودها أو الهدف الأول في سياساتها.

يمكن ان ينوه هنا من خلال تجربة غالبية الثورات الحديثة، ان الفوضى، والصراع الدامي، واختلال ميزان القوى في ظل اشتداد التآمر الخارجي وخطر عودة الحكم الظلامي السابق يُنتج او يُبرز على مختلف المستويات عددا من الرجال المنحرفين أو الذين انحرفوا بعد اضطرارهم الى الغوص في اعمال التعذيب والتنكيل والقتل والتجسس. هذا اذالم يصل الأمرالى هتك الأعراض واستخدام أحط الأساليب في قهر العدو. ان هؤلاء يصبحون من أعمدة أجهزة الدولة الجديدة وأصحاب فضل عليها في تثبيت سلطانها. ولكنهم يعلمون ان ما اقترفوه من اعمال تجاوزت الحدود، ستجد من رجال الثورة نفسها ومن مؤيديها من سيحتجون عليها، ويطالبون بالمحاسبة ووضع حد لهذا الاتجاه. وهكذا يصبح من الضرورى لأجهزة الدولة ان تمد ارهابها الى اسكات تلك الأصوات وإلاّ وجدت نفسها في وضع حرج وسط الجماهير ان لم يكن داخل السلطة نفسها ايضا. وهنا تبدأ عملية تحتية حتمية من الدسائس والمؤامرات وتشكيل المحاور، والاحتماء ببعض القادة المتنفذين الذين سيجدون بدورهم في ذلك فرصة لتقوية نفوذهم الشخصي. مما يسمح بخلق أجواء مسممة تُسوِّغ التشكيك في اخلاص أولئك الذين رفضوا السكوت عن كل اجراء غير شرعي حتى في مقاومة الأعداء. فضلا عن الاجراءات التي ذهب ضحيتها أبرياء كثيرون في غمرة الصراع الدامي. وبهذا تبدأ القبضة الحديدية تمتد

لِتُهَزَّ في وجوه أو فوق رؤوس أغلبية الذين حملوا الثورة على اكتافهم وليس فقط على رؤوس أعداء الثورة. ثم تصل العملية الى نتيجتها الحتمية، ان لم يجر تداركها في الوقت المناسب، وهي تَمَحْوُر نواة صغيرة حول قائد طامع بالسلطة ليصبح رجل الدولة ويمسك بالأجهزة والمؤسسات خصوصا الجيش. وهكذا تصبح الدولة هي السند الأساسي للسلطة السياسية الثورية سابقا ــ لا الشعب او المجتمع ــ في تثبيت الحكم الجديد. مما يتطلب بدوره، اعطاء المزيد من الصلاحيات والسلطات للدولة. انه مسار تطور راعب.

الدولة والمجتمع

هنالك نظرية تبسيطية يحملها كثير من الماركسيين او المتأثرين بالنظريات الماركسية حول الدولة، وهي عدم رؤية عنصر الاستقلالية والتمايز للدولة عن الطبقة والمجتمع.فيظنون ان الحكومة مجرد خادم مطيع للطبقة التي تسيطر على وسائل الانتاج، مادام التعريف النظري الأساسي يقول: الدولة تمثل الطبقة. فالأصل هي الطبقة والدولة الفرع. والدولة ممثل لمصالح الطبقة وهذه الطبقة تملك تغيير ممثليها كما تملك تغيير الثوب الذي ترتديه.

ان ازالة الحدود بين الدولة والمجتمع أو الطبقة، أدت الى سوء تقدير للعلاقة بين الدولة والطبقات، أو بين الدولة والمجتمع لأنها نظرة لم تستطع رؤية الهامش العريض للاستقلالية الذي تتحرك فيه الدولة خارج الطبقات والمجتمع، بل فوق الطبقات والمجتمع في اكثر الأحيان. أما ماهو أخطر من كل ذلك فان التبسيطية في فهم العلاقة بين المجتمع والدولة سمح لدولة «دكتاتورية البرولتارية» ان تستند الى التعريف المذكور في تمرير دكتاتوريتها باعتبارها دولة «الطبقة العاملة» ثم راحت عمليا تتحول تحت قيادة الحزب الى القوة الوحيدة الحاكمة في المجتمع. وقد وضعت نفسها فوق الطبقة العاملة كما فوق الطبقات الأخرى. انها الآن فوق المجتمع كله وهي تحمل راية «تمثيل القوى العاملة». وبهذا تولدت دولة مطلقة الصلاحيات، لم يسبق لها مثيل في التاريخ حتى في الحالات التي سادت فيها جيوش الانكشارية، أو حكم فيها الحاكم الفرد المطلق الذي يعتبر نفسه ظل الله على الأرض. ولا حتى في حالة الدولة الفاشية او النازية وهي تعلن نفسها صراحة فوق الجميع او فوق المجتمع والطبقات. اما السبب

الرئيس في هذا التطور الاستثنائي لدور الدولة في ظل الاشتراكية من النمط السوفياتي، فيرجع الى أنها صادرت ملكية وسائل الانتاج الأساسية وتحكمت بالعملية الاقتصادية كاملة، وبهذا لم يحرم المجتمع سيطرته على الدولة والقرار السياسي فحسب، وانما فقد ايضا قدرته الاقتصادية، واصبح العمال الذين كانوا اجراء لصاحب المصنع أجراء لصاحب المصنع الجديد ــ الدولة ــ ولم يحدث مثل هذا في تاريخ الاقتصاد السياسي إلاّ في زمن الدولة الفرعونية حيث كانت الأرض ملكا للفرعون، وهوالذي يعين الذين يملكون ادارتها واستثمارها. وأما الفلاحون فهم اجراء اوعبيد عند فرعون. وكان ذلك يشكل أساساً لادعائه انه ابن «الإلـه» أوهو «الإلَه» نفسه. وبهذا بقيت الدولة من الناحية النظرية دولة «العمال والفلاحين»، وفيما بعد سمت نفسها دولة «الشعب كله» بينما تشكلت من ناحية عملية قوة كُبرى موازية للشعب كله تملك الأرض والمصنع وطرق المواصلات ووسائط الاعلام والمدرسة والجامعة كما تملك القرار السياسي، وكان من الطبيعي ان تستولي أيضا على الأجهزة الأخرى كالنقابات ومجالس الشعب بحيث أصبح الحزب ــ الدولة هوالذي يعين أعضاء النقابة والنواب وما الانتخابات الاّستفتاء على أسماء تم تعيينها، ولا منافسة بينها، ولاخيار للناخب بين مرشح وآخر حتى لو كان من الطينة نفسها. وبهذا تكون هنالك فئة حاكمة منتشرة من رأس الهرم الى القاعدة في أجهزة الدولة والحزب والمؤسسات التابعة (النقابات والمجالس الشعبية) تتوزع فيما بينها السلطة والثروة والقرار السياسي والخط الايديولوجي، بينما يكون المجتمع قد فقد أبسط أشكال المقاومة، وهي اكل لقمة العيش بعيداً عن الدولة. ولم يملك المجتمع بعد ان حُرم أيضا من حق المعارضة والاحتجاج إلاّ ان يُعاقب دولته من خلال التعامل مع مؤسساتها بلا مبالاة والأهم أصبح يتعامل مع الأرض بالصورة نفسها هجرانا وإهمالاً. وكذلك بالنسبة الى العمليات الانتاجية الأخرى. فضلا عن الهروب الى عالم الخمر والانحرافات المختلفة التي اخذت تطفو على السطح في هذه الأيام، وكانت في الماضي مخبأة تحت ستار كثيف من الأكاذيب الاعلامية.

الدولة ونزعة التسلط

لا يراد هنا اطلاقا من تشريح هذا النمط من الدولة غير اظهار ذلك الميل

ـ الاتجاه او النزعة ـ لدى الدولة، أية دولة نحو توسيع الصلاحيات وتعزيز السلطان، والتحكم في المجتمع. فاذا كانت العملية في النظام الاقطاعي في اوروبا صراعا راوح بين الكر والفربين الملك والأمراء الاقطاعيين، واذا كانت العملية في النظام الرأسمالي الغربي صراعا فيه الكر والفربين رجال الدولة والساسة من جهة وبين أصحاب رؤوس الأموال من جهة أخرى وبين العمال والنقابات والأقليات من جهة ثالثة؛ فان غالبية الحالات تشير الى جنوح الدولة نحو المزيد من مركزة السلطة ومحاولة الارتفاع فوق الرأسمالية والفئات الأخرى والمجتمع عموماً. أما النظام الفاشي ـ النازي ـ (هتلر، وموسليني)، فقد كان نموذجاً لتحول الدولة الى جهاز فوق طبقة الرأسماليين والمجتمع تمارس بحقهما الوان العسف والقهر وصولاً الى حرب طاحنة لم يكن لهما حق في قرارها إيجابا أو سلباً.

ومن هنا ان القانون الذي حكم طبيعة الدولة، أية دولة، هو الاتجاه ـ الميل، النزعة ـ نحو توسيع الصلاحيات، ونحو التحكم في المجتمع، ونحو التحول الى قوة فوق المؤسسات والمجتمع بل فوق الدستور والقانون. وهذا ما جعل الصراع بين اتجاه الدولة نحو السيطرة واتجاه المجتمع عموما ـ خصوصا القوى الاجتماعية الأقوى ـ يشكل قانونا ملازما آخر، وسمته محاولة زيادة دور المجتمع ومؤسساته والحد من ذلك النزوع لدى الدولة. انه الصراع الذي يخوضه العلماء والجمعيات والمؤسسات والقبائل والجهويات، وأصحاب الفكر والرأي وأهل العقدوالحل، أو الطبقات والفئات الاقتصادية المتنفذة. وقد عرفت اكثر التجارب التاريخية الحديثة هذا الصراع بين نزعة الدولة للسيطرة، واتجاه المجتمع للحد من تلك السيطرة لامتلاك المزيد من الحرية والاستقلالية والقدرة. كما اظهرت تلك التجارب ان ميزان هذا الصراع يميل في مصلحة المجتمع في مراحل الثورات والانتفاضات و بناء الأنظمة الجديدة. او اذا كان المجتمع يملك قدرات اقتصادية واجتماعية وتنظيمية وسياسية وايديولوجية ثقافية تسمح له بالتحدي والموازنة مع قوة الدولة. بينما يميل الميزان في مصلحة الدولة في حالات الحروب الخارجية او الحروب الأهلية واعلان حالة الطوارئ، أو الحالات التي يسيطر فيها الجيش او الحزب الواحد على الدولة ويجرد المجتمع من قوته الاقتصادية والتنظيمية والسياسية والايديولوجية. ولاسيما في الدول التي امتلكت فيها الدولة المصنع والأرض، والتجارة والجامعة والمدرسة ووسائط النقل والاعلام. وحرم المجتمع من حقه في التعبير عن رأيه او المطالبة

بحقوقه.

ولهذا فان الدولة التي تملك السيطرة على الأرض والمصنع والجامعة وأجهزة الاعلام الى جانب سيطرتها على الجيش والشرطة وسائر انشطة أجهزة الدولة تكون اكثر قدرة على حسم ذلك الصراع لعقود من السنين في مصلحتها، لأنها تكون قد جردت المجتمع حتى من ابسط وسائل المقاومة والدفاع الذاتي. لأنها عندئذ لا تملك البندقية والسوط والسجن والقرار السياسي فحسب وانما أيضا تملك مصادر أقوات الناس من العامل المهني الى المثقف. وهذا يفسر في تجارب عدد من الأنظمة العربية أو أنظمة العالم الثالث تلك النتائج المروعة الناجمة عن الحكم العسكري، أوحكم الحزب الواحد حين يسيطر على المراكز الرئيسة في العملية الاقتصادية، وفي المدرسة والجامعة وأجهزة الاعلام المختلفة، والنقابات والمؤسسات الأخرى فضلا عن سيطرته على الجيش وأجهزة الدولة الأخرى، وقمة السلطة المصدرة للقرار السياسي، دولة فوق المجتمع والقانون. دولة قمع حتى الحدود القصوى. ومن ثم دولة تبعية للخارج بلا رادع داخلي. لان استئثار الدولة بالمراكز المنتجة الخاصة والعامة، والمؤسسات الاجتماعية والخاصة يؤدي إلى أن تنزع من المجتمع كل مصادر استقلاليته عن الدولة فتتركه بلا أنياب ولامخالب. لقد فعلت ذلك في المجتمع ككل، وهي تدعي أنها تهدف الى نزع ملكية الرأسماليين والاقطاعيين، أو تصفية الرأسمالية أو الاقطاعية. ولهذا انتهى في تلك الأنظمة دور الشعب ــ الجماهير ــ وانتهى دور الفكر الحر وأصبحت النقابات كأنها جزء من أجهزة الدولة وغاصت البلاد في مستنقع عطن من الدكتاتورية والقمع والدماء والارهاب مما يؤدي في النهاية الى اختزال كرامة الانسان وثقته بنفسه وقدراته، فيهبط اخلاقيا وروحيا، وتتراجع قدراته الابداعية والانتاجية.

ان طاغوت الفئات العليا المتفسخة من ملاك الأراضي الكبار والرأسماليين الاحتكاريين، والسماسرة ووكلاء الشركات الأجنبية في بلدان العالم الثالث، وطاغوت الرأسمالية العالمية الاحتكارية في العالم الغربي سمحا بتغطية اتجاه «الدولة الثورية» نحو السيطرة على كل مقدرات المجتمع، تحت دعوى مقاومة الاقطاع والاحتكار والرأسمالية واقامة الاشتراكية. وكان هذا هو الخيار الذي ظُن أنه البديل لكل السلبيات والمفاسد، الناجمة عن النظام الرأسمالي، أو الأنظمة التي خلفها الاستعمار وراءه. ولكن التجربة أثبتت؛ ان امتلاك الدولة

لكل السلطات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، وتجريد المتجمع من المرافق الاقتصادية والحريات السياسية يؤديان في نهاية المطاف، الى أوضاع أشد سوءاً من الأوضاع السابقة. ولا نكون قد فعلنا اكثر من الاستجارة من الرمضاء بالنار أو النزول تحت المزراب ونحن نهرب من الدلف.

ولقد أثبت الفكر الماركسي عجزه عن اعطاء الحل النقيض للحل الرأسمالي فالحل الذي قدمه كان وجها آخر للعملة نفسها، ولم يكن حلا نقيضا فعلا. ويكفي ان نلاحظ أزمة الأنظمة الماركسية مع شعوبها التي أصبحت في حالة يُرثىٰ لها في كل مكان، ووصلت حداً لو خيرت معه تلك الشعوب، لاختارت أي نظام آخر حتى الشيطان الرأسمالي كما يكفي ان نلاحظ التراجعات تلو التراجعات، التي تحاول تلك الأنظمة وبعد خمسين سنة من التطبيق الاشتراكي، أي في ظل الجيل الرابع او الخامس من أبناء الاشتراكية، ان تستوعب من خلالها نقمة المجتمع لتقديم بعض التنازلات التي تخفف من قبضة الدولة على ملكية الارض والتجارة والمصنع والسوق، ولا يبالغ المرء اذا قال: ان صورة هذه الأنظمة ستصبح بعد عشرات السنين القادمة من الذكريات الرهيبة الراعبة في مخيلة العالم تماما أو أسوأ من صورة الأنظمة الاقطاعية أو الاحتكارية الرأسمالية، أو الأنظمة المتفسخة للفئات العليا، من ملاك الأراضي والسماسرة ووكلاء الشركات الأجنبية، كما عرفتها بعض بلدان العالم الثالث بعد التخلص من الاستعمار. فصورة نظام منغستو هايلي مريم، على سبيل المثال، سوف تُرى في منظور التاريخ القادم أشد رعباً وفظاظة من صورة نظام الامبراطور هيلا سلاسي. ولا عجب حين يصل الأمر بنيكيتا خروتشوف، في تقريره السري الذي أقره المؤتمر العشرون للحزب الشيوعي السوفياتي، ان يرى عهد ستالين من نواح كثيرة أشد ظلاما واجراماً من عهود القياصرة. وهو ما ستفعله الأجيال القادمة عند ما ستقارن عهد خروتشوف ــ بريجنيف مع عهد القياصرة. وتقول القيادة الصينية الآن شيئا شبيها حين تتحدث عن عهد من تسميهم بـ «عصابة الأربعة». ولعل هذه الشهادات ومن خلال إقرار رسمي، تم عبر مؤتمرات حزبية تكررت في أغلب البلدان (الاشتراكية ــ الماركسية) لايمكن وصفها، بالدعايات المعادية للشيوعية.

نقد الرأسمالية وحدها لايكفي

لعل من الاستنتاجات الأساسية التي تؤدي اليها دراسة تجربة الأنظمة الاشتراكية الماركسية، أو المتأثرة بها هي القطع باستحالة حل أزمة الرأسمالية في الحضارة الغربية من خلال ما يسمى بالاشتراكية العلمية (الماركسية). كما اثبتت التجارب أن اعتماد الفكر الثوري في بلدان العالم الثالث على نقد ماركس للرأسمالية ومن ثم الانجرار وراء «الحل الاشتراكي» ينقل العالم الثالث من دياجير ظلام الى دياجير أشد إظلاما. ومن هنا تتطلب عملية البحث عن حل لأزمة العالم الراهن، الناجمة عن أزمتي الرأسمالية الغربية والاشتراكية السوفياتية من جهة، وعن أزمة أنظمة العالم الثالث من جهة أخرى، ان يجرى نقد صارم لكل من الرأسمالية والاشتراكية (اساسا للماركسية). الأولى فيما يتعلق باستغلال العمال والثانية فيما يتعلق بدولتها الطاغوتية وكلاهما فيما يتعلق بالشعوب الأخرى. وبهذا يصبح بالإمكان، معالجة العلاقة بين الدولة والمجتمع معالجة سليمة من خلال معالجة مشكلتي النظامين الرأسمالي والاشتراكي، اللذين لم يستطيعا ايجاد حل متوازن وسليم لتلك العلاقة بين الدولة والمجتمع. أو بكلمات أخرى، ان المعضلة الناشئة عن التنازع بين الحاكم ــ الحاكمين ــ والمحكومين، أو بين الدولة والمجتمع، أو بين الدولة والثورة لم تجد لها حلاً في أنظمة الرأسمالية والاشتراكية والشيوعية والاقطاعية والنازية. فقد أثبتت التجارب التاريخية، والمعاصرة منها خصوصا، ان كل واحدة من هذه الأنظمة كانت تزيد تلك المعضلة تفاقما على طريقتها. فالحل الرأسمالي جعل التنازع بين الدولة والرأسمالية سجالا، انه صراع بين دولة تنزع الى ان تزيد من سيطرتها على الطبقة الرأسمالية، وان تضعف من سيطرة تلك الطبقة عليها لكي تتمتع بأعلى درجة من درجات الاستقلالية إلى حد الارتفاع فوقها. فكان نموذجها الأعلى النظامين النازي والفاشي في أوروبا، فيما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية. ولكنها في الوقت نفسه تظل حامية النظام الرأسمالي وحارسه اليقظ المنقذ. بينما تنزع الطبقة الرأسمالية الى جعل الدولة وسلطتها السسياسية (الحكومة والمجلس التشريعي)، ممثلة لها ومعبرة عن مصالحها، خاضعة لرؤيتها في ادارة شؤون السياسة، والاقتصاد، والسياسة الدولية وغير ذلك من شؤون. فكان نموذجها الأعلى ــ بدرجات متفاوتة ــ الأنظمة الرأسمالية في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، خصوصا أنظمة ما بعد الحرب العالمية

الثانية. هذا من جهة أما من الجهة الأخرى، فان سمة هذا النظام، اتفاق عام بين الدولة والطبقة الرأسمالية على فئات المجتمع الأخرى. فهو اتفاق يتجه الى تغليب مصلحة الدولة والرأسماليين كليهما على مصالح المجتمع ككل، وسمة هذا التغليب، المحاولات المستمرة لزيادة الضرائب غير المباشرة، وتقليص الخدمات والضمانات الاجتماعية، والحد من الأجور. ولكن هذه العملية تجرى ضمن معادلة معقدة متشابكة او ضمن مايسمى «باللعبة الديمقراطية» التي تجعل المجتمع يستحصل على بعض الحقوق ويمتلك متنفَّسات وتفرض على رجال الدولة الذين سيواجهون الناخبين ان يراعوا ناخبيهم.

استطاعت لعبة الديمقراطية التخفيف من المعضلة الناشئة عن التنازع بين الحاكمين والمحكومين. ولكنها ما كانت لتنجح لولا اتفاق جميع الأطراف على السيطرة على الشعوب الأخرى والمحافظة على النظام الاقتصادي والسياسي العالمي الراهن. فهذه السيطرة سمحت بوضع الدولة والرأسماليين والمجتمع عموما، على أرض مشتركة. اما في الحالات التي كانت التناقضات تنشب بينهم فوق هذه الأرض المشتركة فقد كان منبعها الاختلاف في الاجتهاد، على كيفية ادارة الصراع مع شعب طال استعباده واستطاع ان يثور ويفرض ارادته ويلغي امكانية استمرار السيطرة المباشرة عليه. مما يجعل المجتمع ومعه فئات من الطبقة الرأسمالية نفسها تأخذ مظهراً ليبراليا وربما بعض أجنحة السلطة السياسية أيضاً،تعارض قرار استمرار الحرب الخارجية. ولكن يجب ان يلاحظ ان هذه التناقضات لا تصل درجة الحدة إلاّ بعد ان تكون الحرب قد فشلت في ابقاء السيطرة، وأصبحت في نفق لا خروج منه. وهذا ماحدث في فرنسا في المراحل الأخيرة من حربي فيتنام والجزائر، وماحدث في الولايات المتحدة في أواخر حرب فيتنام

ان السيطرة على الخارج، وما تجلبه من ثروات، وما تتطلبه من مساومات داخلية حتى يُعبّأ المجتمع كله في سبيل انجازها، هي التي سمحت للأنظمة الرأسمالية ان تخفف من حدة المعضلة القائمة بين الدولة والمجتمع. ولهذا لا يستطيع هذا النظام ان يقدم حلا عالميا بما يطرحه من انظمة دستورية ومؤسسات ديمقراطية ولعبة برلمانية. لأن حله لا يصلح إلاّ في التخفيف من حدة المعضلة كما لا يصلح إلاّ لبضع دول تسيطر على بقية العالم، سيطرة مباشرة أوغير مباشرة، وتعمل فيه إخضاعاً ونهباً. ولهذا عندما حاول بعض السياسيين والمثقفين في بلدان العالم

الثالث، اتخاذ التجربة الديمقراطية الرأسمالية في الغرب نموذجا، ثم سعوا الى تطبيقها على بلدانهم، ازدادت المعضلة بين الدولة والمجتمع تفاقما، لأن الشرط الأساس لمثل هذا النموذج، لا يقوم إلاّ في اطار سيطرة سياسية واقتصادية ــ اقتصادية على الأقل ــ على السوق العالمي. سيطرة تحقق انتهاب اجزاء من الثروات العالمية المتراكمة. ومن هنا وجدوا تجربة التقليد تسير الى فشل. وتحولت دولهم الى التعفن في الفساد والى التمادي في القمع، والتجاوز في السيطرة على المجتمع. مما جعلها تفرز أنظمة عسكرية، تنقلب حتى على مجرد التوجه الى النموذج الرأسمالي لأن الديمقراطية، واللعبة البرلمانية، ومحاولة تثبيت المؤسسات الدستورية، تسمح في ظروف بلدان العالم الثالث باعطاء المجتمع قوة في التنازع مع الدولة والسلطة السياسية، وهي قوة لا تستطيع الدولة والطبقة الرأسمالية المساندة لها احتمالها لانهما لا تستطيعان فعل ما يفعله النموذج الرأسمالي الأصلي في استيعاب أو امتصاص ذلك الضغط من خلال التوجه الى السيطرة على الخارج، أو من خلال الثروات الفائضة التي تجنى من السيطرة على الخارج. واذا أضيف الى ذلك عامل الضغط الخارجي الذي تتعرض له هذه الدولة من قبل الدولة الكبرى مما يجعلها بين المطرقة والسندان، فستزيد من حدة تناقضها مع المجتمع خصوصاً حين تميل الى المساومة والخضوع لذلك الضغط الخارجي الأمر الذي يولد الشروط التي تجعل تلك الدولة تدفع بأحد اجنحتها ــ الجيش ــ لتأخذ بيدها، دون الشركاء الرأسماليين والمتنفذين اقتصاديا، القرار السياسي. ومن ثم الارتكاز على الدولة وحدها في عملية الصراع ضد المجتمع. ويصبح من الضرورة ان تصفّي الفئات الحاكمة السابقة لتنفرد بالسلطة تماما. وهي تفعل ذلك تحت شعار تصفية العملاء، أو الرجعيين أو الاستغلاليين. أي تفعل ذلك تحت شعارات «الثورة». وهكذا تتولد شروط بناء دولة «الثورة» التي ستنجح في حل المعضلة بين الدولة والمجتمع من خلال جعل نفسها فوق المجتمع، ونزع مخالب المقاومة منه وعندما يمضي هذا الجنوح الى مداه الأخير يصار الى الغاء المؤسسات السياسية المستقلة عن الدولة، الأحزاب والنقابات والجمعيات، ليقوم مقامها نظام الحزب الواحد أو الجبهة الواحدة التي تقع تحت السيطرة التامة للقائد الأوحد أو للحزب القائد الواحد. اما في المجال الاقتصادي فيتخذ ذلك المدى الأخير، شكل التأميم والسيطرة على مراكز الانتاج والتجارة الخارجية والتحكم بأرزاق الناس في العمل

وفي السوق.

بهذا يكون هذا الإفراز الذي أقام السلطة العسكرية على رأس الدولة قد أخذ يتشبه بالنموذج الاشتراكي من النمط السوفياتي، ويستند الى نقد الماركسية اللينينية للديمقراطية والليبرالية برفع شعارات «الديمقراطية الموجهة» أو «ديمقراطية الطبقة العاملة» او «لا ديمقراطية لاعداء الشعب والقوى المضادة للثورة» الخ... وماهي إلاّ مرحلة قصيرة حتى يحسم الصراع في مصلحة الدولة كاملا، ويفقد المجتمع جل وسائل المقاومة السياسية والاقتصادية والفكرية. مما سيزيد تلك المعضلة تفاقما فوق كل تفاقم، وان بدت الأمور على السطح هادئة بسبب قهر المجتمع قهراً شبه تام ــ على الأقل ــ في مراحل معينة. وهكذا تتحقق النتيجة القائلة: ان أنظمة الرأسمالية والاشتراكية والشيوعية والنازية والفاشية لم تستطع ان تقدم حلاً مناسباً لمعضلة التنازع بين الدولة والمجتمع ومن ثم تكون التجربة التاريخية الحديثة قد أثبتت الحاجة الماسة الى نقد الدولة الاشتراكية ــ دولة التأميم وامتلاك أدوات الانتاج والتحكم بالأرض والتجارة ــ نقداً لا ينقص عن نقد الدولة الرأسمالية بأشكالها الليبرالية والفاشية والنازية. ومالم يتم ذلك ستظل كل ثورة، بما في ذلك الثورات الاسلامية، معرضة للوقوع في برائن أحد الاتجاهين الاساسيين للدولة الحديثة. الرأسمالية أو الاشتراكية السوفياتية.

الثابت والمتغير في الدولة

ان النظريات التي لا تسلط الضوء الكافي على نزوع الدولة، أية دولة، نحو السيطرة على المجتمع بكل فئاته تخبئ نفسها تحت المقولة التي ترى التعامل مع الدولة انطلاقا من تعاملها مع النظام ككل، وبعضها انطلاقا من الطبقة المالكة لأدوات الانتاج. وبهذا يكون هنالك الدولة في النظام الرأسمالي أو النظام الاقطاعي أو النظام العبودي في أوروبا، والدولة في النظام الاسلامي، أو «الأنظمة قبل الرأسمالية» في بلدان آسيا وافريقيا. وبهذا يصبح الحديث عن الدولة حديثا عن النظام. أي تلحظ العناصر المتغيرة في الدولة ولا تلحظ الثوابت في طبيعتها. وهذا يشبه بالضبط ما تفعله تلك النظريات بالانسان، حين لا تلحظ الثوابت الأساسية فيه كالفطرة والغرائز والأهواء وما تولده من ميول واتجاهات، فترى صفات الانسان ضمن النظام الاجتماعي الاقتصادي المحدد، وبعضها تراه

جزءاً من طبقة لاغير. وبهذا يصبح الحديث عن الانسان حديثا عن النظام الاقتصادي ــ الاجتماعي، او عن الطبقة التي ينتمي اليها، فتنكر العناصر الثابتة في تكوينه وتجلياتها المختلفة وفق الظروف والأنظمة المختلفة. ومن ثم ترى تلك النظريات الانسان معادلة تأخذ لونها وطبيعتها وميولها وفق الظروف والأنظمة والطبقة. وترى بالعين نفسها الدولة معادلة أو (ظاهرة) تأخذ لونها وطبيعتها وميولها وفق الأنظمة والطبقة. الأمر الذي يؤدي الى كارثة، نظرية وعملية، نتيجة انكار العناصر الثابتة وميولها ونزعاتها وتجلياتها الباقية في، والمؤثرة في، والمتأثرة بـ، الظروف والأنظمة والطبقات أحيانا، والتشكيلات الاجتماعية الأخرى أحياناً، كالقبائل والعشائر.

ان من المخاطر الناجمة عن النظريات التي ترى العناصر المتغيرة في الانسان او الدولة فقط، ولا ترى العناصر ذات الثبات والمتعلقة بالتكوين الأساسي، أو بالجوهر، وبالطبيعة، هي انفلات تلك الميول والغرائز بالرغم من طبيعة النظام المحدد، دون رادع أو وازع. مما يجعلها تأكل الأهداف، أو المبادئ. وتتحكم بالنظام، والمجتمع. وقد يصل الأمر الى صبغ العهد، أو الفترة التاريخية، او النظام، بطابعها وصبغتها. ان عدم ادراك هذا القانون المميز بين الثوابت والمتغيرات، وذلك بانكار الثوابت أو انكار المتغيرات لا يستطيع ان يميز في تاريخ الاسلام بين الدولة ــ السلطة الحاكمة ــ في زمن الخلافة الراشدة والأمويين والعباسيين والمماليك والعثمانيين. بل لايستطيع ان يميز بين عهد السلطان عبدالحميد وحكم حزب الاتحاد والترقي. وهو لا يستطيع ان يميز ــ على مستوى التجربة الاوروبية ــ بين الدولة النازية والدول الديمقراطية. مادام النظام في الحالتين هو نظام رأسمالي وما دامت الطبقة المتنفذة المالكة لادوات الانتاج الرئيسة هي الرأسمالية ــ الاحتكارية أو الرأسمالية في مرحلة «الكارتيلات والتروستات». فلو أخذ التعريف التبسيطي الذي لا يرى للدولة جانبا مهماً من الاستقلالية، ولا يرى نزوعها الناجم عن طبيعتها، من حيث هي دولة، نحو السيطرة والارتفاع فوق المجتمع والطبقة الاقتصادية ــ الاجتماعية المسيطرة فسوف لا يفهم من أين أتت الدولة النازية، ولاسيما، حين يؤخذ بعين الاعتبار ان الطبقة الرأسمالية العليا في المانيا، ما كانت راضية بان تفقد قدرتها، و دورها القيادي السياسي والاجتماعي، والثقافي والاقتصادي لحساب دولة أصبحت تقرر كل شيء دون

الرجوع اليها. وما عليها إلاّ الرضوخ والتأقلم سواء أكانت قرارات الدولة متقاطعة، أو غير متقاطعة، مع مصالحها أو وجهة نظرها، وان عدم رؤية هذه السمة هي التي ستصدم كل الرجال، أصحاب المبادئ والمثل في مختلف الثورات، حين يرون الدولة التي أقاموها لتعبر عن مبادئهم، ومُثُلهم تنقلب لتعمل لحسابها. وتعيد صياغة الأهداف وفق نزوعها الى إحكام السيطرة على من هم خارجها، وإخضاع المجتمع لها الى حد تحويله الى قطيع إن أمكن.

طبعا ان تسليط الضوء على النزوع الطبيعي في تكوين الدولة، من حيث هي دولة، أية دولة، لا يعني بالمقابل ان تَجلّيه واحدٌ في كل الحالات. او بكلمة أخرى لا يجب ان يقود نقد النظريات التي تنكر على الدولة ذلك النزوع، باعتباره مكوناً أساسياً الى عدم رؤية الفروق الأساسية في تجليات هذا النزوع من نظام لآخر ومن مجتمع لآخر. فتحول الدولة الى ملك عضوض، على سبيل المثال، في النظام الاسلامي يختلف عن تحول الدولة الى الفاشية في النظام الرأسمالي، وهذه تختلف عن تحول المَلكِيّة الى مَلكية مطلقة في النظام الاقطاعي. او بكلمات اخرى ان أي تحليل لا يرى فعل العناصر الثابتة في تكوين الدولة، او الانسان ضمن إطار الظروف والأنظمة، يخطئ أيضا في تحليل وادراك ومعالجة تلك العناصر.

على ان الأمر الذي يراد التأكيد عليه هنا، هوالقاء الضوء أساساً على ذلك المنزع في تكوين الدول، حتى لا يؤدي انكاره الى الخطأ في المعالجة الاسلامية للعلاقة بين الحكام وأجهزة الدولة من جهة، وبين الجماعة الاسلامية والشرع من جهة أخرى، في ظل قيام نظام اسلامي أو دولة إسلامية.

الباب الثاني

الحل الاسلامي

ضرورة الوعي لسُنَّة العلاقة بين الدولة والمجتمع

يُلاحظ أول ما يلاحظ من بسط اشكالية العلاقة بين الدولة والمجتمع، ان القانون الموضوعي او السُنَّة الجارية، يتمثل او تتمثل، بوجود تجاذب متعاكس بينهما (الدولة والمجتمع) تكون الغلبة فيه للدولة عموماً ــ عدا في بعض الفترات قصيرة العمر، التي تهب فيها عواصف الانتفاضات الشعبية والتغيير الثوري ــ ومن ثم تؤدي هذه الغلبة التي حققتها الدولة الحديثة الى افراز الوان من السيطرة والطغيان تراوحت من النمط الرأسمالي الى الاشتراكي الماركسي الى الفاشي ــ النازي ثم الى الأنماط التي افرزتها الدول الحديثة في بلدان العالم الثالث. وهي من الطراز الهجين الذي يتذبذب فيما بين الانماط الرأسمالية، والاشتراكية الماركسية، والفاشية، والنازية، مع التمادي في تحقيق أعلى درجة من الاستبدادية والسيطرة بالنسبة الى الدولة وأعلى درجة من الالغاء والاختزال والقمع بالنسبة الى المجتمع ودوره.

ان سمة غلبة سيطرة الدولة على المجتمع، تتطلب اقامة توازن في هذا

التجاذب يمنع من تحقيق هذه الغلبة من قبل الدولة. ولا يكون ذلك إلاّ اذا قُلِّمت اظافرها ومصادر قوتها نسبياً، واذا عُزِّز المجتمع، ودعمت مصادر قوته من جهة أخرى. فالدولة الحديثة، كما لحظنا، تنزع، بغض النظر عن نيات الحكام، في بادئ الأمر، نزوعا قويا نحو تعزيز سيطرتها على المجتمع والانفصال عنه. وهي بهذا تتجاوز نمط الدولة التاريخي الذي عرفته أوروبا في عهدي العبودية والاقطاع. فقد كانت الدولة او السلطة في هذين العهدين أقرب الى تمثيل الطبقة المسيطرة ــ طبقة الأسياد ــ أو طبقة الاقطاع ولهذا عند ما كان القيصر أو الملك يميل الى توسيع سلطاته باكثر مما كان متعارفا عليه، كان يدخل في أزمة مع مصادر قوته، وهي مجموع الطبقة الحاكمة (المالكة)، ولم يكن بمستطاعه الارتفاع عنها إلاّ بحدود تبقيه جزءاً منها. وهذا ما حافظت عليه الدولة الحديثة من النمط الرأسمالي بالنسبة الى الطبقة الرأسمالية.

ولكن نظام الدولة شهد في المئة سنة الأخيرة اتساعاً وتضخماً هائلين في الأجهزة والمؤسسات والجيوش والموازنات، جعل نزعة الانفصال عن المجتمع أقوى من ذي قبل لدى الدولة. وجاءت برامج نزع الملكية الانتاجية في الأرض والمصنع ووضعها كليا أو جزئيا تحت سيطرة الدولة لتُقوّي نزعة الانفصال هذه الى حد اختزال دور المجتمع اختزالاً شبه كامل، وانتزاع مصادر المقاومة منه نزعا تاماً.

من هنا اخفقت المعالجات التي تناولت حل اشكالية العلاقة بين الدولة والمجتمع في ثورات التغيير التي حدثت خلال المئة سنة الماضية، وذلك حين لم تمتلك الوعي الصحيح لتلك العلاقة. ومن ثم لم تؤخذ الاجراءات الضرورية على مختلف المستويات، لردع تلك النزعة في الدولة الحديثة، وتعزيز أسباب المقاومة في المجتمع. أما عند ما كان البعض يمتلك مثل هذا الوعي، أوعلى الاصح كان يلتقط جوهر الاشكالية، ويسعى الى امتلاك مثل هذا الوعي، لم يكن قادراً على انجازه لأن وعيه تأخر في الامساك بالاسباب التي تسمح له بتحقيق ذلك الهدف. لأن الدولة أثبتت، في كل مرة، ومن خلال، سلطتها السياسية وأجهزتها المختلفة أنها قادرة على استعادة امتلاك زمام المبادرة في تحقيق نزعتها الهيمنية، ومصادرة ذلك الوعي، أو تشويهه.

وقد اثبتت التجربة، ولا سيما في البلدان الاسلامية، ان عدم التقاط الخطوط الاساسية التي طرحها ويطرحها الاسلام، لحل هذه الاشكالية لا يسمح

بتشكل الوعي المطلوب. ولا يسمح بتوفير الأسباب العقدية والمعنوية والمادية والفكرية والقانونية التي تعزز ذلك الوعي، وتولد حالة من التوازن تحد من نزعة الدولة نحو الانفصال عن المجتمع والطغيان عليه، وتشجع نزعة المجتمع للمحافظة على مصادر قوته من أجل ردع هذا الطغيان ومواجهة تلك النزعة.

الشرع والدولة والمجتمع

لعل من أكثر التعريفات بداهة حول الحكومة الاسلامية هي: «الحكم بما أنزل الله»، أو الحكم بموجب ما يقضي الشرع الاسلامي، والتأكد من نفاذ أحكام الاسلام في مجال العبادات والمعاملات والجهاد ومختلف شؤون الحياة العامة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

فالحاكم هنا، ومن ثم الحكومة، بل الدولة ككل، مكلفون بالحكم بما أنزل الله، وبالتصرف والعمل وفق ما يقضي الشرع، او بالتأكد من أن أحكام الاسلام نافذة. ومن ثم لسنا، هنا، حيال حاكم بأمره، ولا حيال طبقة أو فئة أو حزب سياسي، يأتون بحاكم وحكومة ويقيمون دولة بهدف تحقيق مصالحهم، وقمع الطبقات المقابلة، أو الشعوب الأخرى، كما هو الحال في تجارب الأنماط الرأسمالية. ولسنا حيال حزب يأتي بحكومة ودولة يجعلها فوق المجتمع، مسيطرين عليه فيسن ماشاء من القوانين، كما هو الحال في التجربة السوفياتية والتجارب المشابهة لها، أو تجارب عدد من دول العالم الثالث بل اننا حيال حالة فريدة لا شبيه لها في كل التجارب الاجتماعية وانماط الدول، عدا التجارب التي أقام فيها الأنبياء حكم الله: انها حالة لم تترك فيها الدولة والمجتمع يتصارعان على الغلب. انها لا تقر القوةُ فيها القانونَ والحقوقَ. فالبيعةُ تُعطى للحاكم من الجماعة ــ المجتمع... فيقود الدولة على أساس اقامة أحكام الله، أي تطبيق الشرع. أي على الحاكم ان يعتبر سلطته، سلطة تكليف لا تشريف، ولا تحقيق هيمنة ونفوذ. وهي عقد مع جماعة المسلمين مشروطة باقامة الشرع. أي ان نقطة البداية، هي خضوع الحاكم والناس كليهما لله تعالى. ومن ثم تجرى الأحكام وفق القرآن والسنة، ويقوم الاجتهاد على أساسهما، لامنفلتا من هذا الأساس. وبهذا يكون الأساس الأول الذي يضعه الاسلام لتنظيم العلاقة بين الدولة والمجتمع، هو اخضاع الطرفين لعبودية الله واخراج الأساسات والأصول التشريعية من أيديهما. فالشرع الاسلامي

يفرض على الحاكمين والناس الخضوع لأحكام الاسلام. وتقع هنا مسؤولية أكبر على الحاكم الفقيه، كما على مجموع العلماء والفقهاء في اقامة تلك الأحكام بتوازن سليم يحقق العدل، فيقوى المؤمنون جميعابه،ومن ثم يصبح بالامكان،ضبط الصراع حين ينشأ بين الدولة والمجتمع، كما بين مختلف المتناقضات ضمن معيار خارج عن معيار الغلب والهوى والمصالح والنفوذ والسيطرة. أي ثمة معيار فيصل فوق المتصارعين، فيما يمكن ان ينشب من تجاذب متعاكس بين الدولة والمجتمع، أو فيما بين القوى الاجتماعية المختلفة.

ان إقرار هذا الأساس في ظل اقامة الدولة الاسلامية، لايلغي نزعة الدولة ككل نحو تخطي الشرع والسيطرة على المجتمع وتحقيق الغلب. فالسنن التي وضعها الله تعالى في الانسان والمجتمع لا تُلغى ولا تتوقف حين يصبح الانسان مسلماً والمجتمع مسلماً. فالغرائز تبقى في ذلك الانسان، وتظل تسعى الى الانحراف به، وهوى النفس يظل يُلح على المؤمن لينحرف به. والأمر نفسه ينطبق على السنن الأخرى. ومن ثم لا مفر من ان تمضي حياة المسلم في صراع لا يتوقف بين إسلامه وبين هوى النفس، ونوازع الغرائز الجامحة، وفتنة الدنيا أو بكلمة أخرى، ان أجهزة الدولة في ظل نظام الاسلام، لا تفقد نزعة الجنوح نحو التسلط والطغيان، بما ينمي فيها اتجاه التفلت من الشرع، ومحاولة الاستقلال عنه وليس عن المجتمع فقط. فالانسان المسلم الذي يلتزم في حياته الشرع، ويتولى الحكم لا يفقد في نفسه نوازع الهوى والطغيان والطمع والجشع والجزع. فكما تظل النفس بعد اسلام المرء أمّارة بالسوء، فان الدولة تبقى، بعد تحولها الى اسلامية أمّارة بالتسلط، نزّاعة لكي تطغى. بل يمكن القول ان نفس الانسان حين يمتلك القدرة والسلطة والثروة، تزداد نزوعا الى الطغيان واتباع الهوى. مما يفرض ألاّ تنام اليقظة الاسلامية لحظة واحدة عن الدولة في الاسلام. كان الخلفاء الراشدون شديدي الخوف على انفسهم من السلطة وهي في ايديهم، بسبب ما يمكن ان يتعرض له القائم عليها من أخطاء أو يرتكب من مظالم؛ لأن أساس تلك السلطة يكمن في الحكم بالشرع، والوصول بما يطبق من أحكام، الى مرتبة العدل بين الناس. واذا كان الحاكم، والحكومة، وأجهزة الدولة مكلفين بذلك وقام عقد الجماعة معهم على هذا الأساس، فعلى الدولة الاسلامية، والحالة هذه، ألاّ تتحول الى طرف مقابل المجتمع، او تصبح ممثلة لهذه القومية أو الطبقة أو الفئة أو القبيلة أو الجهة أو الولاية أو الطائفة أو الحزب

السياسي دون جماعة المسلمين ككل، فالدولة التي تصبح لهذه أو تلك ولا تكون للشرع والأمة تخل بدورها الأساسي الذي حدده التكليف، وأوجبه الشرع.

حول ميزان القسط

بيد ان الاسلام لم يكتف بتغيير الأساس الذي قامت عليه الدولة وحكوماتها وأجهزتها، من حيث علاقاتها بالناس، وانما حدد أيضا عدة خطوط عريضة للحيلولة دون وقوع الدولة الاسلامية بحاكمها وحكومتها واجهزتها، في برائن نزعة السيطرة على المجتمع والارتفاع فوق الشرع. فكان منها ان كلف الفقهاء والعلماء وأهل الحل والعقد (ومنهم أعضاء مجلس الشورى) والمسلمين عموما بالشورى والارشاد والمراقبة والنصح والتصويب حتى خلع البيعة، أو نزع الثقة اذا اضطروا الى ذلك، وكانت الظروف مناسبة، وجعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجباً على كل مسلم. ولم يترك ذلك للعفوية، وانما عمد الى توسيع استقلالية الفرد والجماعة والمسجد، في المجالات العلمية والثقافية والاقتصادية. ولم يسمح للدولة ان تحتكر حق الاجتهاد أو إصدار القوانين، بدون رقابة العلماء المجتهدين، ولم يسمح لها باحتكار أرزاق الناس من خلال السيطرة عليها، أو امتلاك الأرض والمصنع والتجارة الخارجية والسوق المحلي. ولم يجعل حتى حمل السلاح حكراً على جيش الدولة المحترف. ويلاحظ من التجربة الاسلامية الأولى، أن جوهر نهج الرسول صلى الله عليه وسلم، ومن بعده من سار على نهجه من خلفاء واولي أمر، كان تقوية جماعة المسلمين، وتعزيز قدرة الجماعات الاسلامية، من قبائل وأهل عقد وحل. فالنهج الذي استخدم في توزيع الأرض، كان التوسع بأشكال الملكية من وقف عام، ومشاع عام، الى مشاع خاص الى وقف على مستوى القرية والحمولة والعائلة والذرية والمدرسة والحرفة، الى ملكية فردية، الى أوقاف على المؤسسات التعليمية والصحية والخدماتية الأخرى، وجعل أرض العَنوة وهي غالبية أراضي البلاد الاسلامية، ملكية عامة لكل المسلمين. وقد اراد الإسلام لمن يحكم باسمه، أن يحمل ميزان العدل من خلال تطبيق أحكام الشرع. أي أراد له أن يحمل ميزان الشرع ليحكم بما ينشأ من منازعات في المجتمع بين بائع ومشتر؛ او بين مالك ومستأجر، أو بين صانع وعامل، أو بين منتج ومستهلك، أو بين وال ورعية، أو بين قبيلة وأخرى، أو جماعة وجماعة، ومن ثم لم يجعله طرفا

مقابل المجتمع، لكي لا يصبح الخصم والحكم في آن واحد، لأن ميزان العدل عندئذ، سيسقط من يده. وأراد الاسلام من جماعة المسلمين بمختلف فئاتهم ومجموعاتهم، ولا سيما الفقهاء والعلماء وأهل العقد والحل، ان تبقى جماعة قوية عفية غير مسلوبة الارادة، قادرة على ممارسة مسؤولياتها هي الأخرى في حمل ميزان القسط الاسلامي، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فاذاً كانت التقوى في الحالتين: حالة الحاكم وحالة الجماعة الاسلامية أُولى الضمانات التي يضعها الاسلام لحمل ذلك الميزان، إلاّ انه بعد ذلك يراعي شروطاً أخرى معنوية ومادية تساعد على اقامة العدل. وتحول دون اعطاء الحاكم ما يسمح له بالتسلط على الجماعة، وتحول دون سلب الجماعة من عوامل قوتها، حتى تكون قادرة على مواجهة الحاكم. فاذا أصبح السوق والأرزاق ملكا للدولة ــ للحاكم ــ وأصبحت المدرسة والمستشفى والجامعة ملكا للدولة ــ للحاكم ــ يكون قد امتلك أرزاق الناس وأعناقهم. مما يُغريه على الطغيان، ويقعد الجماعة عن تقويمه فيختل الميزان. إن هذه الاجراءات تضع طغيان فئة على فئة أخرى في أي ميدان من الميادين، أو تضع نزوع جماعة من الجماعات لاغتصاب السلطة في مواجهة قوى اسلامية تمسك بالشرع وتواجه به ذلك الطغيان والاغتصاب. وهذا بالضبط ما جعل دولة الاسلام وحكمه في اكثر من مناسبة في التاريخ الاسلامي، نماذج فريدة تصل في العدل حداً لا مثيل له فيما عرف العالم من أنظمة و حالات. وجعل التاريخ الاسلامي يعج بمواجهة الجور والانحراف.

ان الفكرة الأساسية التي يراد انشاؤها هنا، هي التأكيد على ان الاسلام جعل حكومته ودولته خادمين للشرع، منفذين لأحكامه، قائمين بالقسط والعدل، وجعل الجماعة قوية في مسؤوليتها الشرعية، وأوّلُها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتركها قوية في نفوذها العلمي والثقافي، وقوية في قدرتها الاقتصادية. مما يطرح السؤال الآن، كيف يمكن أن تعالج مشكلة العلاقة بين الدولة والمجتمع، والدولة والثورة على أساس الاسلام ضِمن معطيات العصر الراهن؟ أو كيف يمكن ان تطبق تلك الخطوط العريضة على ظروف العصر في حالة قيام أنظمة حكم تبتغي الحكم بما أنزل الله ملتزمة بالشرع في تنفيذ أحكام الله في مختلف المجالات؟

أصبحت الدولة الحديثة اليوم اكثر تعقيداً من دول الأمس القريب بما لا يقاس وكثرت أجهزتها ومؤسساتها وتضخمت موازناتها وإمكاناتها. وتغلغلت في كل مرافق الحياة، وسيطرت على أغلبها، وأصبحت تمتلك جيوشاً، لاجيشاً واحداً، وأصبحت قوات أمنها ومخابراتها جيوشاً، وهذا ما يجعل مهمة الثورة، أية ثورة ــ بما في ذلك الثورة الاسلامية ــ أمام أخطبوط خطير اسمه الدولة الموروثة عن العهد السابق. وقد لحظنا القانون الذي يدفع هذا الأخطبوط الى ابتلاع الثورة، أية ثورة، وهو يعلن بالصوت العالي: «أنا الثورة»، «أنا الشعب» «أنا الأمة» و «ما أفعله يمثل كل هؤلاء». وهكذا تنطلق منازع (غرائز) الدولة. لتعلو فوق الثورة والشعب والمجتمع مُبعدة عنها الشرع أو منحرفة به، أو مفرغة له. فاذا ترك الحبل على غاربه للدولة حتى تحقيق هذا النزوع ولم تقم الضوابط لمنعه في الوقت المناسب، فسرعان ما تمّحي الفروق المميزة بين ثورة وثورة أو دولة ودولة. ولا يبقى غير الاسم مميزا. ولا يغير من هذا الأمر ما يمكن ان تنزعه على نفسها من أوصاف مثل: تحرريه أو وطنية أو اسلامية أو ثورية أو قومية أو وحدوية أو جماهيرية أو شعبية أو اشتراكية أو ديمقراطية أو تقدمية.

ولهذا كان التسلح بالوعي الاسلامي في معالجة هذه السمة المعاصرة للدولة الحديثة، بل هذه النزعة، يشكل نقطة حاسمة وأساسية ومن ثم فان بناء دولة في العصر الحديث، على هدى دولة الرسول صلى الله عليه وسلم، يحتاج الى اتباع أساليب ووضع ضوابط وفق روحيّة الضوابط والأساليب التي عرفها الاسلام الأول. فأسلوب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، على سبيل المثال، في السهر شخصيا على إقامة العدل وكيفية اقامته يقضي في تطبيقه أنه يعمم على أجهزة الدولة فالحاكم اليوم لا ينجز ما انجزه عمر حين كان يخرج في الليل يتفقد احوال الناس فيطعم جائعهم ويؤمن خائفهم، ويرفع مظلمة مظلومهم، ويحد فاسقهم. ان المشكلة الآن تتطلب ان يتحول كل جهاز من أجهزة الدولة الى القيام بمثل هذا الدور. وهذا يخالف طبيعة أجهزة الدولة النزّاعة الى التسلط لا الى العدل، والجانحة الى تعقيد المعاملات لا تيسيرها، فلا بد لها من ان تظن كلما تخلت عن توقيع، أوخففت من مسؤولية، أو سهلت معاملة أو أسرعت بها، كانها تخلت عن صلاحياتها وعملها، وقلّلت من شأن دورها وأهميته. أو كلما طلب منها أن تسمع

الى شكوى الناس وتلبيها كأنها فقدت هيبتها الضرورية لتنفيذ الأحكام. فالهيبة هنا تنبع من قانون القوة والتسلط لا من قانون العدل والتقوى. لذلك هي ذات ميل دائم الى زيادة التواقيع المطلوبة من كل معاملة، ومضاعفة ما يكابده المتعامل معها من تعب ومشقة. وهي ذات ميل لصم اذانها عن سماع الشكاوى والنقد حتى لا يتجرّأ الناس عليها، وتفقد هيبتها. وبهذا لا يبقى امام الناس غير اللجوء الى الرشوة والمحسوبية، أو الى الاعتزال والهجرة. ومن ثم لا يظنن أحد ان تحول قيادة الدولة الى أيدي الاسلاميين سيمنع تلقائيا تلك الأجهزة من سلوك طريقها الخاص. ولا يتوهمن أحد ان تلك الأجهزة لن تعمل على جعل الكادر الاسلامي يتخلق بأخلاقها من حيث تعامله مع الناس، ومع نفسه الأمارة بالتسلط. وهذا ما يتطلب مضاعفة الجهود في هذا العصر الذي ابتعد عن الفطرة من أجل مقاومة التخلق بأخلاق أجهزة الدولة الحديثة في روتينها وبيروقراطيتها وعليا ئيتها وتسلطها.

ان الخط الذي يعكس الحل الاسلامي لهذا المعضل في هذا العصر، لا يكفي معه نزول الحاكم المسلم الى الأزقة والشوارع، وانما يتطلب عملا دائما لتغيير عقلية جهاز الدولة من أساسه هيكلياً ومحتوىً، وتشجيع كل العوامل الروحية والمعنوية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي بيد العلماء، وأهل الحل والعقد والناس والمؤسسات الشعبية. لمحاصرة الجهاز بالاسلام. فالمطلوب ان يفاجئ الحاكم تلك الأجهزة وهي في وسط عملها، حتى يرى بأم عينيه كيف يتعذب الناس وكيف يتوارى العدل وكيف تأكل الدولة الثورة.

ان نقد التجربة الرأسمالية والإقطاعية أو الدولة العلمانية لا يكفي للتنبه الى الخطرالآتي من الدولة على الثورة الاسلامية. والنقد الصارم للدولة الاشتراكية من النمط السوفياتي لا يكفي أيضا لابعاد هذا الخطر وان كان هذا وذاك ضروريين ابتداءً. ان مثل هذا النقد يسمح للمجاهدين المسلمين الا تبهرهم نظريات الغرب في الاشتراكية او الرأسمالية. ولكن الحل الايجابي يكون بعودتهم الى قرآنهم وسنة رسولهم، ونماذج التجارب الاسلامية العادلة في تاريخهم يستقرئونها في كيفية بناء النمط الاسلامي للدولة، في ظل متغيرات هذا العصر. وإلاّ سيقعون في دوران جهنمي، يجعلهم يهربون من طغيان قلة من الرأسماليّين والتجار والاقطاعيين، الى طغيان الدولة حين يسلمونها المصانع والمزارع والتجارة ثم يجدون أنفسهم بحاجة

الى الهرب من طغيان تلك الدولة، الى طغيان الرأسماليين والمحتكرين. وهكذا دواليك ما لم يهربوا من هذين الطريقين الى الطريق الاسلامي.

الحل الاسلامي للمعادلة الصعبة

ان النزوع لدى الدولة الى الهيمنة والطغيان والابتعاد عن الشرعية والعلو فوق المجتمع، يجب ان يعامل كما تعامل الغريزة في الانسان او القانون الداخلي في المادة. وبهذا لا ينظر اليه كأنه خطأ فكري أو انحراف ناجم عن تصور ذهني. الأمر الذي يعني ان المعالجة لا تكون بتصحيح افكار افراد الدولة وتصوراتهم. ومن ثم يذهب ذلك النزوع، وانما تكون من خلال ضبطه كما تضبط الغرائز، وأهواء النفس. فيصبح تعزيز العقيدة والوصول بالايمان الى الاحسان لدى افراد الدولة، وتصحيح افكارهم وتصوراتهم شروطا لضبط غريزة نشطة ستظل تسعى وتُغري وتوسوس.

ومن هنا تقضي أولى واجبات قيادة تتولى سلطة الدولة، بان تضبط هذا القانون المتحكم بطبيعة الدولة، كما تتحكم الغريزة في الانسان. أي كما تقضي أولى واجبات المسلم تجاه نفسه بان يضبطها، باخضاعها لميزان الاسلام وتنظيمها وفق مقتضياته. وبهذا تكون أولى واجبات الحاكم المسلم، وهو في السلطة، ضبط ذلك القانون الذي يتغذى من أهواء النفس وفتنة المال والسلطان والأهل والشهرة. وهذا الجانب ينفرد الاسلام من دون مختلف النظريات السياسية، بمعالجته من خلال الايمان والتقوى والاحسان من جانب، ومن خلال ميزان عدله الذي يعطي كل أمر حقه من جانب آخر.

على ان ضبط السُنّة المتمثلة بطبيعة الدولة يختلف عن ضبط الفرد لنفسه. وان كانت عملية ضبط الفرد لنفسه، تنسحب تلقائيا على افراد أجهزة الدولة، وهذا من الأمور المساعدة. ولكن غير الكافية أيضا، لأن الدولة ليست مجرد مجموعة أفراد متراكمين كميا، وانما هي هيكلية متماسكة متشابكة، وتشكيلية مركبة معقدة، ولها عقلها الجمعي ونزوعها الجمعي. مما يسمح لها بالتغلب على الفرد في داخلها مهما علا شأنه، وقوي نفوذه، بل هي أقوى من مجموعة الأفراد فرداً فرداً. ومن ثم لا بد لها من ضوابط أخرى بالاضافة الى ضوابط الايمان والتقوى بالنسبة الى أفرادها. وتقف في مقدمة هذه الضوابط ما يفرضه الاسلام من واجبات على

المسلمين خارج سلطة الدولة، وما يعطيهم من صلاحيات، ومايزودهم به من قدرات روحية ومعنوية واجتماعية واقتصادية ومادية. مما يبقى في دولة الاسلام (المقصود هنا الدولة والمجتمع) مايُسمى في علم الطب: المضادات الحيوية التي تقوم بعملية الضبط لذاك القانون.

كما ان الاسلام يوجب على الحاكم، وأجهزة الدولة ان يحملوا ميزان الاسلام، لضبط الدولة وضبط الجماعة المسلمة، فان من واجب الجماعة الاسلامية ان تحمل الميزان نفسه لضبط نفسها وضبط الدولة. وبهذا تطوق اشكالية العلاقة بين الدولة والمجتمع، الدولة والثورة، من جوانب عدة. وهذا الأمر غير ممكن إلاّ في ظل شرع الاسلام. لان التسليم بالعبودية لله وحده من قبل الدولة والمجتمع والأجهزة والأفراد والمؤسسات، والخضوع لحكم الله وشرعه هوالذي يسمح بوضع الأساس السليم لحل تلك الاشكالية.

بيد ان المطلوب هنا، هواكثر من البقاء ضمن هذه السمات الاسلامية الاساسية العامة، ليصار الى تعزيز الجوانب التي شُبِّهت بالمضادات الحيوية. وبهذا يصبح من الممكن حل المعادلة الصعبة في العلاقة بين الدولة والمجتمع.

يفترض الاسلام في الحاكم، ان يكون مرشداً وموجهاً ومراقباً ومصححا ومنجدا ولا يفترض فيه ان يحل محل الناس في القيام بالأعمال. فالاسلام لا يُلغي السوق ليولي الدولة مهامه، ولاينفي مبادرة الأفراد والجماعات في التملك او التصرف او الاشراف على الانتاج في الأرض والمصنع، ليولي الدولة ملكية ادوات الانتاج حتى تقوم مقام اصحاب العمل والمنتجين تقريراً وادارة وتصرفا. ولا يترك للأغنياء أو الرأسماليين أو الاقطاعيين باب الاحتكار والثراء غيرالمشروع واستغلال الناس مفتوحا على مصراعيه. ولا يجعل الدولة شريكا لهم وحاميا لاحتكارهم واستغلالهم فهويطالب الدولة بمنع الاحتكار والضرب على يد المستغل، ويجعل من الإرث في الاسلام وسيلة مهمة لتفتيت الملكيات الكبيرة، وجعل من المشاع والأحباس والوقف وملكية عموم المسلمين لغالبية الأرض، طريقا لتشكل الجماعات القوية بامتلاكها وسائل الحصول على رزقها.

ومن ثم يكون الحل الاسلامي لتلك المعادلة الصعبة يتجه الى تقوية المجتمع من خلال تقوية أفراده ومؤسساته وجماعاته، فالى جانب تقويتهم من خلال العقيدة والايمان، وتقويتهم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتقويتهم

بحق الشورى واعطاء البيعة وسحبها، وتقويتهم بجعل العلماء مرجعهم في ادارة شؤون حياتهم، ثم تقويتهم من خلال عدم حرمانهم من حق التصرف في الأرض، ومن حقوق الملكية الخاصة، ومن خلال الملكيات العامة التي تعود لعموم المسلمين او لجماعات محددة منهم، قرية، قبيلة، مدينة، حرفة.. ومن ثم يوجب على الدولة الا تسلبهم هذه الميزات، فلا تمدّ يدها على عمل أو مهمة يمكن ان يقوم به، أو بها، المسلمون افراداً و جماعات. بل تعمل على تجيير الأعمال لهم وتشجيعهم على أدائها. وبهذا تصبح الدولة قوية بحرمانها من سلب المجتمع حقوقه. لأنها ان فعلت طغت وانحرفت وأصبحت ضعيفة لأنها ستفقد دعم الشعب وتبوءُ بغضب الله. أما اذا فعلت العكس أصبحت قوية بدعم الشعب وبما تقيمه من عدل وبما ستكسبه من رضى الله تعالى. وبهذا يكون ضبط ذلك النزوع قد تم من خلال الضبط الذاتي بالعقيدة، وبنظرية العمل بالنسبة الى الدولة، ويكون قد تم من خلال المجتمع القوي المنتج، المستقل، المالك لزمام أمره، والقادر على ممارسة حقوقه. مما يشكل شروطا لضبط ذلك النزوع في الدولة، كما يشكل شروطا لضبط عدد من النوازع السلبية في الأفراد والجماعات والمجتمع نفسه.

وبهذا يكون النظام الاسلامي قد تجنب طريق الرأسمالية والدولة الرأسمالية من خلال تقوية الجماعات والملكيات العامة والمشروعات الأهلية والمؤسسات التي تديرها مجالس البلديات، والقرى والقبائل والمساجد والنقابات والتعاونيات، وصغار المنتجين والحرفيين. فضلا عن دور السلطة كحامل لميزان العدل في ترشيد الانتاج والتجارة والاستهلاك فيمنع فوضى السوق ويضرب الاحتكار فيلعب دور الموجه والمصحح والمنقذ. كما يكون قد تجنب طريق الدولة الاشتراكية، التي يمتد نزوع الدولة فيها نحو السيطرة، الى مستويات امتلاك وسائل الانتاج والسيطرة عليها والتحكم بالأرزاق، من خلال تأميم المصانع والأرض ومن خلال تأميم التجارة الداخلية والخارجية. مما يشكل من الدولة طبقة صاحبة امتيازات فوق المجتمع رفاها وطغيانا. ومما يضعف المجتمع ويسلبه قدراته الاقتصادية ويسلبه دوره في ادارة الأعمال واقتراحها والقيام بها، الأمر الذي ستكون نتائجه اهمالاً للأرض، ولا مبالاة في المصنع، وضياعا في الحياة العامة.

يمكن ان يلاحظ حول المعالجة الاسلامية لهذا الموضوع، ان ميزان الاسلام في تعزيز قوة الجماعة بالاستقلال عن الحاكم، جعلها قادرة على الصمود حتى عند

ما كان ينحرف الحكم، او تُحتل البلاد من قبل الغزاة. فلم يكن شرعة ليذهب عند ما يفسدراس السلطة كما هو الحال في مختلف الأنظمة وانما كان قادرا على الفعل في القاعدة الشعبية التي بقيت قوية مستقلة عن السلطة لا بمعايشها فحسب، وانما ايضا بمرجعها الشرعي أي من خلال علاقتها بالعلماء الذين كانوا يوجهونها ويقودونها وفقا للشرع، ويطبقون ما امكن من تعاليم الاسلام عليها، حتى في ظل القهر أو في ظل الانحراف أو في ظل الاحتلال. فكيف يكون الحال اذا ما اكتملت هذه الميزة بالميزة الاسلامية الأخرى وهي الحكومة الاسلامية العادلة حاملة ميزان الشرع، الداعمة للناس والمدعومة من الناس وتحت مظلة النقد والتقويم وحرية الكلمة والصحافة. او بكلمة أخرى ممارسة مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الشؤون العامة، وليس في الأمور الفردية فقط.

ملحوظات حول الحل الاسلامي لاشكالية الدولة والمجتمع في الجمهورية الاسلامية في ايران

اولاً: لعل أول ما يتبادر الى الذهن عند تسلم جهاز الدولة القديم، أن يصار الى احلال الكوادر والعناصر الاسلامية في مواقع المسؤولية في أجهزة الدولة. وهو أمر ضروري ولا يشك فيه ولا سيما في الجيش والأمن العام والمخابرات، والخزينة، ودوائر الداخلية، ومراكز القرار الاساسية في مختلف الوزارات. ولكن اتساع أجهزة الدولة وضخامة كادرها والحاجة الى الخبرات في ادارتها يجعل من المتعذر تحقيق هذا التغيير إلاّ جزئيا. مما يصبح من الضروري رفع شعار اعادة صياغة الكادر القديم بالاسلام مع ابقائه في مواقعه. ومن ثم يمكن القول: لا يمكن اعتبار هذا الاستبدال قد حل المشكل الجوهري في الدولة، انه في احسن الحالات يؤمن الوضع الجديد من انقلاب عسكري مفاجئ و يمنح الثورة القدرة على مواصلة التغيير اذا أرادت.

بكلمة انه إجراء ضروري ولكنه غير كافٍ، أما الاكتفاء به فسوف يجعل الدولة تعيد صياغة الكادر الجديد، ضمن قانونها الأساس وهو النزوع للهيمنة وتوسيع الصلاحيات والاستقلال عن الشرع والمجتمع.

ثانياً: نجحت الثورة الاسلامية بعيدا عن أجهزة الدولة، فهي ليست ثورة انقلاب عسكري وانما هي ثورة شعبية اعتمدت على الله أولا وقبل كل شيء، وكانت اداتها قيادة العلماء والمسجد والساحات الشعبية والجماهير في اسقاط حكم

الطاغوت. ومن ثم بنت عدداً من الأجهزة مثل جهاز الحرس الثوري ولجان المساجد، ومؤسسة الشهداء وغيرها بعيداً عن الدولة القديمة، وتواصل المسار على خطين متوازيين: محاولة أسلمة أجهزة الدولة من جهة و بناء مؤسسات الثورة الاسلامية الموازية من الجهة الأخرى.

لقد سمح هذا الوضع للثورة أن تواجه أصعب المراحل التي مرت بها داخليا وخارجيا، ولهذا يمكن القول مرة أخرى، انها استمرت بعد توليها للسلطة، ثورة شعبية تعتمد على الله، أولا وقبل كل شيء، وبقيت أداتها قيادة العلماء والمسجد والساحات الشعبية والجماهير، ولكن ليس بعيدا عن الدولة كما في الوضع السابق للثورة وانما بتكامل مع الدولة الجديدة ــ القديمة. وهو تكامل حمل في داخله نزوعا نحو التنافر ونزوعا نحو الانسجام، ونزوعا نحو التوازي، وآخر نحو الاندماج. ولكن الاتجاه العام كان مزيداً من تقوية دورالدولة، ومزيداً من الدمج فيها نسبة، وتلكم هي الحالة الفريدة التي تميز تجربة الثورة الاسلامية.

ثالثاً: من الواضح ان المسار الذي اتخذته الثورة الاسلامية والدولة في ايران حتى الآن، يبقي الوضع أمام مفترق طرق في معالجة الاشكالات الناشئة عن التنازع في الصلاحيات بين أجهزة الدولة والمؤسسات الموازية التي نشأت خارجها. مما يجعل أحد الطرق يتجه الى دمج تلك المؤسسات في أجهزة الدولة من أجل تحقيق أعلى درجة من الوحدة والفعالية في اتخاذ القرار والتنفيذ، ومنع ماينشأ من تنازع وفوضى، بسبب التعدد وكثرة المراكز. وهي حجة يجب ألاّيُستهان بقوتها ومنطقها، لأن ثمة سلبيات تكون احياناً خطيرة، للتنازع والفوضى وتعدد مراكز القرار والعمل. أما الطريق الآخر فهو ترك الشارع يتحرك كما لو ان الدولة ما زالت دولة طاغوت أو نفاق من اجل منع اجهاض الثورة واختزال دور العلماء والجماهير والحيلولة دون طغيان بيروقراطية الدولة، ومن ثم تجنب الطريق الذي انتهت اليه كثير من التجارب العالمية حين ابتلعت الدولةُ الثورةَ، وصادرت الشرعَ والشرعيةَ وطغت على الشعب. وهي حجة يجب ألاّيُستهان بقوتها ومنطقها. لأن سلبيات انتهاء دورالعلماء والجماهير تُنهي بالنتيجة حكم الاسلام نفسه.

ان هذين الطريقين يترجمان نفسيهما. بأشكال كثيرة، وفي مختلف الميادين: في التعليم، في الاقتصاد، في الحرب، في العلاقات مع الدول والحركات الاسلامية، ومن ثم ستُستخدم في الصراع بين هذين الطريقين، مختلف الحجج

الجزئية هنا وهناك . فعلى سبيل المثال: ستثار في مجال الاقتصاد ضرورة سيطرة الدولة على التجارة الخارجية والتجارة الداخلية والتوسع بالتأميم. وستثار في الحرب ضرورة سيطرة الجيش «والعقل العسكري العلمي» والانضباط، وستثار في التعليم ضرورة توحيد المناهج وتطويرها وضبط التوجيه، وستثار في العلاقات بين الدول والحركات الاسلامية الحاجة الى تحالفات دولية ذات فائدة ملموسة بدلاً من علاقات بحركات لا حول ولا طول لهاوالمتاجرة بها أقرب لشراء السمك وهو في البحر. وفي المقابل ستثار كل الحجج التي ستتهم هذه التوجهات ببناء دولة طاغوتية تصادر المبادرة الاقتصادية والحرية العلمية والفاعلية الشعبية والثورة الاسلامية العالمية.

و من هنا ينشأ الحديث عن طريق ثالث يقوم على توازن دقيق بين هذين الطريقين. وذلك بما يسمح باستدرار الايجابيات من هنا وهناك . وتجميعها لخدمة الاسلام، وبالتخفيف من السلبيات هنا وهناك او سلبيات بقاء هذين النهجين من أجل خدمة الاسلام ايضا.

على ان التوصل الى اتفاق بالتراضي بين هذين الطريقين، ليس ممكنا في أغلب الحالات. فهو لا يُرضي الدولة ــ السلطة أساسا ــ ولا سيما ضمن الظاهرة العالمية الراهنة للدولة الحديثة. كما لا يُرضي بعض الاتجاهات داخل الطريق الثاني، ولا سيما، تلك التي تميل الى الهدم لا الى البناء، والى الفوضى لا الى النظام. واذا ترك الأمر يعمل عفويا فسوف تتمكن الدولة من أن تفرض طريقها، وتُنهي أمر الطريق الآخر، وعلى الأقل، من ناحية قانونية عمله رسمياً، أو دستورياً، أوعرفاً هذا ما يجعل البعض يتشاءم من المستقبل، أومن المصير الذي تنتهي اليه الثورات على يد بعض قادتها أنفسهم من خلال «الدولة الثورية» نفسها. ولكن في تجربة الثورة الاسلامية في ايران، فرادة خاصة من حيث موقع الامام الخميني في قيادة الوضع، وهو موقع قرره الدستور، ومن المفترض ان يصبح نهج الجمهورية الاسلامية لعشرات السنين القادمة.ان هذا الموقع يسمح بضبط المعادلة الصعبة بين هذين الطريقين وهو ماجرى حتى الان. فوجود موقع الفقيه العادل، كما يتمثل الآن في موقع الامام الخميني، ووجود مجلس الخبراء، وهو مجلس الفقهاء. ثم وجود مجلس الشورى يمكن ان تشكل ضمانات لضبط تلك المعادلة الصعبة بين هذين الطريقين. ومن ثم يمكن القول ان ثمة صيغة وضعها

الدستور خارج رغبة كل من ممثلي الطريقين التاريخيين المذكورين، تشكل احدى نقاط الضبط المطلوب.

رابعا: طرح الامام الخميني في احدى خطبه توجيها للحكومة الاسلامية في ايران قال فيه ان عليها ــ وكان يتحدث في المجال الاقتصادي ــ ألاّ تقوم بما يمكن ان يقوم به الأفراد والجماعات. ان هذا التوجيه يشكل صيغة نظرية من أهم ما طرح في عصرنا لمعالجة موضوع العلاقة بين الدولة الحديثة والثورة، أو بين الدولة والمجتمع. واذا امكن ان يجد هذا التوجيه ترجمة حقيقية من قبل الحكومة ومجلس الشورى والناس في مختلف المجالات، فسيخرج منه وضع جديد لم يسبق له مثيل في تنظيم المجتمع نفسه وتوزيع السلطات والقدرات والصلاحيات فيه.

ان الحكومة ومعها أجهزة الدولة حين لا تتولى شؤون التنفيذ إلاّ في المجالات التي لا يمكن ان ينفذها سواها. فهذا يجعل دورها لا الاستيلاء على الأدوار التي يقوم بها غيرها من الأفراد والفئات والجماعات في المجتمع، وانما يصبح دورها تشجيع الأفراد والفئات والجماعات، على القيام بما يقومون به من أدوار، بل تشجيعهم على القيام بأدوار أخرى وتحمل الأعباء فيحال عدد كبير من المهام التعليمية والاقتصادية والصحية والتعبوية والعسكرية، الى المساجد والمؤسسات والبلديات ومجالس القرى واللجان الشعبية والشركات الخاصة والأفراد. ويصبح دور الدولة مرشداً ومراقباً ومتدخلاً في حل الإشكال الذي يعجز غيرها عن حله، بما في ذلك المنازعات الفردية. وبهذا يصبح بالامكان تطبيق حكم الاسلام في الحياة والمجتمع تطبيقا أفضل. واذا ما فعلت الحكومة وأجهزة دولتها ذلك، أمكنها ان تقوم بواجباتها التي لا يستطيع غيرها القيام بها على أحسن ما يرام، بسبب ما يمكن ان تضعه من تركيز عليها.

وأوضح الامام الخميني في احدى خطبه، بعض الأمثلة على هذه الموضوعة فذكّر الحكومةَ ان الشعب هو الذي أوجد هذه الحكومة وهذه الجمهورية. ولا سيما الفئات المحرومة من التجار الصغار والكسبة. كما ذكّرها «ان الحكومات السابقة كانت تعمل بلادعم من الشعب لانها كانت تريد العمل لأسيادها».. وأوضح «حكومة معدودة لا تستطيع العمل لـ ٤٠ مليون انسان، يجب حفظ الاربعين مليون انسان في الساحة. والحفظ هو انكم اذا اردتم حفظ السوق، عليكم إشراك السوق في الأعمال. لا تعزلوا السوق. فالأعمال التي لا تستطيع السوق أداءها

لتؤدّها الحكومة، وما تستطيع السوق القيام به فلا تقفوا حائلا أمامه، فحرية الناس يجب أن لا تُسلب. ان الحكومة ينبغي ان تشرف مثلا على البضائع التي يريد الناس استيرادها من الخارج، اتركوا الناس احرارا في ان يستوردوا قدر ما يستطيعون ولتستورد الحكومة هي ايضا، وليكن لها دور الاشراف، في ان لا يأتوا ببضائع تتعارض ومصالح الجمهورية الاسلامية والمصالح الشرعية. أشركوا الشعب في أعمالكم. وان لم تشركوهم فإنكم ستفشلون، وهذا أمر من الأمور المهمة. وانا قلت ذلك مراراً والسادة وعدوا، ولا أعلم كم عملوا بذلك »[1].

ان هذه الكلمات توضح الحل الاسلامي في حل الإشكالية بين الدولة والشعب، بين الحكام والناس. ويؤدي تأملها جيداً الى رؤية التمايز الواضح بين الحكومة الاسلامية والأنظمة الرأسمالية، ذلك من جهة انتمائها الى الاسلام اولا، وفي الموقف من الفئات المحرومة من الشعب ثانيا وفي تمايزها عن الحكومات السابقة التي لم تكن تعتمد على الشعب لأنها تعتمد على الخارج، وتسعى لخدمة الخارج ثالثاً ثم رابعاً، ميزتها الفاعلة في مراقبة السوق والإشراف عليه، وهي تحمل ميزان العدل لتردع الاحتكار والظلم والفساد،وتهب للنجدة حيثما كان هنالك نقص خامسا. أما من الزواية الأخرى فواضح تمايز طريق الحكومة الاسلامية، كما يراه الامام الخميني، عن طريق حكومات الدول الاشتراكية ذات الطابع السوفياتي، فهي لا تقوم بما يجب ان يقوم به الناس، وهي تُبقي الأربعين مليون مسلم في الساحة، وتشرك السوق في الأعمال، ولا تعزله، ولا تؤدي من مهامه إلاّ مايعجز عن ادائه ولا تقف حائلاً أمامه. لأن حرية الناس يجب ألاّ تُسلب، بما في ذلك ألاّ تسلب من قبل الحكومة، وأجهزة الدولة. ثم اذا توبع هذا التأمل وصولا الى العبارات الأخيرة في هذا الاستشهاد يُلاحظ تساؤل الامام، ان كانت الحكومة وأجهزة الدولة قد عملت بتوجيهاته الخاصة باشراك الشعب في الأعمال. وهو تساؤل في مكانه لعلمه ان طبيعة السلطة، أية سلطة، تجنح لتضرب عرض الحائط بمثل هذه التوجيهات من أجل اشباع ميولها للسيطرة على الشعب واخراجه من الساحة. وهو يفترض ان يتنبه له الاسلاميون حين يمسكون بالسلطة كما يتنبهون من الوقوع في هوى النفس وفتنة المال والأهل والجاه والتسلط.

سادساً: تبقى نقطة تحتاج الى ايضاح، من اجل اغناء هذه الموضوعة العملية، لا على مستوى الفقه الاسلامي فحسب وانما أيضا على مستوى علم

الاقتصاد وعلم المجتمع وعلم الحياة والتاريخ. ان الترجمة لهذا الحل الاسلامي، تتطلب ان يتجه اشراك الشعب بالاعمال المختلفة الاقتصادية والثقافية والتعليمية والصحية والاجتماعية والحربية وذلك باعطاء تشجيع اكبر للمؤسسات ذات الصفة الجماعية، وللّجان الشعبية، ولجان المساجد، وللتعاونيات، ولجان القرى، ولجان المعامل، وللقبائل وللعائلات، وللنقابات، والنوادي. وبهذا تُصاد عدة عصافير بحجر واحد.

١ ــ تصان الحكومة وأجهزة الدولة من الوقوع في الطغيان والتعادي مع الشعب حين لا يسمح لها بتملك طرق الانتاج والتحكم بالارزاق والاعمال.

٢ ــ يمنع الانحراف الى طغيان الاحتكاريين او الرأسماليين او الجشعين وسيطرتهم على الاقتصاد والدولة حين تشجع التعاونيات والمؤسسات والهيئات واللجان والجماعات لتملكِ وتعمل وتُسهم في السوق والانتاج، الذي يؤدي الى تقوية المجتمع بدوره ويساعد على ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويجعل اصطدام الأعداء بدولة الاسلام اصطداماً مع الجماهير الواسعة.

٣ ــ يُعطي الحكومة فرصة لتقيم العدل، وتنجح حين تُحْصَر اعمالها المناسبة لها والتي يمكن التركيز عليها وبهذا يصبح هناك حكومة اسلامية ودولة اسلامية قويتان ومصدر قوتهما العدل ودعم الشعب لا القمع والسيطرة ودعم الخارج، ويصبح هناك مجتمع قوي ومصدر قوته آت من ايمانه بالله واسلامه اولا ثم قدرته وقدرة علمائه المعنوية والاقتصادية وعدل حكومته، ومن ثم لا يأتي الضمان الوحيد لعدم طغيان الحكومة واجهزة الدولة من ايمان الذين على رأسها وانما ــ وهذا ما له الأهمية الاساسية ــ آتٍ من قوة العلماء وأهل الحل والعقد والمجتمع لا من جهة العلم والرأي والمعنويات فحسب وانما ايضا من حيث موقعهم في ادارة وتسيير الأعمال المختلفة من الحقل حتى السوق ومن المصنع حتى المستهلك كما من المدرسة والجامعة والمستشفى والنادي والنقابة والجمعية.

ذلك أنهم في هذه الحالة يتمتعون باستقلال عن الدولة ويمارسون دوراً فاعلاً في مختلف مجالات الحياة، لا يخضعون لتحكم قلة من الرأسماليين الاحتكاريين أصحاب الشركات الكبرى. ان هذا هو الحل الذي ينبع، وينسجم، من مبدأ التوحيد، من مبدأ العبودية لله وحده. وهو الحل الذي يجعل تقوى الأفراد تَمْتلِك القدرة والقوة ايضا و يجعل دولة الاسلام قادرة على الاستمرارية ومواجهة

المخاطر والعواصف. ويجعل الملايين وعشرات الملايين تحلم بالحل الاسلامي لمشاكلها خارج دولة الاسلام.

أسلوب التقنين
في الحكومة الاسلامية

حجة الاسلام والمسلمين
الشيخ محمد مؤمن

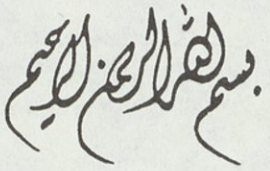

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الانبياء وخاتمهم محمد وآله الطيبين الطاهرين.

من الضروري ان نلقي ــ اولا ــ نظرة على حقيقة (القانون) وملاك لزوم التبعية له في الحكومة الاسلامية لتلقي ضوءاً على المواضيع المبحوثة.

حقيقة القانون

رغم ان القانون ــ وفقاً للمعنى اللغوي الاصيل له ــ يشمل كل قاعدة كلية حتى ولو كانت علمية تماما، إلاّ أنَّ محل البحث هوالقانون والمسؤولية الكلية التي تجعل بهدف تطبيقها. وهذا القانون قد يشمل كل الناس كما قد يختص بمجموعة معينة. فمثلا يجب على الجميع أن يصلوا ويصوموا، في حين يجب الحج على خصوص المستطيعين.

إلاّ أنَّ القسمين يشكلان مصداقين للقانون، ويجب احترامهما وتطبيقهما بحسب الموارد.

ملاك لزوم التبعية للقانون

إنَّ عقل أيِّ عاقل وفطرته يدركان أنَّ الانسان حرٌّ بطبعه، وان لا معنى

لمنح أيِّ فرد أو مجموعة خاصة حقّ إصدار أوامر للآخرين، ولو تحقق ذلك فإنه أمر قسري مخالف للفطرة، وهو في الحقيقة ظلم من قبل الآمرين للمأمورين.

واذا اريد للقانون أن يقرر من قبل الناس فلا يظلم فيه أحد، فان شكله الصحيح بملاحظة كون الانسان مدنيا بالطبع ويعيش بشكل اجتماعي، ولكي تنحفظ حدود صلاحيات الاشخاص، يتلخص في وضع مقررات يتفق عليها لتتعيَّن حقوق أيِّ فرد، ولا يعتدي أيُّ أحدٍ على حقوق الآخرين، وهذا الاتفاق يستطيع ان يخرج القوانين المذكورة من الدائرة القسرية الظالمة.

ومن الطبيعي أنَّ قسطا من هذه المقررات ارتكازي وفطري، والقسط الآخر ــ وهو يشكل معظمها ــ يتحقق من خلال التفات وتأكيد معين للأفراد عليها.

وما نشاهده في عالمنا اليوم ان افضل انواع القوانين هي تلك التي تتم من خلال الانتخاب الشعبي فتعد من قبيل حكم الشعب وتقنين الشعب لنفسه.

وبناءً على ذلك فان ملاك التبعية للقانون ــ في مثل هذه القوانين ــ هو التعهد الإرتكازي او الصريح لكل انسان ألزم نفسه بتطبيق حياته مع هذا التوجه القانوني، والعيش مع الآخرين على هذا الاساس.

إلاّ أنَّ معيار التبعية للقانون والحكومة في الاسلام يختلف عن المعيار الآنف.

فإنَّ حق التقنين في الإسلام بالاصالة هو لله تعالى، وحق الأمر والنهي مختص بذاته القدسية فلا يملك هذا الحق وبالمآل فلن يملك غيره حق التبعية.

وهذا المعنى مسلَّمٌ به عقلاً ونقلاً ولا ريب فيه، ذلك ان البراهين العقلية المسلَّمَةَ توصلنا الى هذه النتيجة، وهي ان ذات واجب الوجود تقف في رأس المخروط لعالم الوجود وأنَّ أيَّ شيءٍ وأيَّ فرد يتعلق به من جميع الجهات الوجودية له، وأنَّه وما يملك يرتبط به تعالى، وأنَّ أيَّ موجود في أصلِ وجوده وكمالاته ــ حدوثا وبقاءً ــ لا يملك لنفسه شيئا بل كل شيء منه وتحت سيطرته.

فالجمادات والنباتات والحيوانات، والملائكة والجن والإنس والأنبياء والأئمة والعلماء والمفكرون كلهم بكل وجودهم مخلوقون له و مربوبون له ومتعلقون به. وكلهم مملوكون له بالمعنى الحقيقي للملكية.

وعلى ذلك، ولأنه تعالى مالك كل الناس ــ بالمعنى الحقيقي للملكية ــ

فإنَّ عقل أيِّ عاقل يقول بحقه في أن يصدر أوامره لخلقه، وأن يأمرهم بأوامره، يحرِّمُ عليهم شيئا، ويوجب عليهم آخر، ولأن أيَّ شيءٍ آخر لايملك هذه السيطرة الوجودية والملكية، فإنَّ هذا الحق لن يكون بالاستقلال لأيِّ أحدٍ غيره، أللّهمَّ إلاّ أنْ يمنحه تعالى هذا الحق، وحينئذٍ فإن إطاعة هذا الشخص لازمة، وهي في الحقيقة الطاعة لله ولو بالواسطة.

هذا من جانب، ومن جانب آخر فإنَّه لما كان كل الناس مخلوقين ومملوكين لله، فإنَّ عليهم أن لا يعصوه تعالى،فإذا عصوه أستحقُّوا العقاب.

إنَّ هذه المعاني قد طرحت بشكل متكرر وواضح في القرآن الكريم، وأخبار المعصومين، ونحن نذكر هنا بعض الأمثلة لذلك:

«بديع السمٰوات والأرض أنّٰى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيءٍ وهو بكلِّ شيء عليم * ذلكم الله ربكم لا إله إلاّ هو خالق كل شيءٍ فاعبدوه وهو على كل شيءٍ وكيل».

(الانعام: ١٠١، ١٠٢)

«قل الله خالق كلِّ شيءٍ وهوالواحد القهار».

(الرعد: ١٦)

«الله خالق كلِّ شيءٍ وهو على كل شيءٍ وكيل».

(الزمر: ٦٦)

«قل أغير الله أبغي ربّاً وهو ربُّ كلِّ شيءٍ».

(الانعام: ١٦٤)

وكما يلاحظ فان الآيات الأربع تذكر أنَّ الله تعالى خالق كل الأشياء، وان خلقة كل الأشياء منه تعالى، وان عبارة (وهو على كل شيء وكيل) توضح التعلق القسري لكل الأمور به، وهو معنى ارتباط الأشياء بالذات المقدسة في مجال البقاء ومجال التربية، وهذا المعنى ذكر بشكل صريح في جملة (وهو رب كل شيء) والرب هو المربي والمنمّي، والله تعالى مربي كلِّ موجود. وقد ذكر لازم هذه المخلوقية والمربوبية (وهي المملوكية) في آيات كثيرة صريحة. ومنها:

«إنما أُمِرتُ أن أعبدَ ربَّ هذه البلدة الذي حرَّمها وله كلُّ شيءٍ».

(النمل: ٩١)

«ولله مافي السمٰوات ومافي الأرض والى الله ترجع الامور».

(آل عمران: ١٠٩)

«وله من في السمٰوات والارض كل له قانتون».

(الروم: ٢٦)

وعلى أساس هذه الآيات والآيات الأخر، فإن الله هو خالق كلِّ شيءٍ وربُّهُ وإنَّ كلَّ شيءٍ وكلَّ فرد ملكٌ له، وعندما يكون كل شيء مخلوقاً ومملوكاً لله، فلن يكون غيره مالكا للأشياء، والانسان هو فردٌ من الأشياء ولا يملكه إلاّ الله، فهو مخلوق ومملوك لله، ولايملكه أحدٌ إلاّ الله، فليس حق الحاكمية والآمرية لأحدٍ إلاّ لله، وأمره وحده هو اللازم الاتباع والخطاب الفصل.

ولذا نجد القرآن الكريم يقول في سورة الأعراف **(ألا لَهُ الخلقُ والأمر)** والخلق بمعنى الخلقة التي جعلت في هذه الآية من مختصات الله تماما في الآيات الأخر . والأمر بالمفهوم اللغوي والعرفي ــ وقد نزل القرآن بلسان العرف العام ــ بمعنى الطلب الملزم وقد جعله القرآن الكريم من مختصات الله العظيم وبإرادته، والأمر هوالقانون، وعليه فإن الأمر وتشريع القانون منحصر بالله تعالى.

يقول تعالى في سورة يوسف الآية ٤٠ **«إنِ الحكمُ إلاّ لله أمر ألاّ تعبدوا إلاّ إيّاه»** فالحكم منحصر بالله، وما الحكم، إلاّ رأيٌ محكم يعطى ليفصل بين الآراء المتشتتة والأنظار المختلفة. وكل القوانين هي من المصاديق البارزة للحكم. ذلك أن للناس آراءً وانظاراً مختلفة، ولا يبقى إلاّ الحكمُ لينهيَ الخلافَ عندما يُطرح بشكل قانون، وهذا الحكم إنما هو بإرادة الله واختياره، وعلى هذا الأساس **(أمر ألاّ تعبدوا إلاّ إيّاه)**.

وعليه فعندما يكون الامر والحكم لله وحده فليس لأحدٍ غيره أن يأمر أو يحكم، وبالتالي لا معنى للحديث عن لزوم اتباعه وعدم ذلك، فلا خالق ولا ربَّ ولا مالك ولا آمرولا حاكم إلاّ الله، فلا إلٰه إلاّ الله. نعم لو أنَّ الله تعالى أمر بإطاعة إنسان معيَّنٍ في مجال خاص فإنه تجب طاعته في ذلك المجال، إلاّ أنَّ هذه الطاعة هي طاعة لله بالواسطة، ودليل لزوم التبعية هنا هو نفسه هناك .

وعليه ففي الموارد التي جعلها الله من صلاحيات ولي أمر المسلمين تجب طاعة هذا الولي تبعا لطاعة الأمر الالهي.

وخلاصة الأمر ان دليل وفلسفة لزوم التبعية للقوانين في الاسلام

والحكومة الاسلامية هي مملوكية الأفراد لله، وهذا الدليل واضح الاختلاف عن ملاك لزوم التبعية للقانون في المجتمعات الالهية.

القوانين الثابتة والمتغيرة

عندما نراجع الآيات والروايات يتوضح لنا تماما أن مجموعة القوانين في الاسلام ثابتة ودائمية وماعلى الحكومة الاسلامية إلاّ الإشراف على تنفيذها، ومن الطبيعي أنَّ عملية التنفيذ لو تطلبت قوانين مناسبة وضعت هذه القوانين التي قد تتغير تبعا للظروف.

وتوضيح هذا الأمر يتم عبر بيان مقدمتين:

المقدمة الأولى: إن الله تعالى قد عيَّن لكل الأشياء حكمها في الاسلام، وهذا مايمكن استفادته من الآيات والروايات. أمَّاالآيات فاننا نجد القرآن الكريم بعد أن يطرح في سورة الانعام مسألة تحريم بعض الحيوانات من قبل بعض المشركين ويعرضها على أنها مجرد آفتراء وبالتالي يدينها فيقول: «**قل لا أجد فيما أُوحيَ إليَّ مُحرَّما على طاعم يطعمه إلاّ أنْ يكون ميتة أو دما مسفوحاً أولحم خنزيرٍ فإنَّهُ رِجسٌ أو فسقا أُهِلَّ لغيرِ الله به، فمن آضطر غير باغٍ ولا عادٍ فإنَّ ربك غفور رحيم**» (الآية: ١٤٥) ومن خلال هذه الآية المباركة ندرك بكل وضوح أنَّ الشيء الذي لم يحرِّمه الله لا يمكن آعتباره محرَّما، فالحرام ما حرَّمه الله وأوصله إلينا عن طريق الوحي، ومعنى ذلك أننا لا نستطيع أن نحكم على شيءٍ بحكم إلاّ أن يبين حكمه عن طريق الوحي، ولازم ذلك أنَّ حكم كل الأشياء إنما يؤخذ من الوحي، وهذا المعنى مبيَّنٌ بكل وضوح في الروايات الواردة عن المعصومين عليهم السلام:

١ ــ ففي كتاب الكافي بسند صحيح عن داودبن فرقد عن أبي عبدالله الصادق(ع): أنَّ الرسول(ص) قال لسعدبن عبادة في ضمن ما قال: «**إنَّ الله قد جعل لكل شيء حدّاً، وجعل لمن تعدَّى ذلك الحدَّ حدَّاً**»[1]. ونظير هذه العبارة ما ورد عن الامام الصادق(ع) نفسه في موثقة سماعة أنه قال: «**إنَّ لكل شيء حدَّاً، ومن تعدَّى ذلك الحدَّ كان له حدٌّ**» . وان التأمل الدقيق في عبارة الرسول الاعظم(ص) يعطينا أن الله تعالى عيَّن حدودا لكل شيء، وكلمة شيء تشمل كل فعل وترك ، ومعناه أن الله جعل في الاسلام لكل فعل وتَرْكٍ حدَّاً لا يمكن تجاوزه «**ومن يتعدَّ حدود الله فأولئك هم الظالمون**»[2]. وعلى أساس من هذا الكلمة

«**جعل لمن تعدّى ذلك الحدَّ حدّاً**»، وعلى أيّ حال فإن الرواية النبوية تدل بوضوح على أنَّ الله تعالى قد حدَّد في كل الموادّ حدود الجواز وعدمه بحيث يُعدُّ تجاوز هذه الحدود ظلما يستوجب المؤاخذة والجزاء.

وهذا الأمر وإن كان يستفاد من نفس الرواية بوضوح، إلاّ أنه من المفضل توضيحه أكثر بعبارة أخرى من المعصومين، فقد جاء في الكتاب الشريف (الكافي) عن عمرو بن قيس، أن الصادق (ع) قال: «**يا عمرو بن قيس، أشعرت أنَّ الله عزَّوجلَّ أرسل رسولاً، وأنزل عليه كتابا، وأنزل في الكتاب كل مايحتاج إليه، وجعل له دليلاً يدل عليه، وجعل لكل شيءٍ حدّاً، ولمن جاوزالحدَّ حدّاً؟** إلى أن قال: قلت: وكيف جعل لمن جاوز الحد حداً؟ قال: «**إن الله عزَّوجلَّ حدَّ في الأموال أن لا تؤخذ إلاّ مِن حِلِّها، فمن أخذها من غير حِلِّها قُطِعَتْ يَدُهُ حدّاً لمجاوزته الحدَّ. وإنَّ الله عزَّوجَلَّ حدَّ ان لا ينكح النكاح إلاّ من حِلِّهِ ومن فعل غير ذلك ان كان عزباً حُدَّ، وإنْ كانَ محصنا رُجِمَ لمجاوزته الحدَّ**» [3].

وتوضيح الامام يؤكد أن معنى جعل الحدِّ في كل الموارد هو التحديد الذي حدَّده الله من خلال جعل الأحكام، وبناءً عليه فان كل الاشياء والأعمال تدخل في هذا الاطار ويشملها حكم الحلية أو الحرمة.

٢ ــ كما جاء في كتاب الكافي بسند معتبر عن سماعة أنه: سألت الامام موسى بن جعفر (ع): أكل شيء في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله أو تقولون فيه؟ قال: «**بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله**» [4].

وهكذا نجد ان سماعة يسأل عن إمكان أن يبدي الامام رأيه في شيءٍ لم يقل القرآن والسنة فيه بشيء، فيجيبه الإمام بأنَّ القرآن والسُّنَّةَ قد بيَّنا حكم كل شيءٍ، ولا حاجة لأيِّ إبداءٍ للرأي لنلجأ اليه.

٣ ــ وجاء في كتاب بحارالانوار عن كتاب بصائر الدرجات أنه جاء في رواية معتبرة ان محمدبن مسلم سأل المعصوم عليه السلام عن ميراث العلم ما بلغ أجوامع من العلم ام تفسير كل شيء من هذه الأمور التي يتكلم فيها الناس من الطلاق والفرائض؟ فقال عليه السلام: «**إنَّ علينا عليه السلام كتب العلم كله والفرائض فلو ظهر أمرنا لم يكن من شيء إلاّ وفيه سنة يمضيها**» [5] وهكذا نلاحظ ان محمدبن مسلم يسأل عن علمهم (ع) وهل انه مجموعة كليات او ان حكم كل مورد واضح؟ فيجيبه الامام بأنه لو تسلَّمنا الحكم فإنه ستكون السُّنَّةُ الخاصةُ

حاكمة في كل الموارد، وهذه السنة هي العلم الموروث لديهم عليهم السلام.

والروايات الآنفة ذكرت كنماذج وإلاّ فالأحاديث التي تدل بوضوح على هذا المعنى ــ أي أنَّ الله والرَّسول قدبَيـنا حكم كل الموارد ــ كثيرة جدا، وقد جاء قسم منها في كتاب العلم من الكافي، وكتاب الوافي، وبحار الانوار.

المقدمة الثانية: وتتلخص في ان الاسلام دين خالد لا يختص بزمان، وعلى هذا الأساس فإنَّ احكامه يجب أن تكون دائما ملاك العمل في الحكومة الاسلامية، وهذا المدعى واضح جدا، ذلك لأن مقتضى ظاهر أدلة الاحكام في أيِّ دين هو أنَّ أحكامه باقيةٌ مابقي الدين، فاذا كان حكمٌ مَّا مختصا بزمن خاص، احتاج ذلك الى مزيد بيان. وانه لا يشك أحدٌ بأنه يستفاد من أدلة الأحكام ــ في دين اليهود والنصارى وسائر الاديان ــ أن هذه الأحكام هي أحكام دائمة لهذه الأديان لاتختص بزمن خاص، لا لأنَّ نفس هذه الاديان مؤقتة وبناءً عليه فان ظواهر الادلة تفيد ان احكام الاسلام باقية مابقي الاسلام.

وقد جاءت روايات خاصة عن المعصومين تؤكد أبدية الدين الاسلامي واحكامه الى يوم القيامة وقد جاء في صحيحة زرارة عن الامام الصادق (ع) «سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الحلال والحرام فقال:

«حلال محمد صلَّى الله عليه وآله حلال أبداً الى يوم القيامة، وحرامه حرام أبداً الى يوم القيامة، لايكون غيره ولايجيء غيره» وقال: **«قال علي عليه السلام: ما أحدٌ ابتدع بدعة إلاّ ترك بها سنَّةً»**[٦] ودلالة عبارة الامام (ع) على أبدية الأحكام الاسلامية واضحة.

ولاشك في ان عنواني الحلال والحرام هما كناية عن مجموعة الاحكام الاسلامية التي جاء بها الرسول الاكرم (ص)، والجملة التي نقلها الامام في ذيل الحديث عن الامام أميرالمؤمنين عليه السلام دليل آخر من الأدلة المعتبرة الدالة على شمول الاحكام الاسلامية ــ وهو ماذكرناه في المقدمة الاولى ــ بمعنى أن الاحكام الاسلامية لها من الشمول والتعميم بحيث نجد ان أية بدعة تبتدع يقابلها ترك لحكم إلٰهي وسنة نبوية في نفس المورد.

وعلى أي حال فدلالة هذه الصحيحة على خلود الاحكام والقوانين الاسلامية واضح.

وكذلك جاء في موثقة سماعة بن مهران عن الامام الصادق (ع) انه قال

في حديث له: «.. **فكل نبي جاء بعد المسيح أخذ بشريعته ومنهاجه حتى جاء محمد صلّى الله عليه وآله فجاء بالقرآن وبشريعته ومنهاجه، فحلاله حلال الى يوم القيامة، وحرامه حرام الى يوم القيامة..**»[٧] ودلالة هذا الحديث على ابدية الاحكام والقوانين الاسلامية واضحة جدا.

وفي رواية سلام بن المستنير عن الامام الباقر عليه السلام جاء قوله: «**قال جدي رسول الله صلّى الله عليه وآله: ايها الناس حلالي حلال الى يوم القيامة وحرامي حرام الى يوم القيامة، ألا وقد بيّنها الله عزّوجلّ في الكتاب، وبيّنتها في سيرتي وسنتي**».[٨] وهذا المضمون ايضا مذكور في نهج البلاغة وهو من الأمور الواضحة لدى المسلمين.ومع التأمل في هذه المقدمة يتوضح ان الله تعالى بواسطة نبي الاسلام قد بيَّن حكم كل الموضوعات لجميع الأوقات ومع دوام الاسلام نفسه، فلن يأتي مورد إلاّ ويكون له حكم دائمي مجعول من قبل الله.

بهذا التصور لن يبقى مجال للحكومة الاسلامية لجعل الاحكام الكلية التي تعين تكليفا للناس. وينحصر موضع ولي الأمر والحكومة في الاسلام بالإشراف والحفاظ على الأحكام وبناءً عليه فإنَّ الأصل الكلي العام والشامل في الأحكام الاسلامية؛ أنها ثابتة وغير متغيرة. وهذه القوانين الثابتة بأبعادها المختلفة تعيِّن وظيفة الانسان في بدء الأمر. فعليه مثلاً أن يصلي، ويصوم، ويدفع واجباته المالية لإدارة المجتمع الاسلامي، ويؤمن حياته ومن تجب عليه نفقتهم من السبيل المشروع، وكذلك يقيم أود حياته العائلية بالاسلوب المشروع أيضا، كما انها توضح في حالة التخلف جزاء المتجاوزين في اطار احكام الحدود والتعزيرات.

والحكومة الاسلامية في هذا البين تشرف على تنفيذ القوانين ومسؤولة عن تطبيقها الصحيح لا أنها سلطة تشريعية فقط.

وبالاضافة لوضوح هذا الأمر من خلال التأمل في شمول الاحكام الاسلامية وأبديتها من جهة، وتشريع الحكومة وولاية الأمر من جهة أخرى، فإن تعبير الولاية وولي الأمر ــ ويعني الاشراف ــ يركز على أنَّ وليَّ الأمر له الإشراف على الأمة الاسلامية لئلا تتجاوز الحدود الاسلامية، ولكي يتحرك كُلٌّ في حدوده المعينة، وليعاقب المتجاوزون لها.

إلاّ انه بالاضافة لذلك نجد آيات و روايات كثيرة واردة في مجال بيان الهدف من الحكومة الاسلامية توضح هذا الامر:

فمثلا نقرأ في الآية ٢٥ من سورة الحديد قوله تعالى: «**لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط**» حيث توضح ان الهدف من إرسال الأنبياء ــ مع ما يحملون معهم من بينات وبراهين واضحة وقانون وتصور خاص ــ هو ان يقوم الناس بالقسط، وأن لا يتعدى أحد سهمه ونصيبه وقسطه المعيَّنَ له. وهذه الآية توضح تماما أنَّ أساس تشريع الاحكام الالهية قائم على الفطرة، وأنَّ قانون الشريعة قد قرر لكل واحد ما يلزمه ويحتاجه بعنوان القسط، كما توضح أن الهدف من ولاية الأنبياءِ ــ وهي من مناصب الكثير منهم ــ هو أن يقف الناس عند حدود القسط والنصيب المعين لهم من قبل الله ولا يتجاوزونه مطلقا.

وفي صحيحة زرارة عن الامام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنه قال: «**بني الاسلام على خمسة أشياء: على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية**». قال زرارة فقلت: وأيُّ شيءٍ من ذلك أفضل؟ فقال: «**الولاية أفضل لأنها مفتاحهن، والوالي هوالدليل عليهن**»[٩].

وكما نلاحظ فان الامام عليه السلام يجعل سرَّ أفضلية مسألة الولاية الاسلامية على سائر أركان الاسلام هو أنَّ ولاية المسلمين والحكومة الاسلامية سرُّ انفتاح باب الاحكام الإلهية بوجه المسلمين، وولي أمر المسلمين له فقط مسؤولية الهداية الى سائر الأركان والاحكام الاسلامية. وعليه فمسؤولية الحكومة في الاسلام هي مسؤولية الهداية إلى الاحكام الالهية والاشراف على تطبيقها في المجتمع الاسلامي بحيث تكون كالمفتاح بأيدي الناس يستطيعون به اكتشاف السبيل الى تطبيق الأحكام الاسلامية.

يقول الامام أميرالمؤمنين(ع) في نهج البلاغة الخطبة ١٠٥: «**إنه ليس على الامام الاّ ما حُمِّلَ من أمرِ ربه: ألإبلاغ في الموعظة، والاجتهاد في النصيحة، والإحياء للسُّنَّةِ، وإقامة الحدودِ على مستحقيها، وإصدار السُّهمان على أهلها**».

فمسؤولية امام المسلمين هي مجرد تنفيذ أوامر الله العظيم، وتفصيل ذلك أن يمنح الناس الوعي والنصيحة، وان يسعى تماما لتحقيق صلاحهم فرداً ومجتمعاً ويحيي السُّنَّة بينهم، ويجازي المتخلفين، ويوصل بيت المال الى مستحقيه، ويصرفه في مورده الصحيح، وهذه التفاصيل كما هو واضح ليست إلاّ تنفيذ الاحكام الالهية والاشراف على هذا التنفيذ.

وعلى هذا فإنَّ شأن الحكومة والولاية في الإسلام ليس إلاّ الحماية للأحكام الاسلامية، والحراسة الدقيقة لعملية التطبيق الصحيح لها.

وبديهي أن الأحكام الاسلامية تتضمن بيان الواجب وتأمين حاجات الاشخاص والمجتمع من الابعاد المتفاوتة، ومن خلال رعاية تمام الجهات الاقتصادية والعسكرية والسياسية والعلمية وغيرها بشكل كامل يجعل الحكم المناسب اللازم الاتباع في كل مجال.

وعلى هذا الأساس، ولأن الاسلام قد بيَّن في قوانينه الثابتة والدائمة أحكام شتَّى الانواع من العقود الاقتصادية والمعاملات المختلفة، فإنَّ على الحكومة الاسلامية ان تلتزم بهذه الضوابط في معاملاتها، وتعتبرها القانون اللازم اتباعه من الأمة الاسلامية وتشرف على تطبيقه الصحيح. وكذلك فإنَّه لما كان الاسلام في قوانينه الثابتة قد بين حكم المصادر الطبيعية من الملكية العامة والخاصة وعين أنواع الضرائب وموارد صرفها فإنَّها إذن تشكل القوانين الثابتة للدولة الاسلامية، وما الحكومة إلاّ حارسة لها. وكذلك فان الاسلام قد احترم في هذه القوانين ملكية الأشخاص أو الجهات، وشَخَّصَ أُسلوب أنتقال الملكية أو نوع التصرف فيها، وعيَّن جزاء الغصب والسرقة؛ فإنَّ على الحكومة الاسلامية ان تنفذ وتراقب التنفيذ الصحيح لها.

وقد وضع الاسلام لحفظ حيثية المسلمين مقررات دائمة، وأعتبر الغيبة والتهمة وهتك الحرمات والإهانة والسبَّ والقول السيِّئ من المحرمات التي توجب الحدَّ والتعزير فان على الحكومة الاسلامية ان تلاحظ ذلك في عملية التنفيذ.

وقد وضع الاسلام لإشباع الغريزة والشهوة الجنسية ضوابط معينة وجعل الجزاء على المتخلفين، وما على الحكومة الاسلامية، إلاّ أنْ تطبق هذه الضوابط، وتجعلها دائما ملاك عمل المجتمع الاسلامي، تراقب تنفيذها.

ونفوس الاشخاص في القوانين الاسلامية الثابتة محترمة، والتعرض لها ــ طبق التفصيلات الواردة في كتاب الحدود والديات ــ يوجب الجزاء. وهنا أيضا على الدولة ان تنفذ هذه القوانين بكل دقة.

وقد بين في نفس هذه الاحكام الدائمية للاسلام انه في حالة عروض عناوين ثانوية يمكن التخلف عنها بل قديكون التخلف لازما واجبا وقد اسميت اصطلاحا وتبعا لانها بسبب عروض العناوين الثانوية بالاحكام الثانوية وهذه

الاحكام الثانوية ايضا هي جزء من القوانين الدائمة الثابتة ويجب ان تكون دائما ملاك عمل الافراد والحكومة الاسلامية.

كما ان هناك معايير ثابتة وقوانين دائمة في الاسلام في العلاقات بين المجتمع الاسلامي وسائر المجتمعات وهي توضح للمسؤولين في الحكومة عن العلاقات الدولية نوعية سلوكهم ويجب ان يلتزموا بها تماما.

وخلاصة الامر ان الاسلام من خلال شمول احكامه قدبين حكم كل صغيرة وكبيرة، وجعل الحكومة الاسلامية مسؤولة عن تنفيذها ومشرفة على تحققها العيني.

وعليه فان الحكومة الاسلامية قد رفعت عن كاهل المسؤولين عن الأمة مشقة جعل القانون وجعلتهم مجرد منفذين لأوامر الله تعالى ومسؤولين عن تطبيقها، ومع شمول هذه الاحكام ولزوم اتباعها فانه ليس للمسؤولين حق جعل القانون وانما لهم الاشراف على تنفيذه.

القوانين المتغيرة

إلاّ أنّهُ لما كانت الحكومة الاسلامية مرشدة للناس الى القوانين الالهية الدائمة ومراقبة للاسلوب الصحيح لتطبيقها، كما أن عليها حراسة حدود الوطن الاسلامي والجهاد لنشر الاسلام، وجباية موارد بيت المال وحفظه وصرفه في الموارد الصحيحة وتعميمها النظام في البلاد، وتأمين السبل وإعداد القوة اللازمة في قبال أعداء الاسلام الى حَدّ إرعابهم وإرهابهم، وكذلك إحياء الحقوق واقامة الحدود الإلهية وأمثال هذه الامور، نعم لما كانت تتحمل هذا العبء، وعليها في كل مورد العمل على أساس من الاحكام الدائمة، فإنَّ من الطبيعي ان يلزم احيانا -لتحقيق الاسلوب الافضل لتطبيق الاحكام الالهية وتحقيق التنسيق الموحد في كل البلاد ــ ان تقرر بعض المقررات لتحقيق هذا الهدف فيعرف الناس السبيل العملي الافضل، ويدرك المسؤولون موقعهم ومسؤوليتهم، وحينئذ يرى ولي أمر المسلمين المصلحة في وضع مقررات على اساس من تغيير الشرائط القابلة للقبول فيقدم على ذلك.

فمثلا نجد ان وضع نظام للقضاء وإحياء حقوق الاشخاص، وكذلك تعيين كيفية ومقدار معاقبة المتجاوزين للحدود والأحكام الإلهية قد شخصت في

الاحكام الدائمية للاسلام، ووضعت على عاتق القاضي الصالح. وعلى الحكومة الاسلامية ان تنفذها. إلاّ انه وبسبب كثرة الافراد المتخلفين، وتوسع المدن، ولغرض التطبيق الأصح لهذه الاحكام، قد يتطلب الامر نظاما و ترتيبا خاصا كتقسيم الاعمال القضائية، وتحديد صلاحيات القضاة في المحاكم، وإيكال خصوص الامور المقدمية لبعض المحاكم، وتعيين رئيس عام لكل مجموعة قضائية في محافظة او قضاء ما، وكذلك تعيين رئيس عام لكل المسؤولين القضائيين، وذلك ليتم ضمان التطبيق الافضل والاسرع للاعمال القضائية. إذن لكي تنفصل المسؤوليات وتتحدَّد يحتاج الامر الى جعل بعض المقررات التي ترتفع بمجرد انعدام الداعي لوضعها بعد مرور فترة على وضعها، أو ربما تكمَّل وتغيَّر نتيجة ملاحظة بعض النواقص فيها. وقد يضاف إليها نتيجة حدوث وقائع جديدة.

ولما كان ولي امر المسلمين هو المسؤول الأصلي والحافظ الرئيس لاحكام الاسلام فمن الممكن له ان يختار أسلوبا خاصا في وضع هذه القوانين طبق ما يراه من مصلحة، وهذا نظير ما هو مرسوم في قطرنا الاسلامي.

وعلى أساس من هذا الاحساس بضرورة جعل الضوابط في مجال تنفيذ الاحكام الالهية ولكي يتم تقسيم العمل يقوم مجلس الشورى الاسلامي بتعيين الوزارات المختلفة، ويعين كيفية انتخاب الوزراء والمعاونين وامثال ذلك.

نتيجة البحث

اننا نلاحظ في الحكومة الاسلامية ان القوانين المعمول بها من قبل الحكومة والشعب مجعولة من قبل الله تعالى على لسان نبيه العظيم، ولشتى الاحوال، فلا يمكن تغييرها الا بالنسخ الالهي. أما الحكومة فليس لها أن تجعل القانون مطلقا، وإنما مسؤوليتها تنفيذ الواجبات الملقاة على عاتقها، ومنها حراسة القوانين الالهية. فاذا رأت في مجال العمل بهذه الوظيفة وادارة البلاد نفسها محتاجة لبعض المقررات فان لها بالمقدار اللازم ان تجعل قوانين هي فقط لغرض التنفيذ الأفضل للاحكام، والادارة الأتم لشؤون الوطن الاسلامي، في اطار أحكام الاسلام.

ودليل ثبوت هذا الحقّ للحكومة هو أن الإشراف على المسلمين موكول لوليِّ أمرهم، وحينئذ فمن الطبيعي أن يعمل بالأسلوب الأفضل والأكثر فائدة، فلازم إيكال المسؤولية إليه أن يكون مُخَيَّراً في أُسلوب التنفيذ في إطار المقرَّرات،

وجملة: (الاجتهاد في النصيحة) الواردة في كلام الامام اميرالمؤمنين تجيز هذا المعنى.

قسم آخر من القوانين المتغيرة

ومن جهة أخرى فانه لما كان الاشراف وادارة امور الدولة الاسلامية ورعاية مصلحة المسلمين ملقاة على عاتق ولي الامر فان رعاية مصالح المسلمين والحفظ الافضل لحقوق الافراد قد يوجب ان تتم ادارة البلاد بجعل قوانين قد تؤدي احيانا الى شيءٍ من التحديد في حقوق افراد الشعب فتمنعهم من اعمال حقوقهم.

فمثلاً يستطيع كل انسان راكبا او ماشيا ان يسير بأي اتجاه في الشارع ــ وفق الحكم الاولي ــ إلاّ ان رعاية مصالح الشعب قد توجب ان يتحرك السائقون مثلا على اليمين فقط وان يقفوا عند الاشارات الحمر عند مفترق الطرق. فان هذه القوانين تسلب حريتهم، ولأنها قوانين اعتبارية جعلية فان من الممكن إجراء تغييرات فيها عند اختلاف الظروف بل حتى مع بقاء الظروف السابقة فيصار مثلا الى جعل الطريق ذا اتجاه واحد مثلا بدلا من إمكان الذهاب والإياب فيه، أو يصار الى استبدال الضوء الأحمر بعلامة اخرى. وعليه فان هذا القسم من القوانين يعد قسما آخر من القوانين المتغيرة.

خلاصة البحث: نستنتج مما سبق أن الاحكام والقوانين الاصولية الاسلامية أحكامٌ دائمة بلّغها الرسول الاكرم (ص) وتوجد في قبالها قوانين لإدارة أمور البلاد وتنفيذ الأحكام الدائمية وهي قوانين متغيرة توضع إمّا فقط لغرض الإجراء الأفضل للأحكام الدائمية دون أن يكون فيها أيُّ تصرف في مساحة الحقوق الشخصية للافراد، وإمّا انها توضع لأجل رعاية مصالح الأمة فتكون فيها تلك المحدودية.

إستنتاج أصولي

ونذكر هذا الاستنتاج على نحو الاستطراد، وذلك أننا نستنتج من المباحث الماضية أن السبيل الأفضل والأكثر موافقة للاصول الشرعية هو أن تتولى مجموعة من العلماء بالاسلام والفقهاء مسؤولية تدوين الأحكام الاسلامية الشاملة، مبتعدين عن طرح هذه الاحكام في مجالس الشورى الوطنية التي لم يصل الممثلون

فيها الى هذا المستوى من معرفة الاحكام الاسلامية، ذلك أن أحكام الإسلام يجب أن لا تكون ألعوبة بيد الرأي العام غير المُطَّلِع. ومن الطبيعي أنه يجب أن تكون هناك مجموعة من العلماء والخبراء الذين يشخصون المواضيع الى جانب هؤلاء العلماء بالإسلام ليستفاد منهم عند اللزوم.

وبناء عليه فإنَّ عمل مجلس الشورى هو جعل الضوابط والمقررات التي تساهم في التنفيذ الأفضل لأحكام الاسلام، وكذلك دراسة مدى صلاحية المعاهدات التي تعقدها السلطة التنفيذية، والاشراف على هذه القوة وامثال ذلك.

التشريع في الاسلام يتبع مصالح الافراد والمجتمع

في المجتمعات البشرية التي تطلق على نفسها صفة التطور يمنح الدور الاكبر لحرية الافراد واشباع متطلباتهم لكي يحققوا قدر المستطاع ما يصبون اليه.

وان الحياة الحرة الواقعية تمتلك الكثير من الانصار، إلاَّ أن ملاك القوانين في الاسلام هو رعاية المصالح الفردية والاجتماعية ليستطيع المجتمع الوصول لما يحتاجه ويفيده في ظل القوانين، ويبتعد عمّا هو مضر لحاله. وعند اقل تأمل للعقل السليم يدرك أي انسان انه يجب ان يسعى لتأمين احتياجاته وتوفير متطلباته، وان التبعية للأهواء ان كانت تنتهي الى ضرر الانسان أمرٌ غير صحيح، ومن الواضح أن ميزان جعل القوانين يجب ان يدور حول رعاية المصلحة لا تحقيق الآمال مهما كانت.

وان التركيز على المصالح ملحوظ في القوانين الاسلامية الثابتة تماما كما في القوانين المتغيرة.

وان القرآن الكريم يصرح بشكل مكرر ومؤكد أنه: **«من اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضلَّ فإنَّما يضلُّ عليها»**[١٠].

وما الاهتداء الا السير نحو المنفعة، والضلال الا الضياع والانتهاء الى المفاسد، ولن يتم الاهتداء إلاَّ بالعمل بالقوانين الالهية، والضلال إلاّ بالانحراف عن مسير الرسول.

ان القرآن هو كتاب الهداية **«لا ريب فيه هدى للمتقين»**[١١] وليس الذنب الا الضرر للمذنبين **«ومن يكسب إثما فإنَّما يكسبهُ على نفسه»**[١٢].

وخلاصة الأمر أن الاحكام الثابتة في الاسلام والتي يدعو اليها القرآن

كلها في مصلحة الانسان، و ان العمل بها هوالهدى والانحراف عنها ليس إلاّ الضرر «**والعصر* إنَّ الانسان لفي خسر* إلاّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات**»[١٣] فكل من تخلف عن ركب الصالحات ابتلي بخسارة اكبر.

اما بالنسبة للقوانين المتغيرة فقد أشرنا من قبل الى قول الامام أميرالمؤمنين «**ليس على الامام إلاّ ما حُمِّلَ من أمرِ رَبِّهِ: ألإبلاغُ في الموعظة، والاجتهادُ في النصيحة**» ومعنى ذلك أن الحكومة الاسلامية مسؤولة عن السعي الكامل في سبيل تحقيق مصلحة الافراد والمجتمع الاسلامي، وهذا السعي في الخير هوالذي يجوز جعل القوانين المتغيرة لتستطيع بشكل أفضل وأسرع أن تشبع حاجات المسلمين وتحيي حقوقهم. فمعيار هذه القوانين هو رعاية مصالح المسلمين والاسراع في إقامتها.

دورالاجتهاد في الحكومة الاسلامية

وكما أوضحنا فان اساس الحكومة الاسلامية هو الاحكام والقوانين الشاملة الثابتة في الاسلام وحينئذ فإنَّ معرفة هذه الاحكام والقوانين في عصر تكون فيه الحكومة بيدالرسول أو الامام المعصوم (سلام الله عليهم اجمعين) أمر ممكن وسهل للجميع، ذلك أنهم (ع) عالمون بالقوانين الإلهية، وهم في مثل هذا الغرض يقفون على رأس الحكومة الاسلامية، ويوضحون في كل مجال مسؤولية الافراد والمسؤولين الاداريين، وحينئذ فإنَّ الحاجة تقلُّ ــ في العصر المنوَّر ــ الى الاجتهاد، اي استنباط القوانين الكلية من أدلتها التفصيلية.

اما في عصر غيبة الامام المعصوم وتشكيل الحكومة الاسلامية على أيدي فقهاء الاسلام، والمسلمين العاملين الواعين، فإنه بملاحظة أن الركن الاساسي في إدارة البلاد، وأنَّ أهمَّ وظيفة للأفراد والمسؤولين هي تطبيق القوانين الاسلامية الثابتة الدائمة، والمبينة في القرآن والسنة، والواصلة إلينا بواسطة الرسول (ص) والأئمة المعصومين (ع)، والأكثرية القاطعة لهذه القوانين وخصوصا جزئياتها، ليست من ضروريات الدين حتى يمكن الاطلاع عليها دون حاجة للاجتهاد، بملاحظة هذا نجد ان الاجتهاد يمتلك أهم الادوار في الحكومة الاسلامية لاستنباط أحكام الاسلام، ليمكن في ظل تلك الأحكام الثابتة والقوانين تعيين ملاك عمل الأفراد والمسؤولين في هذه الحكومة.

بل إن الاجتهاد له دورٌ مهم في القوانين المتغيرة في الحكومة الاسلامية، ذلك لأننا وضَّحنا أن الاحكام والقوانين الثابتة هي بمنزلة الاصول اللازمة الرعاية، بحيث لا يمكن اتخاذ أيِّ قرار يخالفها، ومن هنا يجب أن تنسجم القوانين المتغيرة مع القوانين الثابتة وتنظم في اطارها. وبناء عليه فالاجتهاد يمتلك دوراً مهماً في هذا المجال. ولهذا الاعتبار عيَّن الدستور الاسلامي مجلس حراسة الدستور المشكَّل من فقهاء عالمين بالاسلام، ليقوموا من خلال خبراتهم واعتمادهم على الاجتهاد، والمعرفة الدقيقة بالاسلام، بملاحظة مدى مطابقة القرارات التي يوافق عليها مجلس الشورى الاسلامي للقوانين الاسلامية الثابتة.

مسألة الاختلاف في الفتاوى

رغم ما يظهر للبعض من أن مسألة اختلاف الفتاوى تشكل إحدى العقبات في طريق الحكومة الاسلامية وربما جعلت ذريعة يتمسك بها أعداء الإسلام لإضعاف معنويات المسلمين في عصر غيبة المعصوم، إلاّ أنه بأقل تأمل ندرك أنَّ اختلاف الفتاوىٰ لا يشكِّل أيَّ مشكلة للحكومة الاسلامية.

ذلك أن الأدلة الشرعيةَ في باب الاجتهاد والتقليد قد قَرَّرتْ أنَّ اجتهاد أيِّ شخصٍ أو تقليده يشكِّل حجَّةً عليه، وهذا الاجتهاد والتقليد تحترمه الحكومة الاسلاميةٍ،وكل إنسان حُرٌّ في أنْ يستند الى هذه الحُجَّةِ الشرعية فينظم أعماله وَفقَها. ولما لم يكن هناك اختلاف فتوائي في معظم الأحكام، فإننا لن نواجه عقبةً في هذا السبيل.

اما في الموارد التي يعمل فيها الافراد مستندين الى حجتهم الشرعية الاجتهادية والتقليدية والتي يقارنها عمل المسؤولين الحكوميِّين الذين يعملون في ظل ولاية الفقيه الذي يقود الحكومة الاسلامية حيث تكون فتوى وليِّ الأمر قهراً هي ملاك عملهم لأنهم ينفذون آراءه في الإدارة والحكم، في مثل هذه الحالة نقول:

ان هؤلاء لا يحق لهم ان يلزموا الافراد بالعمل طبق آرائهم، ولا يمكنهم أيضا أن يتركوا أولئك الذين يملكون حجة شرعية تخالف نظر الولي الفقيه على حالهم، فماذا يفعلون؟

والواقع أن الاختلاف إن كان يرتبط بالمعاملات والامور الاقتصادية فلا سبيل إلاّ سبيل الاحتياط أو التعامل مع من يملك وجهة نظر الفقيه الولي نفسه.

وعند الرجوع الى المحاكم يقوم القاضي بكل احترام للحجة الشرعية التي يملكها المتداعيان بفصل النزاع بينهما، فاذا كان في مقام تطبيق الحدود والتعزيرات قد ارتكب عملاً يملك له مجوزا من اجتهاد أو تقليد؛ عومل على الاقل بقاعدة (الحدود تدرأ بالشبهات) وعفي عنه، ولو كان المرتكب خلافا لرأي القاضي يرى نفسه مستحقا للجزاء لم يقم القاضي بعقابه.

وخلاصة الامر: إننا رأينا في كثيرمن المجالات أنه كان هناك مراجع متعددون ولكلٍّ مقلدون كثيرون، وكان الاختلاف في الفتوى قائما بينهم الا ان ذلك كله لم يؤد الى انقطاع علائق المقلدين بالمراجع الآخرين ولم ينته اختلاف الفتاوى الى الشلل العام للمجتمع اوالخصوص هؤلاء المقلدين لهذا المرجع.

نعم كما رأينا هذه الحالة فإن اختلاف آراء المجتهدين لن ينتهي الى فسخ العلائق بين الحكومة والشعب، أوشل عمل الحكومة او الناس. ويجب ان تكون الضوابط الاسلامية والحرية واحترام الحجج الشرعية للاشخاص مراعاةً تماماً من قبل المشرفين على ادارة البلاد، وتشكّلُ مِلاكاً لأعمالهم.

المذهب الرسمي للحكومة الاسلامية.

وكما صرح القرآن الكريم «**وان هذا صراطي مستقيما فاتّبعوهُ ولا تَتّبِعوا السُّبُل فتفرّق بكم عن سبيله، ذلكم وصّاكم به لعلّكم تتّقون**»[١٤].

فان السبيل الذي سلكه الرسول الأعظم هوالسبيل الصحيح، وان سلوكه سيؤدّي مباشرة إلى سوق الانسان نحو الله تعالى، كما أن الانحراف عنه يؤدّي إلى انفصال الإنسان عن المسيرة الإلهية. وقد أكّدَ الله تعالى على طيِّ ذلك السبيل، وهو سبيل واحد، وهو الصراط المستقيم صراط رسول الله (ص) الذي يجب اتباعه من قبل جميع المسلمين. وعليه فالدين الاسلامي يعني التبعية للقوانين الاسلامية، إلاّ أنّنا ــ وللأسف ــ نجد أن الأحداث المُرّة في صدر الاسلام، واتّباعَ الأهواء، وحب الدنيا تحت غطاء اسلامي قد منعت من ان تتوضح للجميع معالم هذا السبيل وحدثت اختلافات عجيبة في هذا المجال.

ولكن الاسلام هوالمعيار في الحكومة الاسلامية لاغير، ولا نفهم شيئا نسميه المذهب الرسمي للحكومة بحيث يمتلك ملاكا اسلاميا، نعم في بعض الاحكام الاقتصادية وغيرها توجه انماط من اللزوم او الرجحان في فقه أيٍّ من الفرق الاسلامية المختلفة، وهي تحترم في إطار تلك الفرق إلاّ أن هذا الاختلاف لا

يوجب خروج هذه الفرق المختلفة عن الحدود الاسلامية، وكما هو متَّبَعٌ في العالم فإنه اذا كانت الاكثرية تتبع مذهبا معينا فإنَّ هذا المذهب يشكل المذهب الرسمي لهذا المجتمع.

الأقليات في الحكومة الاسلامية

الملاك الوحيد في الحكومة الاسلامية هو التبعية للاسلام تحت لواء الرسول الاعظم (ص) وأتباع الاديان السماوية الأخرى ــ رغم ما حدث في أديانهم من تحريف ــ يستطيعون ان يعيشوا في القطر الاسلامي وفي ظل الاسلام، وتكون شعائرهم ونظمهم الدينية محترمة بينهم وتحميها الحكومة الاسلامية، لكن يجب أن يكون سلوكهم بحيث لاتهتك حرمة القوانين الاسلامية، ولأن أحكام الخمس والزكاة الاسلامية ليست من نظمهم الدينية فان الحكومة الاسلامية تفرض عليهم ضرائب خاصة لتستطيع الدولة الاسلامية في مقابل ذلك أن تؤمن حاجاتهم، فهذه الضرائب في الواقع هي عوض عن الميزانية التي تبذلها الحكومة لصالحهم فعليهم أن يؤمِّنوها.

وهذه الاقليات تنحصر طبقا للتعاليم الاسلامية باليهود والنصارى والزرادشتيين، فلا يستطيع غيرهم ان يشكلوا اقلية رسمية تحترمها الحكومة الاسلامية. أما المذاهب الاسلامية الأخرى غير المذهب الرسمي للدولة فلا فرق بين اتباعها مطلقا، وكلهم يشكلون الامة الاسلامية الواحدة التي تسير تحت لواء الاسلام، وتطبق عليهم القوانين الاسلامية.

أما غير المسلمين الذين يعيشون خارج الحدود الاسلامية فهناك قوانين تنظم التعامل معهم، ويستطيع وليُّ الأمر أن يمنحهم الأمان ويدخلهم تحت حماية الاسلام والحكومة الاسلامية.

ومن اللازم ذكره أننا نشعر بالحاجة الى بحوث أكثر تفصيلا في كل العناوين المطروحة في هذا المقال خصوصا في حقل المذهب الرسمي والأقليات الدينية، وهو ما نرجو أن نوفق له في فرصة أخرى.

وفقنا الله للعمل الصالح خالِصاً لوجهه الكريم، وجعلنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات.

والسلام على عباد الله الصالحين، ولاسيما محمَّد وآله الطيبين الطاهرين.

الهوامش:

١ و ٢ ــ الكافي، كتاب الحدود، الباب الاول/ الحديث ١٢ و ٦، والوسائل/ الباب ٢ و ٣ من مقدمات الحدود/ ح ٣.

٣ ــ سورة البقرة، الآية ٢٢٩.

٤ ــ الكافي/ الباب الاول من كتاب الحدود/ الحديث ٧/ ج ٧، ص ١٧٥.

٥ ــ اصول الكافي/ ج ١ ــ ص ٦٢.

٦ ــ بحار الانوار/ ج ٢/ باب كتاب العلم / ص ١٦٩ / الحديث: ٢.

٧ ــ اصول الكافي ــ كتاب فضل العلم، باب البدع، الحديث ١٩ ج ١ ص ٥٨.

٨ ــ اصول الكافي ــ كتاب الايمان والكفر: باب الشرائع، الحديث ٢ ج ٢ ص ١٧.

٩ ــ اصول الكافي، باب دعائم الاسلام/ الحديث ٥: ج ٨ ص ١٨.

١٠ ــ سورة يونس، الآية: ١٠٨، وسورة الاسراء: ١٥.

١١ ــ سورة البقرة، الآية: ٢.

١٢ ــ النساء: ١١١.

١٣ ــ العصر: ١ ــ ٣.

١٤ ــ الانعام: ١٥٣.

حقوق الأمة الاسلامية
واجبات الدولة الاسلامية

الاستاذ عبدالرزاق قسّوم
نائب عميد المعهد الاسلامي
لمسجد باريس
وعضو المجلس الاسلامي الأعلى بالجزائر

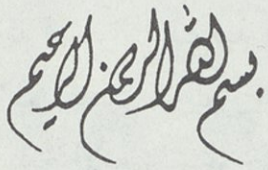

مقدمة

هناك في واقعنا الاسلامي المعاصر أزمة مفاهيم، تتمثل في انعدام التحديدات، وفقدان الدقة في التعامل مع المصطلحات المستخدمة لنقل الخطاب الاسلامي الى الفكر.

من بين انواع الغموض السائدة تبرز مجموعة من المدلولات والمفاهيم التي عندما نطلقها لانتصور معانيها إلاّ من خلال رؤية الآخرين لها، مع ما في ذلك من اختلاف في المنطلق وتباين في التحليل السيا نطيقي، وتناقض في الأهداف والمقاصد، ويمكن أن نسوق على سبيل المثال، مدلولات، ألصق مايكون بواقعنا الفكري والعقائدي مثل: مفهوم الدين أو مفهوم الأمة، ومفهوم الدولة، على سبيل المثال لا الحصر.

من الواضح أننا في تعاملنا مع هذه المفاهيم نفرغها ــ في معظم الأحيان ــ من مضامينها الاسلامية، ونقدمها من خلال عدسة المفهوم الغربي لها ــ وهو مايطغى عليها طابع الضحالة والسطحية ــ فالدين مثلا بالمفهوم الشائع لدى الغربيين، لا يعدو أن يكون مسألة روحية وأخلاقية، تضبط علاقات الانسان بالله، بينما هو في المفهوم الاسلامي يتخذ بعداً أشمل وأعمق. فالدين بمفهومه

الاسلامي، يتضمن رؤية شمولية للانسان في علاقته بالخالق من جهة ثم في علاقة الانسان بالمخلوقات كلها من جهة أخرى. ولايقتصر المعنى الديني بالمفهوم الاسلامي على الانسان الفرد، بل يشمل أيضا قوانين المجتمع، بالتأكيد على حقوق الانسان، والمجتمع، داخل اطار كلي وشامل هو الأمة... ومن هنا ينتفي المدلول الغربي الشائع الذي يختزل مفهوم الدين، ليصبح انسحابا من الواقع الاجتماعي الانساني. بكل ما يتبع ذلك من سلبيات تحيل الانسان الى حيوان آكل ضاحك باك . معطلا بذلك قواه الادراكية، العقلية، الملهمة، ونفس الاشكال ينسحب على مدلول الأمة، عندما نتداوله في حياتنا الثقافية والاجتماعية، والايديولوجية.

فتحت وطأة الانسلاب الفكري، والغزو الثقافي الذي نعاني منه في فكرنا الاسلامي، يتحدد مدلول مصطلح الأمة على نحو خاطئ. فبحكم استخدام الغرب له، من منطلق اقليمي ضيق أصبحنا في فكرنا الاسلامي نطلقه على أي جزء من الأمة الاسلامية. فنقول: الأمة الجزائرية، أو الأمة التونسية. كما يقال: الأمة الفرنسية، أو الأمة الايطالية، أو البلجيكية.

وطبيعي أن مثل هذا الاستعمال، اضافة الى أنه يكرس مفهوم التجزيئية والاقليمية، داخل الأمة الواحدة التي وصفها الله تعالى فقال: **«ان هذه أمتكم أمة واحدة وانا ربكم فاعبدون»**[1]. اضافة الى هذه التجزيئية فان هذا المدلول الخاطئ، يعمل على تشويه المفاهيم لدى الانسان المسلم، ويخلق ضبابية أمامه في رسم المعالم والأهداف.

وحيث أن اللغة هي الوعاء الصحيح للتوصيل الفكري. فان الأمر بالنسبة الى هذه الإشكالية المطروحة، لا تتحدد بالجانب اللغوي، في اطلاق المصطلحات، بل تتعداه الى المضمون الفكري، لتهتز بذلك معاني التصور، للمبادئ الأساسية لبناء الهياكل، سواء بالنسبة للفرد أو المجتمع، للأمة أو الحكومة. ومن هنا جاء الضعف الذي نلمسه في مجتمعنا الاسلامي المعاصر، في تصورنا للحكم في معظم الأحيان، على نفس النمط، الذي يقدمه الغرب لنا. بشقيه الرأسمالي، والشيوعي.

فالدولة في كلا النظامين تتخذ أشكالا نابعة من واقع المجتمع في النظامين، فهي إما اقطاعية فردية فوضوية، تسحق الضعيف، وتبالغ في اثراء الاغنياء. وتمكنهم من استغلال الضعيف، على نحو يبيحه القانون ويحميه، كما

هوالحال في النظام الرأسمالي. وإما اقطاعية باسم الدولة، تقيم هياكلها، وانظمتها، وقوانينها على أساس مادي تحيل الناس فيه، الى مسلوبي الفكر والقلب «**لهم قلوب لايفقهون بها، ولهم أعين لا يبصرون بها، ولهم آذان لايسمعون بها، أولئك كالانعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون**»[٢].

أما الاسلام فيعتبر الدولة مؤسسة أساسية في حفظ نمط الحياة اجتماعيا، وعقائديا على أساس الحاكمية لله.

من هنا تأتي أهمية دور المفكرين في المجتمع الاسلامي والمتمثل في تصحيح المفاهيم. وازالة التصورات الفاسدة من عقول الناس. وتوجيه العقل الانساني نحو فطرته السليمة القائمة على التوحيد، والايمان بوجود الله، هذا الاعتقاد المتضمن لاختيار نمط الحكم، في ضوء التعاليم الإلهية، والسنة النبوية الخالصة.

من هذا المنظور الاسلامي النموذجي للمفاهيم العقائدية تتحدد معاني الحكومة والشعب في المجتمع الاسلامي. ذلك ان الاسلام يمثل الدين الذي يعنى بكل جوانب الحياة، وقوانينه ليست مجرد توصيات. وانما هي أوامر الهية يجب تطبيقها في كل مكان وفي كل زمان.

حقوق الأمة في الاسلام

ان حقوق الأمة في الاسلام تكفلها مهمة الحاكمية في الدولة الاسلامية. وهي حقوق تأتي بعد الالتزامات والواجبات التي يدين بها المسلم لله تعالى. وهذه الالتزامات والحقوق في الدولة الاسلامية مستمدة من أمر الله للحاكم المتمثل في شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم، الذي يمثل الحاكم بأمر الله في الدولة الاسلامية، مصداقا لقوله تعالى: «**وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك، فان تولوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم. وان كثيراً من الناس لفاسقون، أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**»[٣].

على ان الدعوة الى الحكم بأمر الله في مجتمعنا الاسلامي المعاصر، تصطدم بحملة عدائية شرسة، تتردد أصداؤها في مجتمعنا الاسلامي، حتى من لدن بعض المنتسبين للفكر الاسلامي، بزعمهم أن هذه الدعوة، هي عودة بالمجتمع الانساني الى عصر الظلام والجاهلية، الذي ساد في العصور الوسطى المسيحية حين كانت

الكنيسة هي المتسلطة على المجتمع، فساد التعصب والظلم والكهنوت.

وفي اعتقادنا أن مثل هذه المزاعم في مجتمعنا الاسلامي هي أقل من أن تحظى برد من جانب المسلمين، فهي تدحض نفسها بنفسها، حين تؤكد جهلها لحقيقة الديانتين، ولجوهر مفهوم الحكم في الاسلام.. ذلك أن الدولة الاسلامية ــ كما جسد الرسول صلى الله عليه وسلم أسسها، ومعالمها في المدينة وكما تبعه فيها خلفاؤه الراشدون من بعده ــ تقوم على أساس أن الحكم لله، وهو وحده الذي يملك التحليل والتحريم.

واذا كان من الصعب تشكيل حكومة اسلامية اليوم شبيهة بحكومة الرسول صلى الله عليه وسلم. فلا أقل من أن الحكومة المنشودة تقتدي في خطواتها، وآثارها بالحكومة الاسلامية الأولى في المدينة.

لذلك فان حقوق المسلم في الدولة الاسلامية تأتي لتؤكد علو شرع الاسلام، على كل القوانين الوضعية. ذلك أن الله ــ في الاسلام ــ هو واضع القانون، وهذا القانون هو فوق الحكام والمحكومين، فعلو الشريعة الاسلامية مبدأ أساس، وطاعة الله عنوان المجتمع المسلم. والأفراد والسلطة العامة في الدولة الاسلامية كلاهما ملزم بمقتضى الشريعة. فليس لأحد من البشر ــ حكاما ومحكومين ــ الا سلطات محدودة وفي نطاق ضيق.

وكفالة الحقوق الأساسية في الدولة الاسلامية تعتبر الهدف الذي توجه اليه جميع الطاقات الاجتماعية على جميع المستويات، لأن المطلوب من جميع الطاقات التشريعية، والتنفيذية والقضائية، أن تتجه الى خلق مجتمع عادل. ومن خلال الممارسة لوضع هذا الحق الطبيعي للمجتمع الاسلامي، تظهر مجموعة من الحقوق الفردية، وهي حقوق أساسية كفلها الشارع الحكيم للانسان، واهمها: حقه في الحياة، والعدل، والمساواة، والشورى وفي كل ما يتعلق بقضايا الأمة، وحرية التعبير، والتفكير بما يتماشى وأصول الشريعة الاسلامية السمحة. الى جانب حقه في حماية أمنه، وعرضه، وملكه، وماله.

من هنا يتجلى لنا كيف أن الاسلام وهو يؤكد على صيانة هذه الحقوق الاساسية للانسان يثبت ــ في ضوء المفهوم المعاصر ــ ما يعرف بصيانة الذات الانسانية وحمايتها من كل معتد، مما يساعد على شد أواصر القربى بين الانسان وأخيه الانسان في المجتمع، أو الوطن، وهو ماينمّي لديهم الحافز على محاولة السيطرة

على الطبيعية، وتفجير الطاقات وينابيع المعرفة الطبيعية، مما يشجع نشأة العلوم وازدهارها.

ولانعتقد بوجود دين أو مذهب يمكن أن يضاهي الاسلام في دعوته الى العلم والمعرفة، فالاسلام هوالدين الوحيد الذي يفتتح كتابه المقدس بالدعوة الى العلم والمعرفة، مقرونة باسم الله، كوسيلة من وسائل الكشف عن مواهب الانسان الفطرية الكامنة، وبذلك يتميز الذين يعلمون: «**قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، انما يتذكر أولو الألباب**».[٤]

هل يمكن ــ بعد هذا ــ القول بأن حقوق الانسان، هي مكسب حصل عليه الانسان من خلال اعلان ميثاق الأمم المتحدة؟.

ان الاسلام من خلال الآيات القرآنية العديدة، وفي ضوء ممارسة الرسول للحكم قد وضع الأسس السليمة لحقوق الانسان حتى لغير المسلم، فجعل هذه الحقوق قاعدة أساسية لافراد الأمة في الدولة الاسلامية الحاكمة، وهي نفس ما تتغنى به بعض القوانين الوضعية اليوم مثل:

١. **حق حرمة النفس:** فالنفس في الاسلام مكفول لها الحياة في ظل الاسلام بحق، مصداقا لقوله تعالى: «**ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلاّ بالحق**»[٥] وحتى الذين ذهبوا الى الغاء الاعدام ــ كقصاص للمجرمين ــ، بدافع من الحفاظ على حق الانسان في الحياة بزعمهم، هؤلاء نجدهم اليوم يعضون على أيديهم من الندم، وتتعالى أصوات الاستغاثة في مجتمعهم، مطالبة باعادة هذا القصاص العادل في حق القتلة والمجرمين.

٢. **حق الضعفاء والمستضعفين،** في الدفاع عن انسانيتهم، وحمايتهم من كل أنواع النهب، والاستغلال. قال تعالى: «**ليس على الضعفاء، ولاعلى المرضى ولا على الذين لايجدون ما ينفقون حرج**».[٦] و قال ايضا: «**الاّ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لايستطيعون حيلة ولايهتدون سبيلا**»[٧] وقال أيضاً: «**فأولئك عسى الله ان يعفوعنهم وكان الله عفواً غفوراً**»[٨].

٣. **حفظ أعراض الناس:** وهو حق مكفول لجميع الناس مسلمين وغير مسلمين «**ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة، والله يعلم وانتم لا تعلمون**»[٩] وقوله تعالى ايضا: «**ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم، يعظكم الله ان تعودوا لمثله أبداً إن**

كنتم مؤمنين» [١٠].

٤. حق الانسان في العبادة:

ان هذا الحق يسقط المقولات السائدة، في الفلسفة والايديولوجيات المعاصرة ــ والتي مفادها ان الانسان حيوان اقتصادي، او حيوان سياسي، او حيوان جنسي ــ ليجعل من الانسان عبداً لله، والعبودية لله تقتضي عبادته، ومفهوم عبادة الله في الاسلام، مفهوم تنضوي تحت لوائه مجموعة من المفاهيم والحقوق، لانها تدخل جميعا في مدلول العبادة. فحق الانسان في العيش، بكفالة الغذاء، والكساء والتعلم، والعلاج، والعمل، كل ذلك يكفله الاسلام للانسان، بشرط واحد: أن يكتسب بالطرق المشروعة أي بالكسب الحلال.

هذه الحقيقة تؤكدها الآيات القرآنية العديدة التي تنص على هذا الحق، مثل قوله تعالى: «**وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة، ولا تنس نصيبك من الدنيا، وأحسن كما أحسن الله اليك، ولا تبغ الفساد في الأرض، ان الله لا يحب المفسدين**» [١١] وقوله تعالى في حق المجاهدين: «**ذلك بأنهم لايصيبهم ظمأ ولانصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطأون موطئا يغيظ الكفار ولاينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع أجر المحسنين، ولاينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة، ولايقطعون وادياً إلاّ كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون**» [١٢].

فالعبادة اذن في الاسلام تشمل جميع أعمال الانسان المشروعة اذا ابتغى بها صاحبها وجه الله.

٥. حق الانسان في المساواة والعدل:

تؤكد الدولة الاسلامية لمواطنيها حقهم، في المساواة والعدل، ذلك أن الاسلام يقيم قوانينه هذه اعتمادا على وحدة الأصل البشري، ونبذ كل أنواع التمايز العنصري، أو العرقي، أو الطبقي، فلا تفاضل، ولاأنساب بينهم. والقرآن يدعم هذا الحق حين يقول الله تعالى: «**يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا، وقبائل لتعارفوا، ان أكرمكم عندالله أتقاكم**» [١٣].

كذلك ينطبق هذا المبدأ على قانون العدل بين الناس في ظل الدولة الاسلامية. فسيادة العدل في دولة ما؛ ضمان لبقائها مصداقا لقوله تعالى: «**ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها، واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل**» [١٤].

٦. حق الانسان في الحرية:

ان من القيم التي تعلي من قيمة الانسان المسلم، حقه في الحرية التي يكفلها له الاسلام، بحيث لا يمكن أن تقيد الا بالحق. من ذلك، ان حرية الانسان مكفولة له في الاسلام، مالم تتعد ممارستها حدود الله، فلا يمكن للانسان ان يقطع أي عضو من جسمه، باسم الحرية ولايحق له ان يخدش كرامة الناس، او ان يمس بالحياء وآداب الأخلاق باسم الحرية.

ولقد شوه مفهوم الحرية في الغرب باسم الحرية، فغدا الزنا مباحا في قانونهم باسم حرية الانسان. وهي ان يفعل بجسده مايشاء. فهذه الأنواع من الحرية منبوذة ومحرمة في الاسلام لأنها تتنافى وقيم الانسان العليا التي جاء الاسلام لحمايتها.

من هنا يتجلى لنا البعد الانساني السامي، الذي يؤمنه الاسلام للانسان، في الدولة الاسلامية بكفالته للحقوق المذكورة. وهي قاعدة سليمة لاقامة المجتمع الصالح مجتمع الحرية، والعدل، والإخاء. حيث ينتفي الظلم، والتعسف، وكل أنواع الاستغلال. ليقوم الانسان المتوازن الذي يربط حق الله بحق أخيه الانسان.. وذلك هو أسمى ما تنشده الدعوة الى ضمان حقوق الانسان في الاسلام.

ب: واجبات الدولة الاسلامية

ان واجبات الدولة في الاسلام، ينبغي تلمسها في النظام النموذجي الذي أقامته دولة الاسلام الأولى في المدينة بقيادة رسول الاسلام محمد صلى الله عليه وسلم.

فقد أقام دولته الأولى لنبذ الظلم والفساد، والبعد عن عبادة الطاغوت. تلك الآفات التي كانت سائدة قبل الاسلام في مجتمع الجهل والجاهلية.

والمحلل لمعطيات الدولة الاسلامية الأولى، يستخلص مميزات القائد، كما شخصها رسول الله، وخصائص المواطن الصالح كما جسدها صحابته رضوان الله عليهم أجمعين.

ان من مميزات القائد في الدولة الاسلامية، حرصه على تطبيق شريعة الله، معتمدا على مبدأ ان الحاكمية لا تكون إلاّ لله، وتأكيد هذه الحقيقة، يُفضي الى تحقيق هدف اسلامي أسمى، هو وضع مبادئ الحكم ــ كما حددها القرآن

والسنة ــ موضع التنفيذ.

ولكي يتسنّى للقائد القيام بوضع تعاليم الله موضع التنفيذ ينبغي ان يتسم بالاعتدال والاستقامة، واستشارة مرؤوسيه قبل الاقدام على اتخاذ أي قرار. لذلك نجد القرآن الكريم يهيب بالرسول القائد عليه السلام بوجوب التحلي بهذه الخصال الحميدة، كضمان لحس القيادة. والآيات العديدة تشير الى ذلك: **«فاستقم كما أمرت ومن تاب معك»** [15]. و **«استقم كما أمرت ولا تتبع أهواء هم»** [16]. و **«فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر»** [17].

ان من خصال القائد الاسلامي المؤهل لتحمل مسؤولية الحكم في الاسلام، اتصافه بالعدل، والتواضع، كما تشير الى ذلك ايضا الآيات العديدة التي تنص على ذلك مثل قوله تعالى: **«انما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر»** [18] **«فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك»** [17].

ان هذه المؤهلات التي ينبغي ان يتحلى بها القائد في الاسلام ليكون قدوة، تمكنه من أن يقود سفينة الحكم بنجاح، طبقا لما حدده الاسلام.. فقائد هذه مميزاته، من شأنه ان يكون قدوة للمحكومين. فيعمل بذلك على تنفيذ امر الله حسب المعطيات التالية:

١. ان الحاكم الذي يتم تقليده السلطة ينبغى ان يمثل آراء الأغلبية من المواطنين، حتى يعكس ــ بحق ــ مطامحهم وآمالهم وأمانيهم. فيحمي حقوقهم ويحملهم على القيام بواجباتهم.

٢. الحيلولة دون اتباع المرؤوسين لأهوائهم، في تقرير الأشياء. حتى يقبلوا على تطبيق ما يتماشى وجوهر التشريع الاسلامي الذي فيه صلاح الفرد والمجتمع معاً.

وكل ذلك يتم مصداقا لقوله تعالى: **«ياداود انا جعلناك خليفة في الأرض، فاحكم بين الناس بالحق، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله، ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب»** [19].

٣. حرص القائد المسلم على التأكد من تحقيق الوصايا الالهية التي تضمنها القرآن الكريم والسنّة، بتوجيه حياة الناس في كل مجالات ممارساتهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية، ان ذلك يتيح فرصة اختيار أحسن العناصر لتولي المسؤوليات. فتنتفي بذلك المحاباة، والاقليمية الضيقة، والعصبية الجاهلية في

اختيار المسؤولين.

ان القيادة بهذا المفهوم الاسلامي بمعنى الحكم، تقف عقبة دون تفشي أنواع الديكتاتوريات والتسلط، وتحكم الأقليات في مصائر الأغلبيات، كما تعيد الى الانسان معنى فطرته السليمة، تلك الطبيعة التي فطره الله عليها اذ يقول: سبحانه وتعالى في حقها: «**وما خلقت الجن والانس إلاّ ليعبدون**» [٢٠].

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم كما ورد في الصحيحين: «**وكل مولود يولد على الفطرة**» فأين من هذه الحقيقة تلك النظريات الفلسفية القائلة، بحيادية طبيعة الانسان حيث تصفها بالصفحة البيضاء التي تتولى البيئة تلوينها بما تشاء؟!! وشبيهٌ بهذا: النظرية القائلة بفساد الطبيعة البشرية. حيث ان الانسان ــ وفقا لزعمها ــ يولد ولوعا بالشر، حتى تقوم البيئة باصلاحه فتحيله الى خير.

ان الانسان اذن، كما يصوره الاسلام طيب و خير بطبيعته، ومن ثم فهو يولد مؤهلاً لعبادة الله، وأما دور التربية الخلقية في حياة الانسان، فتنبع من تصور الاسلام للانسان أي انها عامل أساس في تعميق المدلول الانساني في الانسان وتمكين فطرته السليمة، التي تجعل منه عبداً صالحا لله، ذلك ان العبودية لله هي جوهر الانسانية. حيث ان العبودية والانسانية خطان متوازيان في سلم التقدم والرقي، فكلما ازداد الانسان علواً في سلم العبودية لله، ازداد أيضا رقياً في سلم الانسانية. من هنا تنبع حقيقة الرسالة المنوطة بعاتق الانسان في الأرض خلافته لله.

ان الاسلام في جوهره و مبادئه يمثل بحق ثورة شاملة في وجه كل أنواع الظلم والفساد، سياسياً، أو اقتصادياً، أو اجتماعياً، أو ثقافياً. لقد صحح الاسلام كل المفاهيم الخاطئة في تصور حقائق الله والانسان والكون،وفي ضوء مفاهيمه يتم تحرير العقل البشري من قيود بعض المقولات الوضعية الفاسدة، في تحديد مدلول حقيقة الانسان. او تعريف معنى الدين. وهكذا تتهافت مفاهيم كالتي نادت بها فلسفات قديمة أو معاصرة، من ان الانسان حيوان سياسي عند اليونان، أو حيوان اقتصادي عند الماركسي، أو حيوان جنسي (عند اصحاب التحليل النفسي) أو حيوان ضاحك عند نيتشه.. الى غير ذلك من التعريفات السطحية التي لا تزيد الانسان إلاّ تشويهاً.

كما ان الدين الذي هو الخط السليم الذي يقود الانسان الى اليقين طبقا

للمفهوم الاسلامي، يقضي على أضحوكة الفكر الماركسي القائلة بأن الدين أفيون الشعوب.

لقد جاءت الصحوة الاسلامية لتؤكد بطلان الخرافات السائدة، وتعيد الى الانسان ــ باسم الاسلام ــ بُعْدَهُ الصحيح حاكماً أو محكوماً.

ان عودة الناس و خاصة الشباب منهم، الى الاسلام ــ دين الله الصحيح -اليوم- في حماس منقطع النظير ليمثل أحسن الأدلة وأقواها على تهافت المفهوم الغربي للدين وللانسان.

فايمان الانسان بخالق واحد لاشريك له، يتبعه حتماً نفي كل أنواع التقديس، والتعظيم عن كل مخلوق.

واثباتها لله وحده، يمثل تخليصا للانسان ولعقله من كل الضلالات والأوهام كخطوة لبناء الدولة الاسلامية على أساس عبادة الله من الحاكم والمحكوم. على حد سواء، ثم على أساس الطاعة، طاعة الحاكم لله واتباع أوامره و نواهيه، وطاعة المحكوم للحاكم بأمر الله، طالما هو متجه كلية الى الله.. فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، كما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم. وكما قالها الخليفة الأول أبوبكر الصديق رضي الله عنه عند توليه الخلافة: «أطيعوني ما أطعت الله فيكم. فان عصيته فلا طاعة لي عليكم».

هذه اذن هي الخطوط العامة لعلاقات الأمة وقادتها. هذه الأمة التي وصفها الله بحق وهو أصدق القائلين: «**ان هذه أمتكم أمة واحدة وانا ربكم فاعبدون**»[٢١].

الهوامش:

(١) سورة الأنبياء:الآية ٩٢.

(٢) سورة الأعراف. الآية ١٧٩

(٣) سورة المائدة. الآية ٤٩ ــ ٥٠

(٤) سورة الزمر. الآية ٩

(٥) سورة الأنعام. الآية ١٥١ والاسراء ٣٣

(٦) سورة التوبة. الآية ٩١

(٧) سورة النساء. الآية ٩٨

(٨) سورة النساء. الآية ٩٩

(٩) سورة النور. الآية ١٩

(١٠) سورة النور. الآية ١٦ ــ ١٧

(١١) سورة القصص. الآية ٧٧

(١٢) سورة التوبة. الآية ١٢٠ ــ ١٢١

(١٣) سورة الحجرات. الآية ١٣

(١٤) سورة النساء. الآية ٥٨

(١٥) سورة هود. الآية ١١٢

(١٦) سورة الشورى. الآية ١٥

(١٧) سورة آل عمران. الآية ١٥٩.

(١٨) سورة الغاشية. الآية ٢١ ــ ٢٢

(١٩) سورة ص. الآية ٢٦

(٢٠) سورة الذاريات. الآية ٥٦

(٢١) سورة الأنبياء. الآية ٩٢

حكومة اسلامية مركزية واحدة
لعموم الأقطار الاسلامية أم
حكومات متعددة؟

ب. أ. ر. بريما
الأستاذ المحاضر في قسم دراسة
الأديان. جامعة غانا/ ليغون

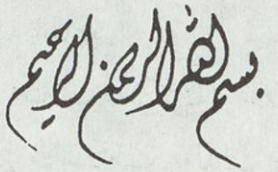

ان الله خلق الانسان بأحسن صورة: «**لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم**»[1]، ورفعه درجة حتى اكثر من الملائكة لانه كان على الملائكة ان تسجد لادم (بامر الله) حيث قال الله تعالى: «**...ولقد خلقناكم ثم صوّرناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا...**»[2]. ان مكانة الانسان المحسود عليها بين خلق الله، كخليفة لله (على الأرض) تمنحه الارادة والتصميم، واللذين اذا استخدمهما بصورة خاطئة ينزل حتى الى أحط (اسفل) درجة من الحيوانات المفترسة (او البهائم). ولكن أولئك الناس الذين يستخدمون ملكاتهم (قدراتهم) ويتبعون قانون او شريعة الله، يحققون أعلى وأنبل هدف ينشدونه ولذلك فعلى الانسان ان لايفكر أو يعتقد بانه قد خلق عبثا كما قال الله سبحانه وتعالى: «**أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون**»[3] وعليه ان يعلم بالتأكيد بان يوم الحساب سيأتي وسيقدم سجل اعماله امام الله سبحانه.

ولما خلق الله الانسان في أحسن صورة (تقويم) فان الله الرحيم لم يتركه يتخبط في ظلام الجهل، بل أرسل له الهداية الواضحة من خلال الأنبياء والرسل. ففي القرآن الكريم يبين الله سبحانه وتعالى جلياً، بالآيات البينات بان الدين الذي يرتضيه الله هو الاسلام، حيث قال سبحانه في كتابه المجيد: «**ان الدين عند الله الاسلام**»[4] وجعل الله الدين تاماً كاملاً، وقد ارتضاه للناس دينا. كما قال

«اليوم اكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا...»[٥].

وان الاسلام يعبر ايضا عن الطبيعة الحقيقية للانسان (الفطرة) التي ينتسب اليها كل مولود جديد. فماذا يحدث ياترى بعد ذلك؟ فهل ان آباء الأطفال يحولونهم الى أديانهم[٦] التي يعظمونها ويبجلونها؟. ولذلك فان الله سبحانه وتعالى ينذر بان الذي يريد غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وسيكون من الخاسرين يوم القيامة كما قال سبحانه: **«ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين»**[٧]. ونظرا لتلك الحقائق المجردة لم يكن على الانسان إلاّ ان يقبل الاسلام فقط كدين حق وعليه اتباعه.

ان تأسيس حكومة اسلامية مركزية واحدة لكافة الأقطار الاسلامية هو أحد الأهداف المثلى للتعاليم الاسلامية. ولذلك فانه لايوجد أي عائق ديني أو اسلامي في طريق تشكيل (تأسيس) وادارة شؤون مثل هذه الحكومة الاسلامية المركزية.

وعلاوة على ذلك فان المسلمين في كل انحاء العالم يعتقدون بإله واحد هو الله، ويعتبرون محمداً خاتماً واماما لرسل الله وأنبيائه، وان القرآن الكريم هو كتاب شريعتهم وقوانينهم، وكلهم يتوجهون الى الكعبة في صلاتهم. فكل تلك العوامل تربطهم برابطة انسانية موحدة اكثر بيانا ووضوحا عند ما يؤدون مراسم الحج في كل عام. وان العقبة في تحقيق مثل هذه الحكومة المركزية ليست دين الاسلام نفسه وتعاليمه وانما المسلمون أنفسهم.

ولتحقيق مثل هذا الهدف تستدعي الحاجة المسلمين الذين يمتلكون العلم الوافر والمعرفة الجيدة بالاسلام، والذين كرسوا أنفسهم الى مبادئ العقيدة الاسلامية. ومن الصعب جداً ان نجد شخصا واحداً في وقتنا الحاضر يمتلك تلك المزايا معا.

لانه عندما نجد شخصاً كثير المعرفة قد نجده غير ملتزم (بالمبادئ) وقد يخدم الاسلام شفاها فقط وقد نجد عكس ذلك. وان نوع التربية التي يمتلكها شخص ما مهم جداً، ولكن اكثر المعاهد في يومنا هذا لا تمتلك المعلمين المؤهلين الذين يستطيعون ان يقدموا التربية الحسنة.

وكما قلت أول الأمر فان الاسلام هو دين الوحدة، وبمراسمه تتحقق الأهداف السامية والنبيلة التي تبرز فيها الوحدة والسلام بين البشر، فمثلا: ان

الاسلام يعلمنا بأن الأمة الاسلامية أمة واحدة كما قال الله: «**ان هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون**»[٨]. ونجد آية كريمة أخرى في هذا الصدد هي: «**يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم،...**»[٩].

وفي الحديث النبوي الشريف للرسول محمد (ص):

«**المسلمون كالجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى**». (اي اذا اشتكى منه عضو بألم شعرت الأعضاء الأخرى بالألم ايضا). ولذلك فان على المسلمين وفق تعاليم القرآن الكريم ان يعتصموا بحبل الله جميعا ولا يتفرقوا: «**وآعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا...**»[١٠] فمثلاً الصلوات اليومية الخمس ينبغي ان تؤدى على شكل جماعة ان امكن ذلك، لأن ذلك أكثر ثواباً للشخص من تأديتها منفردة، (من قبل الشخص وحده، أي بمفرده). تلك الصلوات اليومية الخمس وصلاة الجمعة الجماعية هي من العوامل التي تحقق الوحدة بين المجتمع الاسلامي وبصورة خاصة على المستوى المحلي. وبالتحديد فان العيدين السنويين عيدالفطر وعيد الأضحى هما المناسبتان الأخريان لاعادة التوحيد (الوحدة) بين المسلمين على المدى الأبعد والأشمل. فان آخر المراسم التي لا تقل درجة وأهمية عن المراسم الأخرى التي تهتم بالوحدة والأخوة والمحبة هي مراسم الحج.

وفي هذا الملتقى كان من الأهمية (على حد سواء) ان نلقي نظرة على بعض من آخر ماقاله الرسول الكريم (ص) الى اصحابه: ما معناه (أخلفت فيكم شيئين ان استمسكتم بهما لن تضلوا ابدا) وان هذين الشيئين الرئيسين هما كتاب الله (القرآن الكريم)، وسنة الرسول الكريم محمد (ص). وان المسلمين الملتزمين يعتمدون على تلك التركة التي لا يمكن الاستغناء عنها والتي توحدهم روحياً ومادياً وفق هداية الله الى الصراط المستقيم، وهو السبيل القويم لأولئك الذين منحهم الله نعمته، أولئك الذين لم يكن نصيبهم غضب الله ولا هم الضالون، (الزائغون عن المبادئ الاسلامية)، كما قال الله سبحانه: «**صراط الذين انعمت عليهم، غير المغضوب عليهم ولا الضالين**»[١١]. فمثل هؤلاء المسلمين الحقيقيين لا يعتبرون أنفسهم مختلفين عن أي من المسلمين الملتزمين في الأجزاء الأخرى من العالم. وبالنسبة اليهم فان كلمة الله عزوجل هي العليا، وانه يمكن القول كذلك بان

تأسيس حكومة اسلامية مركزية واحدة لعموم الاقطار الاسلامية حقيقة واقعة، لأنهم كانوا يعيشون سابقا مثل هذا النمط من الحياة. ان الدين وفق تعاليم الاسلام هو طريق للحياة والذي يضع الانسان أمام خالقه والخلق من ابناء جنسه. ان الله قد طمأن الجنس البشري بأنه قد جعل الدين الاسلامي كاملاً وانه (أي الله) قد ارتضاه له. وانفراد الاسلام عن باقي الأديان في هذه المزية، يجعل من الحكومة الاسلامية الجهاز الأمثل للحكم والادارة المنشودين. وان المشكلة الآن تكمن في كيف يمكن تكوين حكومة مركزية لعموم الأقطار الاسلامية، وهذه كما اعتقد تحتاج قبل كل شيء، الى جعل اقطارنا تتمسك بقوة بالتعاليم الحقيقية للاسلام الحنيف، وعندما تتغير الأقطار الاسلامية المختلفة روحيا فسوف لا تكون الوحدة المادية مشكلة او صعبة.

وعن الاحتمال (البديل) الثاني المطروح في امكان تعدد الحكومات الاسلامية في كافة الاقطار الاسلامية، فانه غير مقبول لانه يعارض المثل (العليا) وطموحات المسلمين، وانه على أي حال يمكن ان يؤخذ كمرحلة وقتية من بين المراحل المختلفة في التطور والتقدم الروحي والمادي، للوصول الى تحقيق حكومة اسلامية مركزية. وكحقيقة واقعة فان آخر نظام مرتجى ومنشود للحكومة أي الحكومة المركزية، ليس له بديل آخر معادل مادامت تتطلب الوحدة وحدة مادية وروحية. ان هيئة الأمم المتحدة مثلا (هي) جهاز عالمي يعتمد على الوحدة المادية اكثر من اعتماده على الأمور الروحية (المعنوية)، التي تفسر سبب الحقيقة التي تقول: بانه رغم اتحاد اعضاء المنظمة ماديا كما يظهر من اسمها، ولكن قلوبهم غير متحدة ومشتتة حيث قال الله سبحانه: «**...بأسهم بينهم شديد تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى**»[١٢].

ان تعدد الحكومات الاسلامية ليس فقط غير ضروري، بل انه خطر مادام يعطي العدو الفرصة للنفوذ بين صفوف المجتمع الاسلامي لزرع بذور الخلاف والنزاع. ومن الناحية الأخرى فان مع فكرة الحكومة الاسلامية المركزية الواحدة، لعموم الأقطار الاسلامية ــ كهدف موحد ــ سيوجه المسلمون الاهتمام الكبير الى دراسة وتطبيق مبادئ القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. وهذا بالتالي يبعد المسلمين عن المشاكل والمزعجات الناتجة عن انغمارهم في أخطاء لاحد لها عند استعارتهم القوانين الوضعية من الغرب، بدلا من اعتمادهم على

القوانين الإلهية في القرآن الكريم. فكم ياترى من الاقطار الاسلامية التي يمكنها ان تفتخر بقانون اسلامي حقيقي مستمد من القرآن الكريم والسنة النبوية! وربما نسي المسلمون أمر الله في القرآن الكريم عندما يقول: «...**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**»[١٣]. وقال أيضا «...**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون**»[١٤].

الهوامش:

(١). القرآن الكريم (السورة ٩٥، الآية ٤).
(٢). القرآن الكريم (السورة ٧، الآية ١١).
(٣). القرآن الكريم (السورة ٢٣، الآية ١١٥).
(٤). القرآن الكريم (السورة ٣، الآية ١٩).
(٥). القرآن الكريم (السورة ٥، الآية ٣).
(٦). راجع نص الحديث الشريف للرسول الكريم (ص) في هذا الصدد.
(٧). القرآن الكريم (السورة ٣، الآية ٨٥).
(٨). القرآن الكريم (السورة ٢١، الآية ٩٢).
(٩). القرآن الكريم (السورة ٤٩، الآية ١٣).
(١٠). القرآن الكريم (السورة ٣، الآية ١٠٣).
(١١). القرآن الكريم (السورة ١، الآية ٦،٧).
(١٢). القرآن الكريم (السورة ٥٩، الآية ١٤).
(١٣). القرآن الكريم (السورة ٥، الآية ٤٤).
(١٤). القرآن الكريم (السورة ٥، الآية ٤٧).

حقوق الأقليات
في ظل الحكومة الاسلامية

الدكتور فهمي هويدي /مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

لنا ايضاحان في البداية، يتصلان بكلمتي الحقوق والأقليات في مفهوم الاسلام فيما يتعلق بالحقوق والواجبات، فهي تكتسب في الاسلام قداسة خاصة، ومفهوماً خاصاً، يميزها عن غيرها من الشرائع. الحقوق في الاسلام مصدرها هو الله سبحانه وتعالى. أي أنها ذات منبع إلهي، وليست مكتسبة بمقتضى ميثاق أو قانون، الأمر الذي يجعل انتهاكها عدوانا على حق الله سبحانه وتعالى.

والانسان في مفهوم الاسلام هو مخلوق الله المختار. هوالذي خلقه فسواه وعدله، ونفخ فيه من روحه، واستخلفه عنه سبحانه في الأرض، كما تقول مختلف آيات القرآن الكريم. وكرامة هذا الانسان المصونة في نصوص الكتاب والسنة المطهرة والمقررة من قبل الله تعالى، ممنوحة له بمقتضى انسانيته، بصرف النظر عن جنسه أو لونه أو دينه. حتى ان من بين فقهائنا من يقول: بانه اذا اسيئت معاملة المسلمين في دولة ما، فليس لدولة الاسلام ان تعامل رعايا تلك الدولة بمقتضى مبدأ المعاملة بالمثل، على اعتبار ان الدولة الاسلامية مقيدة في هذا الأمر بكتاب الله وبالنصوص الواردة فيه، بحيث لا يمكنها ان تنتهك حقوقا للناس حفظها الله، وأمرنا بصيانتها في ظل كل الظروف.

وجعل ميزان الحق والواجب في الاسلام منصوباً من قبل العدالة الالهية،

يعطي تقرير الحق والواجب عمقا عقيديا. بحيث يطالب المرء بحقه في اصرار وثبات، ويجاهد لأجله لأنه من أمر الله سبحانهُ وتعالى الذي ينبغي ألاّ يفرط فيه، وإلاّ كان من الظالمين أنفسهم الذين قبلوا الاستذلال والهوان.

وتقرير الحقوق من قبل الحكمة الآلهية والعدالة الربانية، ليس معناه تخدير المشاعر وتبرير الاستسلام والخضوع والتواكل. بل انه يرفع مرتبة حقوق الانسان، اذ يجعلها مستمدة من العقيدة، ويجعل الايمان حارساً لها، دافعاً الى الحفاظ عليها والنضال لأجلها. وميزان الله تعالى لايحيد ولايحيف ولايزيغ. فلا يظلم عرقا ولا فئة ولاطبقة ولاحزبا.

ان رب الناس ملك الناس إله الناس، هو الذي يقرر الحقوق. فحكمته وعدالته للناس أجمعين[1].

الأمر الثاني يتعلق بكلمة الأقليات، التي نحسب أنها غريبة وحديثة في القاموس الاسلامي. ذلك ان الاسلام لم يتعامل مع غيرالمسلمين باعتبارهم أقليات منفصلة عن نسيج الأمة. ومنذ اللحظة الأولى التي قدر للمسلمين ان يؤسسوا مجتمعهم الصغير في المدينة، كانت «الصحيفة» التي كانت ميثاقاً حدد صيغة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين في المدينة، واعتبرت أول دستور في الاسلام. تلك الصحيفة تقرر ان المسلمين وغيرهم من اليهود في المدينة المنورة ــ وكان لهم فيها حضور كبير ــ يشكلون أمة واحدة. وبمقتضى تلك الصحيفة، فان أهل الكتاب كانت لهم حقوق المواطنة الكاملة، يمارسون عبادتهم بكل حريتهم، ويناصحون المسلمين، ويتناصرون ــ في حماية المدينة ــ ويتعاونون، كل في موقعه، على حمل أعباء ذلك[2].

غيرالمسلمين اطلق عليهم منذ البداية، إمّا أهل الكتاب وإمّا أهل الذمة. وان شئنا الدقة، فان الوصف الاول ــ وهو اهل الكتاب ــ هوالذي ذكر في القرآن الكريم، أما الوصف الثاني فهو مما ورد في الأحاديث النبوية الشريفة فقط، وفي فقه المسلمين فيما بعد. وقد قصد به ان يصبح هؤلاء في ذمة الله ورسوله، أو في أمان رسول الله، كما جرى القول في بعض الأحيان. وذمة الله ورسوله مرتبة كريمة وحماية جليلة، وإن أساءت اليها الممارسات في العصور المتأخرة، حتى باتت كلمة الذمة محمّلة بمعنى المواطنة من الدرجة الثانية.

هكذا كانت رؤية الاسلام لغير المسلمين في عهوده المبكرة. أما كلمتا

الأقليات والملل فهي مما دخل في الفكر السياسي في العهود المتأخرة، وبالأخص ابتداءً من القرن الثامن عشر، في أواخر عصر الدولة العثمانية.

ذلك انه من الثابت تأريخياً ان الدولة العثمانية كان لهاموقفها الذي يتسم بالتسامح الشديد تجاه غيرالمسلمين، متأثرة في ذلك بتعاليم مذهب الامام أبي حنيفة التي ذهبت بعيداً في تقرير ذلك التسامح مستندة -بطبيعة الحال- الى النصوص الشرعية مما دعا أحد الباحثين الى القول: «بأن الدولة العثمانية كانت تتيح منذ بداية عهودها، استقلالية واسعة للعصبيات المحلية وللملل الدينية. وكانت العلاقة تنحصر بين هذه العصبيات والملل من جهة، وبين مركز الدولة من جهة ثانية في نطاق دفع الضريبة التي تجبى عبرالمشايخ والأمراء والبطاركة المحليين»[٣].

وقد ترتب على ذلك الوضع ان صدرت في نهاية القرن التاسع عشر من السلطان العثماني، فَرَمانات متتالية اعترفت بشتى البطاركة والزعماء الدينيين، لا كسلطات دينية فحسب، بل كسلطات مدنية أيضا. حتى اعترف وزير بلجيكا المفوض والمقيم في استانبول في كتاب له صدر في عام ١٩٠٦، بأن كلاً من العبادات المعترف بها، شكلت دولة داخل الدولة.

من هذا الباب بدأت مناورات القوى الاستعمارية التي انتهزت فرصة الضعف التي مرت بها الدولة العثمانية في مراحلها الأخيرة، لكي تفرض لذاتها نفوذا و حقوقا في التدخل من أجل تنفيذ مخططاتها الخبيثة. فسعوا الى تحويل الملة غير الاسلامية الى وجود لم يعرف في التاريخ العربي والاسلامي، وهو وجود يرتكز الى مفهوم الأقلية القائمة على الحماية[٤].

لقد انتبه ممثلو المصالح الاستعمارية الى أنهم إذا ما أرادوا اختراق الواقع الاسلامي، فان وسيلتهم الى ذلك يمكن ان تتمثل في محاولة الارتكاز على غير المسلمين، عن طريق ربط المصالح فيما بين هؤلاء وبين المصالح الأجنبية، ثم عن طريق فرض الحماية الأجنبية على هؤلاء، بحجة التماثل في الدين وحاجتهم الى تلك الحماية في ظل المجتمع الاسلامي.

وهكذا نلاحظ ان نسبة غير قليلة من التجارة في مصر و سوريا و تركيا خلال القرن الثامن عشر، كانت في أيدي السوريين المسيحيين واليونانيين واليهود والأرمن، مما أعطى لهم مكانة خاصة في داخل الدولة. وهو أيضا مما دعا السفراء

الأجانب في الآستانة الى الحصول على امتيازات عديدة من الباب العالي. منها حقهم في ان يمنحوا براءات أو خطابات حماية لعدد من الأشخاص يختارونهم لخدمتهم.

مثل هذه البراءات كانت تؤدي من الناحية العملية الى سلخ فئات محلية من الرعوية العثمانية، وانضوائها تحت الحماية الأجنبية، وأحياناً الجنسية الأجنبية.

ويذكر بعض الباحثين ان كل سفير أجنبي كانت تحت يده خمسون براءة، وهي منحة تتجدد عند كل تعيين. ولذا فلم يكن مستغربا ان تزداد بسرعة أعداد أولئك الذين كانوا ينعمون بالرعاية الفرنسية والنمسوية والسويدية والبريطانية، وغيرها من الجنسيات الأوروبية. مما أدى الى خلق أوضاع غاية في الشذوذ والغرابة حتى ان باشا حلب العثماني، شكا الى الباب العالي في سنة ١٧٩٢ ميلادية، من ان عدد تراجمة القناصل في حلب وحدها زاد حتى بلغ حوالي ١٥٠٠ شخص، وكلهم معفون من الضرائب و يعملون بالتجارة[٥].

هذا الاختراق الغربي ــ الذي تسلل الى الامبراطورية العثمانية من باب الملل، متخفيا تحت مظلة التبادل التجاري مستثمرا حالة الضعف والتحلل التي كانت تمر بها الدولة العثمانية ــ أدى الى نتائج عدة في مقدمتها: خلق كيانات دينية داخل المجتمع الاسلامي، لها مصالح ارتبطت بالغرب بشكل أو بآخر، ولها امتيازات تحميها القوى الغربية، بحجة ان ثمة مخاوف تهدد هؤلاء من جرّاء وجودهم في مجتمعات ذات اغلبية مسلمة.

من هنا ظهرت في أدبيات تلك المرحلة وما بعدها كلمات. مثل: الملل والأقليات، التي لم يتعامل معها الغرب باعتبارها تنوعا في اطار وحدة المجتمع، وانما تعامل معها الغرب باعتبار ان كلاً منها أمة (نيشن) داخل المجتمع الاسلامي.

ودخلت تلك الكلمات في القاموس السياسي والفكري الاسلامي، حتى صارت مسألة الأقلية شاغلاً للعديد من الباحثين، وهي زرع أو نبت ليس لنا فيه يد!! وان كُتب علينا ان نعاني من ثماره وحصاده.

حقوق غير المسلمين

اما بالنسبة لحقوق غيرالمسلمين فلنا أن نقرر أنَّ غير المسلم في المجتمع الاسلامي ليس مواطنا من الدرجة الثانية كما يزعم البعض من الباجثين

والمستشرقين اوالمستغربين، ودار الاسلام ليست للمسلمين دون غيرهم. اجتهادات المسلمين تقول بغير ذلك، وشواهد التاريخ تدل عليه.

وفي هذا الصدد نذكر ان ثمة رأيين بين فقهاء المسلمين ــ من اهل السنّة معتذراً عن ذلك بأن مصادرنا في الفقه الشيعي محدودة وهو نقص ينبغى ان نسجله وان نعتذر عنه وأن نَعِدَ بتداركه مستقبلا ان شاءالله.احدهما يقول: بان الشريعة الاسلامية تقسم الناس بحسب قبولهم للاسلام أو رفضهم له. والثاني يقول: بان الدين ليس هو العنصر الفاصل في التمييز بين دار الاسلام ودار الحرب، وان مناط الأمر هو مدى الأمان أو الفزع بالنسبة للمسلمين. فاذا أمنوا في دار وأقاموا شعائرهم بها في سلام، فهي دار اسلام، حتى ولو تغلّب عليها حاكم كافر[٦].

وفي هذا الصدد يقول باحث آخر: ان الاسلام لم يميز بين المسلمين وغيرالمسلمين على اعتبار اختلاف الدين. كما لم يميز بين المواطنين والأجانب على أساس جنسيتهم وتابعيتهم. فلذا فانه، من الخطأ الكبير الناتج عن الجهل والتضليل، زعم بعض الكتاب، ان صفة المواطن كانت للمسلمين وحدهم، وان غير المسلمين كانوا جميعا من الأجانب[٧].

ونحن نؤيد هذا الرأي الأخير مستندين الى مايلي:

١ ــ النص القرآني: «**لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم من دياركم، ان تبرُّوهم وتقسطوا اليهم**» (الممتحنة ــ ٨).. وهو يمثل دعوة الى تكريم هؤلاء المسالمين والانصاف اليهم.. والمساواة في الحقوق والواجبات من مقتضى الانصاف ودواعيه.

٢ ــ النص الذي استخدمه الرسول عليه الصلاة والسلام في الصحيفة، والذي يقول بان «**يهود بني عوف أمة مع المؤمنين**».. ماداموا مسالمين بطبيعة الحال. إذ لافرق ولا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات.

٣ ــ قول الامام علي رضي الله عنه: «**انهم قبلوا عقد الذمة لتكون أموالهم كأموالنا، ودماؤهم كدمائنا**».

٤ ــ القاعدة الشرعية التي استقرت في الفقه الاسلامي، والتي تقول بأن: «**لهم مالنا وعليهم ماعلينا**».

ويروي يحيى بن آدم القرشي في كتابه «**الخراج**» ــ ص ٥٥ ــ ان رجلاً

من المسلمين قتل رجلا من أهل الكتاب، فرفع الأمر الى النبي عليه الصلاة والسلام، فقال: «**أنا أحق من وفى بذمته**»، ثم أمر به فقتل.

وينقل صاحب الخراج عن عبدالله بن مسعود قوله: «**من كان له عهد أو ذمة، فديته ديّة المسلم**».

ونحن نعلم ان هناك من الفقهاء من يقول بغير ذلك، ولكن ينبغي ان نحمل تلك الاجتهادات على أصحابها وننسبها اليهم. أما معيننا الأساس وسندنا فينبغي ان يظل دائما نصوص الكتاب والسنة المطهرة.

وهنا ينبغي ان نذكّر بأن الفقه الاسلامي ذهب بعيداً في تقرير المساواة بين المسلمين وغيرهم، بل زاد على ذلك بأن أعطى غير المسلمين حق مباشرة التصرفات التي تتعارض مع ما تقضي به الشريعة الاسلامية، اذا كانت شرائعهم وديانتهم مما يسمح به. واباحة الخمر وتربية الخنزير هما أبرز مثال على ذلك. و أفتوا بأنه اذا اتلف أحد من المسلمين خمرالذمّي او خنزيره كان عليه غرمه. وفي الدر المختار: «ويضمن المسلم قيمة خمره وخنزيره اذا أتلفه»[٨].

تلك هي القاعدة في نظرة المسلمين الى غيرالمسلمين، فطالما هم مسالمون، في غير حرب أو عداء ضدالمسلمين، فانهم يظلون مع المسلمين أمة واحدة، يتساوون معهم في الحقوق والواجبات الأساسية بالقدر الذي لايخل بخصوصية تعاليم أي دين، كما في الأحوال الشخصية على سبيل المثال.

بقي ان نتحدث عن مكانهم في وظائف الدولة الاسلامية، وهل لغير المسلمين فيها نصيب والى أي مدى؟.

هنا نعتقد ان ثمة أموراً أساسية جديرة بالاعتبار:

الأمر الأول: ان منطق استقامة الاشياء يقضي بان يتولى المسلمون مسؤولية تطبيق نظامهم الاسلامي. ولانعرف ما إذا كنا بحاجة الى ان ندلل على تلك المقولة البديهية ام لا، لكننا نرى في التجارب المحيطة بنا ما يؤيدها، فالرأسماليون يطبقون نظامهم الرأسمالي، والشيوعيون هم الذين يطبقون نظامهم الشيوعي، وغيرهم وغيرهم.. فهل يستغرب منا ان ندعو لان يطبق الاسلاميون بأنفسهم النظام الاسلامي؟!

الأمر الثاني: ان الأمر ليس مطلقا في ولاية المسلمين، انما الأصلح هو الذي ينبغي ان يتصدى لتلك الولاية. وفي الحديث النبوي الشريف: «**من ولي من أمر**

المسلمين شيئا، فولّىٰ رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه، فقد خان الله ورسوله».

الامر الثالث: ان معيار الصلاحية يجده البعض ــ مثل ابن تيمية ــ في النص القرآني: **«ان خير من استأجرت القوي الأمين»** ــ القصص ٢٦. ومنه يستخرج فقيهنا الجليل ان ركني الولاية هما القوة والأمانة، بمعنى لياقة الجسد ولياقة الخلق، التي تضم بين شروطها الكفاءة فمن يفتقد كفاءة العمل، لايعد ممن يؤتمن عليه.

الأمر الرابع: ان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يتردد في ان يستعين بخبرة أحد الأدلاء المشركين، اسمه عبدالله بن أريقط في هجرته من مكة الى المدينة، وهو في اختياره ذاك لم يغلب عنصر الايمان او الكفر، انما غلب معيار الكفاءة والأمانة.

الامر الخامس: ان الاسلام وهو يقر بالمساواة ويؤكدها فيما يتعلق بالنسبة للجميع إلاّ أنه يقبل استثناءات ترد على تلك القاعدة، يفرق فيها بين المسلم وغير المسلم، ليس انطلاقا من أفضلية المسلم على غيره. ولكن استيفاء لشروط معينة في مواقع بذاتها، تفترض ان اعتناق الفرد للاسلام، عنصر يوفر قدراً أكبر من التوافق والانسجام والمصلحة بالتالي. اشتراط الاسلام هنا هو من قبيل مراعاة مواصفات ومؤهلات الوظيفة، وينبغي ألاّ يحمل على انه انحياز يقوم على أساس التفرقة الدينية أو الطائفية وانما هو نوع من التصنيف الذي يوصف في اللغة الانجليزية بـ « Classification » وليس التمييز الذي هو: « Dicrimination » والتصنيف لا يتعارض مع المساواة، لكن التمييز يتعارض مع العدل.

أما في وظائف الدولة الاسلامية، ومدى مساهمة غير المسلمين فيها، فثمة اجتهادات عديدة، ترتكز على انه اذا كان للوظيفة طبيعة تتصل بالاعتقاد أوالتعاليم، فشَغْلُ المسلم لهاشرط جوهري. أما اذا لم يكن للاعتقاد فيها دور، مثل مجرد التنفيذ وتطبيق القوانين واللوائح، فلغير المسلم ان يشغلها ايضا.

وقاضي القضاة أبو الحسن الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠ هـ، يفصّل الأمر في كتابه حول الأحكام السلطانية، حيث يقرر بأن الامام أو رئيس الدولة، وكذلك رئيس الوزراء الذي يسميه هو وزير التفويض، يجب ان يكونا من المسلمين. أما وزير التنفيذ ــ الذي هو اقرب الى وظائف الوزراء في زماننا هذا ــ فمّا لا يتصل به

بالاعتقاد وتنفيذ الالتزام الاسلامي فيجوز لغير المسلمين من اهل الذمة أن يشغله، وبالنسبة للولايات، مثل ولاية الجهاد أو القضاء أو الأنساب والمظالم، فقد اشترط (الماوردي) الاسلام فيمن يتصدى لها باعتبار ان لها اتصالاً باعتقاد المسلم والتزامه الشخصي بدينه، ولا تزال تلك النظرة تشكل محوراً لاجتهادات بقية الفقهاء، حتى المحدثين منهم، واكثرهم يجيز لغير المسلمين الترشيح والانتخاب في الانتخابات البرلمانية ويمارس غير ذلك من حقوق المواطنة العادية.

ولانستطيع ان نفصل بأكثر من ذلك في مراتب الوظائف ودرجاتها، لأن هناك ملابسات تحيط بكل منصب ووظيفة يكون حسابها وتقريرها مبنيا على اعتبارات مصلحة الامة الاسلامية، والظروف الخاصة التي يمر بها البلد الاسلامي.

في الدستور الايراني

وفي هذا الصدد فإننا نجد ان الدستور الاسلامي لجمهورية ايران الاسلامية في المادة ١٩ منه يقرر أن أفراد الشعب الايراني متساوون في الحقوق من أية قومية أو عشيرة كانوا، وان اللون، والعنصر، واللغة وماشابه ذلك لا تكون سببا للتفاضل، ونحن إذ نحمد هذا الاتجاه، فاننا نلاحظ في شأنه عدة امور:

اولا: انه اعتبر الجميع مواطنين فدحض مقولة ان غيرالمسلمين يُعَدُّون مواطنين من الدرجة الثانية، كما يروِّج لذلك بعض نقاد الاسلام وخصومه.

ثانيا: انه ركز على الحقوق دون الواجبات. وهو أمر مبرر بسبب الالتزامات العقيدية التي قد تلزم الجمهورية الاسلامية نفسها بها. من اعلان الجهاد لسبب شرعي، ليس من العدل ان يلزم به غيرالمسلمين، الا اذا تطوعوا للاسهام فيه.

ثالثا: ان اشارات النص الدستوري ركزت على الاختلاف في الصفات العرقية، ولم تشر الى الاختلاف في الدين. وربما كان اغفال تلك النقطة معتمداً على الإحالة الى بنود سابقة، حققت المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات.

والله اعلم.

الهوامش:

١. د. محمد فتحي عثمان ــ تقرير حقوق الاسلام بين الشريعة الاسلامية والفكر القانوني الغربي.
٢. د. عبدالعزيز كامل ــ مع الرسول والمجتمع.
٣. د. وجيه كوثراني ــ المسيحيون العرب.
٤. المصدر السابق.
٥. جب ويوون ــ المجتمع الاسلامي والغرب، ترجمة الدكتور احمد عبدالرحيم مصطفى.
٦. د. وهبة الزحيلي ــ العلاقات الدولية في الاسلام، نقلا عن تأسيس النظر للدبوسي.
٧. د. صبحي محمصاني، قانون العلاقات الدولية في الاسلام.
٨. الدر المختار ــ ج ٣ ــ ص ٢٧٣

أمة الخير
يجب أن تؤدي رسالتها

فضيلة الشيخ محمد الغزالي
مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد النومة الطويلة أوالاغفاءَة الطويلة التي أصابت المسلمين في الأعصار الأخيرة، جاءت يقظة مرجوة الخير، وشرع العامة والخاصة يمسحون عيونهم ويحركون أعضاءهم ويعملون على استئناف المشوار العتيد!

ونظرت الى أمتي ترمق المستقبل بأمل، وتنشط كي تتقدم وتزاحم وتسبق، ولكنها لا تتقدم خطوة حتى تحاصرها العقبات وتوقفها المتاعب!

والمحزن أن هذه المتاعب من عند نفسها أكثر مما هي كيد العدو وسعيه لهزيمتها!

لقد شعرت بأن أمتنا نسيت رسالتها، أو جهلت هذه الرسالة من زمان بعيد. ان هذه الرسالة من وضع الله لنا لا من مزاعمنا لأنفسنا أودعاوانا لجنسنا! والأمة التي لا تعرف لها هدفا قد تتحرك في موضعها أو تتحرك في اتجاه مضاد، أو تصيب نفسها وهي تريد اصابة غيرها؛ ان الطيش يحكمها لا الرشد!

وقد حدد القرآن الكريم رسالتنا في هذا العالم فقال: «**ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**»[1].

أهي دعوة نظرية الى الخير تظهر في الملصقات والكتيبات والنشرات العامة؟؟ لا؛ يجب ان تقدم الأمة من نفسها نموذجا حيا أو أسوة حسنة لما تدعو اليه: «**ياأيها الذين آمنوا آركعوا وآسجدوا وآعبدوا ربكم وآفعلوا الخير لعلكم تفلحون**

وجاهدوا في الله حق جهاده...» [٢].

ان عمل الخير والدعوة الى الخير، سمات الأمة الظاهرة وملكاتها الباطنة، ووظيفتها الدائمة، وشهرتها التي تملأ الآفاق، واجابتها عندما تسأل عن منهجها وغايتها: **«وقيل للذين اتقوا: ماذا أنزل ربكم؟ قالوا: خيراً»** [٣].

وما ينتظر من أمة تحمل رسالة السماء وتتبنى دعوة الحق إلاّ ان تكون حارسة للشرف، مترفعة على الدنايا متواصية بالمرحمة منظوراً اليها محلياً وعالمياً بأنها سند المظلوم وجارالمستضعف، ويجب ان تكون قديرة على ذلك و سمحة به!!

وقد بين الله أن الأنبياء ــ وكذلك اتباعهم ــ ليسوا باعة كلام ولا أدعياء فضل بل هم كما شرح في كتابه الكريم: **«وأوحينا اليهم فعل الخيرات و اقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين»** [٤].

فهل تولت امتنا هذا المنصب؟ أوهل تأهلت له بفقهها ومسلكها؟ أم زاحمت غيرها على طلب المتاع والتعلق بالدنيا؟

الذي يبدو لي ان المسلمين ــ شعوبا وحكومات ــ هبطوا دون المستوى المنشود، بل هبطوا دون مستوى غيرهم ممن لم يشرفهم وحي ويكلفوا بحمل رسالة!

والمرء قد يمشي الهوينى غير آبه لما أمامه، اذا كان خالي البال، لا يشغله واجب محدد، أما اذا كان في سباق مهم ومع أنداد قادرين أو خصوم قاهرين، فانه يحث الخطى ويجمع العزم ويتجاوز العقبات.

والمسلمون مذبدأوا تأريخهم، ماصفالهم الجو، ولا خلالهم الطريق، فكل استرخاء أو تخاذل سيستغله شياطين الإنس والجن للنيل من الحق وتركه في المؤخرة والانفراد دونه بالصدارة. وهذا ما وقع؛ فنحن المسلمين الآن في العالم الثالث على حين أمسك بزمام الحضارة من ينكرون الألوهية أو من يتخيلونها «عائلة مقدسة».

وهم لم يعوقونا عن الانطلاق في اغلب مراحل تخلفنا، بل نحن الذين فرطنا وتكاسلنا وتركنا المجال فسيحا أمام غيرنا فملأه لمّا أخليناه.

ان عناوين الخير والمعروف ــ وهي معالم رسالتنا ــ لم تساندها حقائق قائمة، فكانت النتيجة أن تلاشى صدى هذه الكلمات النبيلة، فاختفى وقعها من نفوس السامعين وظنت أمم كثيرة ان المسلمين طلاب شهوات أوقطاع طرق، وأنهم يوم يملكون القوة، يسخرونها لاعلاء جنس، وتحقيق أمجاد وطنية أو قومية، وهذا كله افك!

بيد ان المسؤول عن انشاء شائعاته، أصدقاء جهلة أو عجزة كما يحمل المسؤولية أيضا أعداء مرجفون مُريبون.

تدبرت هذه الآية: «**قل: انما انذركم بالوحى...**»[5] والآية الأخرى «**...فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا**»[6] فرأيت ان صاحب الرسالة لا يفتح العقول بسكين انما يفتحها بكلمات الله المنيرة التي تنزلت عليه وانه منهيٌّ عن طاعة الكافرين، مأمور أن يجاهد بهذا القرآن من تنكروا له واعترضوا سيره.

وأعلم بدراستي وتجربتي معا، ان هناك مستكبرين يستبيحون غيرهم ويجتاحون حقوقهم المادية والأدبية وان الاستسلام لهؤلاء وضاعة، وترك الحقيقة تداس تحت أقدامهم جريمة. ان هؤلاء لابد من مقاومتهم وحشد أهل اليقين لحسم شرهم. في هؤلاء يقول الله لنبيه (ص): «**فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلاّ نفسك و حرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا، والله أشد بأساً وأشد تنكيلا**»[7].

تدبر هذا السياق وكيف أبرز عدوان المعتدين وكيف يستعان بالله على كفكفة شرهم وكسر بأسهم.

ان المؤمنين يلقون هجوما فلا يجوز لهم ان يفروا أمامه! ومن اجل الله وفي سبيل الله يتحملون أعباء هذا التصدي.

اننا لم نبدأ عدوانا، لقد أنذرنا بالوحي، وجاهدنا بالكلمة وشرحنا بغيتنا وهي تحقيق الخير والمعروف في الدنيا، وتحويل الأرض ــ حيث قدرنا ــ الى ساحات عبادة لله، وتراحم بين عباده، لا يدع في المجتمع جائعا ولا عاريا ولا محروما ولا محقورا.

تلك أهداف أمتنا كما رسمها القرآن الكريم: «**الذين إن مكّناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر**»[8].

لكن المأساة الكبرى أن هذا الهدف نسيه من نسيه، ولم يشغل نفسه ولا قومه بالإعداد العلمي الواسع له، ولم يكلف نفسه محو الشبهات التي أثيرت عمداً حول مقاصده؛ فمضت الأمة في طريق مليء بالأشواك وأخذت تقاتل دون ان يكون بين يديها عرض جيد للحق وتطبيق أجود لمبادئه، وكنت أقرأ وأنا طالب أن علاقتنا بغيرنا هي الاسلام أو الجزية أو الحرب!!!

ان الذي أرسل هذا الكلام على عواهنه، نسي الوظيفة الأولى للأمة وهي الدعوة السلمية و إرسال أشعة كاشفة عما تريده للعالم من رشد وسعادة، قد يدهش

امرؤ لهذا القول ويرد على عجل: كان آباؤنا يدعون الى عقيدة التوحيد، ويستندون في جدالهم عنها الى مواريثهم من كتاب وسنة، فلا عذر لأحد، ونمضي نحن في توضيح ما نعني: ان عقيدة التوحيد جذع شجرة باسقة مزهرة مثمرة لها سبعون غصنا، أو سبعون شعبة يلتمس الناس تحتها الظل والجنى، لماذا جعلنا هذه العقيدة خشبة جرداء لا تغري أحداً ان يأوي اليها؟ لماذا ترك المجال مفتوحا أمام الأعداء يزعمون أنها شجرة شوك لازهر فيها ولا ثمر؟!

ان الخاصة الأولى للأمة الخاتمة انها غيور على الحقيقة، لا تطيق تشويهها ولا إغفالها، ومن ثم فهي لا تسكت عن أمر بمعروف أو نهي عن منكر، فاذا بليت هذه الأمة بسلطات تكمم الأفواه وتدع العامة والخاصة لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً فهل هي بذلك الصمت الجبان تبلغ رسالة الله؟ أم هي تقطع الطريق اليها؟!

لقد أخذ الأحرار على ملك فرنسا لويس الرابع عشر أنه قال: أنا الدولة! يعني انه وحده المسؤول عن شؤونها لا شريك له.

فاذا كان «**السلطان**» في بلاد الاسلام يردد بلسان الحال أو المقال هذه الكلمة فما الفرق بين دولة الايمان ودولة الكفر، وأين يجد الناس ساحة المُساءلة والشورى والأخذ والرد دون تهيّب ولا توجّس؟؟

ان العقيدة الاسلامية أساس حضارة راشدة راقية، ولا يسوغ ان يتدرع بها من يخدمن مآربهم وأغراضهم، ونحن مكلفون بتبليغ رسالة نازلة من السماء، لاحمل أوضاع من صنع الناس.

اعرف ويعرف غيري ان الامامة العظمى في الاسلام احتكرتها ثلاث أسر خلال اثني عشر قرناً. أفلمصلحة الاسلام وعلى هدي تعاليمه تم هذا؟ قد نقول: إن هذاالخطأ لم يؤثر على حقيقة الدين أوعلى مساره، وهذه اجابة تتطلب وقفة طويلة وشرحاً مستفيضاً، لا سيما ان ركام الأخطاء الذي آل الينا على مرالقرون، جعل المسلمين المعاصرين يضطربون في الفهم والمنهج بل جعلهم يظنون ان الحكم من نوازل القدر التي لا ترد، وان استقباله كاستقبال الآفات والمصائب الوافدة يكون بالصبر و الاسترجاع، وقد اورثتهم هذه الجبرية الخرافية استسلاما واستكانة لضروب الحكم الاستبدادي قلما يعرفان في جنس آخر.

ان الدولة صاحبة الرسالة تكرس قواها المادية والأدبية في الداخل والخارج

لانجاح رسالتها وشرح حقائقها على نحو رائق جذاب، وليس يجديها زخرف القول اذا كانت صورتها الداخلية دميمة، اذ الناس بعد التروي والتأمل يعولون على الموضوع لاعلى الشكل، والوظيفة الأولى لدولة الاسلام ان تري الأمم الأخرى آفاق الخير الذي تدعو اليه، مشرقة في حياتها هي، في اخلاقها وتقاليدها وعباداتها ومعاملاتها وآدابها وفنونها وملاهيها وأسواقها وقراها ومدنها، أي في جميع انشطتها التي تكشف عن اعمالها وآمالها.

اننا ــ باسم الاسلام ــ ندعو الى الخير ونفعله، فما وزن هذه الدعوى العريضة؟ وما آثارها؟

انني اقرر مطمئنا اننا لم نحسن تبصير الجماهير الهائمة في شتى القارات، وليست لدينا اجهزة قديمة قائمة من قرون على البلاغ المبين، والذين اختطفوا مناصب الامامة العامة حقبا مديدة كانوا أنزل رتبة من أن ينهضوابهذا العبء، انهم لم يكونوا عالمين، ولم يكن للراسخين في العلم مكانة لديهم، وقد حسب لفيف من العرب ان الاسلام ثروة قومية يمكن ان ينتفع بها الجنس العربي ــ كثروة النفط مثلا ــ فتركوا الاسلام يتمدد بقواه الذاتية، وبالجهود الشعبية، وانشغلوا هم بمراسم الحكم ومطالبه، فلما وقعت الخلافة في يد الأتراك بدأوا بداءة حسنة في خدمة الاسلام ثم انتقلت اليهم علل الخلافة العربية، فضاعوا وأضاعوا، وطلع علينا هذا العصر الكئيب فاذا رايات الاسلام تطوى علانية تحت شعارات العروبة التي تعدُّ محمداً بطلاً قومياً(!) وأمام زحف الملل والفلسفات الأخرى التي خلا الجولها فباضت وأفرخت.

تلك خسائر فادحة نزلت بامتنا ورسالتنا، والعلاج ان نعرف: من نحن؟ وما رسالتنا؟ وكيف نؤديها؟ وكيف نتخلص من أخطائنا؟ وكيف نستفيد من تجارب النصر والهزيمة والمد والجزر؟

ولنعلم ان عباد الله في المشارق والمغارب ليسوا مستعدين ان يتبعوا قيصراً جديداً، يلبس عباءة الاسلام، وان علماء الدين الذين يشغبون على الشورى ليسوا علماء ولا متدينين، انما هم قذى تجب تنحيته عن الطريق.

واعرف ان الاستبداد السياسي، عاد الى المجتمعات من الباب الخلفي، في شكل تنظيمات دستورية مزورة، والحقيقة لا تخفى وراء هذه الألبسة الخادعة مهما تراكم حولها ذباب المنتفعين والمنافقين.

الاسلام وأمته أكبر من هذه المظاهر، ولن يصدق الناس أننا رجال أحرار ننحني وحسب أمام الواحد القهار، ما بقيت صفوفنا يتقدمها قزم تغضي أمامه العيون، وتخرس الألسنة، لأمرٍ ما، وفي عصرنا هذا تتودد المذاهب الأرضية الى الناس بكفالة ضروراتهم البدنية واشباع نهمتهم منها، والانسان بطبيعته يكره ذل الحاجة، ويضيق بكبت لا نهاية له، ويتعلق بأي نظام ييسر له الضرورات، ويعده أو ييسر له بعض المرفهات.

هل تجهم الاسلام لهذه الطبيعة البشرية؟

ان ايراد السؤال على هذا النحو خطأ؛ هل لم يسارع الاسلام الى كفالة هذه الحقوق البشرية؟ في صدر حياتي الفت بضعة كتب شرحت تلك القضية؛ كنا أنا وسيد قطب ومصطفى السباعي نذود الجماهير المتطلعة عن اعتناق الشيوعية، لأن بريقها استهواهم، فقدمنا البديل من تعاليم الاسلام، وانما استهوى الناس هذا البريق، لأن فوضى التملك من حرام تسربت الى اغلب الأموال، ولأن تبلد المشاعر بازاء آلام المحرومين قطع اوصال المجتمع وبعثر في اكنافه بذور الحقد، وكثير من المشتغلين بالثقافة الاسلامية، يحسبون ان الاسلام بعد ما قضى على الاصنام في الجزيرة العربية، قد أدى الرسالة وبلغ الأمانة، وليعش الناس حسب ما يرغبون من الناحيتين: الاقتصادية والسياسية، ففي الأمر متسع وليكن ما يكون.

وهذا الجهل الفاضح أثقلَ الأفكارَ والأقدامَ، وأحكم حولها القيود؛ فكانت العاقبة ان وثب العالم الى الأمام بخطوات فساح، وضبط شؤون الحكم والمال وفق ما يرى مصلحته، أمّا المسلمون فوقفوا أو تخلفوا، ومن أراد بهم خيراً حاول الحاقهم بقطار الشرق أو الغرب، لأنه لا يعرف حقيقة الدين من رجال قاصرين. ومن هنا توجب على الحكومة الاسلامية ان ترقب سير المال في الحياة العامة وان تدرك خطورة انحرافه أو طغيانه على العقائد والأخلاق، ولا أجد أي حرج في اقتباس ما استحدثه البشر من انظمة ووسائل لحماية الفرد من طغيان الاستبداد ورأس المال.

والواقع ان العصور الحديثة؛ لها اجتهاد مثمر ناجح في تنظيم الشورى، وفي ادارة الأعمال وفي حماية الفقراء والكادحين، ونقل هذه الوسائل الى بلاد الاسلام ليس بدعة ضلالة كما يزعم المتدينون الجهال، بل تكاد تكون واجباً حتماً بعد

عهود التخلف والضياع التي رانت علينا، ومن السفه استبقاء الشورى في طورها الساذج أيام سقيفة بني ساعدة، واستبقاء العطاء يداً تدفع و يداً تأخذ وحسب.

ان العمران البشري اتسعت دائرته وتعقدت أحواله، وعلينا مواجهة ما جدّ بأقضية ذكية مجدية، وما فكرنا يوما في تعطيل نص أو الشذوذ عن قاعدة، وانما سعينا الى تجاوز عصور الانحطاط والهزيمة التي طال ليلها، مستندين الى مواريثنا المحفوظة وحدها، ومن واجب الدولة ضبط العلاقات بين الجنسين داخل اطارها الصحيح، فان ذوي الفطر السليمة ضاقوا بالتبرج الجاهلي الذي يصحب الحضارة الحديثة، وما انتهى اليه من انحدار وتهتك. وقد قلنا إن العجز الفكري والنفسي عند لفيف من المتدينين، من وراء هذا التطرف الحيواني الكاسح، فهم لا يفهمون المرأة إلاّ وسيلة متعة خاصة، وينكرون عليها انضاج ملكاتها الروحية والعلمية، ولا يعون ان لها أي حصة في ميادين التربية وآفاق المجتمع، وخدمة الدين والدولة.

وقداعياني الحديث مع شباب يوجب تغطية وجه المرأة ويديها، ويحرم عليها الجمع والجماعات، ويذهب الى جملة من المرويات الشاذة او المنكرة، كي ينزل الدين على رأيه! قلت لهم: ان عملكم هذا سيجعل النهضة النسائية تزيغ عن الدين، وتلهث وراء الغرب، وعند ما تقولون لا بد من ضرب الأنقاب على الوجه، فسوف تسحب النساء الخمار عن الرّؤوس، وعند ما تقولون لا بد من تخبئة الأيدي داخل قفاز، فسوف تتعرى السواعد والأيدي جميعا، ان الغلو يستتبع الغلو، انكم تكذبون على الاسلام من جانب وهن يكذبن على الاسلام من جانب آخر وكلاكما شر من صاحبه.

وأرى ان تتدخل الدولة في موضوع الزواج وتكوين الاسر، فان النفاق الاجتماعي وتقاليد الرياء جعل من عقد الزواج شيئا يقصم الظهور، ويستدعي التريث والإرجاء، والى ان يتمَّ بعد لأيٍ يقع في صمت وخفاء ما يندى له الجبين، ومالا يقبله دين!!

وثم أمر جدير بالإبراز والإثارة، ان السياسة الفاسدة تبقى وتنمو في جو الثقافة الفاسدة وهي إذا لم تجدها سعت لخلقها واحتضان رجالها، وارى ان كثيرا من المعارف المسمومة والفتاوى الكاذبة والأحكام الطفيلية، قد عاشت وغلظت في حضانة الحكم الفردي والاستبداد السياسي، وقد لا حظت ان جماهير المسلمين خلال عدة قرون احتبست في مجادلات لا تساوي قلامة ظفر، وهاجت اعصابها في

خلافات محمومة لا طائل تحتها. وذلك في وقت كانت رقعة الاسلام تنكمش، واعداؤه يشتدون و شؤونه العظمى يبتُّ فيها التافهون، انني شعرت بأن هذا مراد، واذا لم يكن مخططاً فقدتم لمصلحة الطاغين الذين يعنيهم ان تنشغل الأمم عنهم وعن مباذلهم، وفي عصرنا هذا تقوم شتى الفنون والالعاب الرياضية بما يشبه هذا الدور، ولا أدري لماذا تهتاج أمة لهزيمة رياضية ولا تهتزها شعرة لهزائمها الحضارية والصناعية والاجتماعية؟! والحكم الاسلامي في قرون خلت لم يرتفع الى مستوى الاسلام نفسه، فلا عجب اذا فشل في تبليغ رسالته وفي الدفاع عنه عندما تعرض له الازمات، وقد رأينا الخلافة العباسية في الزحف الصليبي الأول، لقد عجزت عن حشد طاقات الأمة بل عن جمع صفوفها، فاذا الحملات القادمة من الغرب تعوم في دمائنا، لا يردها رادّ! وبقيت الخلافة الواهنة تترنح حتى ماتت تحت أقدام التتار المتعاونين مع الصليبية في السرّ، والمسلمون لا يدرون، وتكررت المأساة نفسها مع الخلافة العثمانية، حذوك النعل بالنعل، ونجح الاستعمار الصليبي الثاني في نبذ الخلافة العظمى، والخليفة المسكين، نبذ النواة. ودفعت جماهير المسلمين من دمها ومن كرامتها ثمن فساد السياسة والثقافة في عالمنا الاسلامي المريض.

وقد تحدثت عن هذا التاريخ بشيء من التفصيل في كتابي: «الدعوة الاسلامية تستقبل القرن الخامس عشر» وماكررت الاشارة اليه هنا إلاّ لأني رأيت ناسا يعملون في الحقل الاسلامي لا يعلمون معاقد الدين ولا غاياته العظمى، وهم يجتهدون في استحياء العلل القديمة، يحسبونها أسباب نهضة ومادروا انها أسباب البوار.

ان الدولة الامينة على الرسالة الاسلامية عليها واجبات ثقيلة نحو الأمة التي تقوم على شؤونها، ونحو الأجيال الناشئة التي تقوم على تربيتها يمكن اجمالها في النقط الآتية:

أ ــ تجديد علوم الدين، وتبصير طلابه بالحقائق الرئيسة، و تجاوز القضايا والخلافات التي خلقها الفراغ والترف في بعض الأزمنة، وبيان ما هو قطعي وماهوظني، وما هو أصلي وما هو فرعي، وتناول المذاهب المختلفة على أنها وجهات نظر ليست معصومة من الخطأ.

ان تدريس الدين الآن بحاجة الى اعادة نظر، فهناك معلومات تقدم

للكبار فقط، تشحن بها عقول الصغار، وهناك آراء للرجال تقدم على انها وحي معصوم او نص ثابت وهناك أركان للأخلاق والسلوك تراجعت لتحل محلها صور فقهية ثانوية.

ب ــ ان العناية بالتربية تتطلب محوالخصومة القائمة بين الفقهاء والصوفية، على أساس تجريد التصوف من البدع والخرافات التي التصقت به، ورده الى كتاب الله وسنة رسوله رداً يدرب الناس على مقام الاحسان، اعني مراقبة الله ومشاهدته.

ان الانسان لا يرقى أبداً بعقله وحده، فكم من ذكي العقل غزير العلم تراه خبيثا لا تؤمن اطماعه، وكم من منافق عليم اللسان! وأعرف ان عدداً من المنتمين الى التصوف دعيٌّ لا ضمير له، غير ان هذا لا يزهدنا في تعهد القلوب بما في هذا العلم من حكم ثمينة، وتجارب رقيقة، ولست احب ان ينفصل العلم عن التربية الروحية، ولا ان تنفصل التربية الروحية عن العلم، فلا قيمة لأحدهما دون الآخر.

جـ ــ جماهير المسلمين فقيرة الى تدريب مستمر على الشؤون المدنية وهي بحاجة ملحة الى مهارات كثيرة في ميادين الحياة العملية، وتخلفها في هذا المضمار يهزم الاسلام وينال من قدرته على قيادة الناس، وانه ليحزنني ان يكون المسلم ــ لغير سبب واضح ــ أقل من غيره اجادة للحرف المختلفة، والحق ان ما نراه الآن هو أثرالتدين المغشوش الذي سيطر على المسلمين حينا من الدهر، وجعل فهمهم قاصراً للدين والدنيا معا.

د ــ أرى تنظيم فرق للفتوّة، أو بتعبير العصر، فرق للكشافة والجوالة؛ ان الرياضة البدنية تصنع الأجسام والنفوس صناعة حسنة، وتنشئ مشاركات اجتماعية طيبة.

والاهتمام بالرياضة لا يكون باقامة بعض الأندية المتخصصة في لعبة كذا وكذا.. ربما أفاد ذلك بعض المنتمين لهذه الأندية على حين تتحول الجماهير الى طوائف من المشجعين العاطلين، وقد راقبت الفرق العربية التي تذهب للمباريات العالمية فوجدت أغلبها يعود فاشلاً صفر اليدين من أقل الجوائز. أما الدول العظمى فتظفر بأعلى الجوائز، وتكسر أرقاماً قياسية كما يقولون، فأدركت اننا متعبون جسمانيا وروحانيا على سواء، وعلاج ذلك العجز يبدأ من تصحيح القاعدة

الشعبية نفسها.

قد تقول: ثم ماذا؟ بعد ان تنشأ للاسلام أمة قوية الروح والجسد، قوية العقل والعاطفة .

أجيب: لن تكون لهذه الأمة مطامع جنسية أو مادية، ولن تزعم ان الدم الآري أفضل من الدم السامي، أو ان أولاد يعقوب أشرف من أولاد اسماعيل.

ان رسالتها ان تكون مع المظلوم حتى ينتصف، ومع المحروم حتى يستغني، ولن تكون لها قداسة اذا أهانت الحق أو استوحش الحق في جنباتها.

رسالة الأمة ــ كما شرحها كتابها ــ فعل الخير والدعوة اليه، عمل المعروف ومحو المنكر، ومعنى الخير مركوز في فطرة البشر وقد يضبطه الوحي الالهي ويزيل ما يشوبه من لبس وكذلك معنى المعروف، فان العقل والنقل يتطابقان غالبا على ابرازه ودعمه.

وايراد رسالة الأمة تحت هذا العنوان مقصود حتى يعرف القاصي والداني ماهي وجهتها وما هي شرعتها؟

وعندما نقوم وفق معالم إسلامنا فستكون تلك صبغتنا في المجتمع الدولي، وقد نسفك دماء ابنائنا لنحرر الزنوج في جنوب افريقية لا لشيء إلاّ لإرضاء الله واقرار الحق!!

إن اسلافنا الأوائل عندما قاتلوا قديما كانت تتملكهم هذه النزعة النبيلة، ومن زعم ان الاستعمار الروماني، أوالفارسي كان جديراً بالمهادنة فهو مفترٍ جريء، وما أنكر ان المسلمين في الأعصار شتى، ملك أمرهم من ظلمهم وظلم الناس معهم، وسوّأ سمعتهم وسمعة الدين الذي نبت بين ظهرانيهم.

على اننا لم نفلت وما يفلت غيرنا من عقاب الله، ونحن نقرأ في كتابنا ان المستقبل لا تصنعه الأماني الخادعة، وان مزاعم غيرنا لا وزن لها عند الله الذي يقول:

«ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب، من يعمل سوءاً يجزبه ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً» [٩].

ان ديناً يزن الأعمال بمثقال الذرة لا يقبل الفوضى الهائلة التي تقع بين الناس سواء كانوا مسلمين ام هوداً أونصارى.

الهوامش

١ ــ آل عمران: الآية/ ١٠٤.
٢ ــ الحج: الآيتان/ ٧٧ــ٧٨.
٣ ــ النحل: الآية /٣٠.
٤ ــ الأنبياء: الآية/ ٧٣.
٥ ــ الأنبياء: الآية/ ٤٥.
٦ ــ الفرقان: الآية/ ٥٢.
٧ ــ النساء: الآية/ ٨٤.
٨ ــ الحج: الآية/ ٤١.
٩ ــ النساء: الآية/ ١٢٣.

الموظفون في الدولة الاسلامية

د. محمد سليم العوا ــ مصر

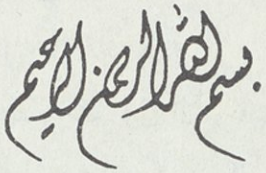

الوظيفة مهما كان شأنها كبيرا أو صغيرا فهي ولاية، والولاية هي النصرة والسلطان والقدرة.

ومن اسماء الله تعالى الولي أي الناصر، والمتولي لامور العالم وامور الخلائق، ومالك الأشياء جميعها والمتصرف فيها.

وقد قيل في شرح ذلك: ان الولاية تشعر بالتدبير والقدرة والفعل.

فكل موظف في الدولة الاسلامية صاحب ولاية يتحدد نطاقها ومكانها وزمانها في قرار توليته أو بالعرف الوظيفي السائد.

ونطاق البحث في هذه المسألة قد يأخذ أحد اتجاهات ثلاثة:

أولها: اتجاه البحث التاريخي: كيف كان الموظفون يولون في التطبيقات الاسلامية المختلفة، التي وقعت في بقاع شتى من أرض العالم كله، باسم الاسلام أو تحت لوائه، وماهي اسماء الوظائف التي عرفتها تلك الدول الاسلامية، وكيف كان الموظفون يعاملون، وماهي حقوقهم التي كانت لهم والواجبات التي كانت عليهم... الخ ذلك كله... والذين يختصون بدراسة هذه الأمور، واعطائنا الجواب على تلك التساؤلات هم المشتغلون بتاريخ النظم الاسلامية القانونية والادارية.

والاتجاه الثاني: الاتجاه الفقهي المجرد، وهو الاتجاه الذي يقود قدم صاحبه

الى النظر في المدونات الفقهية العامة والمتخصصة، ليرى كيف قسم الفقهاء ولايات الدولة الاسلامية ــ أي وظائفها ــ وسيجد في ذلك مؤلفات يصعب حصرها خصصت كلها أو خصص بعض ابوابها لما عرف بالأحكام السلطانية، يتحدث أصحابها عن الامارة العامة والخاصة، وولاية الوزارة وانقسامها الى وزارة تفويض ووزارة تنفيذ والفروق بين كل من النوعين، وولاية الحسبة وولاية المظالم وولاية الشرطة أو الجرائم وغيرها...

وكل مايجده الباحث في هذه الكتب، إمّا انه تعبير عن واقع كان قائما في مرحلة زمنية معينة، فهو يحمل ما كان لهذه المرحلة من خير وما كان عليها من ضر، ويتطبع بطابعها ويتميز ببصمات أولي الأمر فيها، وإمّا انه اجتهاد المؤلفين من اولئك الفقهاء والكاتبين في تصور التركيب الاداري الأفضل أو الأمثل للدولة مستلهمين المثال التاريخي المعصوم في دولة الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة، أو الأمثلة التاريخية التالية التي لم يخرج الأمر فيها عن ان يكون اجتهادا بشريا يصيب ويخطئ ويحتمل النظر فيه للافادة منه، بالقدر نفسه الذي يحتمل التعديل والتطوير أو الأخذ والترك.

والاتجاه الثالث: هو الاتجاه الأصولي العملي، ونعني به ذلك الاتجاه الذي لايجعل الدولة الاسلامية دولة مُتحَفيّةً ينظر الانسان اليها من وراء المرايا الحافظة، بل يجعلها دولة واقع تعيش عصرها وتتكيف مع متطلباته، وتتحفه بما تحققه من مثل عالٍ وقدوة صالحة قيادة البشرية التي أهلتها لها صفة الخيرية المرتبطة بأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر وايمانها بالله: «**كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله**». (آل عمران/١١٠)

ويقوم هذا الاتجاه على دعامتين اثنتين:

أولاهما: الاستمساك بالنصوص القطعية الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، فلايجوز لمدع ان يدعي الانتساب الى الاسلام وهو يترك العمل بهذين الاصلين أو أحدهما.

وثانيتهما: هي النظر فيما هو الأصلح للمسلمين حيث لايوجد نص قطعي ملزم.

وهذا الاتجاه هوالذي نظن أنه أولى بالاتباع، وبذل الجهد في تأصيل ما يقود اليه من نتائج، وتحليلها هو الطريق الصحيح ــ في نظرنا ــ الذي يجب ان

يسلكه العلماء العاملون لتحقيق وفاء الاسلام بمتطلبات العصور المكانية، والأجيال المتتالية، أي تحقيق شعار صلاحية الاسلام ــ ديناً ونظاماً تشريعياً ومنهج حياة ــ لكل زمان ومكان.

ومن أسرار عظمة الاسلام وخلوده، قيام تشريعه في المجالات كافة على أساسين متكاملين: أولهما تفصيل الأحكام التي لا تتغير المصالح التي تقررها أو تحميها على مر الزمان، وثانيهما هو أجمال الأحكام الخاصة بما تتغيَّر المصلحة التي يقررها الحكم أو يحميها من زمان الى زمان أو مكان الى مكان.

لذلك وجدنا الاسلام في النظام السياسي والاداري، لايأتي بطائفة محدودة جامدة من الأحكام ويقررها ويلزم الناس بها الى ان يرث الله الأرض ومن عليها. ولو فعل الاسلام ذلك لصلحت أحكام جيل او جيلين ثم لم تصلح بعدهما، وحاش لله ان يتخلف شرعه عن الصلاح والاصلاح.

فاذا نظرنا الى النظام الاداري للحكومة الاسلامية لم نجد فيه إلاّ قواعد محدودة تتعلق بالعدل في العمل والأمانة على العمل، والقدرة على القيام به، وجماع ذلك كله في الأمر المتكرر في مواضع عديدة من القرآن الكريم والسنة النبوية بتقوى الله وطاعته والتزام أوامره واجتناب نواهيه.

اما وراء ذلك فاجتهادات تخضع لمقصد الشريعة في احكامها كافة، وهو تحقيق مصلحة المسلمين «فكل تصرف تقاعد عن تحصيل مقصوده ــ اي المصلحة التي شرع من اجلها ــ فهو باطل». كما يقول سلطان العلماء العز بن عبدالسلام والمصلحة التيْ يجب تحقيقها هنا هي ما عبرنا عنه في مواضع سابقة بانها غاية الدولة الاسلامية المتمثلة في اقامة الدين وتحقيق مصالح المسلمين فكل نظام اداري أو سياسي فرعي أدى الى اقامة الدين، أو تحقيق مصالح المسلمين الدنيوية أو الأخروية فهو من الاسلام، اقامته من اقامة الاسلام وهدمه من هدم الاسلام.

وكل نظام اداري لم يؤد الى هذين الأمرين أو احدهما فليس من الاسلام في شيء وان سُمِّي بأسمائه وادعيت له صفاته.

ومن هذا الباب-باب تحقيق غاية الدولة الاسلامية-اختلف الفقهاء والمشتغلون بالسياسة الشرعية في أمور تفصيلية كثيرة. وكان اختلافهم متسعا شمل اصول أفكارهم وفروعها وأضرب لذلك مثالاً واحداً الاختلاف بين الماوردي (ابوالحسن بن حبيب) والجويني (ابوالمعالي عبدالملك) الملقب بامام الحرمين. في

استعمال اهل الذمة.

فالأول يرى جواز ذلك في كل الوظائف الى وزارة التنفيذ ويمنعه في وزارة التفويض فقط والثاني يحرم ذلك في الشؤون كلها وينسب مجوزه الى الجهل وعدم العلم بالاسلام أو أصول الأحكام، ولست من القائلين بالتخيير المطلق من كل قيد بين اقوال الفقهاء، وانما اقول ان التخيير ينضبط بضابط تحقيق مقاصد الشريعة في الحكم المتخير فيه، واجتهاد الامام ــ الحاكم ــ ان كان مبنيا على الشورى محققا المصلحة فهو من أهله في حمله وهو صحيح ملزم لأهل عصره مالم يعدل عنه او يرجع فيه، ولغيره من العلماء حق الاجتهاد المؤدي الى حكم مغاير لماحكم به، لايحجر في ذلك عليهم ولايمنعهم منه، وبذلك تتسع قاعدة الحرية الفقهية والعلمية بين المؤهلين لها، ولاتجني الأمة من ذلك إلاّ خيراً.

وما توفيقي الا بالله ولله الحمد رب العالمين.

الحكومة الاسلامية
أصولها ـ اتجاهاتها في قضايا المستضعفين
في الداخل والخارج

الدكتور
ابراهيم الدسوقي شتا

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي البحث

حينما اقترح علي من قبل هذه الندوة أن أكتب عن الحكومة الاسلامية، سُقِط في يدي، فالموضوع جد خطير ومتشعب، يكاد يجمع كل ما يخص الثورة الاسلامية ونتائجها في ايران، وتساءلت بيني وبين نفسي: اذا كنت قد قدمت الفكر الذي وقف خلف الثورة في كتاب[1]، وقدمت الثورة منذ ارهاصاتها الأولى بعد سقوط مصدق وحتى عودة آية الله الخميني مظفرا الى ايران في مجلد ثان من نفس هذا الكتاب[2] وكنت بسبيلي الى إعداد جزء ثالث لهذا الكتاب يشمل معظم النقاط التي احتوى عليها رأس الموضوع المقترح.. فهل يمكن جمع كل هذه النقاط في بحث خاص بمؤتمر، وان كان هذا البحث مطوّلاً؟ هل يمكن ــ بتعبير مولانا جلال الدين ــ أن يصب البحر في كوب؟ وبقيت متردداً لفترة مشفقا من الاقتراب من هذا الموضوع، وفي النهاية توكلت على الله تعالى، وأزمعت تقديم مخطط للجزء الثالث من كتابي «**الثورة الايرانية**» عن طريق هذا البحث الذي أرجو أن يكون شاملاً وجامعاً، وان كنت لا أزعم أنه سوف يكون وافيا وذلك لأن:

أولا: الحكومة الاسلامية في ايران ليست بناء قائماً على فراغ، بل لابد من عودة الى تاريخ الاسلام في ايران، خاصة منذ سيادة المذهب الشيعي الاثني عشري فيها «أوائل القرن العاشر الهجري، السادس عشر الميلادي» وحتى عصرنا

الحالي، ولن نضع في الحسبان أن عوامل التغير والتحول قد لحقت بالمذهب، وأن المعارضة الحقيقية للسلطة قد تمثلت في مشايخ المذهب الذين التف الشعب حولهم التفافاً حقيقياً فكونوا بالمصطلح المعاصر «حكومة في الظل» كانت في أحيان كثيرة أكثر وجودا من الحكومة الدنيوية، واتضح هذا بجلاء في المئة سنة الأخيرة منذ حركة «**الدخان**» التي قادها ميرزا الشيرازي، الى وجود جناح ديني قوي في الحركة الدستورية (١٩٠٥ ــ ١٩١٢)، الى ثورة «**الغابة**» التي قادها ميرزا كوچك خان وحركة «**محمد خياباني**» في تبريز في عشرينات هذا القرن، وحتى عندما توارى العنصر الديني بعد التصفيات التي قام بها رضاخان، ظلت بعض الأصوات المتفردة ثابتة في الساحة كسيد مدرس الذي لم يتخلص منه رضاخان الا بالشنق والسم معاً، كماظلت حركة مصدق لتأميم النفط في مدها الأكبر طالما دعمت بالمد الديني، وكانت منظمة فدائيان اسلام هي صاحبة الفعل في مقابل الحركات العلمانية «**الجبهة**» «**والشيوعية**» «**توده**» التي أدى بها جهلها بحركة التاريخ وبالبنية التحتية للشعب الايراني الى خطرالتصفية والتواري[٣].

ثانيا: إن برنامج «**أسلمة**» ايران لايمكن أن يفسر ــ كما قد يوحي اللفظ وهو هنا خادع الى حدكبير ــ بأن الاسلام قد فرض بعد الثورة على ايران، فلم يكن الاسلام غائبا عن الساحة، ومن العسير بل من المجحف أن تفسَّر السياسة الاسلامية فى ايران بأنها فرض من السلطة العليا أو من جماعة منتصرة على جموع الشعب وذلك مثلما يحدث في الانقلابات ذوات الهويات المعروفة التي تتمكن جماعة من جماعاتها من السيطرة على السلطة وفرض مذهبها أو منظورها في الحكم، فان برنامج الأسلمة في الحقيقة، قد أفتت به الملايين التي ظلت طوال عام كامل تقابل الرشاشات والدبابات بصدور عارية وهي تهتف «الله اكبر... خميني رهبر» و «لاشرقية ولا غربية اسلامية اسلامية»، ومن ثم فقد التقت القوة الاسلامية القائدة والجماهير الاسلامية في لحظة فريدة من لحظات التاريخ على هدف واحد،ومن ثم لفظت نفس الجماهير الأصوات «النشاز» بعد الثورة.

ثالثا: إن «الأسلمة» في ايران الثورة ليست أمراً سطحياً يهدف الى مجرد إقامة «واجهة» اسلامية للحكم دون فحوى ودون ماصدقات وذلك لالهاءالجماهير، بل اتضح منذ البداية أن الهدف هو اقامة حكومة اسلامية حقيقية تعد مطلبا جماهيريا واضحا وهدفا لمعظم الحركات الثورية في القرن الأخير، أما وقد

توفرت القيادة الحكيمة الواعية التي تحمل على كواهلها ثقل التاريخ وتعي أسباب الهزائم المتكررة، وتعاني مرارتها، وتتميز بنفاذ البصر والبصيرة، لم يعد إلاّ التنفيذ، وبالطبع كانت القيادة تعلم أن دون ذلك عقبات وعقبات من مستكبري الخارج و «أيتام الشاه» وجماعات المنافقين في الداخل، ومن ثم فان الأسلمة ثورة ثانية، وبالمصطلح الاسلامي: اذا كان اسقاط الطاغوت ونظامه هو اعادة للوجه الاسلامي لايران وانتصاراً له، فان قيام حكومة الله على الأرض بما لا يسمح بقيام طاغوت آخر هو الايمان، والاسلام درجات كما أن الايمان شعب، وعندما يتشدق نظام عميل حتى النخاع ولا يخفي عمالته، ويحاول التفلسف قائلاً: وهل نحن لسنا مسلمين؟ نرد: ان الاقرار باللسان دون تصديق العمل هو نفاق لاأكثر، والمنافقون في الدرك الأسفل من النار، ومن ثم فاذا كانت الثورة هي الاسلام، فان الايمان هو تحويل المجتمع بكافة جوانبه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الى مجتمع اسلامي، وبدون الايمان يبقى الاسلام لفظا دون محتوى، بل ويسيء الى الاسلام، ونظرة الى النظم التي تدعي أنها اسلامية تثبت هذا الى حد كبير، فان تجبرهم واستبدادهم يحسب على الاسلام وماهو منه في شيء.

رابعا: إن هوية الأسلمة في ايران، لا تزال في أدوارها الأولى تتعرض للهجوم الشرس والتشويه المتعمد من جانب الاخوة إسمياً، الخائفين على مصالحهم وعروشهم وارتباطاتهم و «استحمارهم» لشعوبهم وقبولهم «الاستحمار» من قوى الاستكبار العالمي، ومن مستكبري العالم أنفسهم الذين يرون في اقامة الاسلام ايذانا بموت سيطرتهم، واعتبارهم الأمة الاسلامية قطيعا يساق...

ومع ذلك فبدلا من أن يتفرغ المفكرون المسلمون على اختلاف مواقفهم لتجلية هذا الحدث الفذ الفريد واثرائه بأبحاثهم والغوص داخل التراث الاسلامي الغني لاستخراج كنوزه ودرره تجدهم اما متقوقعاً داخل حدود مذهبه يرى التجربة الاسلامية في ايران تجربة ايرانية غير قابلة للانتقال أو التطبيق أو التكرار في بلد اسلامي آخر، واما حاقداً كان يرى أن يكون هذا الحادث قد حدث على يد «رجل من القريتين عظيم» فهو يلتزم الصمت الكامل، واما مؤيداًيرى أن كل حدود تأييده في التشنج اللفظي ضدالقوى المعادية، في حين أنها هي التي يجب أن تتشنج وقد بدأت أبواقها بالفعل بعد أن رأت الاتجاه الحقيقي للجماهير لا تعرف يدا لها من قدم، وبدأ زعماؤها وقد فوجئوا بأنهم عراة حتى من ثوب الرياء في

تجميع «القبائل» ضدالحركة الوليدة لكي يتفرق دمه، وأكثر من شيخ نجدي يوسوسون للقوم...

وبعد:

فانني موقن تماما أن هذه الأوراق القليلة قد لا توفي التجربة حقها بالفعل، لكن لتكن غيضاً من فيض، وشعاعا من الشمس في يوم غائم عبوس، ومني الجهد ومن الله تعالى التوفيق، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

ابراهيم الدسوقى شتا
كلية الآداب ــ جامعة القاهرة
مصر

* * *

لماذا النهج الاسلامي؟

قد يكون السؤال هنا تحصيل حاصل، لماذا النهج الاسلامي؟وقد يرد أحدهم: ولماذا غير النهج الاسلامي؟ سؤالٌ بسؤال وتنتهي المناقشة، لكن ما الى هذا قصدت، بل ان هدفي هنا هو أن أرد على أولئك الذين يتناولون النهج الاسلامي في ايران كتيار من التيارات المتعددة غلب بقية التيارات لا عن ركيزة جماهيرية أو خلفية تاريخية أو هدف عام ملح، بل لأنه استولى على مقدرات القوة والسلطة، واستطاع أن «يصفي» بقية العناصر ويقصيها عن الساحة، «فخان» بذلك فصائل الثورة الأخرى، وأخذ في فرض تيار معين.. أجل، لا تزال هناك كتابات كثيرة عن الثورة الاسلامية في ايران تتناولها من هذه المنطلقات، وكل منها ينضح بما في داخل كاتبه من منطلقات استكبارية شرقية أوغربية، ومن هنا فبدلا من أن يتناول هؤلاء الثورة كواقع حي بالفعل، تناولوها بما تمليه أمانيهم، بل وتجاهل هؤلاء دراسة الاتجاهات الثورية في ايران في المئة سنة الأخيرة، وفاتهم أن الثورة التي اشتعلت عاما كاملا ليست حادثا قائما بذاته منبت الصلة عما سبقه من أحداث، وبالتالي فاتهم أن الحركة هي التي تحدد مسار الثورة، وأن عقول الثورات تتشكل من خلالها لا قبلها ولابعدها، والحركة هي التي تحدد ملامح النظام الذي ينبغي أن يطبق بعد النصر، ومن هنا كان لابد من الحل الاسلامي

للأسباب الآتية:

١ ــ الثورة اسلامية وكل الثورات لابد وأن تقطف ثمار تضحياتها وشهدائها، فالتاريخ لايكتبه المفكرون بأقلامهم بل يكتبه الشهداء بدمائهم[٤]، وليس من المعقول أن تكون الثورة اسلامية يقودها رجال الدين وتساندها البنية الدينية للشعب الايراني والتنظيم الديني للحوزة المتغلغل في كل قرية من قرى ايران ثم تتبنى حلاً غير الحل الاسلامي.

٢ ــ لم يكن الأمر في حاجة الى طرح، فالحركات الثورية في المئة سنة الأخيرة قد فشلت لأن الاسلام هو الذي كان يفجرالحركة ثم ينحى عنها عندما تكون دانية من النصر. ونظرة مختصرة الى الوراءتثبت ذلك.

كانت رموز الحركة الدستورية من التحصن في المشاهد المقدسة الى الشعارات المعلنة الى «الهجرة الصغرى والهجرة الكبرى»، الى العلماء الذين قادوا الحركة، كلها كانت ــ كما هو واضح ــ اسلامية.. وفجأة يتحول المسار، ويظهر العلمانيون دعاة التهادن والتفاهم والتوسل بالبريطانيين والروس، وبدلاً من التحصن في المشاهد المقدسة يكون التحصن في السفارة البريطانية، وبدلا من الرد على مطالب السيد طباطبائي، يتم العمل بسرية كاملة لاقصاء العلماء، ويرتفع شعار «ملي»، وعندما يرتفع صوت فضل الله نوري بشعار «شرعي» يتهم بالخيانة والعمالة للقصر، وتنظم الأشعار في خيانته، هكذا، وفي هذا الجويضرب الشاه المجلس ويفتك الجنود القوزاق بالعلماء وطلاب الدين، ويفر الزعماءالى «السفارة البريطانية» التي لاتهاجم بينما يطلق الرصاص على جموع الناس الذين احتموا بمسجد بهارستان، ويعدم العلماء، ويطرح الديموقراطيون والقوميون حلولا لم تجد لها أرضا صالحة قط في ايران، لكنها نجحت في تشتيت القوى التي كان عليها أن تتوحد تحت الشعار الذي ترفعه وهو الاسلام، وعندما حوصر الشاه من قبل ثوار تبريز، أراد أن يلعب بورقة الدين بأن الدستور يخالف الاسلام فرد ثلاثة من المجتهدين هم: حاجي ميرزا حسين بن حاجي ميرزا خليل وملا محمد كاظم الخراساني وملا عبدالله المازندراني كيده الى نحره وأعلنوا أن الدستور لايخالف الاسلام في شيء[٥].

ومثلما حاول القوميون سرقة الثورة الدستورية من العلماء وأفلحوا، أفلح الشيوعيون في سرقة حركتي ميرزا كوچك خان ومحمد خيابانى، فقد اندس احسان

الله خان على الأول وحول مسار الثورة الى السوفيت الذين ضربوها فيما بعد، ومنيت حركة محمد خياباني بنفس المصير في تبريز، اندساس شيوعي، وعون سوفيتي باللسان، ثم تسوية لمصالح السوفيت مع النظام القائم وضرب الحركة، نموذج تكرر كثيراً في ايران[٦]، ولم يفت ثوريي المكاتب والخطب طعن حركة مصدق في الظهر بعد حركة بيشه وري، ومن ثم اقتنع الايرانيون بأن هذا الجناح لا يمكن أن يقدم نفعا لايران، خاصة وأن جيل الثورة الحالية شاهد بأعين رأسه كيف تعاون الماركسيون مع الطاغوت للايقاع بالثوار المسلمين ومن ثم فان كل الحلول البديلة من ديموقراطية وقومية وماركسبة كانت قد سقطت حتى حركة مصدق سقطت في نظر الشعب الايراني لأنها كانت تريد النفط ولا تريد الاسلام فخسرتهما معا.

٣ ــ إن الثورة الحالية في ايران لم تفقد وجهها الاسلامي في كل مراحلها، بل بينما صفيت كل العناصر قبيل الثورة، كان الاسلاميون منذ ظهور آية الله الخميني على الساحة في سبتمبر ١٩٦١م ومروراً بأحداث خرداد «يونية ١٩٦٢م» ثم النفي ومواقف التحريض والرفض وحدهم على الساحة[٧]. كان الامام المنفي يذكر الايرانيين دائماً بالامام الغائب الذي سيعود فيملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، وكان التشكيل الحقيقي في الحوزة، كان اليسار قد صفي، والجبهة الجديدة بمساعدة بعض رجال الدين لا تزال تبحث عن الحلول الوسط، بل ان من اليسار من تعاون مع الشاه كما أعلن تقرير لـ (الفريد أثرتون) أمام الكونجرس الأمريكي، كل هذه الفصائل انضمت الى الثورة في مراحلها الأخيرة وبعد أن أصبحت قطوف النصر دانية، ولم يتركوا اعوجاجهم، حتى توده قام من قبره يجرجر أكفانه ويدبج النظريات ويدعو الى المهادنة وأنصاف الحلول، والفدائيون؟ خرج يدعو الى العمل السري بينما الشعب كله يواجه النظام علنا، والجبهة؟ يكفي موقف بختيار فترى ماهي الفصائل الأخرى التي اشتركت في الثورة؟[٧].

٤ ــ كانت الثورة من بناء أجيال النضال، ومن تنفيذ رجل الشارع، لكن هؤلاء خرجوا وراء إمامهم المنفي وللدفاع عن المرجعية والاسلام، كثير من السخط يوجد في كل بلد، وكثير من الثوريين يوجدون، وكثير من الناس مستعدون لبذل الدماء، أما في ايران فقد انتصرت الثورة لأن الذي كان على رأسها هو آية الله الخميني، هو الذي نقل الثورة من القوة الى الفعل ومن الايمان الى العمل،

وهو الذي حول الإحساس الديني الى رؤية دينية لكل شيء، أعطى الاسلام بعده النضالي السياسي وجعل الدنيا قضية دين، فجمع حوله المستضعفين والمطحونين والمتعطشين الى العدالة، ووضع لغة مشتركة وموقفا مشتركا بين الزعيم وجماهيره، وكان أكثر حسماً وأمضى عزماً، وضمن وحدة القيادة، كان يقاتل النظام من أجل حقوق الله والناس من خلال الناس وكان الناس يقاتلون من أجل ألاّ يخذلوه... ضمن الامام للثورة وجهها الاسلامي فكان لابد وأن تكون اسلامية... هذا فحسب.

٥ ــ إن الحل الاسلامي طرح إبان الثورة وفي موعد مبكرهو ابريل ١٩٧٨م، حيث أعلنت الهيئة الدينية ضرورة قيام جمهورية اسلامية، وكانت هتافات ضحايا ميدان ژاله في سبتمبر الأسود وفي آخر لحظات حياتهم بالحكومة الاسلامية، كان العام الدامي بوتقة أذابت كل غثاء الحلول ولم يبق إلاّ النضار فهل يطلب المرء الغثاء بعد أن خلص له النضار؟ ألم يرتفع شعار الجمهورية الاسلامية فوق كل الشعارات بعد حركة الاضرابات؟ ألم يرد في بيان ما بعد مسيرات تاسوعاء وعاشوراء؟ فاذا كان هؤلاء لا يريدون جمهورية اسلامية فلماذا واصلوا الثورة حتى نهاية الشوط؟ لقد أثبت عام الثورة أنه لم يبق سوى الحل الاسلامي، بعد أن لوث الحكم البهلوي كل الحلول وكل البدائل وكل الشخصيات طيلة ما يقرب من ستين عاما... كان كل شيء قد حدد في عام الثورة وشملت النقاط السبع عشرة بعد مسيرات عاشوراء الثورة كل ما تبنته الجمهورية الاسلامية، فلماذا الجدل واللجاج؟

٦ ــ لم تكن البدائل التي طرحت بعد انتصار الثورة، ولم تكن الرموز التي تمثلهاعلى مستوى الثورة أوعلى مستوى الحكم، فالثورة عامل تغييرفي الشخصيات قبل أن تكون عامل تغيير في نظم الحكم، وعندما يكون التغيير الثوري جذريا، يتوقع أن يكون التغيير الذي يطرأ على هذه الشخصيات جذريا، فالذي يبقى بعد الثورة هو الثوري الحقيقي لا ذلك الذي انجرف مع التيار، ومن هنا فما كادت الثورة ترفع أعلام انتصارها حتى خلع أولئك الثوريون القدامى رداء الاسلام وتأوبتهم داءاتهم القديمة وبدا عليهم أن الثورة لم تجاوز منهم عراقيب الأقدام، وبدأت الحلول اللبرالية والديموقراطية بل واليسارية تطرح نفسها على الساحة، كان الأمر مفهوما من أولئك الذين استناخوا على الكفر وجبلوا على النفاق، وكان الهدف هو سرقة

الثورة التي يسرقها الجبان عادة بعد أن يقوم بها الشجاع، لكن من العسير أن تسرق ثورة شعب، كان هؤلاء يريدون ثمنا أكبر مما قدموه، ويظهرون أنهم لايستفيدون من دروس التاريخ حتى اسلام الواحد القهار قسموه الى اسلام ليبرالي واسلام راديكالي، بل وحاول بعضهم تقديم اسلام ماركسي تمهيدا لسلخ الاطار الاسلامي عن الجسد الماركسي فلا يبقى إلاّ هو[٨]. كان هؤلاء باصطناع الحكمة والحلول الوسط وبهزيمتهم الداخلية ورعبهم من قوى الاستكبار العالمي يصبون الماء البارد على مشاعر الجماهير التي ثارت من أجل الاسلام ولا تريد سوى الاسلام ولا ترهبهم مظاهرات المنافقين واجتماعات أحمدآباد[٩]، وكانت رؤوس الكفر والطغيان القديم لم تقدم بعد للمحاكمة، كانوا يريدون حربا، لكن الاستفتاء على الجمهورية قلب كل حساباتهم وعرفهم قيمتهم الحقيقية فلم يكن لهم بد من التواري في زوايا نسيان مزبلة التاريخ.

الجمهورية الاسلامية أصولها واتجاهاتها

من العسير في هذه العجالة الحديث عن أصول الجمهورية الاسلامية فهذا يحتاج الى مجلد، خاصة وأن أصل ولاية الفقيه يفسر سطحيا على مستويات عديدة خارج ايران وربما داخلها، ويصور على أن المقصود به أن يتولى الفقيه الحكم والسلطة والادارة، والفقيه في المصطلح الاسلامي الشائع هو «المتفقه في الدين»، ومن ثم يصور الأمر على أن المتفقه في الدين سوف يحل محل المتخصصين الذين عليهم أن يتركوا مواقعهم له، ولنا أن نتصور تأثير مثل هذا التفسير في مجتمعات نُحّي فيها الدين تماما وحبس في المساجد ووجد من يجرؤ فيه على قول أنه لاسياسة في الدين ولادين في السياسة، ومن ثم فان الهجمات الشرسة لم تتوال على الجمهورية الوليدة إلاّ بعد أن تبلور فيها مفهوم ولاية الفقيه، بلغت قمتها بهجوم الجيوش المحرضة، كان كل جناح من الأجنحة المتكبرة في هذا العالم ينتظر حتى ينكشف غبار الثورة ليرى ما تمخضت عنه الثورة، وكان أنصار كل جناح معتمدين على حواشيهم وطواشيهم داخل الدولة الوليدة نفسها يمنون النفس الأماني، إن هي إلاّ فترة من الزمن ثم يعود هؤلاء المشايخ الى حوزتهم ليتسلم المتفرنجون المتشبهون مقاليد الأمور ثم تدور العجلة على ما كانت تدور عليه، لكن الوعي والأرضية الثابتة فوتت عليهم الفرصة هذه المرة، فاذا بالمنافقين الجدد يتساقطون لافرق بين رئيس للجمهورية

وبين وزرائها ووجوهها البارزة، ومن هنا وضح أن الأمر جدٌ لا لهو فيه، واذا كان العدو هذه المرة هو ولاية الفقيه فلتوجه السهام اليها وليشترك فيها مسلمون بالاسم، ومن ثم فمن بين الأقلام التي شرعت طويلا للدفاع عن حكم العسكر وحكم الطاغوت الفرد وحكم الطبقة بل والشريحة والأسرة انطلقت أقلام تهاجم ولاية الفقيه متناسية أن حدود ولاية الفقيه لا تسمح له بالتدخل فيما لا يعلم ولا تخوله سلطة مطلقة، بل ان سلطته لا تتعدى الاشراف على الحد الفاصل بين حدود الله «الشرع» وحدود الناس «القانون»، وأن هذا الحق قد خول لهم بحكم معرفتهم الفقهية، وأن هذا الحق هو لرجال الدين ولآيات الله في ايران منذ صدور دستور مطلع هذا القرن في مادة أساسية لم تطبق قط وضرب بها الطواغيت عرض الحائط، ومن بين الأجنحة الثورية الاسلامية خارج ايران وجد من لايفهم ولاية الفقيه إلاّ في حدود فهم العلمانيين والماركسيين والمتمركسين لها، فتنادوا بالباطل قائلين: «إنها حكومة فقهاء لا تخضع لسلطان الأمة»[10] ثم تساءلوا: «من الذي سيحمي حكومة الفقهاء هذه من العزلة عن ماعدا الشيعة الاثني عشرية داخل ايران؟»[11] وضح الخفاء اذن فالثورة شيعية اثنى عشرية، وعلى بقية مسلمي العالم أن يبحثوا عن تجاربهم المنبثقة من مذاهبهم وهو عين ما يريده المستكبرون تماما، وهذه النظرة غير التوحيدية تزري بمسلمي السنة تماما، فلست أظن أن مسلما سنيا في أي عصر من العصور فضلاً عن عصرنا لايؤمن بأن أهل السنة قد أصابهم تحت حكم اليزيديين وأنصار الكسروية والقيصرية والملك العضوض أضعاف ما أصاب الشيعة، فالحكم الطاغوتي قد يصفي أعداءه، لكنه يفعل ما هوأفظع بالنسبة لأنصاره، اذ يجمدهم فكريا ويربيهم على قبول الواقع ويصفيهم ان لزم الأمر، ثم ان أمثال هؤلاء المفكرين يجردون دون وعي تاريخ أهل السنة من رموزه العظيمة في الرفض والثورة، ويكادون يهرعون الى أحضان المستكبرين قائلين: دعكم من ثورة ايران الاسلامية انها ليست منا نحن مسلمون طيبون خانعون لانثور، ولست أظن أن مسلما عاديا ــ ناهيك عمن يدعي في نفسه القيمومة والفكر ــ يرى أن في هذا صالح الاسلام على المستوى القريب والبعيد، واذا كان اسلام الثورة قد فتح العيون والأذهان وعرّى ثوار الأروقة والخطب الرنانة ودفع بعض من احتفظوا ببقية من وعي وانصاف الى التحول نحو الاسلام. ألسنا معشر السنة أولى الناس به؟ أنرفض أن يدخل المرتدون الى ساحة الاسلام الواسعة لمجرد أن دخولهم من الباب

الشيعي؟ ثم: هل يخلو دستور واحد من دساتير الدول التي تسمي نفسها بالاسلامية من نص يقول: ان الشريعة مصدر رئيسي أو المصدر الرئيسي للقوانين؟ واذا كان هذا النص قد جمد وفرغ من محتواه وألقي به ظهريا أليس من الأولى أن نطالبهم بالتزام ما أقروا به على أنفسهم ونلزمهم به الحجة؟ وما أشبه أولئك الذين يهاجمون ولاية الفقيه بأنها عطلت انتظار الامام من الحاضنة التي تبدي أنها أكثر حنانا، من الأم، هل كانوا ينتظرون من ثورة ايران الاسلامية أن تعطل حكم القرآن وحكم الاسلام، انتظاراً لعودة الامام الغائب الذين لا يؤمنون هم به؟ أنكون أكثر حماسا له من أتباعه الذين يدعون بأن يعجل الله فرجه؟

وماذا تعني ولاية الفقيه؟ لست أريد أن أحدثكم فيما أنتم أدرى به مني، لكني أريد في هذه العجالة أن أبين عدة نقاط لامندوحة منها بشأن موضوع البحث وهو «أسلمة ايران»، وأذكرهنا بيتين لسنائي الغزنوي:

لقد كان أبو لهب من العرب
لكنه أعطى الأذان أذنا بها وقر
وكان سلمان من ديار العجم
لكنه أهلك في سبيل الدين القدم[١٢]

ماهي علاقة ولاية الفقيه بأسلمة ايران؟ من نافلة القول أن نذكر بأن الحل الوحيد في هذه الأمة، بعد عصور طويلة من المتاهات واللاحلول، هو الاسلام، وولاية الفقيه تعبير عن السياسة الاسلامية ينهض بها العلماء ورثة الأنبياء من أجل أسلمة المجتمع اعتبارا بمايلي:

١ ــ ان الحكومة بيد الفقيه ليست بيد شخص أو يد طبقة كما يمكن أن يتبادر الى الذهن، هذه الهيئة التي يناط بها الاشراف محكومة بسلطة أعلى وهي هنا سلطة أحكم الحاكمين، والنص الفيصل بين الحاكم والمحكوم هو القرآن الكريم ومايفسره مما أثر عن النبي صلى الله عليه وآله، والأئمة من آل البيت والصلحاء من الأمة نصاً وقولاً وفعلاً مما هو ثابت، ليس بالدخيل ولابالمدسوس، وأصل الاسلام التوحيد، لاحاكمية إلاّ لله، والعودة الى الله نبذ للقوالب والأطر الوافدة والواردة والتي كانت سببا في اذلال الأمة، ففي ولاية ولاة الجور إمحاء للحق[١٣] وماذا بعد الحق الا الضلال، ليس الحاكم هنا بالمعنى المتعارف عليه للحاكم المحتكر للسلطة، ولا يحكم وفق هواه بل بنص مَدَّ جذوره في أعماق الأمة أربعة عشر قرناً،

وشروط الولاية «أن يكون الفقيه صائنا لنفسه حافظا لدينه مخالفا هواه مطيعا لأمر مولاه» وتحت كل بند من هذه البنود حدث ولا تسل، أو سل إن كنت لا تعلم.. ان أغلب من يرفضون ولاية الفقيه لايفهمون من الفقيه إلاّ اسما على عدد من محترفي الدين وعاظ السلاطين وصناع الفتاوى وأرباب الحيل الشرعية، والمتزاحمين على موائد السلطان، أو ممن عبر عنهم أحد الطواغيت بأنهم يقدمون الفتوى وفق هوىٰ المستفتي بدجاجة. هذا على أحسن الفروض، أما الصورة لدى العامة فتسأل عنها أجهزة اعلامنا الموجهة منذ ما يقرب من قرن الى اعتبار أي رجل دين هو «ترتوف موليير».. فمن الذي توقف ليدرس الامام الخميني بعيداً عن صورة بابوات روما قديما وحديثا وفي اطاره الاسلامي؟ من الذي توقف عند علم بهشتي وفكر طالقاني وعمق مطهري وصبر منتظري وامتلاك كل منهم لناصية العصر فهماً وعلماً وغيرهم وغيرهم؟

٢ ــ ان الأمة هنا بمعنى الرعية، والرعية من الرعاية وكل راع مسؤول عن رعيته، ومع وجود المجالس التي تضبط الأمور فان المسؤولية هنا أمام الله، وحدودها معلومة في نص لايتغير ولا يتبدل، ولا يُفصَّل على قوام الحاكم يترهل بترهله، ولا يتغير طبقا لمقتضيات الظروف، ولايضرب به عرض الحائط لمصالح شخصية وظروف وقتية بل ولمجرد شهوة السلطة، ولاتحل محله قوانين طوارئ وقوانين عيب ومحاكم شعب وقوميسارات لجان ومدعي عام اشتراكي مما بلينا به حين نسينا الله فأنسانا أنفسنا، وبما أن الفقيه للناس فهو يجد سلطته من الناس، أي ايمان الناس[١٤] أي لا رغبة ولا رهبة، وعندما يكون المرء مؤمنا فلا سلطة عليه إلاّ للواحد القهار.

٣ ــ بما أن الناس على دين ملوكهم، وكما تكونوا يولّ عليكم، والله يزعُ بالسلطان مالا يزعُ بالقرآن، هذا اذاكان السلطان حافظا لحدود الله فان كون السلطة في يد الفقيه التقي الورع أدعى الى تحويل المجتمع الى مجتمع تقي وورع يتواصى بالعدل والاحسان ويتناهى عن الفحشاء والمنكر والبغي، والركن الثالث من أركان المجتمع بعد القرآن وسنة النبي صلى الله عليه وآله هوالقدوة، وهناك شواهد لا تعد ولاتحصى من التاريخ القريب والبعيد تشير الى أن السلطة تطبع أي مجتمع بطابعها، فأسلمة السلطة هي الضمان لأسلمة المجتمع، وليس العكس كما يشيع بعض أرباب الكراسي في الأمة الذين يقولون: إن الاسلام يطبق تلقائيا

عندما يتأسلم المجتمع، وعكس المقولة هنا لالقاء الفشل والتخلف على كاهل الأمة، وهذا شبيه تماما بمن يقطع ساقي انسان ثم يعيِّره بالعجز.

٤ ــ إن الانسان بطبعه طموح الى السلطة ميال اليها، وفي الحديث النبوي: «**إن آخر ما يخرج من قلب ابن آدم هو حب الرئاسة**»، وكما ان الميل الى التعليم العسكري يزداد ابان حكم العسكر، ويزداد التجار ومصاصوالدماء ضراوة عندما يحكم كبار الرأسماليين ومن يحمونهم، فعلينا أن نتوقع انصرافا من جميع الفئات الى التفقه في أمورالدين، ومحاولة للفهم الحقيقي للاسلام الرسالي ورسالته الخالدة في الثورة والتغيير، وعودة الى مفهوم العلم الحقيقي في الاسلام، حيث لم يفهم هذا الفصل المقيت بين علوم الدين وعلوم الدنيا، بل كان العلم بالدين موجها عند العالم بالدنيا، ومن هنا فان النقلة الثقافية المتوقعة، والتي بدأتها الثورة الاسلامية بنظرة عامة الى مناهج التعليم واعادة النظر في أسلوب التعليم الجامعي الذي أخذ شكل الجامعات الأوروبية وأضاف اليها مضامين كسيحة صورية، تقتل الوعي والرغبة في الابتكار يقوم على تنفيذها أشباه أساتذة مفرغون من الداخل ومتشبهون، ومنظورها محو شخصية الشباب وتفريغها وتمريغها ــ ان أمكن ــ في حمأة الرذيلة وطرد الاسلام خارج أسوارها وقاعاتها ومكتباتها، ناهيك عن الاندساس الماسوني والبهائي، هذه النظرة تهدف اعتبار الجامعات ركائز فكرية وثورية تحمل في أرحامها أجنة بناة الحاضر وقادة المستقبل، هدفت أول ماهدفت الى محو وصمة التبعية الثقافية عن الجامعة وخلخلة الركود الثقافي، والعمل على تأسيس جامعة اسلامية جديرة بهذا المجتمع الاسلامي، وليس المقصود هو أن تتحول الجامعات الى حوزات كماحدث عكسيا لأزهرنا الشريف ولايزال يدفع تبعاته، بل المقصود هو تربية العلماء الذين لا يعانون هذا الانفصام النكد بين الروح والمادة وبين الدين والدنيا، وانطلاقا من هذه النظرة الشاملة أسس قسم الجهاد الجامعي «جهاد دانشگاهى» وهو يهدف نظاما تعليميا يحول الجامعات الى مراكز تحقيق وبحث وتخطيط لحاجات المجتمع الصناعية والاقتصادية ثم دراستها داخل الجامعة كما يهدف الى سد الفجوة بين رجال الدين ورجال الجامعة وبتعبير عظيم للامام الخميني «**اذا فسد العالم فسد العالم**»[١٥] وانطلاقا من هذا المفهوم علينا أن نتوقع نتائج حاسمة تقضي على وباء التغريب، وتسدُّ

الطريق أمام الغزو الفكري وهو أخطر من الغزو الاقتصادي. فالثروة ان ضاعت يعوضها البشر الأسوياء، أما البشر ان ضاعوا فسوف تنساب الثروات من بين أيديهم، ومن هنا ينبغي أن نفهم النظرة الاسلامية الشاملة في اصلاح وسائل الاعلام مما يطول شرحه.

٥ ــ ان أي نظام يقاس بتوجهاته، والطبقة التي يهتم بها، وعادة ما تكون الطبقة موضع الرعاية هي تلك التي خرجت منها الهيئة الحاكمة، ولا يستطيع أحد أن يدعي أن الفقهاء يمثلون طبقة أو شريحة، فهم من كافة طبقات المجتمع. وفي دراسة لجيمس بل[١٦] تتبع فيها أصول رجال الدين الثوريين ومن دخلوا أول مجلس شورى اسلامي، تبين أن قليلا منهم ينتمي الى الطبقة العليا في ايران، فضلا عن أن الاتجاه الى تعليم محارب من السلطة لم يكن فيه ما يغري بالنسبة الى الطبقة المرفهة التي كان يهمها عملية الالحاق الفعلي بالغرب عن طريق تعليم أولادهم تعليما غربيا يؤهلهم فيما بعد لخدمة السيد الغربي، فاذا أضفنا الى هذا أن الحياة في الحوزة حياة قاسية جافة لا تناسب الملأ والمترفين، أدركنا أن من عاش هذه الحياة لا يكون توجهه إلاّ للمستضعفين، وليس هذا المصطلح تعبيرا اسلاميا عن البروليتاريا، فالمستضعف هو من هضمت حقوقه، وعندما يكون نظام ما يملك سيف المُعز وذهبه، يجري الاستضعاف على كل من لايتفاهم مع السلطة، وكان إمام الأمة على رأس أولئك المستضعفين، وهذه الطليعة من الفقهاء الثوريين ورثة علم الأئمة الذين كانوا هم أيضا من المستضعفين ولهم، وهذا هو الامام علي عليه السلام يتلقى من عدوه معاوية: «**أصبحت تعد نفسك قويا على من عاداك بطغام أهل الحجاز وأوباش أهل العراق وحمقى الفسطاط وغوغاء السواد**»[١٧] وهذه المصطلحات ترادف تماما عند المستكبرين مصطلح المستضعفين وهاهو علي عليه السلام يكتب الى واليه، «**أشعر قلبك الرحمة بالرعية والمحبة لهم واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعا ضاريا يغتنم أكلهم... وانما هم عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للأعداء هم العامة من الأمة فليكن صغوكَ لهم وقلبك معهم**»[١٨]

٦ ــ عندما يكون أساس الدولة هو الاسلام وهدفها رعاية المستضعفين فلابُدَّ أن تكون جهود الدولة موجهة لخدمة العامة لا الخاصة، ولابد لكل برامجها الاقتصادية والاجتماعية أن توظف لهذا الغرض، وقد كان الاقتصاد في العهد

الطاغوتي موجهاً لخدمة الملأ، وكانت الثروة في يد حلبة النهب، وقد تجلت وراثة المستضعفين كوعد قرآني إلهي في تحويل كبرى مؤسسات النهب وهي بنياد بهلوي الى بنياد مستضعفين وكان هذا قبل انشاء حزب الجمهورية الاسلامية، وقبل الدستور واعلان الجمهورية الاسلامية أي أن حاجة المستضعفين الملحة، كانت أسبق حتى من اصلاح المسار السياسي، كانت مؤسسة پهلوي تحتوي على خمس ثروة ايران تقريبا انتقلت دفعة واحدة الى خدمة المستضعفين، ثم أضيفت الى شركاتها بعض الشركات المصادرة وبعض أملاك ذيول الطواغيت بحيث احتوت أواخرسنة ١٩٨٠م على ٢٥٩ شركة، وحتى منتصف سنة ١٩٨٣م ضمت اليها ٢٣٦ شركة أخرى، وخصصت دخول هذه المؤسسة الضخمة للارتفاع بمستوى المستضعفين وسد حاجاتهم خاصة فيما يتعلق بالمسكن، وكان على مؤسسة الجهاد التشييدي «جهاد سازندگی» أن تقوم بالتنفيذ وهدفها تضييق الهوة الموجودة بين القرية والمدينة، ثم تحولت الى وزارة سنة ١٩٨٤م كما أسست مؤسسة الخميني للاغاثة، وخلال خمس سنوات أسست ٥٣٠ فرعا تغطي ٤٠ ألف قرية، وأمدت مليون ومئة ألف أسرة بالامدادات الطبية والتعليمية، ان الحديث عن هذا المجال يطول، لكن لا يهم ما تم ولكن يهم أنه تم من أجل من؟[١٩] وكل هذا ــ وهو الأهم ــ يجري في ظل نظام يحاربه العالم كله.

تأثير اتجاهات الجمهورية الاسلامية في الفكر السياسي في الاسلام: ضربت الثورة الاسلامية في ايران مثلا يحتذى، فبعدما يزيد عن الألف عام من استقرار الأوضاع، وبعد مئة عام من الحركات السياسية الاسلامية المجهضة، وبعد ما يزيد عن ثلاثين عاما من نهاية الحرب الثانية وارتفاع دعاوى القومية والماركسية والديموقراطية، وبعد المتاهات وأنصاف الحلول، والفتك بالحركات الاسلامية أينما حلت وحيثما ثقفت، وبعد تكاتف القوى من يمين ويسار وصهيونية وصليبية، وأجهزة اعلام تشويهية، وحكام دمى وطواغيت وأجهزة أمن، وبعد السجون والتحفظ وكتم الرأي وتكسير الأقلام والمطاردة ودخول المساجد بالأحذية وغيره وغيره، حتى اذا زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر.. اذا بالاسلام يطرح نفسه على الساحة، يطرح نفسه في ثورة الجماهير المؤمنة المتعطشة للعدالة يقودها شيخ رجل دين من الذين تفرقت دماؤهم بين كل قبائل

الفكر والسياسة والاعلام... وأين؟ في ايران الشاه والقوة العسكرية الرابعة، وجهاز الساواك الفتاك، واحتفالات الامبراطورية، وموائد لحم الطاووس، وخرافات القومية الكسروية، والتحالف الشاهنشاهي الماركسي، والحماية الأمريكية، والوفاق، والرضا العالمي الذي تكالب على الغنيمة، وكأنما شاءت ارادة العليم القدير أن تكون ثورة الاسلام على نظام هذا شأنه، جمع مساوئ كل نظم العالم، وبجرة قلم شطب على المخازي التي ألصقت بالاسلام، وبهبة ريح عاصفة نفض الغبار عنه ليتجلى كماهو عامل تغيير، محطما للعروش والأوثان، التيار الحي والوحيد الموجود في قلب الأمة وهو فقط في حاجة لمن يحركه.

تساءل المسلمون، أي فكر هو خلف هذه الثورة المعجزة؟ وبرغم الحصار تسربت أعمال شريعتي ومطهري وطالقاني، وتسرب فقه الامام الخميني، وفتحت العيون والأذهان، ولم يكد يخلو قطر اسلامي من مفكر قرأ ووعى، وحاول أن ينقل هذا الفكر، ومن هم؟ كلهم أحياء يكتبون في اسلام الثورة ولا حاجة لذكرهم.

وكم كانت الوطأة شديدة على المتربعين فوق العروش وكراسي الرئاسة! ما حدث حدث في ايران، لكن لا، ليست ايران، انه الاسلام هذه المرة، كانت الحركات الاسلامية خالية الذكر عما يجري قد ركنت الى الهدوء والاستسلام، لكنها لم تنج، فمادام الشرق والغرب قد علم من أين تأتيه الضربة القاصمة، فلا بد من عمليات الاجهاض، كانت كأنها تنتقم لمصير أحد شخوص الحلبة المعادية للاسلام في شخص الحركات الاسلامية، إلاّ أن المارد كان قد خرج من قمقمه ومن العسير أن يعود اليه، لقد عرف الاسلام الذي يرفع الرؤوس، ووجد الكثيرون ــ ممن كانوا مشغولين باعادة الحسابات والحفاظ على الكوادر ــ في إمام العصر مثالاً يحتذى، وفي الفئة المؤمنة المثال الذي ينبغي أن يكون عليه المسلم، وفي كافة الأحنحة الاسلامية في الأمة برز الجناح الثوري، واتضحت معالمه وأفكاره ومبادئه، فالاسلام لم يعد تراثاً، بل هو فكر حي متجدد للجميع ومعاصرة لا تزال ساخنة الدماء، لكن عكس ما كان الفكر واضحا، كانت التحركات غير واعية وغير مدروسة، فان تجربة ايران ذات التراث الشيعي الذي يمتد أكثر من ألف عام، احتاجت الى قرن من الزمان

لكي تتبلور سياسيا، والى أكثر من ربع قرن من الحركة، والى سبع عشرة سنة من المواجهة، والى عام كامل من القتال، كانت محددة القيادة واضحة المعالم، ولا يمكن أن تتكرر بشكل عشوائي، فإذاً كانت التجربة موجودة، إلاّ أنها في حاجة الى وعي وقيادة وجماهيرية مازالت تفتقر اليها بقية أجزاء الأمة، إلاّ أن بعض الحركات كانت في بلاد أكثر ركودا وأبعد عن احتمال الحركة لسنوات قادمة كثيرة، وبالرغم من أن هذه الحركات في معظمها كانت بعيدة عن اطار الثورة الاسلامية في ايران، إلاّ أنها حملت عليها، كانت نتيجة من نتائجها، وصورت على أنها «**تصدير للثورة**» وكأن الثورة تصدر بالفعل، ودأب الاعلام الغربي يفتش في كل بلد اسلامي عن «**خميني**» هذا البلد، كما كان نفس السؤال يدور بين الجماهير، صار الامام علما على الرفض والثورة.. كانت ردود الافعال هذه على مستوى العالم الاسلامي، ونحن لا نستطيع أن نتتبعها بالكامل في هذا الحيز، إلاّ أن منها ما يستحق الوقوف عنده بالفعل وهي:

١ ــ حادث احتلال الحرم في فجر ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٧٩م وفي مطلع القرن الخامس عشر للهجرة النبوية الشريفة، كان صدى الحادث في العالم الاسلامي واسع النطاق، فلم يكن من المنتظر مثله في السعودية بهذا العنف وبهذا الحجم «أربع مئة من المسلحين»، وبالرغم من أن الثوار لم يكونوا يريدون شيئاً أكثر من ابلاغ أصواتهم للعالم، إلاّ أن الحكومة «**الاسلامية**» لم تتورع عن قصف المسجد الحرام بالصواريخ مستعينة بقوى الكفر، التي داست الحرم الذي نص القرآن بألاّ يقربه المشركون، وقتل ١٢٧ من القوات المهاجمة و ٢٥ من الحجاج و ١١٧ من المحتلين للحرم ومن بين ١٧٠ قبض عليهم من المسلحين حكم على ١٠٣ بمدد طويلة من السجن، وأعدم الباقون ضربا بالسيف، كان من الممكن تطويق الحرم أية مدة ممكنة والقبض على المحتلين بدلا من ضرب الكعبة بالمنجنيق.. آسف بالصواريخ، وكسر شيعة الأحساء التحريم المفروض عليهم من أجيال وأحيوا ذكرى الحسين عليه السلام في عاشوراء، وتحولت الاحتفالات الى مظاهرة تأييد لآية الله الخميني في المدن الثماني المهمة للنفط السعودي.

٢ ــ كانت ردود الأفعال أكثر وضوحا في مصر التي لم تغب عن ساحة الحركة الاسلامية بكل فصائلها الفكرية والحركية، وكانت بثقلها المعلوم ومازالت، مركز الخوف الأول من المد الاسلامي، كانت الثورة الاسلامية في ايران محل

احترام من كافة فصائل الحركة، بل وكافة طبقات الشعب، ومن هنا كانت الحملة على الثورة أكثر عنفاً من أي مكان في العالم وذلك لحسابات شخصية ومنافع متبادلة كما هو معلوم، وكان كل ما يحدث في ايران يصور في مصر في أبشع صورة ممكنة هجوما على الاسلام وتحذيراً منه مجاملة لمن لفظه العالم، فلم يجد سوى تراب مصر، كان الأمر يصور كإمالة في الحضارة، بينما كان الجميع يعرفون لماذا، وفى جنازة الطاغوت حدث ما لم يتكرر بعد إلاّ في جنازة صنوه ومضيفه، أغلق الناس أبوابهم عليهم ولم يشترك أحد، وهو أمر غريب في مصر، ولم يكن الرئيس المؤمن حتى وهو خارج من المسجد يترك فرصة لاينال فيها من الثورة ومن امام المسلمين ولأول مرة في خطب رئاسية يحرف الكلم وتحول «رهبر» الى «أكبر»، وبدأ الفتك بالجيل الشاب من الحركة الاسلامية، وبدأت عناوين الصحف بشكل وتيري تعلن عن اكتشاف «منظمة خمينية» والمقصود بالطبع «اسلامية»، وهلّ سبتمبر سنة ١٩٨١م فاذا بكل فصائل المقاومة وقياداتها في السجون، واذا بآخر الفراعنة كما كان يحب أن يسمي نفسه يطل بوجهه الكريه عبر شاشات الاذاعة المرئية يسب في الاسلام والمسلمين وأئمتهم وطليعة مشايخ الجهاد والرفض في مصر.. وساد صمت مطبق قطعته رصاصات خالد الاسلامبولي ورفاقه ظهر ٦ أكتوبر في زمان ومكان لم يكونا متوقعين، نفذ حكم الاعدام تحت سمع العالم وبصره.. الذي لم يعلن قط، واحتفظت به ملفات التحقيق، ما قاله الشهيد خالد وهو يعدد أسباب إعدامه للفرعون: استضافة الطاغوت والنيل المستمر من امام المسلمين قائد الثورة آية الله الخميني.

٣ ــ في تركيا العلمانية الأتاتوركية حيث الدين منبوذ منذ مايزيد عن ستين عاما، وحيث يحاول الاسلاميون فك الحصار المفروض بقوة العسكر والغرب، كانت النتيجة الطبيعية لانتصار ثورة الاسلام في ايران فادحة، وفي لعبة الموازين المالية أصبحت الولايات المتحدة تعول كثيرا على تركيا في تحمل القدر الأكبر من مسؤولية استراتيجية الدفاع الغربية، وباتت العلمانية التركية المنحرفة تدق على وتر تشيّع ايران وتريدها مذبحة بين الشيعة والسنة في تركيا، وأصبح الذين لا يعترفون بالاسلام أصلاً يتشدّقون بالحفاظ على المذهب السني الذي قتل على أيديهم منذ ستين عاما، كانت هذه السياسة ترمي الى هدفين: الأول التخلص من الشيعة مصدر الخطر والمسيسين جيدا في حزب الاتحاد، والثاني إيجاد جو من القلاقل

لضرب الحركة الاسلامية ككل، ومن هنا وانطلاقا من مشاجرة عادية في مدينة مرعش وفي إحدى دور السينما التي كانت تعرض فيلما وثائقيا عن حزب الحركة القومي، تفاقمت الأحداث لكي يسقط ثلاثة آلاف مابين قتيل وجريح، وأعلنت الأحكام العرفية لتضرب الحكومةُ العلمانيةُ أكثر من عصفور بحجر واحد، فهي من ناحية أرهبت الشيعة، ومن ناحية أخرى شغلت الحركة الاسلامية التي كانت تتقدم عبر صناديق الانتخاب بأن وضعتها في جو العنف، ولم تعد أمامها وسيلة فإمّا الرد وإمّا التصفية، كان حزب السلامة يحمل على عاتقه مهمة قاسية، شدَّدها نجاح الثورة الاسلامية في ايران، كان يريد أن يعيد الى تركيا وجهها الاسلامي وسياستها الاسلامية، ولم تكن القوى العلمانية تسمح بأن يحدث هذا عبر صناديق الانتخاب، ولم تكن أمريكا تسمح بهزيمة ثانية لها، كان الغرب كله في فزع من احتمال تسرب الثورة الاسلامية الى تركيا، وسارعت فرق الانقاذ الغربية تعقد المؤتمرات التي ظاهرها انقاذ الاقتصاد التركي من الانهيار، وهي فرصة أيضا لكي تعيد أمريكا فتح قواعدها العسكرية التي كانت قد أغلقت بعد عملية الانقاذ التركي لمسلمي قبرص «١٩٧٤م»، وأثبتت السياسة الغربية جهلها المطبق بالدوافع الحقيقية المحركة للشارع التركي، وحللت الهيرالد تربيون الفرق بين ايران وتركيا وكان كل ما خرجت به أن في تركيا نظام أحزاب متناسية دور حزب السلامة الذي كانت تؤهله كل التقديرات للفوز في الانتخابات التالية متناسية أن الصراع الحقيقي في الدول الاسلامية يدور خارج البرلمان، ولم يكن من الممكن لحزب السلامة أن يبقى خارج حلبة العنف بعدأن تبنّى حزب الشعب الأتاتوركي المنظمات اليسارية، وتبنى حزبُ العدالة المنظمات اليمينية، فكوّنا منظمتين هما: الطلائع «اقينجيلر» وجيش التحرير الاسلامي «اسلام قورتلش اوردوسى»، لكن المنظمتين لم تقوما بالعمل، فما ان تم تشكيلهما حتى تم الانقلاب العسكري الثالث خلال عشرين عاما وبعد خمسة أيام فقط من مسيرة أنقرة المسماة: يوم القدس واشترك فيها مئات الآلاف من الشباب في اطلاق الشعارات الاسلامية، وأثبتت أمريكا عن طريق جنرالاتها في الجيش التركي أنها متيقظة هذه المرة.

وحكمت تركيا منذ سبتمبر ١٩٨٠م وحتى منتصف ١٩٨٤ بخمسة من العسكر وفي عالم يلهج بالاسلام كانت كلماتهم قانوناً وأصواتهم نشازاً، وأثبت الجيش أنه لم يأت للاصلاح بل بحملة شرسة على الاسلام تعيد الى الأذهان ذكرى

حملة أتاتورك ، وبدلاً من الاصلاح الاقتصادي ركزت على اللحية والحجاب وكأنهما السبب في كل ماحاق بتركيا، وبالرغم من أن الاسلاميين كانوا أقل الأجنحة عنفاً كانت محاكماتهم أشد شراسة والأحكام عليهم أشد عنفا[٢٠] والآن وأنا أكتب هذه السطور أرى العسكر قدخلعوا ملابسهم العسكرية وتربعوا على كراسي الرئاسة، وتمت اتصالات، وجرت مباحثات وزيارات، وجمع العسكر لابسو الملابس المدنية من كل فج، في سبيل ماذا؟؟ حلف أمريكى جديد في المنطقة.. ضد من؟ ليس السؤال في حاجة الى جواب.

اتجاهات الجمهورية الاسلامية في خدمة قضايا مستضعفي العالم

كما تقاس النظم باتجاهاتها واهتماماتها في الداخل، تقاس أيضا باهتماماتها في الخارج، وكما كان مستضعفو الداخل أبناء الثورة، فان مستضعفي الخارج أيضا هم مجال اهتمامها ونقصر الحديث هنا على موضوعين: قضية فلسطين وقضية مسلمي لبنان.

١ ــ طرحت القضية الفلسطينية في الأغلب الأعم من منطلقات قومية، ولم تكن تطرح على مستواها الحقيقي الاسلامي إلاّ من قبل المنظمات الاسلامية ومن أهمها الاخوان المسلمون في مصر، ولانريد أن نخوض هنا في أبعاد فشل الحل القومي لقضية فلسطين فهذا في حاجة الى بحث خاص[٢١].

كانت القضية الفلسطينية شديدة الحضور عند الثوار المسلمين في ايران، اذ كان الشاه واليهود وجهين لعملة واحدة ويطول الحديث اذا تتبعنا علاقات نظام الشاه باليهود على كافة المستويات الاقتصادية والعسكرية والثقافية والاستراتيجية، ومواقفه في حرب ١٩٦٧م وحتى في حرب ١٩٧٣م بعد التقارب الايراني المصري معلومة، وكان كل ذلك يتم تحت المظلة الأمريكية القناع البهائي[٢٢] ومن هنا فمنذ ظهر على ساحة النضال ربط الامام الخميني بين اسرائيل وبين الشاه، وأدرك بحسه الشمولي الفريد وفي وقت مبكر من الحركة النضالية أبعاد التعاون الشاهنشاهي الاسرائيلي ولا تكاد تخلو خطبة من خطبه من اشارة الى الدور الاسرائيلي في تكوين الوجه الكريه للسياسة الطاغوتية «ينبغي القول: إن ايران الآن تعد قاعدة عسكرية لاسرائيل، وشاه ايران هو الذي أطلق يد اسرائيل الآن في كل أنحاء ايران وخاطر بالاقتصاد الايراني... وتطلب مخابرات

الشاه من المشايخ ألا يتحدثوا عن الشاه وعن اسرائيل.. ترى هل أصبح الشاه يهوديا»[٢٣] كما استخدم الامام سلاح الفتوى في خدمة القضية الفلسطينية يقول مدظله «ان ما يجب بل هو لازم شرعا على الدول الاسلامية والدول العربية خصوصا أن ترعى هؤلاء المجاهدين وتساعدهم وألا تألو جهدا في مدهم بالسلاح والعتاد لأنهم أولى الناس بفائض أموال المسلمين» كما أفتى بأن يذهب جزء من خمس الامام أو يوجه بأجمعه الى المقاومة الفلسطينية[٢٤].

ومن هنا كانت السفارة الاسرائيلية في طهران أول أرض تحرر لحساب فلسطين، ففي بواكير فبراير ١٩٧٩م وبعيد انتصار الثورة، زار ياسر عرفات طهران بصحبة إحدى وثلاثين شخصية بارزة من شخصيات منظمة التحرير، وكان تقديم مبنى السفارة الاسرائيلية ليكون مقرا للبعثة الفلسطينية ورفع مستوى التمثيل الى مستوى السفارة وتعيين هاني الحسن سفيراً لفلسطين في طهران فاتحة عهد جديد في تاريخ القضية الفلسطينية، فلم يكن الأمر من ايران الثورة مناورة سياسية أو مواقف عاطفية، لكنه كان ايمانا حقيقيا، ورغبة في أسلمة القضية ووضعها في اطارها الصحيح الذي بدأه الاخوان المسلمون في مصر وتوقف بقيام الثورة في مصر، وتحول القضية الى قضية قومية بحيث انفصل الاسلام عن قضية الصراع العربي الاسرائيلي بالرغم من أنه لبه و محتواه، فضلا عن أن ايران دخلت المعمعة بعد انسحاب مصر فقدمت الأبعاد البشرية والاستراتيجية والمادية، ولم تكن اتجاهات الحكومة الاسلامية نحو القضية مجرد خطب ونوايا طيبة كما أشاعت بعض عناصر المقاومة ذات الخلفيات المعروفة فيما بعد، ذلك أن حكومة الثورة قررت معونة مالية سنوية للمقاومة تتناسب مع صادرات البترول الايراني، كما فتحت أرض ايران للتدريب ومخازن أسلحتها للامداد ولايمكن أن ينكر قيمة هذه المعونات إلاّ الذي لايعلم أبعاد العلاقة التي كانت بين الشاه واسرائيل، فكأن اسرائيل هنا لم تفقد أرضا فحسب، بل انضمت هذه الأرض بكل أهميتها وامكانياتها الى المقاومة الفلسطينية.

لكن نقطة ما تظل غائمة في هذه العلاقة، فما لم يكن هناك تفاهم ايديولوجى وعقائدي، تظل العلاقات محل نظر وموضع شد وجذب، فالثوار المسلمون في ايران كانوا يرجون من حلفائهم حداً أدنى من الاسلام الغائب عن ساحة المقاومة غيابا غير مفهوم، ومن ممثلي المقاومة حداً أدنى من التقوى التي لولاها

لتحول كل ثائر الى مجرد مغامر، وبعض فصائل المقاومة قد تفرط في القضية وما يمكن أن يفيد القضية على مذبح الانتماءات الفكرية والعقائدية من قومية وبعثية وماركسية، وفضلا عن ذلك فان هذه الانتماءات انعكست على العلاقة، فربطت المقاومة بين علاقتها مع ايران وبعض الفصائل التي افتضحت وابتعدت عن الساحة، ومن هنا فبدلا من أن تستغل المقاومة الفرصة التاريخية التي قد لا تسنح مرة ثانية، أودت بها تاركة جرحا في قلب الحكومة الاسلامية، ندعو الله تعالى بأن يندمل، وكانت بعض المواقف غير مفهومة، وعندما سقط وكر الجاسوسية الأمريكي في طهران حاول عرفات الوساطة، ولم يكن من المفهوم تحت أي بند من البنود أن يتوسط عرفات بين زعماء العالم من أجل الأمريكان، وحدث المحك الحقيقي عندما نشبت الحرب مع البعث العراقي فاذا به مرة ثانية يتوسط لدى المعتدى عليهم بدلا من أن ينصح المعتدين، وعندما احترقت ورقة بني صدر لم ينظر الفلسطينيون كما كان ينبغي الى الأمر كمشكلة داخلية ايرانية، فبعدها غادر السفير الفلسطيني طهران في أغسطس ١٩٨١م وفي الشهر التالي اتضح أين تقف القوى الفلسطينية حقيقة عندما أعلن مسعود رجوي أن هاني الحسن التقى به في باريس، وبالرغم من أن القيادة أعلنت أنها لم تكلف هاني الحسن بأية مهمة في باريس، إلاّ أن مجرد اللقاء بين شخصية كانت تشغل منصب السفير المقرب في ايران و أحد المقاومين للنظام الاسلامي في ايران كان أمراً غيرمحتمل، وكان يبدو أن الجمهورية تحاول الرد على عرفات وتحاسب «فتح» على بعض أخطائها، فأعلنت تأييدها للجناح السوري الليبي المنشق والذي يبدومتشدداً «مايو ١٩٨٣م»، وبعد بضعة شهور أعلن خامنه اى: «**ان الفلسطينين ضعفاء لأن خلفية حركتهم ليست اسلامية**»، معبراً بذلك عما كانت تحسه الحكومة الاسلامية من اليوم الأول للعلاقات وحاولت التغاضي عنه، مضيفا «**ان من يتحدثون باسم الفلسطينين لايتحدثون أبداعن الاسلام**»[٢٥].

٢ ــ واذا كانت علاقات الحكومة الاسلامية بالمقاومة الفلسطينية لم تتطور الى مستواها المطلوب بسبب غيبة الاسلام عن الساحة القلسطينية، فان وجود هذا البعد بين الحكومة الاسلامية وشيعة لبنان أدى الى قيام علاقة خاصة انسحبت بالتالي على كل مسلمي لبنان، كان مسلمو لبنان يمثلون أغلبية مهضومة ويعيشون على هامش لبنان على أساس اتفاقيات دولية صليبية وضعت خصيصا لتكريس

سلطة الأقلية المارونية ذات العلاقات المعلومة بالغرب واسرائيل، وكان وضع شيعة لبنان مفجعا، فهم يبلغون المليون ويمثلون أكثر من ٣٠٪ من التعداد الكلي للسكان بينما يمثلهم في البرلمان تسعة عشر عضوا بينما يمثل المارون ثلاثون عضوا، وديموجرافيّاً قد عمل النظام المكرس صليبيا على إبعاد الشيعة الى مناطق أكثر فقراً في جنوب لبنان، وأدت الأحداث السياسية في الخمسينات بهم الى الهجرة شمالا بحثا عن الرزق فعاشوا على هامش الحياة اللبنانية اجتماعيا، كانت لهم علاقاتهم مع مواطنيهم في المشاهد المقدسة في العراق، فضلا عن الدور العلمي الذي قام به علماء جبل عامل منذ قرون، وفي ٩٥٧م أوفد الامام موسى الصدر من قم للتعليم الديني بين شيعة لبنان ونتيجة للثورة الاسلامية الأولى «يونية ٩٦٣م» في ايران سحبت منه الجنسية الايرانية فتجنس بالجنسية اللبنانية وبعدها بأربع سنوات أسس المجلس الشيعي الأعلى، كما بدأ حركة المحرومين التي جمعت الشيعة حول منظورات سياسية، وحماية لشيعة لبنان بعد اشتعال الحرب الأهلية تأسست حركة أمل كجناح عسكري لحركة المحرومين وشارك في تأسيسها مصطفى شمران أول وزير دفاع فيما بعد للجمهورية الاسلامية.

كان الامام الصدر أثناء اقامته في لبنان على صلة دائمة بالامام الخميني، ومن خلاله تابع شيعة لبنان الثورة الاسلامية في ايران، وبعد الاختفاء المريب للامام الصدر «١٩٧٨» رأس المجلس الشيعي محمد مهدي شمس الدين واختارت أمل في إبريل ١٩٨٠م مجلساً قيادياً جديداً وقد شغل سكرتاريته نبيه بري، وفي اكتوبر ٩٨١م سافر وفد من أمل الى طهران. وتحت قيادة بري ظهرت بعض الانشقاقات مما أدى الى انشقاق حسين موسوي لتكوين منظمة أمل الاسلامية في بعلبك التي صارت أيضا مقراً لحزب الله تحت قيادة الشيخ محمدحسين فضل الله والشيخ راغب حرب، وبعد تأسيس هذه القوى المحلية تركز حرس الثورة الاسلامية في بعلبك... ومن ثم فان حركة الشيعة في لبنان بدأت فكريا وتنظيميا وعسكريا بايران،مما أدى الى تكتل كل القوى الاسلامية، وببركة الثورة الاسلامية في ايران تحولت بعلبك الى مركز للجهاد الاسلامي.. وظهرت بركات هذا الجهاد خلال الهجمة الاسرائيلية على لبنان سنة ١٩٨٢م لتبين أين مواقع الثوار الحقيقيين من ثوار الخطب والمكاتب والمناضلين تحت راية القومية فترى من كان وراء تفجير مركز قيادة البحرية الأمريكية ومركز القيادة الفرنسية

في بيروت؟ من الذي دفع الأمريكان و من ورائهم ذيولهم الى الانسحاب؟ وماذا كان وراء الهجوم على بعلبك؟ لقد كانت الدماء الايرانية التي سالت على أيدي الاسرائيليين سببا آخر في تعميق الكراهية المتأصلة لاسرائيل في ايران الثورة الاسلامية[٢٤].

وبدأت حرب الجنوب، ولسنا هنا في مجال الحديث عن الفدائية والتضحية التي لا يمكن أن تصدر إلاّ عن قلوب ربيت في مدرسة الجهاد والشهادة، فنحن لسنا في مجال كتابة التاريخ، لأننا ببساطة نعيشه، وبعد قصف بعلبك «٤ يناير ١٩٨٤م» زارها حسين شيخ الاسلام ومدح روح الاستشهاد مما دفع الجميل الى غلق السفارة الايرانية في بيروت، وشجبت ايران هذا الاجراء وأعلنت سقوط السياسة التي تخضع أغلبية مسلمة لأقلية مارونية مشبوهة، كما شرح آية الله خسروشاهي سفير ايران في الفاتيكان فلسفة الشهادة في الاسلام وأن من حق الأمة الدفاع عن نفسها بأية وسيلة تراها[٢٧] ومن هنا ظهرت فكرة لبنان الاسلامية التي لم يجرؤ قومي أو ماركسي أن تطوف بخاطره يوما فضلا عن أن ينطق اسمها، وبطل كيد المارون عندما وجدوا من يرد عليهم بأسلوبهم، فعندما أمر الجميل الجيش اللبناني بالهجوم على جنوب بيروت «٤ فبراير ١٩٨٤م» تمكنت القوات الاسلامية بتكاتف سوري من رد قوى البغي على أعقابها، وكان النصر العظيم جميل الوقع على ايران، واعتبرت الحكومة الاسلامية أن هذا النصر على المارون مقدمة للانتصار الشامل على الاسرائيليين وطردهم من لبنان، وخطوة نحو الهدف النهائي: القدس حيث يمر الطريق اليها غربا من النجف وكربلاء وشرقا من لبنان المسلمة في استراتيجية اسلامية شاملة.

جهاد الحكومة الاسلامية ضد الاستكبار العالمي

«لاشرقية ولا غربية.. اسلامية اسلامية» ذلكم هو الشعار الجماهيري الواعي الذي كان يتردد طوال العام الدامي للثورة الاسلامية، شهادة توحيد سياسية تبدأ بالنفي لكل طواغيت الأرض وتنتهي بالاثبات: اثبات الله الواحد القهار.

هذا الوعي الفريد الذي التفت فيه الجماهير مع القائد على قلب رجل واحد تجسد في هذا الشعار الذي يلخص خلاصة الفكر الداخلي والخارجي للثورة

الاسلامية، ويلخص مأساة الأمة الاسلامية على مدى قرن من الزمان بين شقّي الرحى الاستكباري بشرقه وغربه، ويلخص مأساة ايران على مدى أكثر من قرن على مائدة التقسيم الغربية، ثم على مائدة التقسيم الغربية الشرقية الروسية، ثم ضحية الحاق بريطاني، ثم الحاق أمريكي كان يصر ــ حتى والثورة على وشك الانفجار ــ أن ايران هي واحة الأمن والأمان، وكان يتشدق ودماء الثوار في الشوارع والسجون بالديموقراطية الشاهنشاهية، وكان ينهب وهو يتظاهر بالمساعدة والعطاء، بينما كان الجناح الآخر الماركسي من الاستكبار العالمي والذي يجثم فوق أرض ايرانية منذ مايزيد عن قرن يتلمظ شهية لالتهام اجزاء أخرى، مشغولا بتدبيج النظريات التي تمدح «التحديث» و«التصنيع» مما سيكشف طبقة البروليتاريا ويعجل في قيام الثورة الطبقية[٢٨].

وهكذا ثبت للشعب الايراني بألف دليل ودليل، وبتجربة السنوات العجاف وقرون التفرق والتشرذم والالحاق، أن الاستكبار العالمي في وفاقه المستترحيناً والمعلن أحيانا لايمكن أن يمد العون للشعوب الاسلامية خاصة، ففي حياة الاسلام موت له!! ومن هنا كان شعار «**لاشرقية ولا غربية**» الذي اتخذت منه الحكومة الاسلامية منطلقا لسياسة خارجية، لا تستبدل البيت الأبيض أو الكرملين بكعبة الخليل ابراهيم.

كانت وطأة سقوط الشاه شديدة على أمريكا، لكنها أشاعت أنها تركت الثورة تمر بينما أخذت سفارتها تواصل مهامها كأكبر وكر للجاسوسية في الشرق الأوسط داخل فلول الشاه وأيتامه وبعض العناصر التي ركبت موجة الثورة، مما أدى الى الهجوم على السفارة في ٤ فبراير سنة ١٩٧٩م، ولم تلبث أمريكا أن نسيت حيادها المزعوم عندما بدأت محاكمات أقطاب النظام المنهار، ولعلها كانت تريد أن يعاد تصديرهم اليها ليعودوا مع قواتها، ففضحت موقفها الحقيقي الذي لم يكن ليخفى على القوى الثورية، وقامت بحملة اعلامية، منددة بحقوق الانسان في ايران وكأن أمثال نصيري وهويدا هم فقط من البشر بينما لم يكن ضحايا العهد البهلوي الذين قتلوا بمساعدتها من البشر، لكن لم يكن ينتظر غير هذا من «**الشيطان الأكبر**»، الذي فضح عملاءه داخل ايران دون أن يدري، وزادت الأمور سوءً عندما سمح للشاه بدخول امريكا في ٢٢ اكتوبر، وفي أول نوفمبر سارت مظاهرة تضم ثلاثة ملايين تطالب بابعاد الشاه عن أمريكا، وفي ظل هذا الجو احتلت

السفارة في ٤ نوفمبر.

لم يكن احتلال السفارة كما روجت أجهزة الاعلام الأمريكية ومن وراثها أجهزة الاعلام الغربية ثم الذيول العميلة، عملاً من أعمال انتهاك القانون والعرف الديبلوماسي، بل هو عمل مفهوم جيداً لمن درس التاريخ الايراني القريب وعملية اعادة الشاه سنة ١٩٥٣م بالمخابرات الأمريكية، كان الاحتلال اجراءً وقائيا من شعب يريد أن يكون هو نفسه، لم يكن تدخلا بقدر ما كان رد فعل للتدخل الأمريكي المستمر، وسرعان ما اتضح أن السفارة لم تكن سفارة بالمعنى المفهوم بل كانت وكر جاسوسية ومركزاً لتجنيد العملاء وافساد الذمم وشراء الضمائر الميتة، وبينما كانت الوثائق تنشر لتثبت أن أمريكا لم ترفع يدها عن ايران بعد انتصار الثورة[٢٩] وتفضح نشاط أمريكا في كل المنطقة، كانت أمريكا لا تدري أين توجه الضربة، وكان ما كان من احتراق طائراتها قرب طبس وفي معمعة ما سمي بمشكلة الرهائن كان الغزو العراقي، وللمرة الألف تقوم أمريكا بعملية قذرة عن طريق عميل قذر، كان كارتر يتمنى لو تم الافراج عن الرهائن قبل معركة الانتخابات حتى يعاد انتخابه، وكانت الثورة تكن لهذا المبشر كل احتقار وكراهية، ولا تنسى تأييده المطلق للشاه، ودوره في قتل الأحرار، كانت حكومة الثورة هي التي تملك نجاحه من عدمه، وكم كانت السخرية مريرة، أمريكا التي تقيم العروش وتسقطها، أمريكا التي أعادت الشاه، القوة الكبرى، انتخاباتها معلقة النتائج بكلمة تخرج من أفواه المستضعفين، وهكذا فما ان سقط كارتر، حتى أفرج عن الرهائن بعد ٤٤٤ يوما، لقد حرمته من لذة استقبال الرهائن وهو رئيس[٣٠].

أما بالنسبة للوجه الآخر للاستكبار العالمي فلم تكن له من الذكريات ما يسر بالنسبة للشعب الايراني، إلاّ أن السوفيت آثروا أن ينتهجوا نهجا أكثر تعقلا، فكانوا ثاني حكومة تعترف بحكومة بازرگان، ولزم الاعلام السوفيتي جانب الحذر، لكن السوفيت لم يكونوا يقصدون بالثورة الثورة الاسلامية القائمة بالفعل، بل كانوا يقصدون أجنحة اليسار الايراني الذي ربي منذ نعومة أظفاره على تلقي الأوامر من موسكو، ولم يعد خافيا أن هذه الأجنحة تلقت الأوامر بتأييد الثورة درءاً لخطر تدخل أمريكي يقترب من الروس، ومع ذلك فقد غلبت الحكومة الاسلامية حسن النوايا، وتبودلت عبارات الود التقليدية، واستؤنفت العلاقات الاقتصادية،

وفي أزمة الرهائن صوت السوفيت لصالح الأمريكان إلاّ أنهم قالوا بأن الأمر ينبغي أن يؤخذ في اطار العلاقات الايرانية الأمريكية، لكن برغم هذا التعقل، استغل السوفيت الموقف المشتعل واجتاحت قواتهم أفغانستان في ٢٧ ديسمبر ١٩٧٩م ترى هل كان هناك اتفاق سري أن تغض أمريكا الطرف في مقابل رد الجميل عندما يجتاح الأمريكان ايران لتخليص الرهائن؟ في قاموس السياسة الاستكبارية.. لايستبعد وبرغم الود المعلن لم تصمت ايران على الاجتياح الروسي لافغانستان، وبدا من الواضح أن التهادن مع السوفيت في سبيله الى النهاية وفي الاحتفال برأس السنة الايرانية (مارس ١٩٨٠م) أعلن الامام: «**اننا أعداء الشيوعية الدولية بنفس الدرجة التي نعادي بها المستكبرين في الغرب الذين ترأسهم أمريكا**»[٣١] كما أدان الغزوالوحشي لأفغانستان، وبينما كانت أمريكا تلوح بالقوة من الغرب والجنوب الغربي، حشد السوفيت مئة ألف جندي على الحدود الايرانية الأفغانية، وابان الحصار الاقتصادي قدمت بعض المساعدات عن الطريق البري عبر مناطق كانت ايرانية منذ قرن من الزمان، وبينما كان السوفيت يظهرون للمسلمين داخل الاتحاد أنهم لايعادون الاسلام، كانت العلاقات السوفيتية تسير من سيّئ الى أسوأ، وكان ضِغثاً على إبّالة موقف السوفيت المتميع من الحرب المفروضة على ايران، وهكذا يثبت التاريخ أن ملة الكفرواحدة، ولم ينفع السوفيت تغييرهم لمواقفهم من يوم الى آخر وتوجيه اللوم الى حكومة العراق «لأنها جاوزت الخطة والحدود المرسومة». ولا ندري اذا أراد مجرم أن يدين نفسه ماذا يمكن أن يقول أكثر من هذا، أما عقوبات حظر السلاح فمن المعلوم أنها عقوبات صورية فمن الذي يستطيع أن يسيطر على سوق السلاح اليوم؟

وهكذا يتفاوت الموقف السوفيتي بين قمة التأييد عندما يكون الموقف تنظيراً أو خطباً، وقمة الحسابات عندما يكون الأمر إمدادا بالسلاح، ففي مؤتمر الحزب الشيوعي في ٢٣ ابريل سنة ١٩٨١م أعلن بريجنيف أن الثورة في ايران حدث رئيسي في الساحة الدولية في السنوات الأخيرة.. ثم استدرك قائلا: بالرغم من أنها معقدة وغامضة إلاّ أنها معادية للاستعمار وبالرغم من أنها رجعية داخليا «ويقصد اسلامية بالطبع» إلاّ أنها تحاول تغيير ملامحها في الخارج.. لكن هذا لم يكن لينسي ايران أن هناك غزوا سوفيتيا لدولة مسلمة مجاورة، ومع ذلك لم تقطع العلاقات، ووجد البترول الايراني المحظور طريقه الى اوروبا الشرقية.

وعندما اجتاحت القوات الايرانية حدود العراق سنة ١٩٨٢ اشترك السوفيت مع الأمريكان في الاحتجاج، واعتبر الاعلام السوفيتي الموجه، أن اجتياح ايران للعراق هو في صالح أمريكا واسرائيل اذ يشتت قوة العرب في مواجهة الجيوش الاسرائيلية في لبنان، ولم يفتنا متى حاربت الجيوش العراقية اسرائيل؟!

وهكذا فان الإلتواء الروسي أكثر خطورة من العداء الأمريكي الواضح. فحساب العدو المعلن معروف، لكن حساب العدو الذي يتظاهر بالصداقة صعب، فبالرغم من أن الروس ابان الغزو العراقي اكتفوا بتحذير العراق، إلاّ أنهم ابان الانتقام الايراني حولوا العراق الى ترسانة من السلاح، كان من الواضح أنهم يعدون فخا للجمهورية الاسلامية، وهكذا التقت القوتان الاستكباريتان حول هدف واحد هو ضعضعة الحكومة الاسلامية وانهاك قواها، ليس هذا فحسب بل سارع الروس الى تحريك عناصرهم من حزب توده لانهاك الجبهة الداخلية، ولم يكن هناك بد من الغاء توده «مايو ١٩٨٣م» والقبض على عناصره التي اعترفت بالعمالة[٣٢] بالصوت والصورة، ولم تجد الحكومة السوفيتية ما يداري عارها إلاّ بأن تعلن أن حكومة الجمهورية الاسلامية اخترعت عقارا يجعل المعتقلين يتوبون ويعترفون، وكأن اعتراف أمثال احسان طبري وكيانوري في حاجة الى عقار، وكأن تاريخ توده في ايران ليس معلوما! وفي نفس الشهر طردت حكومة الجمهورية الاسلامية ثمانية عشر ديبلوماسيا سوفيتيا، منهم أربعة من الخبراء العسكريين وفي المقابل طرد السوفيت ثلاثة من الديبلوماسيين الايرانيين.

كان من الملاحظ أن هذا التصعيد حدث بعد افتضاح العون السوفيتي للعراق عندما هاجم العراق مطار ديزفول بطائرات سوفيتية، والآن فان العون السوفيتي للعراق الذي لم يعد خافيا بعد الزيارة الصدامية لموسكو، والغزو السوفيتي المستمر لأفغانستان، والعمالة اليسارية في الداخل نقاط تظهر بجلاء الوجه الآخر للاستكبار العالمي، يضاف اليها موقفه من الاسلام الذي تظهره أحوال المسلمين داخل الاتحاد السوفيتي (٥٠٠ مسجد فقط بعد ٢٥ ألف مسجد قبل الثورة البلشفية ومدرستان دينيتان بعد كم.. فقط تذكروا سمرقند وبخارى)[٣٣].

وبعد: انني جد آسف لهذا الحيز الضيق، لكني أود أن أقول في النهاية كلمة سأظل أقولها: على مستضعفي المسلمين ألاّ يتوقعوا أن تقوم ايران الاسلام بكل شيء، وعليهم أن يثبتوا أنهم جبهة واحدة ضد قوى الكفر ويقدموا لها ما وسعهم

من عون، ففي عزها عزهم وفي نصرها نصرهم، وما النصر إلاّ من عند الله العزيز الجبار، هو أعز ناصراً وأقوى جنداً، والله المستعان على ما يصفون، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً.

الهوامش:

(١) الثورة الايرانية: الجذور والايديولوجية. دارالوطن العربي بيروت ١٩٧٩م.

(٢) الثورة الايرانية: الصراع. الملحمة. النصر. دار الزهراء للاعلام العربي يصدر قريبا.

(٣) المصدر السابق،فصل المقاومة الاسلامية، فصل اليسار الايراني.

(٤) جلال آل أحمد: نون والقلم. انظر مطالعات في الرواية الفارسية، ابراهيم الدسوقي شتا ــ هيئة الكتاب،القاهرة ١٩٨٦م.

(٥) الثورة الايرانية: الجذور،ص ٥١ ــ ٥٢.

(٦) المصدر السابق،ص ٥٤ ــ ٥٨.

(٧) الثورة الايرانية: الصراع. الملحمة،الفصل الأخير.

(٨) Dilip Hiro, Iran under the Ayatollahs pp.103-109 London 1985.

(٩) Ibid - 108.

(١٠) محمد عمارة: الفكر القائد للثورة الايرانية. ص ٣٤. القاهرة ١٩٨٢م.

(١١) المصدر السابق ص ٥٥.

(١٢) حديقة الحقيقة وشريعة الطريقة: لسنائي. ص ٤٠٣ طهران ١٣٢٩هـ. ش .

(١٣) محيي الدين حائري شيرازي: ولايت فقيه ص ٧. طهران ١٣٦٠ هـ. ش .

(١٤) المصدر السابق ص ٦٦.

(١٥) الثورة الثقافية في جامعات الجمهورية الاسلامية اعداد محمدعلي آذرشب ص ٢٥ ــ ٣٠ طهران ١٤٠١هـ.

(١٦) James A. Bill, power and Religion in Revolutionary Iran. H.J.E. Volume 16, N.I. winter 1972 pp 22-47.

(١٧) ابن قتيبة. الامامة والسياسة. تحقيق طه الزيني،ص ٧٤ القاهرة.

(١٨) نهج البلاغة للامام علي،ص ٩٩٣ ــ ٩٩٦.

(١٩) Hiro, 250-256.

(٢٠) لمعلومات أكثر تفصيلا، أنظر لكاتب هذه السطور «الحركة الاسلامية في تركيا ١٩٢٠ ــ ١٩٨٠» (يصدر قريبا من دار الزهراء للاعلام العربي).

(٢١) أنظر: الاسلام والقومية في مصر. لكاتب هذه السطور. بحث ألقي في الندوة الدولية عن القومية. المعهد الاسلامي ــ لندن ١٩٨٥م.

(٢٢) الثورة الايرانية: الجذور. ص ١٦٠ ــ ١٦٣.

(٢٣) لمعلومات أكثر: أنظر لكاتب هذه السطور: الثورة الاسلامية في ايران والقضية الفلسطينية ــ مجلة صامدون ــ الكتاب الخامس، مايو ١٩٨٥م، ص ٧٦ ــ ٨١.

(٢٤) فرموده های امام درباره فلسطين، ص ١٠٠.

(٢٥) Hiro, 348-349.

(٢٦) Hiro, 345-348.

(٢٧) Ibid. 347.

(٢٨) أنظر الثورة الايرانية. الصراع الملحمة. فصل: العالم حول الشاه ــ فصل: اليسار الايراني.

(٢٩) اسناد لانه جاسوسي دخالت های امريكا در ايران شماره/١٥ــ١٦.

(٣٠) Hiro, pp 320-322.

(٣١) Ibid. 284.

(٣٢) الهزيمة الموعودة للماركسية.. اعترافات قادة توده ــ طهران.

(٣٣) Hiro, 282-292.

الثورة الاسلامية

ابراهيم پاشا درويش

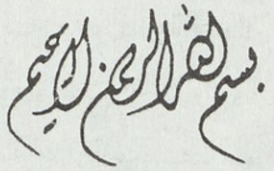

كان املاً طال ارتقابُه و فجراً تأخر عن موعدِهِ على غير عادته وشمساً تلكأت في الشروق من جديد ولكن وعد الله حق كما قال في كتابه العزيز: «**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنَّهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكننَّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً**». فمنذ انقضاء عصر الخلافة الراشدة واغتصاب الخلافة الاسلامية من مستحقيها، والذين كان الأمل يتعلق بهم في ارساء قواعد الدين من أمثال الامام الحسين وخاصة بيت الرسول(ع). استمر المسلمون في تخبطهم شرقا وغربا تتنازعهم الأهواء وتلعب بهم منازع شتى من اهواء الساسة والسياسة من العرب والعجم. واصبح الحكم ملكاً عضوضا لامكان فيه لرأي ولا مشورة. مع أن الله عزَّ وجَلَّ قال لنبيه(ص): «**وشاورهم في الأمر**» وهو معصوم فما بالك بهؤلاء الطامعين والبغاة والمغتصبين!

اشتد الأمر بالمسلمين وضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا انه لاملجأ من الله إلاّ إليه، وتلفتوا حولهم فلم يجدوا إلاّ من يتربص بهم الدوائر. واجتمعت عليهم الأمم كما تجتمع الأكلة على قصعتها، يهود يريدون اغتيال أرضهم وقد نجحوا في التهام البعض وهم بانتظار الكل. ومسيحيون يختالونهم عن دينهم ويعملون على تقليصه وتقويضه وقد نجحوا في تمزيق أرض

الاسلام الى دويلات هزيلة ضعيفة يقف بعضها لبعض بالمرصاد. خلاصة القول: ان المسلمين تاهوا وسط سوق بائعهالص وشاريها نصاب. فوقفوا مدهوشين حائرين واقبل بعضهم على بعض يتساءلون، كيف النجاة واين المفر؟ قال احدهم: وجدتها، وجدتها، التغريب التغريب. نأخذ بوسائل الحياة الغربية فنتقدم كما تقدموا، أي اننايجب علينا ان نخلع العمامة ونلبس القبّعة ونستبدل بزينا الاسلامي الزي الأوروبي، ونقيم المصارف الربوية، وبهذا يتحسن الحال ويحمد المآل وجربوا ذلك في دولة كانت قد دوخت أوروبا وجعلتها تقشعر رعباً وهلعاً حدث ذلك في زمن كانت فيه هذه الدولة المعنية متمسكة باسلامها. فماذا كانت نتيجة التجربة؟ مسخ مشوه لاطعم له ولالون ولارائحة لاإلى هؤلاء ولا الى هؤلاء مذبذبين بين ذلك. شخصية مائعة لم يستطيعوا حتى الوصول بهاالى الحالة التي كانوا يسمونها الرجل المريض. ومن لطف الله عزّوجلّ أن قيض لهذه الدولة رجالاً أدركوا بثاقب فكرهم زيف هذا الاتجاه وهم في طريقهم الى استعادة الوجه الاسلامي المشرق. ثم صاح صائح منهم ولعله كان مخلصا: الشريعة الشريعة هيانطبق الشريعة ففيها دواء وشفاء. حينئذ ارتعدت الفرائص وارتجفت القلوب. أعني قلوب الحكام الذين خافوا على عروشهم من الزلزال ولكن الشيطان أسعفهم بحيله المعهودة. قال الشيطان: نعم طبقوا الشريعة ولا تخافوا ولكن سخّروها واجعلوها مطية لأهوائكم، وصولاً الى قلوب الجماهير التي كادت ان تثب بكم وتطيح بعروشكم. اجعلوا هذه الشريعة جسداً لاروح فيه ومظهراً لا جوهر له. وقد برهنت الأيام على صدق قول الشيطان ان جاز للشيطان ان يصدق. فالرعاة لم يأخذوا بالشرع أنفسهم ولم يلتزموا به في سيرتهم الخاصة والعامة. وانما اخذوا به رعيتهم وقد قال سيد الخلق(ص): «**انما أهلك من كان قبلكم انهم كانوا اذاسرق فيهم الشريف تركوه واذاسرق فيهم الوضيع اقاموا عليه الحد ولوان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها**». واين هي خيرات الحرم الآمن الذي يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقاً من عندالله؟ تذهب هباء منثوراً في استيراد الرولزرويس والكادلاك والكريزلر، واستجلاب الرقيق الابيض والاسود من جميع أنحاء الأرض للخدمة في القصور وما هو شرمن الخدمة وتبعثر هذه الخيرات على موائد الخمر والقمار واقامة الحفلات الآثمة في اوروبا و امريكا، وسمعنا عن حفلة ختان تتكلف مليونين من الدولارات وساعة لأحد الأمراء صنعت خصيصا

وتكلفت مليونا الى مالا آخره من الحماقات. أما الذي ينجو من رياح الاسراف والتبذير فهو يودع في بنوك الشياطين لمساندة الاقتصاد الغربي بما يتضمنه من اتجاهات عدوانية لاستغلال أموال المسلمين ونهب ثرواتهم ثم تمويل المصانع المشبوهة التي تمد الاسرائيليين بكل مساعدة ممكنة ليس أقلها ان تمدها بالسلاح لقتل العرب المسلمين. كان هؤلاء الرعاة اذن كاذبين على أنفسهم أولا والكذب على النفس شَرّ أنواع الكذب. كاذبين على شعبهم وقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «**من مات وهو غاش رعيته حرم الله عليه الجنة**». كاذبين على الله وقد قال تعالى: «**ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مُسودَّةٌ أليس في جهنم مثوىً للمتكبرين**». ولذلك ازدادوا ذلاً على ذلّهم وتبعية على تبعيتهم فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم. لو صدقوا الله لما تركوا وطنا اسلامياً غالياً فريسة سائغةً للشيوعية وللشيطان الأحمر، لو صدقوا الله لجعلوا من خيرات هذا الحرم الآمن نصيباً لهذه الدول الاسلامية الضعيفة التي ترزح تحت نير الفقر والعوز والحاجة. لو صدقوا الله لما عاونوا قوات الضلال في هجومها لتخريب المدن وهتك الأعراض.

لو صدقوا الله لما وقفوا هذا الموقف المخزي الشائن من هذه الثورة الاسلامية الفتية وقد جاءت من عندالله لتحقيق اهداف سامية من بينها استعادة مجدهم المفقود وعزهم المسلوب. «**يا حسرة على العباد مايأتيهم من رسول إلاّ كانوا به يستهزؤن**». لو صدقوا الله لما تهافتوا على النار مثل الفراش وعادوا رجلا يقول: ربي الله وقد جاءهم بالبينات من ربهم. هذا الرجل الذي يحمل مشعل الايمان في قلبه واشعاع الاخلاص في عينيه وقد حرك الثورة في قلوب الجماهير من بعيد بهذا النور وذلك الاشعاع.

و تلك آيات صدق بينات فالايمان اذا استقر في القلب استطاع ان يحرك الجبال الرواسي. الايمان مثل شحنات كهربية أو مثل موجات لا سلكية تخترق الجبال والبحار. حينما بزغ نور هذا القائد تنفست الجماهير الصعداء وتطلعت اليه في أمل كي يخلصها من عهود الظلام والاستبداد وتجاوب قلب القائد مع قلوب المظلومين والمضطهدين من أبناء الاسلام واستطاع الشعب الايراني الثائر ان يصمد في معركة الحق أمام دبابات حليف الشيطان. وان يهزم بصدره العاري المفعم بالايمان طغاة السافاك والمخابرات المركزية الامريكية وكما طال اذلال الشيطان الأكبر لأبناء المسلمين فقد أتى دورهم وحان حينهم حينما حوصر وكر التجسس في

طهران ــ بواسطة رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه ــ كان ذلك ارهاصا للاسلام ان يرفع رأسه عاليا يوم ينادي المنادي من مكان قريب يوم يسمعون الصيحة بالحق ذلك يوم الخروج، نعم لقد نادى المنادي من مكان قريب جدا في الشرق ــ والشرق دائما يبزغ منه النور ــ ان ياقوم: هبوا من رقدتكم استيقظوا من غفلتكم ويا أصحاب العروش والتيجان والصولجان حاسبوا أنفسكم قبل ان تحاسبكم شعوبكم وتأخذ بثارها منكم كونوا يداً واحدة على عدوكم يالها من صيحة هائلة سعدبها حزب الرحمن وانتكس بها حزب الشيطان. ولكن الشيطان يبذل محاولة أخيرة لاطفاء نورالله فتراه يحرض فئة باغية لمناوشة قوات الحق ومحاولة انتقاص ارض الاسلام من أطرافها فوقعوا في مستنقع الوحل وحاولوا الخلاص من الشرك الذي أوقعهم فيه غرورهم وحمقهم. ومادروا ان الله متم نوره ولو كره الكافرون. وان كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى. هاهم يملأون الأرض صراخاً وعويلا ومامن مغيث وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب وساءت مرتفقا. لن توقف الحرب على هؤلاء البغاة إلاّ بالنصر أو الشهادة وقد وعدنا الله إحدى الحسنيين ولقد نزع الله الخوف من قلوبنا الى الأبد وزرعه في قلوب أعدائنا فهيا الى الأمام أيها الأئمة المهتدون بأمر الله ونحن من ورائكم نجاهد بانفسنا واموالنا واولادنا. شكرا لكم يا حماة الاسلام وهنيئا لكم ولنا بقول الله عزوجل: **(وجعلنا منهم ائمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون).**

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

العدالة
في الحكومة الاسلامية

حجة الاسلام
السيد محسن علي النجفي

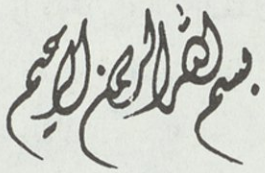

الحمد لأهله والصلوٰة على أهلها

عرفوا العدل بانه هو الالتزام بالحد الوسط في الاعمال واجتناب الافراط والتفريط.[1] فالعدل على هذا التعريف هو الالتزام بالطريقة الوسطى واجتناب التمايل الى جانبي الافراط والتفريط. وهذا التعريف قريب من قول الامام علي عليه السلام:

«اليمين والشمال مضلة والطريق الوسطى هي الجادة عليها باقي الكتاب وآثار النبوة ومنها منفذ السنة واليها مصير العاقبة»[2].

وقد يقال: ان العدل هو اعطاء كل ذي حق حقه.

وفي الاجابة عن هذا السؤال: العدل افضل ام الجود؟ يقول الامام علي عليه السلام:

«ان العدل يضع الامور مواضعها»[3]

ان تعاليم الاسلام تهتم اهتماما بالغا ببناء مجتمع عادل يضمن سعادة البشر على مستوى الفرد والجماعة، ولما كان من المستحيل ان يتمتع الانسان بالسعادة الفردية في مجتمع فاسد، فان الاسلام قد وجه اهتمامه التام لاصلاح

المجتمع، ولاجل ذلك نرى ان الصفة الاجتماعية هي السائدة في جل التعاليم الاسلامية حتى في نظام العبادات المتمثلة في الصوم والصلوٰة والحج والزكوٰة وغيرذلك.

فالاسلام يفرض الحكم الصارم على كل فرد من الافراد المكلفين باقامة العدل والاحسان، **(ان الله يأمر بالعدل والاحسان)** فبما أن الأمر موجه الى جميع الافراد فهذا يعني ان الحكم موجه الى المجتمع نفسه فيجب عليه اذاً اقامة العدل. وان الحكومة الاسلامية لا تكون حكومة اسلامية الا اذا اقامت العدل الاجتماعي في المجتمع واشاعته بين الناس، بل ان المجوز الشرعي لتولي الحكم في الاسلام هو اقامة العدل.

ان الانبياء قد بعثوا لاجل اقامة العدل ومحو آثار الظلم والعدوان عن المجتمع فكان من اللازم ان يكون غرضهم هواقامة العدل الاجتماعي وتحقيق العدالة بين الناس ولاشيء غير ذلك.

يقول الله تعالى: «**لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط**».

(الحديد: ٢٥)

وكانت ثورة الانبياء ثورة على القيم الفاسدة فهذه الثورات المتواصلة قد احيت القيم الصالحة المتروكة، وقضت على كل اثر من الآثار السلبية في تلك المجتمعات، فالثورة الاسلامية مثلا قامت بتغيير المفاهيم الضارة وازاحتها عن الذهن وعدم التفكير بهاحتى انخفض مستواها لدى البعض الى درجة الصفر؛ كالفكرة القومية والعنصرية، ورفعت نسبة المثل العليا لدى البعض الآخر من درجة الصفر الى درجة اعلى بكثير مثل التقوى.

والعدالة الاسلامية كانت في مقدمة القيم التي قام الاسلام بغرسها وترسيخها في فكر المجتمع البشري، واعطاها قيمتها ومنزلتها العالية حين لم يكن لها اثر آنذاك.

الانسان المسؤول

الانسان المسلم لايجوز له ان يقف مكتوف اليدين تجاه الفرد والمجتمع،

فالانسان المسلم موجود اجتماعي قد انيطت به جميع المسؤوليات الاجتماعية.

يقول الامام علي عليه السلام: «**اتقوا الله في عباده و بلاده، فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم**».[٤]

فالانسان بوصفه مسؤولا عن نفسه وعن افراد المجتمع، لابدَّ له في كثير من الأمور ان يكون متصفا بالعدالة. فالعدالة شرط أساس في كثير من الأمور وفي كل انسان مسؤول كما في قوله تعالى:

«**وأشهدوا ذوي عدل منكم**»[٥].

«**يحكم به ذوا عدل منكم**»[٦].

فيشترط في من يتحمل أعباء مسؤوليات القضاء والشهادة والامامة ان يكون هذا المسؤول عادلا، وان القرآن الكريم يعتبر الامامة وقيادة الأمة عهدا إلهيّاً لا يناله إلا أهل العدالة فقط وان هذا العهد لاينال الظالمين. فأحكام الاسلام ونظامه كلها تدور حول العدالة سواء كانت في الأغراض الفردية او الاجتماعية.

وبالعدل يسمو الفرد الى ذروة الكمال، والمجتمع الى أوج السعادة، وبالعدل وعلى العدل قامت السمٰوات والأرض.

والعدالة سُنَّة كونية، وسائس عام في الآفاق، وأمل انساني في الفرد، وشرط أساس في الامامة، ومسؤولية عظمى في الاجتماع.

العدالة والثقة

يرى الامام علي عليه السلام، ان العدالة لا تتحقق الا بالثقة المتبادلة بين الحكومة والأمة. فاسلامية الحكومة تأتي من شعبيتها، وان الحكومة لا تكون قادرة على القيام بأعباء العدالة الا اذا كانت تتمتع بالشعبية الكاملة، وبالتالي فان الشعب ايضا لا يقوم بالولاء للحكومة الا اذا كان الولاة صالحين.

يقول الامام علي عليه السلام: «**... واعظم ما افترض ــ سبحانه ــ من تلك الحقوق، حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي، فريضة فرضها الله ــ سبحانه ــ لكلٍّ على كل فجعلها نظاما لألفتهم وعزّا لدينهم، فليست تصلح الرعية الاّ بصلاح الولاة ولا تصلح الولاة الا باستقامة الرعية، فاذا أدّت الرعية الى الوالي حقه و أدّى الوالي اليها حقها عزَّ الحقُ بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل**

وجرت على أذلالها السنن، فصلح بذلك الزمان وطُمِع في بقاء الدولة ويئست مطامع الأعداء»[٧].

فالحكومة الاسلامية اذا حصلت على الثقة الكاملة من قبل الشعب ظهرت النتائج التالية:

١ ــ الحق تعلو كلمته.

٢ ــ الدين تستقيم مناهجه.

٣ ــ العدالة تسود البلاد.

٤ ــ السنة تجري في مجراها الطبيعي.

٥ ــ الزمان يصلح.

٦ ــ استمرار بقاء الدولة يحقق آمال الأمة.

٧ ــ العدو ييأس من النيل من كرامة الأمة.

والثقة المتبادلة تذلل الصعاب في طريق الدولة عند تنفيذ خططها لاسعاد الأمة. يقول الامام علي عليه السلام:

«فليكن منك في ذلك أمر يجتمع لك به حسن الظن برعيتك فان حسن الظن يقطع عنك نَصَبا طويلا»(عهد الأشتر).

أجل ان حسن الظن يقطع عن الوالي نَصَبا وعناءً طويلاً يذلل له الأمور ويمهد الأرضية لاقامة العدالة في المجتمع.

مناهج كسب الثقة

الامام علي عليه السلام يقدم منهاجا في سياسة الحكومة الاسلامية لكسب ثقة الشعب وحسن ظن الرعية بها، وهذا المنهاج يتجسد في تطبيق الامور التالية:

١ ــ الاحسان

«واعلم انه ليس شيءٌ أدعى الى حسن ظن وال برعيته من إحسانه اليهم».

٢ ــ تخفيف المؤونة

«وتخفيف المؤونات عليهم»

٣ ــ ترك سياسة الجبر

«وتركُ استكراهِهِ اياهم على ما ليس له قِبَلهم». (عهد الاشتر)

٤ ــ المودَّة

«ان افضل قرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد وظهور مودة الرعية» (عهد الاشتر)

٥ ــ الحق المتبادل

«فقد جعل الله سبحانه لي عليكم حقا بولاية أمركم ولكم علي من الحق مثل الذي لي عليكم فالحق أوسع الاشياء في التواصف وأضيقها في التناصف». (نهج البلاغة، الخطبة: ٢١٦)

فرعاية الحقوق المتبادلة بين الحاكم والرعية هي روح الحكومة الاسلامية.

٦ ــ الرحمة بالشعب

«وأشْعِرْ قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم، ولا تكونَنَّ عليهم سبُعاً ضاريا تغتنم اكلهم، فانهم صنفان اما أخ لك في الدين وإمَّا نظيرلك في الخلق». (عهد الاشتر)

٧ ــ الاشراف المباشر

يجب على الحكام ــ من وجهة نظر الاسلام ــ ان يشرفوا على الأمور مباشرة بعد ازاحة جميع العقبات والحجب التي تحول دون ذلك لكي يطَّلعوا على أحوال الشعب عن كثب ليتَّخذوا الموقف المناسب والاجراء اللازم.

يقول الامام علي عليه السلام:

«فلا تُطوِّلَنَّ احتجابك عن رعيتك فان احتجاب الولاة عن الرعية شعبة من الضيق وقلة علم بالامور، والاحتجاب منهم يقطع عنهم علم ما احتجبوا دونه. فيصغُرُ عندهم الكبير ويعظُمُ الصغير، ويقبُحُ الحسن ويحسُنُ القبيح، ويشاب الحق بالباطل». (عهد الاشتر)

٨ ــ الاهتمام بالرأي العام

لأجل ان تبقى عرى المحبة والثقة بين الوالي وشعبه وثيقة الصلة؛ يجب على الحاكم او الوالي ان يهتم بالرأي العام لشعبه، وان يبين لهم مواقف الدولة تجاه القضايا.

يقول الامام علي عليه السلام:

«ان ظنّت الرعية بك حيفا فأصحِرْ بعذرك وآعدل عنك ظنونهم بإصحارك فان في ذلك رياضة منك لنفسك، ورفقا برعيتك وإعذاراً تبلغ به حاجتك من تقويمهم على الحق». (عهد الاشتر)

سيادة الأمة

ان سياسة الكنيسة والفلاسفة في أوروبا، كانت مبنية على ان الحاكم مسؤول أمام الله فقط. ولم يخطر في بال احد ان الحاكم يجب ان يكون مسؤولا امام الشعب والرعية ايضا، بل كانوا يرون ان الحكومة ملك لهم، وانهم خلقوا حكاما لكي يحكموا، وان افراد الشعب قد خلقوا كي يكونوا محكومين، وكان في نظرهم واعتقادهم، ان المواطنين عبيد ولابد لهم ان يخدموا الحكام، وليس على الحكام ان يخدموا الشعب.

وعندما ظهرت نظرية الديمقراطية القائلة بسيادة الأمة، وان الحاكم مسؤول امام الرعية ايضا؛ اعتبرت هذه النظرية خروجا على تعاليم الكنيسة وقوانينها وبالتالي كان هذا خروجا على تعاليم المسيحية، ومن هنا اصبحت نظرية الديمقراطية بالنسبة للكنيسة تعني: (اللادينية) او الخروج على الدين المسيحي.

والاسلام يرى ان الحاكم مسؤول امام الله وامام شعبه، وان المسؤولية امام الله هي الاساس للمسؤولية امام الشعب، فالمسؤولية امام الشعب تنبثق من المسؤولية امام الله. فالحاكم الاسلامي مسؤول امام الله في اقامة العدل الاجتماعي واحترام حقوق الشعب.

يقول الامام علي عليه السلام في عهده الى مالك:

«وليكن أحبُ الامور اليك أوسطها في الحق وأعمها في العدل وأجمعها لرضى الرعية، فان سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وانّ سخط الخاصة يغتفر مع رضى العامة».

يرى الامام علي عليه السلام، ان العدل الاجتماعي يكمن في رضى العامة، وان رضى الاقلية من الخاصة دائما يكون في مقابل رضى العامة؛ أي انهما لا يجتمعان. وعندئذ فان العدالة تقتضي الوقوف الى جانب الشعب وان الشعب

هو الذي يتمتع بالسيادة، لا أولئك الخواص الذين يريدون استغلال الشعب لمطامعهم الشخصية.

يبين لنا الامام بصراحة، الحكمة الكامنة وراء سيادة الامة ووجوب رعاية حقوقها في قوله:

«وليس احد من الرعية أثقلَ على الوالي مؤونة في الرخاء، وأقلَّ معونة له في البلاء وأكرهَ للانصاف، وأسألَ بالإلحاف، وأقلَّ شكراً عند الاعطاء، وأبطأ عذراً عند المنع، وأضعف صبرا عند ملمات الدهر من أهل الخاصة».

الامام(ع) يبين كيف ان أبناء الخاصة أو أبناء الطبقة المترفة لايجب الاهتمام او الاعتناء بهم لانهم:

اولا: أثقل مؤونة على الوالي.

ثانيا: أقل معونة عند البلاء لحبهم العميق للدنيا.

ثالثا: أكره للعدل والانصاف من أجل أن الطبقة المحرومة هي التي تستفيد من العدالة.

رابعا: أسألُ من غيرهم بالإلحاف لأنهم أطمع الناس لنيل الهبات والعطايا والمزايا من الحكام.

خامسا: أقل شكراً عند الاعطاء لانهم يعتقدون بان هذه المزايا خاصة بهم وان لهم الافضلية في المجتمع، وان الاعطاء حق لهم.

سادسا: أبطأ عذرا أي أقل مسامحة للوالي ان منع عنهم العطاء لاعتقادهم ان هذه العطاءات حق لهم.

سابعا: أقل صبراً عند الملمات وعند قيام الحرب للدفاع عن الوطن.

فلأجل هذه الأسباب يكون مقتضى العدل ان لا يهتم الحاكم العادل بهذه الطبقة المترفة، وأن لا يحاول تفضيلها على الشعب.

الشعب

بعد ذلك يبين الامام الحكمة من سيادة الأمة بقوله:

«وإنَّما عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء؛ العامةُ من الأمة، فليكن صِغْوكَ لهم وميلك معهم». (عهد الاشتر).

يصف الامام علي عليه السلام الأمة بأنها:

اولا: عمود الدين: نعلم من ذلك ان سيادة الدين لا تتحقق الا بسيادة الامة، حيث ان الأمة عند الامام عمود الدين. ومن هنا نفهم بوضوح نوعية الحكومة في الاسلام ونفهم من ذلك ايضا ان الحكومة الاسلامية تعني في حقيقتها، سيادة الأمة ويجب على ابناء القرن العشرين والذين يربطون آمالهم وطموحاتهم بأنظمة الشرق والغرب، ان يدركوا هذه الحقيقة الكامنة في منهاج الحكومة الاسلامية.

ثانيا: انهم جماعة المسلمين وهم السواد الأعظم والذين يشكلون الأكثرية.

ثالثا: انهم العدة للأعداء. فهم المجاهدون في سبيل الله وفي سبيل الدفاع عن الوطن، وهم الذين يصدون الأعداء.

ويكتب الامام علي عليه السلام الى بعض عماله قائلا:

«وآسِ بينهم في اللحظة والنظرة والاشارة والتحية حتى لا يطمع العظماء في حيفك ولا ييأس الضعفاء من عدلك»[٨]

فيجب على الوالي ان يقوم بالعدالة لا في الحقوق والأرزاق فقط بل في:

١ ــ اللحظة والنظرة.

٢ ــ وفي الاشارة.

٣ ــ والتحية.

كي لا تيأس الأمة التي لها السيادة من العدل والانصاف.

دوافع الخروج عن العدالة

ان الحاكم اذا خرج عن جادة العدالة، فهذا يكون في نظر الامام لدوافع ثلاثة:

«أنصف الله، وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك. ومن لك هوى فيه من رعيتك».

فالعدالة الاجتماعية لا يمكن تحققها إلا بالاحتراز من الأمور الثلاثة التالية، بتعبير آخر، ان المجتمعات قديما وحديثا، كان الظلم سائداً فيها لأمور ثلاثة:

أولا: هوى النفس، فان الذي يعبد هواه ويجعله إلهاً فإنه سوف ينحرف حتما عن جادة العدل والانصاف والمعروف.

يقول الامام علي(ع) في العترة:

«قد الزم نفسه العدل فكان اول عدله نفي الهوى عن نفسه»[٩].

وقول الامام(ع) في مكان آخر:

«ان الوالي اذا اختلف هواه منعه ذلك كثيرا من العدل»[١٠]

ثانيا: ان الحاكم يترك العدالة لأجل ميله الى ذويه وخاصة أهله.

ثالثا: الحاكم يخرج عن جادة العدل لاجل الميل الى من ينتمي الى حزبه وبتعبير الامام(ع): من له هوى فيه من رعيته.

مظاهر العدالة

علمنا من الحطبة السابقة ان العدالة تبدأ من نفس الحاكم. والآن يبين لنا الامام(ع) خط العدالة من نفس الحاكم فيقول:

«ان الله تعالى فرض على أئمة العدل ان يقدروا أنفسهم بضَعَفَة الناس كيلا يتبيَّغَ بالفقير فقره»[١١].

العدالة الاقتصادية

ان للعدالة الاقتصادية أهمية قصوى في نظر الاسلام حتى ان الامام علياً عليه السلام لما تولى الحكم والخلافة قال في اعلانه الحكومي مبينا العلة لقبول الخلافة وتحمل المسؤولية:

«أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر وما أخذ الله على العلماء ان لايُقارُّوا على كِظَّة ظالم ولا سغب مظلوم لألقيت حبلها على غاربها».[١٢]

ويبين الامام(ع) المسؤوليات للحكومة الاسلامية:

«ليس على الامام إلاّ ما حُمِّلَ من أمر ربه :

الابلاغ في الموعظة،

والاجتهاد في النصيحة.

والإحياء للسنة.

وإقامة الحدود على مستحقيها.

وإصدار السهمان على اهلها» .[١٣]

والمراد من اصدار السهمان، اعادة الحقوق والأنصبة الى مستحقيها من ابناء الشعب. ويقول(ع) في مقام آخر:

«فأما حقكم علي فالنصيحة لكم،

وتوفير فيئكم،

وتعليمكم كيلا تجهلوا،

وتأديبكم كيما تعلموا».

ويقول الامام(ع):

«فان حقا على الوالي ان لايغيره على رعيته فضل ناله ولاطَولٌ خص به، وان يزيده ما قسم الله له من نِعَمِهِ دنوا من عباده، وعطفا على اخوانه» [١٤].

ويكتب الامام(ع) الى عامله الأشعث بن قيس قائلا:

«وان عملك ليس لك بطعمة ولكنه في عنقك امانة، وانت مسترعىً لمن فوقك. ليس لك ان تفتات في رعية، ولا تخاطر الا بوثيقة، وفي يديك مال من مال الله عزوجل، وانت من خُزّانه حتى تسلمه اليّ...»[١٥].

ان الدوافع الاقتصادية من العوامل التي لها اثر في تنفيذ العدالة في المجتمع ولذا يوصي الامام (ع) بتوفير الأرزاق على سفرائه وخُزّانه وعماله فيقول:

«ثم أسبغ عليهم الأرزاق فان ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنىً لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجة عليهم إن خالفوا أمرك أوثلموا امانتك» [١٦].

وسلام الله على عباده الصالحين.

اسلام آباد ــ محسن علي النجفي.ــ جامعة أهل البيت

٢٥/ربيع الأول/١٤٠٦هـ

الهوامـــش:

(١) الميزان / ج ١٢ / ص ٣٠١.

(٢) نهج البلاغة / خ ١٦.

(٣) نهج البلاغة / ح ٤٣٧.

(٤) نهج البلاغة / خ ١٦٧.

(٥) الطلاق: ٢.

(٦) المائدة: ٩٥.

(٧) نهج البلاغة / خ ١٦.

(٨) نهج البلاغة / ك ٤٦.

(٩) نهج البلاغة / خ ٨٧.

(١٠) نهج البلاغة / ر ٥٩.

(١١) نهج البلاغة / خ ٢٠٩.

(١٢) نهج البلاغة / خ ٣.

(١٣) نهج البلاغة / خ ١٠٣.

(١٤) نهج البلاغة / ك ٥٠.

(١٥) نهج البلاغة / ك ٥.

(١٦) نهج البلاغة / عهد الاشتر ٥٣.

من اسس واهداف
النظام السياسي الاسلامي

الاستاذ محمد ولدسيدي

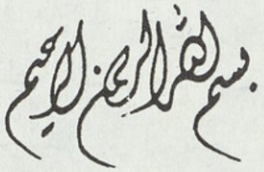

مقدمة

ان المشكل الذي تعيشه البشرية اليوم ــ رغم طغيان جانب الأرقام والمخططات في الحديث عنه ــ هو في اساسه مشكل قيمي حضاري قبل كل شيء يتمثل أساساً في الفلسفة المادية: فلسفة اللذة والسيطرة والقوة والمنفعة[1]، تلك القيم التي تشكل الأساس النظري للحضارة المسيطرة على العالم (حضارة الغرب الجاهلية).

تلك الفلسفة التي لم تعترف بأي معنى للانسان يتجاوز كونه جسرا، لا تتعدى غايته من الحياة اللذة والسيطرة، تلك الفلسفة التي جعلت من «الانسان» إلّها يفرض ارادته على اخيه الانسان و يستغله كيف شاء. ولم لا؛ طالما أن الحق في نظرها إرادة الأقوى، والغاية مزيد من اللذة والمتعة. إنه على عاتق هذه الفلسفة تقع مسؤولية المآسي الكبرى التي يعيشها الانسان المعاصر: الحرب، الاستعمار، الفقر، العنف... الخ.

ومن ثم طالما لم تقع ثورة على هذه الفلسفة الدهرية «**وقالوا ماهي الا حياتنا الدنيانموت ونحيا ومايهلكنا إلاّ الدهر...**» فستظل المشكلات الانسانية ــ وفي مقدمتها المشكلات السياسية ــ بعيدة عن الحل، بل ستزداد الدكتاتوريات، و الاضطهاد بأنواعه المختلفة.

والثورة على هذه الفلسفات كانت هدفا من أهداف المسيرة النبوية[٢] عبر التاريخ. فجاء كل رسل الله لتقويم المسيرة البشرية فكان نوح عليه السلام، وكان شعيب (ع) الذي أمر بالعدل الاجتماعي والقسط في الميزان في وجه جشع التجار المترفين والمطففين، وكان لوط الذي عالج المشاكل الاجتماعية الناتجة عن التصور الاشراكي كالشذوذ الجنسي، وكانت السلسلة الابراهيمية كلها لتقويض الفلسفة الصنمية التي تتعبد الاشخاص والذهب والسلطة، وكانت الموسوية مع فرعون وقارون والتي ركز عليها القرآن تركيزاً ليوضح للمؤمنين وللدعاة الى الله عامة؛ التركيب الهرمي للمجتمع الفرعوني او الطاغوتي وطبيعته الشركية بحيث يجعل الناس شيعا لانه كان من المفسدين.

وقوض موسى سلطة العنف والذهب والتزوير المتمثلة في هامان وقارون والسحرة، ودعا بني اسرائيل الى ان يتحرروا من عبادة الاصنام الى عبادة الله رب العالمين.

وجاء عيسى عليه السلام ليصحح المسيرة بعد التحريف الذي مارسه الأحبار والرهبان على ما استحفظوا عليه من كتاب الله فجاءت دعوته للتسامح... للإخلاص الانساني في فترة طغت فيها النزعة الانانية والتعصب المذهبي للآلهة المزيفة، وواجه ــ كسابقيه ــ أساطين مجتمع الشرك التقليديين. ولكن دعوة السلام والمحبة انتصرت على جيوش الرومان، ولا زالت تؤثر ايجابيا في المسيرة الانسانية[٣].

وجاءت دعوة محمدبن عبدالله صلى الله عليه وسلم كخاتمة للرسالات السماوية وكتتويج للمسيرة النبوية لتعلن عهداً جديداً في هذه المسيرة هو عهد الانسان الخليفة الشاهد على الناس وعلى العالم فكان بحق رحمة للعالمين ــ كما يقول القرآن ــ وبذلك جاء مبلِّغا الوحي الإلهي الذي وضع للمسيرة الانسانية الخطوط العريضة التي يجب أن تسلكها في كدحها الدائم نحو الله «**يا أيها الانسان إنك كادح الى ربك كدحا فملاقيه**» وكانت رسالته (الاسلام) شاملة شمول علم الله اللطيف الخبير الخالق للانسان «**ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير**» (الملك :١٤)

وسنتعرض لبعض المفاهيم المركزية في التصور الاسلامي العام.

مفاهيم أساسية

١ ــ مفهوم التوحيد[٤]

هو جوهر العقائد الاسلامية و يعني رفض كل أشكال الألوهية المزيفة التي تفرض استعباد الانسان، سواء ظهر في صورة حجر يتمسح الناس بأعتابه و يقدمون له القرابين، أو في صورة سلطة سياسية مستبدة تستغل الناس وتفرض عليهم الدكتاتورية «**ما أريكم إلاّ ما أرى وما أهديكم إلاّ سبيل الرشاد**» وتملك التصرف في حاجاتهم المادية والمعنوية، أو في شكل شركات رأسمالية تحتكر الثروة، وتستغل البشر في تنميتها، وتسرق ثمار عملهم فلا يأخذ العامل من جهده الا القدر الذي يتبلغ به لمواصلة جهده في تكديس الثروة الرأسمالية. وان في اقرار عقيدة «لا إلٰه إلاّ الله» تحريراً للانسان من الداخل فلا يخشى شيئا أو أحداً إلاّ الله وتحطيماً لكل القوى التي تفرض سيطرتها على الانسان. إنها قلع الاستغلال والاستبداد من جذورهما وليس تغيير مواقع الاستغلال كما هو الحال في الأنظمة والانقلابات الجاهلية ولـ «**يضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم**» (صدق الله العظيم).

٢ ــ مفهوم الخلافة [٥]

ان التصور الاسلامي يجعل من الانسان خليفة الله في الارض قال تعالى: « إني جاعل في الارض خليفة » و ان الانسان مستخلف بجنسه وهي مكانة تكريمية من الله للانسان تجعله مسؤولا مسؤولية أمانية عليه ان يؤديها و بالتالي عليه تنفيذ المنهج الإلٰهي الذي هو الاسلام لتكون حياته بهدي، وليفي بالعهد الذي قطعه على نفسه وهو الاعمار والتعمير بمنهج الله وهو ما يعبر عنه القرآن الكريم بالاستخلاف.

وقبل ان نتعرض لبعض ملامح النظام السياسي الاسلامي نعرف الدولة بوصفها العصب الذي يدور حوله الفكر السياسي إسلاميا كان أو غير إسلامي.

٣ ــ مفهوم الدولة

«يقصد بالدولة مجموع منظم من الناس دائم البقاء، و يسكن أرضا معينة، له موارده المالية ونظمه الاجتماعية والاقتصادية، ويخضع لسيادة موحدة،

و يسعى وراء غرض عام مشترك . ولابد من توفر مقومات أساسية لقيام الدولة أهمها **السكان:** وهم شعب الدولة أو رعاياها، **والأرض:** وهي المكان الجغرافي، **والسيادة:** وهي السلطة على رعاياها، **والثروة:** وهي الموارد الاقتصادية، **والأهداف المشتركة».** مصطفى الخشاب ــ علم الاجتماع ومدارسه.

والدولة انواع، منها على سبيل الترتيب في الظهور التاريخي: الدولة المدنية **Etat - cike** مثل اسبارطا وأثينا، والدولة القومية **Etat - nation** (كالدول الأوروبية اليوم وبعض دول العالم الثالث) [٦] والدولة الامبراطورية (كالدولة الرومانية والاتحاد السوفيتي) والدولة الرسالية (كدولة الرسول صلى الله عليه وسلم).

ونحن نلاحظ ان الدولة الاسلامية التي أقامها النبي (ص) في المدينة تتوفر على كل المقومات الآنفة الذكر ولكنها تتجاوزها في أنها دولة عالمية منفتحة على الناس فهي على حسب ما يقول المودودي: «فالاسلام هو المنهاج الفكري الوحيد الذي يمتاز من بين الافكار والمذاهب بأنه يقيم نظاما للدولة مطهّرا من العصبيات العرقية وأقذارها، و يدعو الناس كافة الى الايمان بهذه الفكرة والانضواء تحت لوائها حتى تتشكل دولة فكرية غير مقيدة بجنس ولا قومية ولا طبقة. والدولة الفكرية لا تنظر الى الأقوام أو القوميات والعشائر والقبائل والفئات بل تنظر الى الانسان بعين الانسانية وتعرض على الناس مبادئ وغايات مبينة واضحة وتقول لهم: «ان سعادتكم وفلاحكم في أن تؤسسوا نظام الحكم على هذه القواعد بحيث كل من قبلها يكون نصيبه في اقامة هذا النظام وادارته مثل نصيب سائر المؤمنين بهذه الفكرة سواء بسواء» ــ المودودي ــ نظرية الاسلام السياسية.

وعالمية الدولة الاسلامية مظهر طبيعي للدعوة العالمية التي تحملها والتي هي مبرر وجودها والتي يقول كتابها بأنها رسالة الى الناس كافة، و بأنها رحمة للعالمين. و يفصل ابن خلدون في التفريق بين دولة الاسلام ودولة الملك فيقول: «ان الملك هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة، والخلافة (الامامة) هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة اليها اذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع الى اعتبارها مصالح الآخرة فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به». ابن خلدون ــ المقدمة.

٤ ــ غاية ووظائف الدولة الاسلامية

ان قيام الدولة الاسلامية واجب شرعي[٧] تقتضيه مسؤولية المسلمين الشرعية في تنفيذ احكام الله وفي تبليغ الرسالة. قال تعالى:

«لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس» (الحديد: ٢٥) و«الذين إن مكنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور». (الحج: ٤١)

و «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون» و «كنتم خير أمة أُخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله» (آل عمران: ١١٠)

و «وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولّوا فاعلم أنّما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيراً من الناس لفاسقون، أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون» . (المائدة: ٤٩ ــ ٥٠)

و «ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ــ الظالمون ــ الفاسقون». (المائدة: ٤٤ ــ ٤٥ ــ ٤٧)

و «إنّ الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعمّا يعظكم به إنّ الله كان سميعاً بصيراً» . (النساء: ٥٨)

و «يا أيُّها الذين آمنوا كونوا قوّامين لله شهداء بالقسط ولايجرمنّكم شنآن قوم على ألاّ تعدلوا آعدلوا هو أقرب للتقوى وآتقوا الله إنّ الله خبير بما تعملون». (المائدة: ٨)

و «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر» . (النساء: ٤٩)

و «ان الحكم إلاّ لِلّه أمر ألاّ تعبدوا الاّ إيّاه ذلك الدين القيم» . (يوسف: ٤٠)

و «ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب». (النحل: ١١٦)

وروى الامام أحمد عن عبدالله بن عمر أن النبي (ص) قال: «لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلاّ أمّروُا عليهم أحدهم».

و «من مات وليس في عنقة بيعة مات ميتة جاهلية».

ان هذه النصوص الشرعية القرآنية والحديثية مضافة الى السنة العملية للرسول (ص) ومسلك الأئمة الهداة تبين مدى وجوب قيام دولة تحمل على عاتقها مهمة تبليغ رسالة الاسلام للعالمين ليحقق المسلمون ــ من ناحية ــ شهادتهم اللسانية بأن الله واحد وان محمداً (ص) مبعوث رحمة للعالمين، ولينقذوا أنفسهم والعالم، ويحرروا المستضعفين كما قال ربعي بن عامر «الله ابتعثنا لنُخرِجَ من شاء من عبادة العباد الى عبادة الله وحده، ومن جور الأديان الى عدل الاسلام، ومن ضيق الدنيا الى سعة الدنيا والآخرة، والعالم اليوم وغدا في حاجة ماسة الى دولة تحمل هذه الرسالة الرحمة لتنقذه من الدياجير التي يتخبط فيها شرقا وغربا (قلق نفسي وعصبي، انتحارات، أزمات، اضطهاد، تشرّد) كلها نتيجة ــ كما يقول المفكر المسلم روجيه جارودي ــ للنمط الغربي للحياة نمط التنمية اللاغائي المصاحب لأيديولوجية الدولة القومية المادية»[٨].

اذن من استقراء النصوص الشرعية والسنة المطهرة يمكن أن نحدد وظائف متعددة للدولة الاسلامية أهمها:

١ ــ حراسة الرسالة وتبليغها للعالم.

٢ ــ إقامة العدالة (القسط) توزيع عادل للثروة لكي لا تكون دولة بين الأغنياء، توزيع للسلطة والشورى والتشاور والتناصح لكي لا يكون استبداد.

٣ ــ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأكبر المنكر الشرك بالله والإضرار بالناس.

٤ ــ التشريع على هدى من كتاب الله وسنة رسوله وتجارب البشرية الصالحة والاستفادة واخذ العبرة من الكبوات.

٥ ــ الوظيفة القضائية.

٦ ــ الوظيفة الخلقية.

٧ ــ وظيفة التخطيط والبرمجة للرقي بالانسان الى المستوى اللائق به (تحقيق الكرامة المقدسة للانسان) (تحسين أحواله الصحية والتربوية والمعاشية).

٨ ــ الوظيفة المالية والاقتصادية.

٩ ــ وظيفة الجهاد والدفاع والأمن.

١٠ ــ الحسبة: أي الرقابة على انجاز الاعمال.

وكما نلاحظ فان الوظيفة الرسالية تغطي كل هذه الوظائف وهي السبب الحقيقي لوجود الدولة الاسلامية كقوة تنفيذية لتحقيق أهداف مجتمع الكتاب والميزان والحديد بدل مجتمع العنف والذهب والكهنوت. ذلك أنه كما يقول ابن تيمية «ان كل الولايات الاسلامية مقصودها أن يكون الدين كلّه لِلّه، وتكون كلمة الله هي العليا»[٩] و كلمة الله اسم جامع لكل المعاني والقيم والأهداف التي تضمنها كتابه الكريم من عدل ورحمة ونصر للمظلومين وانتقام من الظالمين وتمكين للمستضعفين ودفاع عنهم.

٥ ــ دستور الدولة الاسلامية:

من خلال النصوص القرآنية والسنة العملية فان أي دستور للدولة الاسلامية ينبغي ان يتضمن مجموعة من المبادئ المعلنة والمطبقة[١٠] وهي:

١ ــ الحاكمية العليا لله سبحانه وتعالى وهو مضمون (**لا إله إلاّ الله.**)

٢ ــ الايمان بالرسالة أي الوحي وهو الاتصال بين الأرض والسماء (**محمد رسول الله**) (ص).

٣ ــ الايمان بيوم المعاد ودوره الخلاق في المسيرة الانسانية.

٤ ــ الكرامة المقدسة للانسان التي تجعله سيد هذا العالم «**ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر...**» (الاسراء: ٧٠).

٥ ــ التشريع البشري يجب ان يسترشد بالقرآن والسنة ولا يُخالف أصلا ثابتا.

٦ ــ لا تقوم الدولة على أساس عرقي أو لغوي أو طائفي أو طبقي أو غير ذلك من الأسس القهرية، بل تقوم على النواحي الاختيارية[١١] وهي المبادئ الوارد التصريح بها في القرآن والسنة «**انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله أتقاكم**» (الحجرات: ١٣). و «**لافضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي الا بالتقوى**» الحديث.

٧ ــ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وظيفة كل جهاز من أجهزة الدولة.

٨ ــ العمل على تحقيق وحدة الأمة الاسلامية والحفاظ عليها إن أنجزت.

٩ ــ القضاء على كل الفوارق الاجتماعية بين الأفراد والفئات أو الطبقات في المجتمع الاسلامي بتخطيط سياسة حكيمة ورشيدة لإقامة القسط.

١٠ ــ يتمتع أهل البلاد بجميع الحقوق التي منحتها إياهم الشريعة الاسلامية[١٢].

١١ ــ وسكان البلاد من غير المسلمين يتمتعون ــ في حدود القانون ــ بحرية تامة في ديانتهم وعبادتهم وثقافتهم.

١٢ ــ المسؤولية العليا لا تكون إلاّ لمسلمٍ تقي ورعٍ عالمٍ بشؤون العصر وفقيهٍ فقهاً إجمالياً ومبايع مبايعة جماعية من الأمة أو الشعب في حالة قطرية ويمكن عزله اذا ارتكب أخطاء.

١٣ ــ تسير الحكومة على منهاج الشورى والتشاور.

١٤ ــ لا أحد فوق القانون (الشريعة) والناس سواء أمامه.

١٥ ــ ألهيئة القضائية منفصلة عن الهيئة التنفيذية وتتمتع باستقلال تام.

١٦ ــ العلاقات الخارجية تقوم على:

أ ــ أساس موقف الأنظمة من الاسلام وحرية الدعوة إليه «**لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرُّوهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين**» وتنظمها المعاهدات والاتفاقات التي تعقدها الهيئة التنفيذية بعد مشاورة ومصادقة الهيئة التشريعية (مجلس الشورى الاسلامي) وتلتزم السلطة المعنية بتنفيذها.

ب ــ الدفاع عن المستضعفين أنّى كانوا، ومحاربة الظلم والاستكبار العالمي.

١٧ ــ الحاكم والمحكوم مسؤولان مسؤولية شرعية عينية «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**».

٦ ــ شكل الحكم ومؤسساته[١٣]:

ان الوظائف المثبتة اعلاه للدولة الاسلامية تقتضي ايجاد مجموعة من المؤسسات المختصة تتكفل كل منها بإنجاز وظيفة من الوظائف الشرعية المذكورة آنفا، وتتعاون فيما بينها من أجل تحقيقها، و بالتالي يلزم وجود ثلاث سلطات رئيسية تقوم كل منها بمهمات محددة وهذه السلطات هي:

١ ــ السلطة التشريعية، وهي مجلس الشورى الاسلامي و يتكون من الخبراء في الميادين المختلفة (المجتهدين) وممثلي مختلف القطاعات المهنية والاجتماعية ،وظيفته إصدار اللوائح والتشريعات وفق الهدى القرآني والنبوي، وملء منطقة الفراغ التشريعية و ينتخب.

٢ ــ السلطة التنفيذية: وهي مكونة من رئيس الدولة أو الإمام، وهو منتخب ومسؤول أمام الامة، و يعين بالا تفاق مع مجلس الشورى الوزراء ومسؤولي الوزارات والولاة الذين يشكلون معه السلطة التنفيذية كل ذلك حسب مقاييس الشرع في الولاية (وظيفتها تنفيذ القوانين والمخططات واعدادها وذلك بعد مصادقة مجلس الشورى).

٣ ــ السلطة القضائية: وهي سلطة مستقلة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية ووظيفتها تطبيق القانون الاسلامي والفصل في المحاكمات والمظالم و يشرف عليها مجلس أعلى للقضاء منتخب من السلك القضائي وتتبعها المحاكم وجهاز المراقبة والتحقيق.

خلاصة:

هذه بعض المؤسسات المهمة من أجل بلورة نظام إسلامي كفيل بإحقاق الحق وإبطال الباطل، ولكل وظيفة مؤسسة تشرف عليها وتتولى برامج تحقق الهدف منها. ومما تجدر الاشارة إليه إحياء مؤسسة المسجد وإعطاؤه دوره الريادي لربط الناس بالله وتوسيع آفاقهم بالدعوة الخالدة والمستمرة بالكدح نحو الله والايمان بالغيب الذي يمثل قمة في التحرر والتجرد ومن ثم في معرفة الانسان لذاته والعالم من حوله. وقبل ان ننهي هذا العرض الموجز فان النظام الاسلامي المتمثل في الدولة الاسلامية لا يقوم إلاّ على أكتاف الحركة الاسلامية[١٤] وتضحياتها وجهادها المستمر لنفسها وللواقع الظالم من حولها فهو مرحلة متقدمة من مراحل تقطعها المسيرة الاسلامية بعد ان تبني الانسان وتحرره من الداخل (الجهاد الأكبر) فالمظهر الخارجي أو الانعكاس لذلك التحرر الداخلي مع الصراع الدائم مع الظلم والكفر والشرك هو النصر أو بالتعبير القرآني التمكين وصدق الله العظيم حيث يقول:

«وعدالله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكننَّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنَّهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا» و «ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين، ونمكن لهم في الارض ونري فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون» و «ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أنَّ الارض **يرثها عبادي الصالحون إنَّ في هذا لبلاغا لقوم عابدين»** صدق الله العظيم.

وقد كانت مسيرة الدعوة الاسلامية بناء الانسان ثم بناء الدولة ثم بناء الحضارة. هذه هي المسيرة التاريخية التي سارتها الدعوة الاسلامية. ونحن اليوم مع انتصارات الثورة الاسلامية في إيران مدعوُّون إلى أن نجدد العالمية الاسلامية ونحن نعيش العلو الاسرائيلي عسى ربنا أن يرحمنا **«وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون»**[١٥] صدق الله العظيم واشهد ان محمداً صلى الله عليه وآله وسلم قد بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق الجهاد.

المراجع التي استفاد منها البحث:

١ ــ القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

٢ ــ نظرية الاسلام وهديه في السياسة والدستور والقانون /أبو الأعلى المودودي.

٣ ــ المذهب السياسي في الاسلام / سلسلة مقالات بقلم العلامة صدر الدين القبنجي في (صوت الأمة ثم صوت الوحدة).

٤ ــ في السياسة الشرعية / مقالات في المجتمع للدكتور عبدالله فهد النفيسي

٥ ــ روح التوحيد رفض عبودية غير الله / حجة الاسلام علي خامنئي.

٦ ــ الاسلام في معركة الحضارة / الاستاذ منير شفيق ــ دار الكلمة.

٧ ــ منابع القدرة في الدولة الاسلامية / الشهيد محمد باقرالصدر.

٨ ــ التوحيد والتفسيخ بين سياسات الاسلام والكفر / د. كليم صديقي، الطليعة الاسلامية ١٩٨٣.

٩ ــ دولة الفكرة / محمد فتحي عثمان.

١٠ ــ الوثائق السياسية والدبلوماسية للعهد النبوي والراشدي / تحقيق الدكتور محمد حميد.

١١ ــ الولاية / للشهيد مرتضى مطهري.

١٢ ــ الثورة الاسلامية، انجازات وعقبات وأهداف/ د. كليم صديقي. الندوة الدولية عن الثورة الاسلامية اوت ١٩٨٤.

الهوامش:

١ ــ تراجع مقدمة اقتصادنا للشهيد محمد باقر الصدر ــ طبع دارالتعارف.

٢ ــ تراجع دراسة الشهيد محمد باقر الصدر بعنوان: «التغير والتجديد في النبوة». ٢٧ رجب المكرم ١٣٨٨ من كتابه أهل البيت تنوع أدوار ووحدة هدف / طبع دار التعارف.

٣ ــ تراجع الاحداث المعاصرة في امريكا اللاتينية والدور التحرري الذي تلعبه القوى المسيحية، وكذلك أحداث بولندا (نقابة التضامن) ودورها. (ما يسمى كذلك ثيولوجيا التحرير) أنظر:

Voir "Theologie de la Liberation" Le Monde Diplomatique (Juin 1984).

٤ ــ تراجع دراسة الدكتور علي شريعتي بعنوان «الرؤية التوحيدية للعالم» من كتابه علم الاجتماع الاسلامي و كذلك البحث القيم «روح التوحيد» للشهيد الحي السيدعلي خامنئي رئيس الجمهورية الاسلامية الايرانية.

٥ ــ يراجع الكراس الذي كتبه الشهيد محمدباقر الصدر: «خلافة الانسان وشهادة الانبياء».

٦ ــ لمزيد من التوضيح حول الدولة القومية. تراجع الدراسة القيمة للدكتور كليم صديقي: ما بعد الدول القومية المسلمة من كتاب الحركة الاسلامية ــ قضايا و أهداف ــ منشورات المعهد الاسلامي / لندن ١٩٨١م وكذلك بحوث الندوة الدولية حول التأثيرات القومية على الامة الاسلامية أوت ٨٥م المعهد الاسلامي لندن. وكذلك كتاب:

Contre L'etat nation - Pierre Maugue-Le Seüil 1979.

٧ ــ تراجع الحكومة الاسلامية لقائد الثورة الاسلامية الامام روح الله الموسوي الخميني مؤسس الجمهورية الإسلامية الايرانية.

٨ ــ يراجع كتابا جارودي:

«البديل: **"L'Alternature"**

و «مبشرات الاسلام: **C. Seuil. "Promesses de L'islam".**

٩ ــ تراجع سلسلة مقالات الاستاذ الدكتور عبدالله فهد النفيسي بعنوان «في السياسة الشرعية» في مجلة المجتمع الكويتية وكذلك كتابه القيم «عندما يحكم الاسلام» طبع دار طه للنشر/ لندن.

١٠ ــ تراجع مقدمة دستور الجمهورية الاسلامية الايرانية «المسلم المعاصر» وكذلك «نظرية الاسلام في السياسة والدستور والقانون» أبو الاعلى المودودي.

١١ ــ يراجع كتاب الشهيد الاستاذ مرتضى مطهري: الاسلام وايران: الفصل الخاص بالقومية.

١٢ ــ تراجع وثيقة حقوق الانسان في الاسلام/ بحث خالد إسحق./ مجلة المسلم المعاصر / العدد (١٧)، وكذا العدد الافتتاحي: نظرة عابرة على حقوق الانسان الأساسية لابي الاعلى المودودي.

١٣ ــ يراجع بحث الاستاذ الحبيب المكني «مشكلة الحكم والجواب الايراني» الندوة الدولية حول «الاسلام والسياسة» اوت ١٩٨٣/ لندن/ المعهد الاسلامي.

١٤ ــ تراجع مقالة الاستاذ الدكتور كليم صديقي: الحج، الحركة الاسلامية، الدولة الاسلامية.

K. Saddiqui "Le Hajj, Le movement islamique, L'etat islamique" in "Le Message de L'islam".

١٥ ــ التوبة: ١٠٥.

تباركت معجزة المشرق

الشيخ محمد رضا آل صادق

بسم الله الرحمن الرحيم

تحية

«مرفوعة الى قائد الأمة الاسلامية وأمل المستضعفين في العالم الامام الخميني دام ظله في الذكرى السابعة لانتصار الثورة الاسلامية في ايران».

من دارِ حيدرة الوَصيّ أبي الهُداةِ الأصفياءِ
من تربة النجف الذكيِّ شذاهُ في عَبقِ الولاءِ
من مبتلين بطغمة البعث الجُناةِ الأشقياءِ
الآكلين كما اشتهوا والمفسدين بلاحَياءِ
والمنتشينَ من الدماءِ ويا لمنهمر الدِّماءِ
من موطن الآلام جئتُ إليكَ يا وطنَ الرَّجاءِ
أُهدي تحياتِ العراق الى وريث الأنبياءِ
روح الإلهِ وقائدِ المستضعفين إلى العَلاءِ
ومحطم الأصنامِ في ماضي الشكيمة والإباءِ
وبثاقبٍ من فكره الفذِّ المسدَّدِ بالسماءِ
أكبرتُ شيخَ المصلحين الغرِّ مرفوعَ اللِّواءِ
تشدو بحبِّك ألسنُ الأمصار من دان ونائي
وعلى هداك السمحِ يمضي كل حُرٍّ باقتفاءِ
في فارس أو في العراق اوالشآم على سواءِ
ما في الأنام مفضَّل إلاّ بتقوىٰ واهتداءِ

تباركت معجزة المشرق

الى الثورة الاسلامية معجزة الشرق الاوسط بل معجزة العالم الاسلامي التي اذهلت المستكبرين بانتصار المستضعفين..

تباركتِ معجزةَ المشرق ... وحُيِّيتِ خفاقةَ البيرق[1]
طلعتِ على عالم مظلم ... دجيّ بليل الأسى مطبق
ينوء بدنيا متاهاته ... ويشقى بواقعه المرهق
فنوّرته بضياء الهدى ... وانقذته من عمى موبق
واقبلت «والفجر»* في موعد ... ذكيّ الشذا خضل مشرق
تأرج ذكراك في نشرها ... وما فاح من أرج يعبق

* * *

فيا ثورة قد سما شأوها ... بسبق عظيم ولم تُسبَقِ
لك العز والشرف المستطيل ... فما شئت من مرتقى فارتقي
ولم لا؟ ولولا زكي الدماء ... لما شِيدَ مجدٌ ولم يسمق
ولم تستفق فكر حرّة ... بكل عطاء ولم تغدق
ولم يَصْفُ من رنق مشربٌ ... فيهنأ ذو لهفة يستقي
فمرحى لإطلالة سمحة ... أضاءت سطوعا ولم تَغسَق
ورقت نسائمها نفحةً ... وطيباً، فما نفحة الزنبق؟

تنشق منها قلوب الظماء روائح من قبل لم تنشق
فينشط ذو دنف بهجة ويسعد في ظلها من شقي

* * *

أبا المصطفى انت روح الإله فمن عفلق وبنو عفلق
لنعليك أرؤسهم تفتدى فطأ خيلاءهم واسحق
على رغمهم لم تزل شامخا عزيزا واكبرت من معرق
تبوأت افئدة العالمين وما كان غيرك بالأليق
وخطّك يومي الى لاحب تبلّج بالحق «للمتقي»
وما أنفكّ يهدي الورى مخلصا ويصدع بالنبأ الأصدق
وينذر بالخزي للظالمين فمن ذا طغى ثم لم يزهق
اليس بمن قد مضى عبرة لما ذاق من غصص أولقي
و قرآننا ناطق بيننا يُذكِّر في احسن المنطق
بان ثموداً وعاداً عتوا فحيقوا بما كان من موبق

* * *

فبؤسا لذي عمه خابط بغيّ ويا ويل للأخرق
أثار وغى ماتصِبْ تُرْدِهِ وما مسه لهب يحرق
فما سلم النسل من بطشه ولا الحرث بالمعشب المورق
ولم يرع شيبا ولا رضعا فصال مغيرا ولم يرفق
بجيش عدا واستباح الحمى ودمدم في فيلق فيلِق
فنكّل في عُزَّل آمنين فكم من شهيد ومن موثق

* * *

ومن عجب ان يروم السلام ويدعو نفاقا الى موثق
ويبكي أسى لدم المسلمين يراق ولا من فتى مشفق
وأي عهود لدى فاجر يخاتل بالكلم المونق
وما زال يذبح فتياننا بمصطبح الشمس والمغبق
وكم ساق من وادع للردى وكم من دم طل مهرورق
وعندي من جرمه آيتان بكلتا يدي لمستنطق
فسلني وسل أمة شملها تبدد في عاصف مقلق

فهذي تئن على كافل ... توارى اعتقالا ولم يطلق
وهذا طريد له فلذة ... يعذب في حجزه المرهق
سل الصدر لهفي وآل الحكيم ... وسل عن ضحايا مضوا سبَّق
فيالك من سادر في العمى ... مضل وابعدت من أحمق
بحسبك ما اكتسبته يداك ... فذق غصة الموت خزيا ذق
فما كل مأكلة بالتي ... تطيب لذي دَخَل محنق
ولا كل ورد لمن أمه ... بورد هنيء الروى ريق
اينبذ دين الهدى والصلاح ... ويُرمى بذي الأفق الضيق
وبالبعث يصلح شأن الورى ... فمن مستغل ومن مملق
أ إسلامنا مابه من غنى ... وأعظم بمنهجه الأوفق
أتسلك أمتنا مهمها ... من التيه في فكرها المخفق!
وأحرِ بما قدمت ثروة ... وأخلق بقرآننا اخلق
الم يتآخ به المسلمون ... جميعا على هديه الأوثق
فهذا ابن فارس في ظله ... يودّ بصدق فتى جلق
وما اليعربيّ باسمى من ... الأعاجم ان هو لم يتّق
وكل الى آدمٍ ينتمي ... فما بعد في الناس من مفرق

* * *

أ اخوتنا العاشقين الوغى ... ومن يعشق الحرب لايفرق
وكيف وما من فتى فيكم ... للقيا الشهادة لم يشتق
هو الشعر يشدو بكم صالحا ... روائع عبر المدى المطلق
وما فلق النصر مثل الجهاد ... ـ سلمتم ـ فا نفثة المفلق
حميتم ثرانا فنعم الجنود ... لمهدينا الظاهر المحدق
وسرتم جموعاً الى كربلاء ... بزحف لزورتها شيّق
ولابد ان تبلغوا ظافرين ... فما شدة الكرب والمأزق
وفي القدس يعلو نداء الأذان ... وموكبنا خافق البيرق
سلاما ويا بهمن الثائرين ... تباركت معجزة المشرق

الهوامش:

* لايخفى وجه التورية في كلمة والفجر فانها تعني اسم الثورة تارة و اخرى ان الثورة صاحبت طلوع الفجر الاسلامي.

(١) البيرق كلمة تركية ولكنها شاعت في العربية (الراية واللواء) وفي الفارسية بدلا من (پرچم) حتى انها اصبحت كلمة كثيرة الاستعمال وجمعت على بيارق في العربية (وهما) كما جمعوا بيدر على بيادر وفيلق على فيالق فحسبوا انها عربية وليست كذلك. آل صادق.

* * الشيق، المشتاق.

مع الجراح والثورة

للشاعر جواد جميل

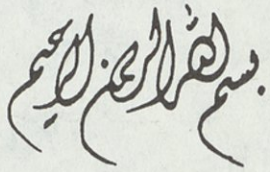

يا نازف الجرح هوّنْ بعضَ ماتجد
كفاك أنك أمس حافل وغد
كفاك انك ركب.. كلما تعبت
منه الخطى، شدّ من ايمانه الجلد
كفاك انك تعطي الحرف بهجته
ولهبة الهمّ في جنبيك والحرد
ولست اولّ من ضاعت قصائده
ولست اوّل من ضاعوا ومن فقدوا
خذ بين كفيك احلامي تجد غضبا
يطفو بها.. ويغطي وجهها الكمد
حدّق بعينيّ هل تلقى سوى ألم
حملته رغم أني الصادح الغرد
حدق تجد الف مأساة أدافعها
لعلها عن بقايا القلب تبتعد
كأنها بين اضلاعي مسمرة
بصخرة قيل عنها أنها كبد

انا الغريب تخاف الأرض من شبحي
موزع بينها.. ما ضمني بلد
قصائدي من عيون الناس اكتبها
فتنطوي في رؤاها النار والبرد
أصيح بالزمن الغافي.. فينكرني
كأنما ضرّ في اجفانه الرمد
أصيح يا ومضات الفجر لي أمل
متى أرى الرفض في الأحداق يتقد
ياشاطئ البحر خذني موجة طهرت
فلست أقبل أن يغتالني الزبد
ظام ولي شفة يابحر يابسة
أعيذ طهرك أن أذوي ولا أرد
ولست اخشاك جرحا تحت خاصرتي
وفي الفؤاد جراح.. مالها عدد
ولست أحلم أن أغفو على رغد
فلست أعرف ما الدنيا..وما الرغد
لكنني لست أنسى أن محنتنا
كبيرة.. تتلاشى عندها العقد
هبنا تباعد منا الخطو في عثر
جرحي لجرحك يدنو.. ليس يبتعد
ورغم ما حملته العين من عتب
ففي فؤادي غير الحب.. لاتجد

* * *

يا نازف الجرح هَوِّنْ لفح عاصفة
واقحم.. فألف على اعقابها مدد
وخلِّ عينيك مثل البحر صاخبة
والعن من استسلموا منا ومن قعدوا

وانثر رمادك في أحضان مرضعة
نامت وأطفالها في خلسة وئدوا
واهزأ بزيف امانينا اذا عقمت
ولم نزل نترجى.. أنها تلد
واكتب على حدق التاريخ ملحمة
لم تمح إلاّ وتبدو أسطر جدد
حمراءَ لوَّنها النزف الذي وهبت
اودائجُنا.. والجلود الزرق والصفد
ان الرجال اذاما هومت خدرا
ماتت وما مسِ حزنا قبرها أحد
والرافضون نما (الصُّبَّير) في دمهم
لكنهم رغم انياب البلا خلدوا
هناك حيث مدار الشمس حلبتهم
وها هنا.. كخيول الطين نطَّرد
هناك تركع هام المجد دونهم
وها هنا كل قوم عجلهم عبدوا
ياغضبة الله صيحي في مسامعنا
فقد يحرك نفخ الصور من رقدوا
يامتعبون أفيضوا الحقد في زمن
فيه يشد حبال الشنق من حقدوا
تاريخكم ما أراقوا في ثراه دما
الا وقام عليه الركن.. والعمد

* * *

قفوا أحدثكم سرا بأن لنا
أمانيا.. كذبت دوما بما تعد
إلاّ الجراح ففي أعماقها صدقت
كل النبوءات لم يغدربها الأبد

وما سمعنا نبيا لم يحزّ به
شوك الطريق ولم يصلب له جسد
مذ الشهادة عهدا فالرجال على
سوى الدم الحُرِّ في الساحات ما عهدوا
ويكبر الجرح محرابا به ركعوا
مخضبين وفي أعماقه سجدوا
يرفرفون على أحداقنا ألقا
حلواً اذا طال في اغفائنا الأمد
وعادت اليوم (بدر) وهي هادرة
لتلتقي غضبا حالت به (احد)
ياذاهبون بعيداً لا أودعكم
وصوتكم في ضجيج الزيف يفتقد
شقوا القبور فضير أن تنام على
رمالها.. نفحات الحب والرشد
عودوا فما زال ركب الثأر محتضنا
(لكربلاء) طريقا ليس يتَّئد
عودوا (فبغداد) القت ثوب عزتها
على الرصيف.. لمن راحوا ومن وفدوا
عودوا فما زال في الدنيا (ابولهب)
وخلفه الف جيد (حبله مسد)

* * *

يادجلة الفتح خَلّي الفجر موعدنا
وهم على غير موت الرعب ما وعدوا
شدي الى يومك الموعود رايتنا
وأغرقي في وحول العار من جحدوا
(سلمان) عاد فكوني في (مدائنه)
انشودة رددها الجد والولد

غنيت جحفل (روح الله) ملحمة
سَمَتْ على كل ما قالوا وما سردوا

جاءوا يكبر (جبرائيل) خلفهم
وجرح الف نبي بعدهم سند

وعفروا جبهة الدنيا وقد شخصت
فما بريق أمانيها.. وقد زهدوا

لبوا (حسينا) على أصداء صرخته،
كأنهم (بجراح الطف) قد ولدوا

لم يشهدوا (كربلا) لكنهم عبروا
بحرا من النزف فيه (كربلا) شهدوا

فليخسأ الموت لم يَقْضِ (الحسين) بها
ونجله اليوم فيها مارد... أسد

شيخ تحيط به الدنيا وعدته
في كل ما يمكرون الواحد الأحد

يا سيدي ليس بدعا أن تمربنا
أصالة.. وفتات الزيف ماحشدوا

ولیس بدعا بأن تروى مرابعنا
والحاقدون صديد الحزي ماوردوا

ومر فديتك لا تعبأ اذا ملئت
غيماً.. فما برقوا فيها ومارعدوا

واغضب ففي (الطف) ثارات اذا يبست
عنها الجراحات ضاع الثأر والقَوَد

«صوت الخميني»

الشيخ قاسم الحائري

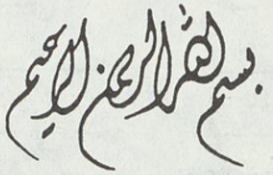

أيّ فجر قد بدا مبتسما ... وعلى الأفق سناه ارتسما
أيّ نور قد علا مؤتلقا ... في سمانا فأزاح الظلما
انه الاسلام في احكامه ... مرة أخرى يقود الأمما
انه القرآن في آياته ... معجزات تتحدى النظما
انه صوت الخميني الذي ... أصبح الحق له اليوم فما
وهو المد الرسالي الذي ... رغم نزف الجرح لن ينهزما

* * *

انها آمال جيل مؤمن ... سقي الآلام مراً علقما
وهي الأمنية الكبرى التي ... في ضمير الشعب كانت حلما
حققتها ثورة الاسلام اذ ... رفعت للدين فينا علما
واقامت بيننا دولته ... وبنت للحق حصنا محكما
دولة شيدها الدين وما ... قد بناه الدين لن ينهدما

* * *

ثورة الاسلام في ايران قد ... حررت شعبا قرونا ظلما
ثورة الاسلام جاءت صرخة ... توقظ اليوم شعوبا نوّما
اطلقتها صرخة ثورية ... زلزلت كل عروش اللؤما

بثت الوعي الرسالي الذي نشرُه في الأرض هز الأمما

* * *

ثورة الاسلام ياصاعقة لم تزل ترمي عدانا حمما
تقصم الكفرومن قدجعلوا لقوى الكفر عبيدا خدما
فاذا فتشت عنهم لاترى بينهم إلاّ عميلاً مجرما
وبليداً جاهلاً بالدين أو مستبداً وبغياً ظالما
أو صليبيا كميشيل فذا حزبه يذبح شعبا مسلما
ثورة الاسلام يا منطلقا لقوى الأحرار سيري قدما
حطمي الأصنام في عالمنا فيه لا تبقي ضلالاً حاكما
كي من الآلام تنجي عالماً كل قطرمنه يشكو الألما
فسوى الاسلام لاينقذه لا ولن يبرئ منه السقما
وسوى الاسلام لايسعده لا ولن يكشف جهلاً خيما
عالم قد عبث الكفر به وبه الأهواء أضحت حكما
سيطر الغرب على أجزائه وله الخيرات راحت مغنما
وكذا الشرق الشيوعي طغى وشعار السلم أضحى سلما
هذه الأفغان فيها علنا يذبح السوفيت شعبا حرما

* * *

فكلا الخصمين كفر واحد لايرى ودّهما من أسلما
وكلا الخصمين أخفى رأسه خلف حرب أمرها قدأبرما
وبدا صدام بالحرب فهل علم الغادر ماقد أجرما
أعلن الحرب وأورى نارها ضد ايران و خان الذمما
لكن اليوم غدا منهزما ومضى يحصد ماقد قدما
فأتى يطلب سلما علَّه يطفئ النار التي قد أضرما
يكذب الخائن في تهريجه وادعاء السلم كذبا معلما
هل يفي الغادر بالعهد وهل صدّق الشرع خؤونا آثما
يرفض الشرع مع العقل بأن يصفحا عمن بغى أو ظلما

* * *

ياليوث الحرب ياجند الهدى دافعواعن دينكم واحموا الحمى

انتم للحق جيش فاتح ... باع لله نفوسا طالما
ركضت للموت في شوق لكي ... تبلغ العز وتحمي الحرما
نحو إحدى الحسنيين استبقت ... أرخصت في نيلها غالي الدما
ان عين الله ترعى زحفكم ... ما رفعتم او وضعتم قدما
فازحفوا هيا بعزم ثابت ... وثقوا بالنصر من رب السما
فهو قد نادى الحبيب المصطفى ... يوم بدر في الوغى حين رمى
انت لم ترم العدو اليوم بل ... قد رماه الله حتى انهزما
هكذا القرآن في آياته ... قد أتى يلقي بيانا محكما
قرب الفتح وصبح النصر قد ... لاح في الأفق فسيروا قدما
وازحفوا نحو قلاع البعث كي ... تنسفوها واتركوها رمما

يا دولة الحق

حجة الاسلام الشيخ أبوهادي

بسم الله الرحمن الرحيم

قم حي للفكر اخوانا وألافا[1] ... من قد سموا في سماء المجد أوصافا
قم حي فيهم بناة الحق ماعُدِموا ... بين الورى يملؤون الدهر ألطافا
حي الذين أتوا والدين رائدُهم ... من كل قطر وحلوا اليوم أضيافا
بهم تشادُ صروح المجد عالية ... فحق لو زاحموا الجوزاء أكتافا
اكبرت فيهم نبوغا يخدمون به ... شرع السماء ويستجلوه أصدافا
اذا تخدّرت الأفكار في زمن ... الفيت فكرهم بالنور قد وافى
ياما أجلك اقلاما وافئدة ... من قادمين أعادوا اليوم أسلافا
أحيوا بما كتبوا للفكر مدرسة ... قد كان فيها ابن سينا الحبر طوافا
هي الحقيقة مازالت بأمتنا ... من قبل ألف كماء المزنِ وكّافا

أعظِمْ بدين أبي الزهراء باعثها ... إيقاظة تسع الأزمان إتحافا
أوحىٰ بها الله قرآناً نرتله ... في كل آي تصون العلم أهدافا
إقرأ فربك للانسان علمه ... وجرد العلم دون الحق أسيافا
فبالعلوم تقاس الناس منزلة ... على المدى اذ تساموا فيه أكنافا
قد قال أحمد إني قد بعثت بها ... مُعَلِّما لدواء الجهل وصافا
ففي شريعته ما بيننا غرر ... من المعارف فهي الروض مئنافا[2]

وثم نهج ينابيع لحيدرة ... مازال فينا لبحر العلم كشافا
وحكمة عند أهل البيت جامعة ... جناتها لم تزل في الدهر ألفافا[3]
هذا المعين الذي ماغاض منبعه ... يوما، تفجّر بالعرفان أصنافا
وانتم اليوم يا رواد نهضتنا ... ممن غدا لثمار العلم قطافا
صِلوا بحاضرنا الماضي لامتنا ... وحققوا المجد بين الناس أعرافا
وأوسعوا الجيل من أفكاركم صوراً ... بيضا تشع فتجلو عنه أسدافا[4]
وبصروه بأن الدين معرفة ... تسموفينحط عنها الدهر إضعافا
وثورة تصنع التأريخ وارفة ... منه ظلال وتولي الناس إسعافا
ترسي قواعد حكم مابه جنف ... حيث الإلٰهُ به للخلق قد وافى
نظامه قد بدا في نهجه وسطاً ... ماهز للغرب أو للشرق أعطافا
عهد تتيه به الدنيا مهلِّلة ... وتصطفيه نجوم الأفق مطوافا
قد كان للعلم فيه جانب خصب ... زهت به عصر لم تلق إعساقا
وكان للعز فيه معقل أشم ... ماذل يوما به من حل أوضافا

عصر من النوردوّى في حضارتنا ... فذا صداه على الأزمان قد نافا
سل عنه (بغداد) واسأل عنه أندلسا ... وسل مراغة رصد النجم الحافا
وسل (دمشق) وسل (مصراً) و(جامعها) ... واسأل بـ (قرطبة) الاسلام زيّافا
واسأل به (الكوفة الحمراء) ماصنعت ... و(مربد) البصرة المزهوّ أطرافا
واسأل به (الحلة الفيحاء) كم حضنت ... من العلوم أفانينا وأصنافا
وسائل (النجف الأعلى) و(قمّ) وسل ... به (خراسان) تلق المجد أوصافا
وسل (أوالاً) وكيف العلم عاش بها ... وسل (حويزة) من للعلم قد صافى
وسائل (الدورق) المعروف من قدم ... اذ كان للعلم والآداب أريافا
هذاك غيض لفيض لست أذكره ... للآن مازال منه الدهر غرّافا
تلك السعادة قد كانت لأمتنا ... سمت بها لبلوغ المجد أهدافا

يا دولة غمرت بالبشر عالمنا ... وافت لتملأ دنيا الناس ألطافا
في غمرة من ظلام الكفر قد بزغت ... شمس التهدي من للحق قد جافى[5]
تحققت عندها للناس أمنية ... كانت لها حلما بالنفس قد طافا

قد بشرتنا بها من قبل أزمنة ... ملاحم صدقت في النقل ايقافا
وها هي اليوم قد بانت حقيقتها ... ملموسة تنشد الاصلاح ايلافا[6]
تدعو لشرعة طه وهي واثقة ... من نصرها في سلوك الدرب مصطافا[7]
قد شد من عزمها الايمان تحمله ... وهكذا صاحب الايمان ماخافا
جاءت تعيد الى الاسلام هيبته ... حكما غدا من صداه الكفر رجّافا
وراح يخبط في عشواء مظلمة ... فبذره عاد بعد السقي صفصافا[8]

هنا استشاطت رموز منه تعلنها ... حربا تحشد فيه الجند آلافا
لتجهض الثورة الكبرى كما زعمت ... وتسترد نفوذ الظلم اجحافا
وحركت ذَنَباً من بعض أعبدها ... (صدام) من كان منه الأصل سفّافا[9]
فراح يعلن فيها قادسيته ... الشوهاء يعقدها للبغي أحلافا
وظل يشمخ كالمختال يرفعها ... عقيرة تملأ الأسماع إسفافا
وجاء ينشر للافساد في وطن ... الاسلام لايخشى شرعا وأعرافا
وليس ذاك غريباً عن سجيته ... فغلمة البعث شر الناس أسلافا
ومن يكون بحجر البغي منبته ... فسوف ينشأ في الأحكام عَسّافا[10]
لكنما الحق باق رغم مجترم ... مهما استعان بحبل الكفر أوصافى[11]
لابد يهزم خزيانا يجلّله ... عار الهزيمة اذ يعلوه إيسافا[12]
وتلك عاقبة حتم تحققها ... وان تمادى أخو الطغيان إسرافا
ومن عجيب دعاة الكفر أنهم ... عند التقلب كالحرباء أوصافا
شن (العفالق) حربا كان ظنهم ... فيها يمنيهم بالنصر مستافا
لكنهم حين خاب الظن وانقلبت ... تلك المقاييس في الميدان ارجافا
وراع أجناد (صدام) وقادته ... سيل لجند امام العصر زحّافا
هنا تبدل ماقد كان يعلنه ... من لهجة كان فيها قبل عزّافا
اذا به لنداء الصلح يرفعه ... من بعد ماسلها للحرب أسيافا
تراه ظن بأن المسلمين به ... سيخدعون فيحيي الغدر متلافا
لالم يعد يوم (صفين) بغدرته ... فالشعب ماعاد هذا اليوم أخلافا[13]
أعطى القيادة منه واثقا يده ... صدقا وبارك فيها العزم قصافا
وسوف يحترق الباغي بنار وغى ... قد كان سعرها ظلما وإعسافا

أما درى أنه صيد تحيط به ... كماشة ستريه الموت أصنافا
حتى يؤدب عدلا كل طاغية ... يروم ما رامه بالجور إسرافا؟

يادولة الحق لي همٌّ يؤرقني ... شجواً لقلبي هذا اليوم قدجافى
وقصة جئت أرويها ولي أمل ... بأنها ستلاقي منك إسعافا
شعب العراق أمال البؤس جانبه ... مما عراه من الحكام إضعافا
قدراح يجرع من آلامه محنا ... زادت على محن الأيام أضعافا
أخافه الجورحتى لم يجدنفقا ... يؤويه والجرح منه عادنزّافا
وهل سوى دولة الاسلام ملتجأ ... للخائفين ترينا العطف إنصافا
لكننا رغم مانلقاه من كرم ... يقضي به الدين آلاء والطافا
لازال من شعبنا من يشتكي عنتا ... هنا ولازال دمع العين ذرافا
لعل من غفلة يبدو العثار بها ... عن بعض مايقتضيه العدل اذوافى
لعل أيد خفيات تريد لنا ... ان لانعيش بهذا الدين ألّافا
وليس يعدم من يبغي لامتنا ... شرا وان راح يبدي الود لهافا
منافقون بأثواب الصلاح بدوا ... لكنهم لم يصونوا الدين أكنافا
وانتِ أعرف في هذي الأموروممن ... يحكم تجده على الأحوال وقافا

حمدت للمجلس الأعلى أباركها ... اطروحة ترسل الآمال أوكافا
قصد سديدلما تحويه فكرته ... وافت به دولة الاسلام مئنافا
إنّا نمدله الأيدي نشاطره ... عبء المهمة جلاسا ووقافا
لكننا لانرى يمسي بنا يبسا ... وثم من لايرى زاداً وأعلافا
نريده لحقوق الشعب منطلقا ... حراً إرادته لم تلقَ إيقافا
نريدمنه بأن يحيي قضيتنا ... وعيا يجسدها روحاً واهدافا
نريده ثورة للشعب عارمة ... يسيرنحو قلاع الكفرنسّافا..
نريده وحدة يحيا الجميع به ... على صعيدمن الاسلام مئلافا
بذاك يدرك ثأرالشعب من فئة ... ظلت تمادى بذاك الحكم إجحافا

ويا امام الورى يا واحداً أبداً ... ما إن رأى الناس من يحكيه أوصافا

لولا الدليل أتى يومي بعصمة من ... في الخلق كانوا موازينا وأشرافا
لقلت إنك معصوم بعالمنا ... فأنت حقا تعيد اليوم أسلافا
وليس بدعا فأنت ابن لحيدرة ... ومن حسين تخذت العزم مجدافا[14]
ماقيمة الحرف أن يوليك مدحته ... وهل سوى أنه بالمدح قد طافا
زنت القيادة فهي اليوم شامخة ... اذ صادفت شخصها الميمون أطرافا
أنت الحصيف بها رأياً ومعتقداً ... هوى الزمان الى عليائك مستافا
جل الإله الذي أولاك حكمته ... واختار منك لهذا العصر صرّافا
وقفت منه على الداء الذي عجزت ... عن برئه محكمات الرأي وُصّافا
كشفت عن شر شيطان وأكبره ... حيث الشياطين تستمريه أهدافا[15]
هاتيك (دولة أمريكا) بما عبثت ... حكامها بحقوق الناس إجحافا
فقد وطأت لها هاما لتوهنها ... بأخمص منك سامي الكعب هدّافا
أضعت منها صواب الرأي فانطلقت ... كتائه قد كساه الغم أسدافا
الحمد لله روح الله تشملنا.. ... حيث الخميني يبني العز وكّافا..
وفي الختام سلام الفخر أبعثه ... اليه مادام ليث الغاب زيافا[16]

الهوامش:

(١): الألّاف: جمع آلِف، مثل كافر وكفار، يقال: فلان الف هذا الموضع يألفه أي تعوده واستأنس به.

(٢): الروضة المئناف والأُنُف: هي التي تحمىٰ فلا يكاد احد يمر بها أو يجتني منها.

(٣): الالفاف الاشجار يلتف بعضها ببعض، ومنه قوله تعالى: «وجنات الفافا».

(٤): أسداف جمع سدفة وهي الظلمة.

(٥): جافى: قاطع، ضد واصل.

(٦): الايلاف: نقيض الايحاش ونظير الايناس، يقال الفه يؤلفه ايلافا: إذا جعله يألف.

(٧): المصطاف: المكان الذي يقام فيه.

(٨): الصفصاف: شجر الخلاف، لا ثمر فيه.

(٩): السّفّاف: الرديء من كل شيء.

(١٠): العسّاف: الشديد العسف والظلم.

(١١): صافى: بمعنى اخلص له الود.

(١٢): يقال: أسفه ايسافا يعني أغضبه وأحزنه.

(١٣): الخِلف: المختلف جمعه أخلاف.

(١٤): المجداف: جمعه مجاديف، وهو خشبة طويلة مبسوطة أحد الطرفين تسيّر بها القوارب. ومجدافا الطير جناحاه..

(١٥): استمرىٰ: بمعنى استخرج واستدرّ، يقال: استمرى اللبن ونحوه اي استخرجه واستدره،.

(١٦): الزّياف: المتبختر، سُمّي به الأسُد لتبختره.

الى أمل المستضعفين

ابوزهراء ــ العراق

بسم الله الرحمن الرحيم

قد حدَّثتْ عن مثلِكَ الأخبار ... واستبشرتْ بفتوحكَ الأمصار
يامن جلا صدأ القلوبِ ضياؤه ... مُذْ لاح من قسماته الأنوار
قُدتَ الجياع الظامئين الى الهدى ... فانجابَ ليلٌ واستطالَ نهار
أوقدتَ أوكار الطغاةِ بأهلها ... ناراً لها وضَحَ النهار شرار
خشعوا لصوتكَ وهو أضحى عندهم ... كالموت لا تعلوله الأسوار
إنْ حاصروا الشعبَ المجاهد رابهم ... من خوفِ صارمِكَ السليل حصار
فأذقْهُمُ كأس الردى فكأنما ... هم في طريقكَ سيّدي أصفار

* * *

أملَ الجموع لكَ القصيدُ حروفه ... ترجى فلاسوق ولا تجّار
فطفقتُ أعتصرُ الفؤاد قصائداً ... اذ أنتَ روض والفؤاد هزار
زيَّنتَ دنيا المعدمين بطلعة ... فالأرض تضحك والسما استبشار
واذا طلعت على الجموع بنظرة ... خشعتْ لِفَرط مهابةٍ أبصار
أوَلستَ مَن دانتْ له هام الرجا ... ل كما حكتْ عن زحفكَ الأسفار
جانبت زخرفة الحياة وإنْ بدَتْ ... بالورس تُفرشُ والنضارِ تنار

وسلكت درب الثائرين وانّه شوك على طول السُّرى وشِفار
لم يغرِكَ الكرسي الغَرور وكلُّهُ ضعة ويطوي من هَواهُ العار
وربضتَ في جمرانَ تفترشُ الثرى واللَّيث حتى لوجثا زءّارُ

***

يامن حملت على الجُناة منازلاً فتكالبوا يحدوهم استنفار
ياضيغماً أضحتْ على زأراته تهوي القلاع وتُفتَق الأحجار
لم يبق بعد اليوم من أذنابهم وغدٌ ولا من جَمعِهم ديّار
إلاّ وأرقَهُ لذِكرِكَ هاجس لم تُنجِدهِ جُدُر ولا أنصارُ
يكفيهم خمسون عاما مابها إلاّ ضجيجٌ فارغٌ وشِعار
في حين قد عبث الصهاينُ بالحِمى وسرت بأولى القبلتين النار
تعسا لكم من أمة أضحت دمى يبتاعُها ويبيعها الدولار
يامعشر الأعراب حيث أذلَّها سوط الرعاة ومسَّها الإضرار
لم يبق منك الحاكمون ثمالة لوكان يعرف رحمة جزّار
فالكأس قد لعبت بأدمغة لهم وعلى الفضيلة أجهزوا وأغاروا
والقوم شتتها الزمان ومُزِّقت إرْباً فهم أمثولةٌ وصَغار
واذا استجار من الصهاين نادب قالوا الصهاينُ معشرٌ أخيار
مدُّوا لريغانٍ أكفاً ليتها قطعت ومَعْ صهيون طابَ جِوار
صدئت بنادقهم فعادت خلبا ترمي العدا فتزاور وجوار
والنهب فن والبلاد مسارح وعلى الملوك توزع الأدوار

***

أمل الجموع وكل مجد كاذب ان لم يصن للشعب فيه ذمار
والفخران تهب الحياة ومابها للحق لا إسراف لا إقتار
روح الإله ألم تصلك عن الذي ماقد جرى في أرضنا أخبار
من كربلاء أخبُّ جئت ورائدي ان الدُجنَّة بعدها إسفار
كف الى طهران تندب من بها إنهَضْ دعاكَ الى العراق الثار
وتكفكف الأخرى مدامعَ أعينٍ ممّا ذرفن تقرحت اشفار
شعبي يضام وتستذل أُباته فكأنما فتكت به التتّار
ويعطل القرآن عن احكامه حتى اعتلانا الزيغ والأوضار

انبيك انقدغيَّبوا بنت الهدى وهي التي ضربت لها الاستار
والغانيات تجارة ربحت على شطئان دجلة اذغفا السُّمّار
اما الذين تطالهم أيدي الجُناة لدى السجون فصامدون كِثار
كم منهم صعد المشانق هادراً انا غيرَ روح الله لا أختار
هذا العراق وهذه أخباره محن لها في خافقي آثار
حوزاته من بعد باقر علمها قد اقفرت مذ عافها الحضار
صدر العراق يغيب عنه وماله قبر تيمم تربه الزوار
قد غيّبوه وما دَروا أنْ كلُ شبرٍ في العراق على رؤاه مزار

***

ايران يابلد البطولة تجتنى منك المفاخرُ والعلا تُشتار
يا كعبة الراجين حين يسومهم خَسفٌ وحين يسوقهم إعصار
ناغيتُ منكِ خمائلاً مذقبَّلتْ شفتاي أرضكِ وهي نِعم الدار
وهززت من قيثارتي فتراقصتْ بخريرِ مائكِ من يدي الاوتار
أرضَ الأباة سقاكِ عارضُ وَبْلها وحصاد حرث الظالمين بوار
حييّت دانية القطوف وأهلك نِعمَ الرجالُ صغارُهم وكبار
حتى عقائلك أبتْ أرحامُها إلاّ الأولىٰ خُلِقوا وهم ثُوّار
والشعب غلاّبٌ على صرخاته تهوي الرؤوس ويسقط الجبّار

***

حُيّيتَ روحَ الله قدعلَّمتنا ان الطريق تحفها الاخطار
لله دَرُّكَ من نقي لم تنلْ منه دنايا النفسِ والأوضار
في حين يُفتنُ في بريق سرابها قوم تناسوا انه غَرّار
ما للمقادير اصطفتك كأنما لك كلُّ قومٍ في الورى أصهار
واخذت من دنيا السياسة قطبها حتى اشرأبَّتْ نحوك الأنظار
فالبحر انت ومن يصارعْ موجَه يُصرعْ إذا مالفَّه التيار
عفواً إذاقصُرتْ حروفي أوكبا مني القصيد ومثلك الغفّار

البيان الختامي

الصادر عن المؤتمر الرابع للفكر الاسلامي المنعقد بطهران في الجمهورية الاسلامية في ايران للفترة ما بين (١٨ــ ٢٠ جمادى الأول ١٤٠٦هـ.ق)

بسم الله الرحمن الرحيم

ان المؤتمر اذ يلاحظ ان مسألة الحكم بما لها من تأثير مباشر على المصير الانساني هي من أهم المسائل الاسلامية، وان أية غفلة عنها تعني إبعاد هذا الدين الالهي عن احد الجوانب المهمة للحياة الاجتماعية الانسانية.

واذ يدرك ان بعثة الأنبياء وإرسالهم بالكتاب والميزان كانت بهدف إقامة القسط والعدل وهو لا يتحقق إلاّ من خلال إقامة الحكم الالهي، تماما كما ان هلاك الأمم ودمارها يعد نتيجة لحاكمية حكّام لا يملكون أهلية القيادة تسلطوا على مقادير هذه الأمة بالقهر والقوة،

واذ يجد ان العودة الى التعاليم الاسلامية، وتكوين المعرفة الدقيقة بها في الميدان السياسي، يمكنها ان تترك آثارها الكبرى على الأمة، وتفتح آفاقا جديدة امامها وهي رسالة تُلقى على عاتق العلماء والمفكرين الاسلاميين،

واذ يلاحظ ان الآيات القرآنية الكريمة الكثيرة من قبيل قوله تعالى: **«وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيراتِ وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين»** وقوله تعالى: **«الذين إن مكنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتَوُا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهَوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور»** تجعل القيادة الدينية والسياسية للأمة، مختصة بأولئك الذين يملكون أهلية هداية الناس، ويجسدون العبودية الالهية وخدمة الخلق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويصونون الحدود الالهية، ولا يساومون الكفر والاستكبار وأقطابه،

واذ يُلاحظ بكل آرتياح، هذه الصحوة الاسلامية الشاملة في السنوات الأخيرة والقائمة على أساس معرفة الفئات الواعية من الأمة، بالاسلام وتعاليمه السامية ــ و ذلك رغم سعة النفوذ الاستكباري بكل واجهاته الثقافية وغيرها ــ مما يؤذن بقرب انتهاء ليل الظلم والجبروت المفروض على الشعوب، ويقرب طلوع فجر الحكومة الاسلامية في كل العالم، خصوصاً وقد بدت بشائرها بانتصار الثورة الاسلامية المباركة في ايران.

بملاحظة كل ذلك يعلن المؤتمر التوصيات التالية:

اولا: يوجه المؤتمر نداءه الى كل العلماء والمفكرين في شتى انحاء العالم، للقيام بطرح المواضيع والمشاكل الاجتماعية والسياسية القائمة، ودراستها بكل عمق وتوضيحها للجماهير المسلمة وخصوصا للجيل الشاب في مختلف المراكز والجامعات العلمية الدينية.

كما يطلب من كل المؤتمرات والاجتماعات والتشكيلات المنعقدة باسم الاسلام أن تركز على الرسالة الاسلامية وشمولها لكل جوانب الحياة، وتجعل مصلحة الأمة الاسلامية في طليعة برامجها، وتعمل على مكافحة الفساد والانحرافات الخلقية المصدرة من الشرق والغرب مقاومة بذلك كل الضغوط الاستكبارية العالمية.

ثانيا: في الذكرى السابعة لانتصار الثورة الاسلامية، وقيام الحكومة الاسلامية في ايران ينوه المؤتمر بقوة النظام الاسلامي فيها، وثباته ودوامه وانتصاره على كل المخططات التآمرية للاستكبار العالمي ضده، ويبارك خطواته الواسعة القائمة في سبيل أسلمة القوانين في المجالات الحياتية كلها،

ويؤكد من جديد ــ القيادة لامام الأمة الاسلامية سماحة آية الله العظمى الامام الخميني حفظه الله،

ويبارك للشعب الايراني المسلم تضحياته الجسيمة في سبيل انتصار الثورة الاسلامية وحمايتها والدفاع عن مكتسباتها، كما يحيي ارواح الشهداء الأبرار الذين قدموا ارواحهم الغالية في سبيل ذلك، مباركاً لعوائلهم هذه القرابين الطاهرة.

ويدعو العالم الاسلامي للاقتداء بهذه الثورة الاسلامية، في مجال تطبيق

النظام الاسلامي على كل الحياة، ودعم المواقف الرسالية لهذه الثورة المباركة.

ثالثا: يرى للمؤتمر ان هناك حالة مفروضة على العالم الاسلامي، ناتجة عن سعة الهجوم الاستكباري العالمي ضده، لتحقيق القهر السياسي والنهب الاقتصادي، والاستلاب الثقافي، والاحتلال والاستيطان الاستعماري، الأمر الذي تم معه استغلال وتعميق الخلافات الطائفية والقومية، والجغرافية وامثالها، ولشن حملة اعلامية ضخمة، وبالتالي العمل الواسع على ضرب الصحوة الاسلامية العالمية، وزرع الفتن الداخلية، وتشجيع بعض الدول العميلة لشن حروب طاحنة محققة ذلك الهدف الخبيث.

ومن هنا فإنَّ المؤتمر:

أ ــ يدعو الجماهير المسلمة اينما كانت وكل الفئات المخلصة ــ وفي طليعتها العلماء والمفكرون ــ الى العمل على تعميق الصحوة الاسلامية وتعميمها.

ب ــ ويحيِّي روح المقاومة الواعية والباسلة بوجه المؤامرات الاستكبارية مباركا النماذج الحيّة التي قدمها العالم الاسلامي في مجال المقاومة كنموذج البطل سليمان خاطر وامثاله من الأباة الشجعان.

ج ــ يدين كل الانماط الاستكبارية لاحتواء الصحوة الاسلامية من قبيل ايجاد طروحات بديلة مزيفة متسترة باسم الاسلام.

د ــ يعلن ان القضية الفلسطينية هي قضية المسلمين، وان التواجد الصهيوني عليها تواجد غريب ولذا فان على المسلمين جميعا العمل على نفيه تماما، واقامة الحكم الاسلامي على هذه الأرض المقدسة، وان أية حلول استسلامية كالحل الاستكباري من خلال كمب ديفيد وامثالها هي حلول يرفضها المسلمون ويقاومونها بكل قوة وعزم، كما يدعو لاحكام الحصار حول العدو الصهيوني ومنعه من الخروج من عزلته على كل الأصعدة.

هـ ــ ان الحرب المفروضة على الجمهورية الاسلامية في ايران من قبل النظام الصليبي الحاقد في العراق هي خطوة حاول بها الاستكبار العالمي القضاء على النظام الاسلامي وبالتالي ضرب الصحوة الاسلامية ككل، ولذا فان المؤتمر يدين النظام العراقي بشدة ويعلن وقوف المسلمين الى جانب الثورة الاسلامية

ويشارك الشعب العراقي بقيادة علمائه المجاهدين ضرورة العمل الجهادي لاسقاط النظام الطاغي، ويشجب تسلطه وقتله لمئات العلماء والمجاهدين وعلى رأسهم آية الله العالم الرباني الشهيد السيد محمد باقر الصدر، وتهجيره لمئات الآلاف من العراقيين وسلبهم كافة حقوقهم المشروعة، ونقضه لكل التعاليم الاسلامية والاعراف الدولية من خلال اعتدائه الغادر على الثورة الاسلامية واستخدام الأسلحة الكيمياوية، وضرب المناطق الآهلة بالسكان وغير ذلك مما يكشف عن طبيعته العدوانية، كما ويعلن رفضه القاطع للدعوة المخاتلة من قبل النظام العراقي لقيام سلام مفروض يريده كغطاء لاستمرار اجرامه واعتدائه، كما يدين كل المحاولات التي تسعى لابتزاز جهاد المسلمين العراقيين عبر ايجاد بدائل من العملاء والمشبوهين.

و ــ يعلن المؤتمر ادانته القاطعة لغزو القوات الروسية للأرض الأفغانية المسلمة، ووقوفه بكل قوة الى جانب الشعب الأفغاني المسلم في جهاده المستمر ضد الاستكبار الشرقي المحتل، ويطالب بانسحاب قوات الاحتلال الروسي دون قيد أو شرط وتمكين الشعب الأفغاني المسلم من اقامة حكومته الاسلامية، وشجب كل المحاولات الغربية لاستغلال هذه المقاومة داعيا لاحتفاظها بأصالتها الاسلامية.

ز ــ ويعلن وقوفه الى جانب كل المسلمين والمستضعفين اينما كانوا وتأييده لهم، وشجبه لكل المحاولات التي تقوم بها القوى المتسلطة لمنعهم من التمتع بالحقوق الانسانية العادلة.

ح ــ ويؤكد من جديد لزوم العمل على تحقيق الوحدة الاسلامية باعتبارها من أهم خصائص الأمة الاسلامية.

ط ــ ويدعو العالم الاسلامي لوعي التآمر الاقتصادي العالمي ضد تكامله وترابطه وتمتعه بثرواته، ويشجب كل أنماط هذا التآمر وآخرها مؤامرة تخفيض اسعار النفط، داعيا كل المسؤولين في العالم الاسلامي لاتخاذ كل الخطوات التي تؤدي الى افشال المخطط الاستكباري، ومؤيدا الخطوات الحكيمة التي اتخذتها الحكومة الاسلامية في ايران بهذا الصدد، ويدعو الأمة الاسلامية وفي طليعتها العلماء الذين اخذ الله عليهم ان لا يقارّوا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم ان يدينوا

كل المحاولات العميلة للتعاون مع هذه الخطط الاستكبارية الجهنمية.

رابعا: ينظر المؤتمر بكل قلق ومتابعة الى الحالة الدولية المعاشة واصرار الاستكبار العالمي على التسلط وفرض الهيمنة على الشعوب المستضعفة، وامتصاص خيراتها، ويشجب من منظور اسلامي كل تلك الأساليب الاستكبارية في ايجاد القهر السياسي، والنهب الاقتصادي، والهجوم الثقافي لتحقيق مآربه الخبيثة عاملا على ايجاد الأنظمة، واثارة الحروب بين الشعوب، وربط الاقتصاد المحلي لأية منطقة بمخططه الاستكباري الواسع،

ويدعو المؤتمر من جهة ثانية كل الشعوب المستضعفة التي جربت فشل النظامين الرأسمالي والاشتراكي على مختلف الأصعدة الى اعتماد مبدأ اللاشرقية واللاغربية لتخليص أنفسها من هذين النظامين المعاديين للانسانية، ومن ثم التأكيد على المشتركات الفكرية الدينية، والهوية الفطرية للانسان، معلنا ان تقسيم العالم الى قطبين لا ثالث لهما يشكل تآمراً على الوجود الانساني.

كما ويدعو المؤتمر الى محاربة النفوذ الاستكباري العالمي في المنظمات الدولية والعمل على تسخيرها لصالح مآربه الدنيئة، واستغلال العواطف الانسانية تجاه حقوق الانسان في هذا السبيل.

ويعلن أيضا ادانته لما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول التابعة لها من الانسحاب من منظمة اليونيسكو للضغط عليها ومنعها من اتخاذ المواقف العادلة والمؤيدة لحق الشعوب.

ويعلن تأييده لكل حركات التحرر العالمية التي تعمل لصالح المستضعفين والمظلومين.

وفي الختام

نسأل الله العلي القدير ان يوفق الأمة الاسلامية لاستعادة مجدها وعظمتها، والمستضعفين لخلاصهم من سيطرة المستكبرين.

وهو الموفق

1039

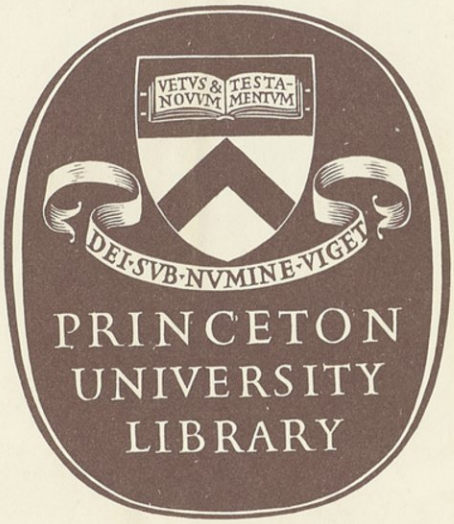

WERT
BOOKBINDING
Grantville, Pa.
Jan.-Feb. 1988
We're Quality Bound

منظمة الاعلام الاسلامي
معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية
طهران- ص.ب- ١٤١٥٥/١٣١٣
الجمهورية الاسلامية في ايران

السعر : ١١٠٠ ريال